

مختصرها

صحيح الأمل البخاري

حوى جميع أحاديثه المرفوعة، والآثار الموقوفة، الموصولة منها والمعلقة، مع حذف الأسانيد والمكدرات من المتن، وجمع اليها الزوائد من الروايات المحذوفة، ووضعت كل زيارة منها في مكانها المناسب لها من الأحاديث، بطريقة علمية لا مثيل لها فيما أعلم، جمعت كل فوائد "الصحيح" بإذن الله تعالى

للعامة المحدث

محمد ناصر الدين الألباني

رحمة الله تعالى

الطبعة الشرعية الوحيدة

المجلد الثالث

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع
لصاحبها سعد بن عبد الرحمن الراشد
الرياض

جميع الحقوق محفوظة للناسر ، فلا يجوز نشر أي جزء
من هذا الكتاب ، أو نخزينه أو تسجيله بأية وسيلة ، أو
تصويره أو ترجمته دون موافقة خطية مُسبقة من الناسر .

الطبعة الأولى للطبعة الشرعية الوحيدة

١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م

ح) مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، ١٤٢٢ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
الابناني ، محمد ناصر الدين

مختصر صحيح الإمام البخاري . - الرياض .

٦٢٤ ص ، ١٧،٥ x ٢٤ سم

ردمك ٩٩٦٠-٨٥٨-٢٤-٣ (مجموعة)

٩٩٦٠-٨٥٨-٢٧-٨ (ج٣)

١ - الحديث الصحيح

١ - العنوان

٢١/٢١٠٩

٢٣٥،١

رقم الإيداع : ٢١/٢١٠٩

ردمك : ٩٩٦٠-٨٥٨-٢٤-٣ (مجموعة)

٩٩٦٠-٨٥٨-٢٧-٨ (ج٣)

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع

هاتف : ٤١١٤٥٣٥ - ٤١١٣٣٥

فاكس ٤١١٢٩٣٢ - ص.ب. ٢٢٨١

الرياض الرمز البريدي ١١٤٧١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسنا ، وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضلَّ له ، ومن يضللَّ فلا هادي له ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهدُ أن محمداً عبده ورسوله .

﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حقَّ تقاته ولا تموتنَّ إلا وأنتم مسلمون ﴾ .

﴿ يا أيها الناس اتقوا ربَّكم الذي خلقكم من نفسٍ واحدةٍ وخلقَ منها زوجها وبثَّ منهما رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً ﴾ .

﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً . يصلحْ لكم أعمالكم ويغفرْ لكم ذنوبكم ومن يطعِ الله ورسوله فقد فازَ فوزاً عظيماً ﴾ .

أما بعد . فإن خير الحديث كتابُ الله ، وخير الهدي هديُّ محمد ﷺ ، وشرُّ الأمور محدثاتها ، وكلُّ محدثة بدعةٌ ، وكلُّ بدعة ضلالةٌ ، وكلُّ ضلالة في النار .

هذا هو المجلد الثالث من كتابي « مختصر صحيح البخاري » ، يأتي اليوم لاحقاً

لسابقيه ؛ المجلد الأول والثاني ، بعد مرور خمس سنواتٍ تقريباً على صدور الثاني منهما ، ولقد كنا نأمل أن يتبعه سريعاً ، ورغم حرصنا على ذلك ، فقد حالت دون ذلك ظروفٌ وأسباب ، ما نملك بعدها إلا أن نقول : ﴿ لكلِّ أجلٍ كتاب ﴾ ، ﴿ وكل شيء عنده بمقدار ﴾ ، ﴿ وما تشاؤون إلا أن يشاءَ اللهُ ﴾ .

وأودّ أن أذكرَ هنا أن هذا المجلد يقابله الجزآن الخامسُ والسادسُ من أصله «صحيح البخاري» - طبعة استانبول ، وهو يضم أحدَ عشرَ كتاباً فقهياً من كتبه الهامة ، يبدأ بـ (كتاب المغازي) ، وينتهي بـ (كتاب الأشربة) .

ويلاحظ القارئ الكريم في هذا المجلد قلةَ عددِ الكتبِ الفقهية فيه ، إذا ما قورنت بما جاء منها في المجلد الأول والمجلد الثاني ، حيث كان عددها في الأول ثلاثةً وثلاثين كتاباً ، وفي الثاني ثلاثين كتاباً ، بينما عددها في هذا المجلد كما أسلفنا أحدَ عشرَ كتاباً ، وذلك بسبب اتساع مادتها ، فقد استوعب كتابان منها فقط ثلثي المجلد وهما (كتاب المغازي) و (كتاب تفسير القرآن) ، فشمل الأولُ ربعَ المجلد تقريباً ، والثاني نصفه إلا قليلاً .

هذا ، وقد تميز هذا المجلد بكثرة الآثار المعلقة فيه ، حيث بلغ عددها (٥٣٤) أثراً ، مقابل (٣٣٠) في المجلد الثاني ، و (٤٠٨) في المجلد الأول ، وغالب تلك الآثار في (كتاب التفسير) ، يسوقها لتفسير بعض الآيات أو شيء من مفرداتها ، وقد يكون فيها ما هو موضع نظر من حيث إسنادها أو متنها ، كأثر سعيد بن جبير (٧٥٤) ، وأثر ابن عباس (٧٩٠) على سبيل المثال .

وعددُ الأحاديث المسندة (٥٤٣) حديثاً ، وقد يكون فيها بعض الموقوفات ، مثل الأحاديث (١٦٩٠ و ١٦٩٩ و ١٨٥٥) .

وعدد الأحاديث المعلقة (١٢٨) حديثاً ، وقد تيسر لي وصلٌ أكثرها ، ويغلب عليها الصحة والحمد لله .

وبمناسبة ذكر (كتاب التفسير) ، فنلفت النظر إلى أننا رأينا أن نحصر المفردات الواردة بنص القرآن الكريم بين الهلالين المعروفين ﴿ ﴾ ، بخلاف الألفاظ الأخرى فنجعلها بين هلالين عاديين () ، ولو كان أصله في القرآن الكريم ، مثل قوله الآتي في أول سورة البقرة : (صبغةً) هكذا جاءت في الكتاب بالضم ، وهو يشير إلى قوله تعالى : ﴿ صبغةً الله ومن أحسن من الله صبغةً ﴾ بالفتح فيها ، ونحوها قوله في المكان نفسه : (الولاية) بفتح الواو ، فإنه ذكرها تفسيراً لقوله تعالى : ﴿ يسومونكم ﴾ ، فيرجى الانتباه لهذا الاصطلاح الدقيق ، ويعود الفضل فيه إلى ابنتي أم عبد الله ، بارك الله فيها وفي ذريتها .

وإن مما ينبغي أن يذكر أن التعليقات ، وإن كان أكثرها من « الفتح » وغيره ، فبعضها هي من عندي ، وفيها فوائد ينبغي اقتناصها ، كالتعليق على الحديث (١٦٨٩) ، والحديث (١٧٧٧) ، وغيرها مما سيشار إليه في الفهرس إن شاء الله .

ويحسن هنا أن أذكر القارئ الكريم أنه لتمام الاستفادة من هذا المختصر لا بد من الرجوع إلى مقدمة المجلد الأول والثاني للاطلاع على منهجي في الاختصار والتعليق ، ليكون على بينة أثناء بحثه وتقصيه لحاجته منه ؛ كيما يتيسر له الوصول إلى بغيته .

وفي الختام لا بد لي أن أشكر كل من ساعدني في تدقيق وتصحيح ومراجعة تجارب هذا المجلد ، وبخاصة ابنتي أنيسة (أم عبد الله) جزاهم الله خيراً .

ولاحقاً لما كنت ذكرته في مقدمة المجلد الثاني فقد قامت المكتبة الإسلامية في
عمّان بالإشراف على صف هذا الكتاب ، ومتابعة تصحيح تجاربه وإخراجه بهذه
الصورة ، فجزى الله صاحبها والعاملين فيها كل خير .

وأخيراً . . . أسأل الله العليّ القدير أن يزيد المسلمين انتفاعاً بهذا الكتاب
العظيم ، ومختصره المفيد ، وأن ييسر اكتماله بصدور مجلده الرابع والأخير ، حتى تقرّ
العين ، وتطمئن النفس ؛ أن قد ثبتنا - بفضل الله ومنه - معلماً هاماً على درب هدي
الإسلام وتيسير سبيله للمسلمين ، مردفين فيه ومتممين لما سلكه الإمام البخاري
رحمه الله ، وأثابه عنا وعن المسلمين أجزل الثواب ، وأن يبارك لنا في أوقاتنا لإتمام ما
ييسره الله لنا من مشروعهنا القديم « تقريب السنة بين يدي الأمة » ، إنه سميع
مجيب ، وعلى كل شيء قدير .

وسبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك .

عمان ٧ محرم ١٤١٦

محمد ناصر الدين الألباني

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

٦٤ - كِتَابُ الْمَغَازِي

١ - بَابُ غَزْوَةِ الْعُشَيْرَةِ أَوْ الْعَسِيرَةِ

٥٧٥ - وقال ابنُ إسحاقَ: أولُ ما غَزَى النَّبِيُّ ﷺ (الأبواءَ)، ثُمَّ (بُؤَاطَةَ)، ثُمَّ (العُشَيْرَةَ).

١٦٧٦ - عن أبي إسحاقَ: كنتُ إلى جَنبِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، ففِئِلَ له (وفي روايةٍ: سألتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ ٥/١٢٦): كم غزا النَّبِيُّ ﷺ من غزوةٍ؟ قالَ: تسعَ عشرةَ. قيلَ: كم غزوتَ أنتَ معه؟ قالَ: سبعَ عشرةَ. قلتُ: فأَيُّهم كانتَ أولُ؟ قالَ: العُسيْرَةُ أو العُشَيْرُ. فذكرتُ لقتادةَ، فقالَ: العُشَيْرُ، [وأنه حجَّ بعدما هاجرَ حَجَّةً واحدةً - لم يَحجَّ بعدها - : حَجَّةَ الوداعِ]. قالَ أبو إسحاقَ: وبمكةَ أخرى^(١).

٢ - بَابُ ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ يُقْتَلُ بِيَدِهِ

١٦٧٧ - عن عمرو بنِ ميمونٍ أنه سمعَ عبدَ اللهِ بنَ مسعودٍ رضي اللهُ عنه حدَّثَ عن سعدِ بنِ معاذٍ أنه قالَ: كانَ صديقاً لأميةَ بنِ خَلْفٍ [بنِ أبي صفوانَ]، وكانَ أميةً إذا [انطلقَ إلى الشامِ، ف ٤/١٨٤] مرَّ بالمدينةِ؛ نزلَ على سعدٍ، فكانَ

٥٧٥ - ذكره في كتابه «المغازي».

(١) قول أبي إسحاق هذا لا مفهوم له، فقد حج قبل هجرته عدة حجج، بل قال الحافظ: «لا أرتاب أنه ترك الحج وهو بمكة قط».

سعدٌ إذا مرَّ بمكَّةَ؛ نزلَ على أُمِّيَّةَ، فلَمَّا قَدِمَ رسولُ اللهِ ﷺ المدينةَ؛ انطلقَ سعدٌ مُعْتَمِراً، فنزلَ على أُمِّيَّةَ بمكَّةَ، فقالَ لأُمِّيَّةَ: انظُرْ لي ساعةَ خَلْوَةٍ لعلِّي أن أطوفَ بالبيتِ. [فقالَ أُمِّيَّةُ لسعدٍ: انتظِرْ حتى إذا انتصفَ النهارُ، وغفَلَ الناسُ، انطلقتَ فطفتَ]. فخرجَ به قريباً من نصفِ النهارِ، فلقيَهما أبو جهلٍ، فقالَ: يا أبا صفوان! من هذا معك؟ فقالَ: هذا سعدٌ. فقالَ له أبو جهلٍ: ألا أراك تطوفُ بمكَّةَ آمناً وقد آويتُمُ الصُّبابةَ^(٢)، وزعمتم أنكم تنصرونهم وتعينونهم؟! أما واللهِ لولا أنك مع أبي صفوان؛ ما رجعتَ إلى أهلِكَ سالماً. فقالَ له سعدٌ - ورفعَ صوتَه عليه - (وفي روايةٍ: فتلاحيا بينهما... ثم قال سعدٌ): أما واللهِ، لئن منعتني هذا (وفي روايةٍ: أن أطوفَ بالبيتِ) لأمنعَنَّك ما هو أشدُّ عليك منه؛ طريقَكَ على المدينةِ (وفي روايةٍ: متجركَ بالشامِ). فقالَ له أُمِّيَّةُ (وفي روايةٍ: فجعلَ أُمِّيَّةُ يقولُ لسعدٍ): لا ترفعَ صوتَكَ يا سعدُ! على أبي الحَكَمِ سيِّدِ أهلِ الوادي. [وجعلَ يُمسِكُهُ، فغَضِبَ سعدٌ]، فقالَ: دَعْنَا عَنكَ يا أُمِّيَّةُ! فواللهِ لقد سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: إنهم قاتلوكَ. [قالَ: إياي؟ قالَ: نعم. قالَ: واللهِ ما يكذبُ محمدٌ إذا حدَّثَ]. قالَ: بمكَّةَ؟ قالَ: لا أدري. ففزعَ لذلكَ أُمِّيَّةُ فزعاً شديداً، فلَمَّا رجعَ أُمِّيَّةُ إلى أهلِهِ؛ قالَ: يا أمَّ صفوان! ألمَ تَرِي ما قالَ لي [أخي اليَثْرِبِيُّ] سعدٌ؟ قالتَ: وما قالَ لك؟ قالَ: زعمَ أن محمداً أخبرهم أنهم قاتلي، فقلتُ له: بمكَّةَ؟ قالَ: لا أدري. [قالتَ: فواللهِ ما يكذبُ محمدٌ]. فقالَ أُمِّيَّةُ: واللهِ لا أخرجُ من مكَّةَ.

فلَمَّا كانَ يومُ بدرٍ؛ استنفرَ أبو جهلٍ الناسَ؛ قالَ: أدركوا عيركم! [قالتَ له

(٢) كأنه جمع الصابي غير مهموز، كقاض وقضاة؛ كما في «تاج العروس»، وأصله الهمز، يقال:

(صبأ) ك (منع): إذا خرج من دين إلى دين، وكانت العرب تسمى المسلمين الصبابة؛ لخروجهم من دين قريش إلى الإسلام.

امرأته: أما ذكرت ما قاله لك أخوك اليبربي؟ [فكره أمية أن يخرج، فأناه أبو جهل، فقال: يا أبا صفوان! إنك متى يراك الناس قد تخلفت وأنت سيد أهل الوادي؛ تخلفوا معك، [فسر يوماً أو يومين]. فلم يزل به أبو جهل حتى قال: أما إذ غلبتني؛ فوالله لأشترين أجودَ بعيرٍ بمكة، ثم قال أمية: يا أم صفوان! جهزني. فقالت له: يا أبا صفوان! وقد نسيت ما قال لك أخوك اليبربي؟ قال: لا؛ ما أريد أن أجوز معهم إلا قريباً. [فسار معهم يومين]، فلما خرج أمية؛ أخذ لا ينزل منزلاً إلا عقل بعيره، فلم يزل بذلك حتى قتله الله عز وجل ببدر.

٣ - باب قصة غزوة بدر، وقول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ . إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلاَفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنَزَّلِينَ . بَلَى إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هَذَا يُمِدِّدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلاَفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ . وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ . لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ﴾

٥٧٦ - وقال وحشي: قتل حمزة طعيمة بن عدي بن الخيار^(٣) يوم بدر.

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾.

(الشوكة): الحد.

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث كعب الآتي هنا «٨١ - باب»).

٥٧٦ - وصله المؤلف في قصة قتل حمزة الآتية «٢٤ - باب».

(٣) كذا وقع فيه: «ابن الخيار»، وهو وهم، وصوابه: «ابن نوفل».

٤ - باب قول الله تعالى : ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبُّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّينَ . وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِن عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ . إِذْ يَغْشَاكُمْ﴾ (٤) النَّعَاسُ أَمَنَةً مِنْهُ وَيُنزَّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُم رَجَزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ . إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبَّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا سَأَلْتَنِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ . ذَلِكَ بَأْتُهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿

١٦٧٨ - عن ابن مسعود قال: شهدت من المقداد بن الأسود مشهداً؛ لأن أكون صاحبه أحب إلي مما عدل به: أتى النبي ﷺ [يوم بدر ٥/١٨٧] وهو يدعو على المشركين، فقال: [يا رسول الله! إننا] لا نقول [لك] كما قال قوم موسى [لموسى]: ﴿اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا﴾ [إننا هنا قاعدون] ﴿، ولكننا نقاتل عن يمينك، وعن شمالك، وبين يديك، وخلفك. فرأيت النبي ﷺ أشرق وجهه وسره؛ يعني: قوله.

(وفي رواية: ولكن امض ونحن معك. فكأنه سري عن رسول الله ﷺ).

٥ - باب

١٦٧٩ - عن ابن عباس قال: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ عن بدر، والخارجون إلى بدر.

(٤) التلاوة: ﴿إِذْ يُغْشَاكُمْ النَّعَاسُ﴾ بالتشديد ونصب النعاس، والضمير لله عز وجل؛ أي:

يغطيكموه.

٦ - بابُ عِدَّةِ أَصْحَابِ بَدْرِ

١٦٨٠ - عن البراءِ قَالَ : اسْتَصْغَرْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ يَوْمَ بَدْرِ ، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَوْمَ بَدْرِ نَيْفًا عَلَى سِتِّينَ (٥) ، وَالْأَنْصَارُ نَيْفًا وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ .

١٦٨١ - عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : حَدَّثَنِي أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ - مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا - أَنَّهُمْ كَانُوا عِدَّةَ أَصْحَابِ طَالُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ ؛ بِضْعَةَ عَشَرَ وَثَلَاثِمِائَةً .

قَالَ الْبَرَاءُ : لَا وَاللَّهِ مَا جَاوَزَ مَعَهُ النَّهْرَ إِلَّا مُؤْمِنٌ .

٧ - بابُ دَعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى كُفَّارِ قَرِيشٍ : شَيْبَةَ ، وَعُتْبَةَ ، وَالْوَلِيدِ ،

وَأَبِي جَهْلٍ بِنِ هِشَامٍ ، وَهَلَاقِهِمْ

٨ - بابُ قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ

١٦٨٢ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرِ :

«مَنْ يَنْظُرُ مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ؟» ، فَاذْهَبْ ابْنَ مَسْعُودٍ ، فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ ، [وَبِهِ رَمَقٌ] ، فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ ، فَقَالَ : أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟ - [قَالَ سَلِيمَانُ : هُكَذَا قَالَهَا أَنَسٌ ؛ قَالَ : أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟ ٢٠/٥] - قَالَ : وَهَلْ فَوْقَ (وَفِي طَرِيقٍ : أَعْمَدٌ مِنْ) (٦) رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ ، أَوْ قَالَ : قَتَلْتُمُوهُ (وَفِي رِوَايَةٍ : فَلَوْ غَيْرُ أَكَّارٍ) (٧) قَتَلَنِي . (٢٠/٥) .

(٥) أي : زائداً عليه .

(٦) أي : أشرف ، ومن معاني العمود : السيد ؛ كما في «القاموس» وغيره .

(٧) و(الأكار) : الزُّرَّاع .

١٦٨٣ - عن قيس بن عباد عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال :

أنا أول من يجثو بين يدي الرحمن للخصومة يوم القيامة .

وقال قيس بن عباد : وفيهم أنزلت : ﴿ هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ ﴾ ؛

قال : هم الذين تبارزوا يوم بدر : حمزة ، وعلي ، وعبيدة بن الحارث ، وشيبة بن ربيعة ، وعتبة بن ربيعة ، والوليد بن عتبة .

١٦٨٤ - عن قيس : سمعت أبا ذر يُقسِمُ قَسَمًا : إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ هَذَانِ

خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ ﴾ نزلت في [هؤلاء الرهط الستة] [من قريش] الذين برزوا يوم بدر : حمزة ، وعلي ، وعبيدة بن الحارث ، وعتبة ، وشيبة ابني ربيعة ، والوليد بن عتبة .

١٦٨٥ - عن أبي إسحاق : سأل رجل البراء - وأنا أسمع - قال : أشهد علي

بدرًا؟ قال : وبارز وظاهر .

١٦٨٦ - عن عروة قال : وقال لي عبد الملك بن مروان حين قتل عبد الله

ابن الزبير : يا عروة ! هل تعرف سيف الزبير؟ قلت : نعم . قال : فما فيه؟ قلت : فله فلها يوم بدر . قال : صدقت (بهن فلول من قراع الكتائب) ، ثم رده على عروة . قال هشام : فأقمناه (*) بيننا ثلاثة آلاف ، وأخذة بعضنا ، ولوددت أني كنت أخذته .

١٦٨٧ - عن هشام عن أبيه (عروة) قال : كان سيف الزبير محلي بفضة .

قال هشام : وكان سيف عروة محلي بفضة .

١٦٨٨ - عن عروة أن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا للزبير يوم وقعة

(*) أي : قومناه .

٢١١/٤] اليرموك: أَلَا تَشُدُّ فَتَشُدُّ مَعَكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي إِنْ شَدَدْتُ كَذَبْتُمْ^(٨)! فقالوا: لَا نَفْعَلُ. فَحَمَلَ عَلَيْهِمْ حَتَّى شَقَّ صَفْوَفَهُمْ، فَجَاوَزَهُمْ وَمَا مَعَهُ أَحَدًا! ثُمَّ رَجَعَ مُقْبِلًا، فَأَخَذُوا بِلِجَامِهِ، فَضَرَبُوهُ ضَرْبَتَيْنِ عَلَى عَاتِقِهِ، بَيْنَهُمَا ضَرْبَةٌ ضَرَبَهَا يَوْمَ بَدْرٍ. قَالَ عُرْوَةُ: كُنْتُ أُدْخِلُ أَصَابِعِي فِي تِلْكَ الضَّرْبَاتِ، أَلْعَبُ وَأَنَا صَغِيرٌ. قَالَ عُرْوَةُ: وَكَانَ مَعَهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ يَوْمَئِذٍ، وَهُوَ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ، فَحَمَلَهُ عَلَى فَرَسٍ، وَكَلَّ بِهِ رَجُلًا.

١٦٨٩ - عَنْ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ، فَقَذَفُوا فِي طَوِيٍّ^(٩) مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ، خَبِيثٌ مُخْبِثٌ، وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرَصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، فَلَمَّا كَانَ بِبَدْرٍ الْيَوْمَ الثَّلَاثَ؛ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَشَدَّ عَلَيْهَا رَحْلَهَا، ثُمَّ مَشَى، وَتَبِعَهُ أَصْحَابُهُ، وَقَالُوا: مَا نُرَى يَنْطَلِقُ إِلَّا لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الرَّكِيِّ، فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ:

«يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ! وَيَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ! أَيَسْرُكُمُ أَنْكُمْ أُطْعِمْتُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟ فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدْنَا رَبَّنَا حَقًّا، فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟». قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا تُكَلِّمُ مِنْ أُسَادٍ لَا أُرْوَاهُ لَهَا^(١٠)؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(٨) أَي: أَلَا تَحْمِلُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ فَتَحْمِلُ مَعَكَ عَلَيْهِمْ؟ فَقَالَ: إِنِّي إِنْ فَعَلْتُ ذَلِكَ أَخْلَفْتُمْ.

(٩) (بئر مطوية)؛ أَي: مَبْنِيَةٌ بِالْحِجَارَةِ. (خَبِيثٌ): غَيْرُ طَيِّبٍ. (مُخْبِثٌ): مَنْ أَخْبَثَ، إِذَا اتَّخَذَ أَصْحَابًا خَبِيثًا، وَ(أَطْوَاءُ): جَمْعُ طَوِيٍّ، وَقِيَاسُهُ: أَطْوِيَاءُ. وَ(الرَّكِيُّ): الْبُحْرُ قَبْلَ أَنْ تُطْوَى. قَالُوا: فَكَانَهَا كَانَتْ مَطْوِيَّةً، ثُمَّ اسْتَهْدَمَتْ فَصَارَتْ كَالرَّكِيِّ.

(١٠) قُلْتُ: زَادَ أَحْمَدُ (٣ / ٢٨٧) مِنْ طَرِيقِ أُخْرَى عَنْ أَنَسٍ بِلَفْظٍ: «فَسَمِعَ عُمَرَ صَوْتَهُ، فَقَالَ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتُنَادِيهِمْ بَعْدَ ثَلَاثٍ؟ وَهَلْ يَسْمَعُونَ؟ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾! فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعُ مِنْهُمْ، وَلَكِنْهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَجِيبُوا». وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَقَدْ عَزَاهُ الْحَافِظُ هُنَا لِأَحْمَدَ وَمُسْلِمًا مَعًا، وَلَمْ أَرَهُ عِنْدَهُ بِهَذَا التَّمَامِ، وَإِنَّمَا أَخْرَجَهُ (٨ / ١٦٣ - ١٦٤) =

«والذي نفسُ محمدٍ بيده؛ ما أنتم بأسمعَ لما أقولُ منهم» .

قال قتادة: أحياهمُ اللهُ حتى أسمعهمُ قوله توبيخاً وتصغيراً، ونقمةً وحسرةً
وندماً.

١٦٩٠ - عن ابن عباسٍ رضي اللهُ عنهما: ﴿الذين بدلوا نعمةَ اللهِ
كُفْراً﴾؛ قال: هم واللهِ كُفَّارُ قريشٍ . قال عمرو: هم قريشٌ، ومحمدٌ ﷺ نعمةُ
اللهِ، ﴿وأحلُّوا قومَهُمُ دارَ البوارِ﴾؛ قال: النارَ يومَ بدرٍ.

١٦٩١ - عن عروةَ قال: ذكِرَ عندَ عائشةَ رضي اللهُ عنها أنَّ ابنَ عمرَ رفع
إلى النبي ﷺ: «إِنَّ الميِّتَ يُعَذَّبُ في قبرِهِ بِبِكاءِ أهْلِهِ». فقالت: إنما قال رسولُ
اللهِ ﷺ:

= باختصار.

(فائدة): شاع عند المتأخرين استدلالهم بمناداة النبي ﷺ لموتى المشركين في هذه الحادثة على
أن الموتى يسمعون، وبعضهم يتخذ ذلك ذريعة ليتوصل إلى إباحة ما يفعله كثير من الجهال من الاستغاثة
بالأولياء والصالحين عند الشدائد من دون الله تعالى، ولست أريد الآن أن أثبت أن هذه الاستغاثة إنما هي
الشرك بعينه؛ فإن الأدلة على ذلك من الكتاب والسنة كثيرة معروفة عند من يعرف التوحيد الخالص، ولكني
أردت إزالة شبهة الاستدلال المذكور من بعض الأذهان المؤمنة، فأقول:

من الملاحظ أن عمر نفسه رضي الله عنه قد استدل بنفس الآية التي استدلت السيدة عائشة على
أن الموتى لا يسمعون، وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ المَوْتَى﴾، والذين يذهبون إلى أن الموتى يسمعون
- مع أنهم لا دليل عندهم - فإنهم يلزمهم ليس فقط تخطئة عائشة رضي الله عنها؛ بل وتخطئة عمر أيضاً،
ومثل هذه التخطئة من أصعب الأمور؛ لأنها تخطئة بدون حجة أولاً؛ ولأن النبي ﷺ قد أقر عمر على استدلاله
المذكور ثانياً، وهذا لا يجوز، لا يقال: إن النبي ﷺ لما قال لهم: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم»؛ فقد رد
عليه؛ لأننا نقول: إنه لم يرد على عمر أصل استدلاله بالآية، أو بالأحرى فهمه للآية، وإنما رد عليه تطبيق
هذا الأصل على هذه الجزئية، فكان النبي ﷺ يقول له: فهمك للآية صحيح، ولكن هذه الجزئية لا تشملها
الآية؛ لأن الله تعالى أحياهم فأسمعهم؛ كما قال قتادة. ويراجع لهذا مقدمتي لكتاب «الآيات البينات»
للشيخ نعمان الألوسي بتحقيقي وتخريجي .

«إِنَّهُ لَيُعَذِّبُ بِخَطِيئَتِهِ وَذَنْبِهِ، وَإِنْ أَهْلُهُ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ الْآنَ».

١٦٩٢ - قَالَتْ: وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِهِ (*): إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْقَلْبِ،

وَفِيهِ قَتَلَى بَدْرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ لَهُمْ:

[«هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟». [فَقِيلَ لَهُ: «أَتَدْعُو أَمْوَاتًا؟! فَقَالَ: «مَا أَنْتُمْ

بِأَسْمَعِ مِنْهُمْ» ١٠١/٢]، ثُمَّ قَالَ:]

«إِنَّهُمْ [الآنَ] لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ، [وَلَكِنْ لَا يُجِيبُونَ!]! إِنَّمَا قَالَ:

«إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ [هُوَ الـ] حَقٌّ»، ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿إِنَّكَ

لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ [حَتَّى قَرَأَتْ آيَةَ:] ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمَعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾، تَقُولُ:

حِينَ تَبَوَّأُوا مَقَاعَهُمْ مِنَ النَّارِ.

٩ - بَابُ فَضْلِ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا

١٦٩٣ - عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ [- وَكَانَ عُثْمَانِيًّا - قَالَ لـ [حِبَّانَ

٥٤/٨] ابْنَ عَطِيَّةَ - وَكَانَ عَلَوِيًّا -: «إِنِّي لِأَعْلَمُ مَا الَّذِي جَرَّأَ صَاحِبَكَ عَلَى الدِّمَاءِ،

سَمِعْتُهُ يَقُولُ ٣٨/٤ - ٣٩]: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [أَنَا]، وَأَبَا مَرْثَدٍ (وَفِي طَرِيقِ:

وَالْمِقْدَادِ)، وَالزُّبَيْرِ، وَكُلُّنَا فَارِسٌ؛ قَالَ:

«انْطَلَقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاحٍ (وَفِي رِوَايَةٍ: حَاجٍ)، فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً (وَفِي

الطَّرِيقِ الْآخَرِي: ظَعِينَةٌ) (١١) مِنَ الْمُشْرِكِينَ، مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ

إِلَى الْمُشْرِكِينَ، [فَخُذُوهُ مِنْهَا]، فَاَنْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا ١٩/٤]، قَالَ:

(*): تعني ابن عمر رضي الله عنهما.

(١١) الظعينة: المرأة في اليهودج. و(تعادى)؛ أي: تجري، وأصله تتعادى.

١٣٤/٧] فأدركناها تسيرٌ على بعيرٍ لها حيث قال رسول الله ﷺ، [وكان كتبه إلى أهل مكة بمسير رسول الله ﷺ إليهم]، فقلنا: [أخرجني] الكتاب [الذي معك]. فقالت: ما معنا [من] كتاب. فأخذنا [بها بعير] ها، فالتمسنا [في رحلها]، فلم نر كتاباً، فقلنا: ما كذب رسول الله ﷺ، [والذي يحلف به]؛ لتخرجن الكتاب، أو لنجردنك (وفي الطريق الأخرى: أو لنلقين الثياب)، فلما رأيت الجد؛ أهوت إلى حجزتها^(١٢) - وهي مُحْتَجِزَةٌ بِكِسَاءٍ - فأخرجته (وفي الطريق الأخرى: من عِصَابِهَا)^(١٣)، فانطلقنا بها (وفي رواية: به) إلى رسول الله ﷺ (وفي الطريق الأخرى: فأتينا به رسول الله ﷺ، فإذا فيه: من حاطب بن أبي بلتعة إلى أناسٍ من المشركين من أهل مكة؛ يُخْبِرُهُمْ ببعض أمر رسول الله ﷺ)، فقال عمر: يا رسول الله! قد خان الله ورسوله والمؤمنين، فدعني فلاضرب عنقه. فقال النبي ﷺ:

«ما حملك [يا حاطب!] على ما صنعت؟».

قال حاطب: والله ما بي أن لا أكون مؤمناً بالله ورسوله ﷺ، [وما غيرت ولا بدلت]، أردت أن تكون لي عند القوم يد يدفع الله بها عن أهلي ومالي، وليس أحدٌ من أصحابك إلا له هناك من عشيرته من يدفع الله به عن أهله وماله (وفي الطريق الأخرى: يا رسول الله! لا تعجل علي، إنني كنتُ امرأً مُلصَقاً^(١٤)) في قريش، ولم أكن من أنفسها، وكان من معك من المهاجرين لهم قراباتٌ بمكة يحمون بها أهلهم وأموالهم، فأحببت - إذ فاتني ذلك من النسب فيهم - أن أتخذ

(١٢) أي: معقد إزارها.

(١٣) أي: شعرها المصفور.

(١٤) (الملصق): هو الرجل المقيم في الحي، وليس منهم بنسب.

عندهم يداً يَحْمُونَ بها قرابتي، وما فعلتُ كُفْراً ولا ارتداداً، ولا رضى بالكُفْرِ بعد الإسلام، فقال [رسولُ اللهِ ﷺ]:

«لقد صدق [كُم]، ولا تقولوا له إلا خيراً». [قال: فعادَ عمرُ]، فقال: إنه قد خانَ اللهَ ورسولَهُ والمؤمنينَ، فدعني فلاضربَ عنقه، فقال:

«أليس من أهل بدر؟». فقال: «[وما يُدريك؟] لعلَّ اللهَ [أن يكونَ] اطَّلَعَ على أهلِ بدرٍ؛ فقال: اعملوا ما شئتم؛ فقد وجبتْ لكم الجنةُ، أو فقد غفرتُ لكم» - [فهذا الذي جرَّاه] - فدمعتُ عينا عمرَ، وقال: اللهُ ورسولُهُ أعلمُ، [فأنزلَ اللهُ السورةَ]: ﴿يا أيُّها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوِّي وعدوكم أولياءَ تلقونَ إليهم بالمودةِ وقد كفروا بما جاءكم من الحقِّ﴾ إلى قوله: ﴿فقد ضلَّ سواءَ السبيلِ﴾ [٨٩/٥].

[قال سفيان: وأيُّ إسنادهُ هذا؟] (١٥).

[قال أبو عبد الله: (خاخ) أصحُّ، و (حاج) تصحيفٌ، وهو موضعٌ].

١٠ - باب

٥٧٧ - وقال كعبُ بنُ مالكٍ: ذكروا مُرارةَ بنَ الربيعِ العُمريِّ، وهلالَ بنَ أميةَ الواقفيِّ؛ رجلينِ صالحينِ قد شهدا بدرًا.

١٦٩٤ - عن نافعٍ أن ابنَ عمرَ رضيَ اللهُ عنهُما ذكَّرَ له أن سعيدَ بنَ زيدٍ

(١٥) أي: عجباً لجلالةِ رجاله، وصريحِ اتصاله، ويعني به الطريق الأخرى، وهي عن عبيدالله بن

أبي رافع عن علي رضي الله عنه.

٥٧٧ - هذا طرف من حديث كعب الطويل في قصة توبته، ويأتي بتمامه «٨١ - باب».

ابن عمرو بن نُفَيْلٍ - وكان بدرياً - مرضَ في يومِ جُمُعَةٍ، فَرَكَبَ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ تَعَالَى النَّهَارُ، وَاقْتَرَبَتِ الْجُمُعَةُ، وَتَرَكَ الْجُمُعَةَ.

٥٧٨ - عن عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ الزُّهْرِيِّ يَأْمُرُهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ الْأَسْلَمِيَّةِ، فَيَسْأَلُهَا عَنْ حَدِيثِهَا وَعَنْ مَا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ اسْتَفْتَتْهُ؟ فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ يُخْبِرُهُ أَنَّ سُبَيْعَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ - وَهُوَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ مَمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا - فَتَوَفَّى عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهِيَ حَامِلٌ، فَلَمْ تَنْسُبْ أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَلَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نَفْسِهَا؛ تَجَمَّلَتْ لِلْحُطَّابِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكَكٍ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ - فَقَالَ لَهَا: مَالِي أَرَاكَ تَجَمَّلْتِ لِلْحُطَّابِ؛ تُرَجِّينَ النِّكَاحَ؟! فَإِنَّكَ وَاللَّهِ مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ. قَالَتْ سُبَيْعَةُ: فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ؛ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي حِينَ أُمْسَيْتُ، وَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَأَفْتَانِي بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَمْلِي، وَأَمَرَنِي بِالتَّزْوُجِ؛ إِنْ بَدَأَ لِي.

٥٧٩ - عن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ مَوْلَى بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِيَّاسِ بْنِ الْبُكَيْرِ - وَكَانَ أَبُوهُ شَهِدَ بَدْرًا - أَخْبَرَهُ (١٦).

١١ - بَابُ شُهُودِ الْمَلَائِكَةِ بَدْرًا

٥٧٨ - هَذَا مَعْلُوقٌ عِنْدَ الْمُصَنِّفِ، وَقَدْ وَصَلَهُ قَاسِمُ بْنُ أَصْبَغٍ فِي «مُصَنَّفِهِ»، وَفِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ؛ كَمَا ذَكَرَ الْحَافِظُ، وَيُمْكِنُ عِنْدِي اعْتِبَارُهُ مَوْصُولًا بِمَا قَبْلَهُ، وَهُوَ حَدِيثُ ابْنِ عَمْرٍ؛ فَإِنَّهُ أَسْنَدُهُ بِقَوْلِهِ: حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى... إلخ، وَقَالَ عَقْبُهُ: وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي... فَذَكَرَ إِسْنَادَهُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ... وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَقَدْ وَصَلَهُ الْمُصَنِّفُ «ج ٣ / ٦٨ - الطَّلَاقُ / ٣٨ - بَابٌ» مُخْتَصَرًا.

٥٧٩ - هَذَا مَعْلُوقٌ أَيْضًا، وَقَدْ وَصَلَهُ الْمُصَنِّفُ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ»، وَفِيهِ ابْنُ صَالِحٍ أَيْضًا. (١٦) كَذَا الْأَصْلُ، لَمْ يَذَكَرِ الْخَبْرَ؛ لِأَنَّ مَوْضِعَ الشَّاهِدِ قَدْ ذَكَرَهُ، وَهُوَ قَوْلُهُ: «وَكَانَ أَبُوهُ شَهِدَ بَدْرًا»، وَالْخَبْرُ فِي الْمَطْلُوقَةِ الْبَيْتَةِ قَبْلَ الدِّخُولِ أَنَّهَا لَا تَحُلُ فِي قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَغَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ. وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْحَافِظُ فِي «التَّغْلِيْقِ» (٤ / ١٠٣ - ١٠٤).

١٦٩٥ - عن معاذ بن رفاع بن رافع الزُرقي عن أبيه - وكان أبوه من أهل بدر، [وكان رافع من أهل العقبة، فكان يقول لابنه: ما يسُرني أني شهدت بدرًا بالعقبة] - قال: جاء جبريلُ إلى النبي ﷺ فقال: ما تُعدون أهل بدر فيكم؟ قال: «من أفضل المسلمين»، أو كلمة نحوها. قال: وكذلك من شهد بدرًا من الملائكة.

١٦٩٦ - عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال يوم بدر (وفي رواية: أحد ٢٩/٥) (١٧):
«هذا جبريل أخذ برأس فرسه، عليه أداة الحرب».

١٢ - باب

١٦٩٧ - عن أبي سعيد بن مالك الخُدري رضي الله عنه [أنه كان غائبًا، ف ٢٣٩/٦] قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ أَهْلُهُ لِحَمَاءٍ مِنْ لِحُومِ الْأَضْحَى، فَقَالَ: [أَخْرُوهُ]، مَا أَنَا بِأَكِلِهِ حَتَّى أَسْأَلَ، فَاذْهَبْ إِلَى أَخِيهِ لِأُمَّهِ - وَكَانَ بَدْرِيًّا - قَتَادَةَ (*) بِنِ الثُّعْمَانِ (وَفِي رِوَايَةٍ: أَبَا قَتَادَةَ) (١٨)، فَسَأَلَهُ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ حَدَّثَ بَعْدَكَ أَمْرٌ نَقَضَ لِمَا كَانُوا يُنْهَوْنَ عَنْهُ مِنْ أَكْلِ لِحُومِ الْأَضْحَى بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ.

١٦٩٨ - عن هشام بن عروة عن أبيه قال: قال الزبير: لقيت يوم بدر عبدة ابن سعيد بن العاص وهو مُدَجَّحٌ (**). لا يرى منه إلا عيناه، وهو يُكنى: أبو ذات

(١٧) قلت: وهذه الرواية وهم على البخاري كما حققه الحافظ، والمعروف: «يوم بدر».

(*) قوله: «قتادة» بالنصب لفعل محذوف؛ أي: أعني قتادة. ويجوز الرفع؛ خبر مبتدأ محذوف؛

أي: هو قتادة. والجر بدلًا من «أخيه».

(١٨) كذا في هذه الرواية، وهي وهم، والصواب الأولى؛ كما بينه الحافظ، فراجع إن شئت في

الأصاحي.

(**) أي: مغطى بالسلاح.

الكَرْشِ ، فَقَالَ : أَنَا أَبُو ذَاتِ الْكَرْشِ ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ بِالْعَنْزَةِ ، فَطَعَنَتْهُ فِي عَيْنِهِ ، فَمَاتَ .

قال هشامٌ : فَأُخْبِرْتُ أَنَّ الزُّبَيْرَ قَالَ : لَقَدْ وَضَعْتُ رِجْلِي عَلَيْهِ ، ثُمَّ تَمَطَّاتُ ، فَكَانَ الْجَهْدُ أَنْ نَزَعْتُهَا ، وَقَدْ انْتَنَى طَرَفَاهَا .

قال عُرْوَةُ : فَسَأَلَهُ إِيَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا ، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؛ أَخَذَهَا ، ثُمَّ طَلَبَهَا أَبُو بَكْرٍ ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا ، فَلَمَّا قُبِضَ أَبُو بَكْرٍ ؛ سَأَلَهَا إِيَّاهُ عُمَرُ ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا ، فَلَمَّا قُبِضَ عُمَرُ ؛ أَخَذَهَا ، ثُمَّ طَلَبَهَا عُثْمَانُ مِنْهُ ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا ، فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ ؛ وَقَعَتْ عِنْدَ آلِ عَلِيٍّ ، فَطَلَبَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ ، فَكَانَتْ عِنْدَهُ حَتَّى قُتِلَ .

١٦٩٩ - عن ابنِ مَعْقِلٍ (١٩) أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَبَّرَ عَلَى سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ (٢٠) ، فَقَالَ : إِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا .

١٧٠٠ - عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرَ رضي اللهُ عنهما أَنَّ عمرَ بنَ الخطابِ رضي اللهُ عنه حينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بنتُ عمرَ منَ حُنَيْسِ بنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ - وكانَ منَ أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ ، قد شَهِدَ بَدْرًا ، تُوفِّيَ بِالْمَدِينَةِ - قَالَ عمرُ : فَلَقِيْتُ عُثْمَانَ ابنَ عَفَّانَ ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ ، فَقُلْتُ : إِنَّ شَتَّ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بنتَ عمرَ ، قَالَ : سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي ، فَلَبِثْتُ لِيَالِي ، [ثمَ لَقِينِي ١٣٠ / ٦] ، فَقَالَ : قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا . قَالَ عمرُ : فَلَقِيْتُ أبا بَكْرٍ [الصديق] ، فَقُلْتُ : إِنَّ شَتَّ

(١٩) هو عبد الله بن معقل المزني الكوفي .

(٢٠) يعني ست تكبيرات صلاة الجنائز؛ كما جاء مصرحاً به في رواية جمع من الأئمة؛ منهم أحمد في «مسائل أبي داود»، والطحاوي، وله عنده طريق أخرى عن علي، فراجع كتابي «أحكام الجنائز» (ص ١١٣) .

أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عَمْرٍ، فَصَمَّتْ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئاً، فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَوْجَدَ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ^(٢١)، فَلَبِثْتُ لِيَالِي، ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلِيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ، فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ [شَيْئاً]؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ؛ إِلَّا أَنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ تَرَكَهَا لَقَبَلْتُهَا.

١٧٠١ - عن عبد الرحمن بن يزيد عن علقمة عن أبي مسعود البدري رضي

الله عنه - [وَلَقِيْتُهُ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ٦/١١٣] - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«الْآيَاتَانِ^(٢٢) مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ؛ مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ».

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَلَقِيْتُ أَبَا مَسْعُودٍ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَسَأَلْتُهُ؟ فَحَدَّثَنِيهِ.

١٧٠٢ - عن عبد الله بن عامر بن ربيعة - وكان من أكبر بني عدي، وكان

أبوه شهيداً بدرأ مع النبي ﷺ - أَنَّ عُمَرَ اسْتَعْمَلَ قُدَامَةَ بْنَ مَطْعُونٍ عَلَى الْبَحْرَيْنِ - وَكَانَ شَهِيداً بَدْرًا - وَهُوَ خَالَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَحَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

١٧٠٣ - عن عبد الله بن شداد بن الهادي الليثي قال:

رَأَيْتُ رِفَاعَةَ بْنَ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ شَهِيداً بَدْرًا.

١٧٠٤ - عن المقداد بن عمرو الكندي - وكان حليفاً لبني زُهرة، وكان ممن

شهد بدرأ مع رسول الله ﷺ - أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنْ

(٢١) أي: فكان غضبي على أبي بكر أشد منه على عثمان.

(٢٢) هما قوله تعالى: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ...﴾ إلى آخر السورة، آخر أولهما: ﴿وَالَيْكَ الْمَصِيرُ﴾،

وأول ثانيتهما: ﴿لَا يَكْلَفُ اللَّهُ...﴾.

الكفار، فاقتتلنا، فضرب إحدى يدي بالسيف، فقطعها، ثم لاذ مني بشجرة، فقال: أسلمت لله؛ أقتله يا رسول الله! بعد أن قالها؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا تقتله». فقال: يا رسول الله! إنه قطع إحدى يدي، ثم قال ذلك بعدما قطعها! فقال رسول الله ﷺ:

«لا تقتله؛ فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله، وإنك بمنزلة قبل أن يقول كلمته التي قال».

١٧٠٥ - عن قيس: كان عطاء البدرين خمسة آلاف، خمسة آلاف، وقال عمر: لأفضلنهم على من بعدهم.

٥٨٠ - عن سعيد بن المسيب: وقعت الفتنة الأولى - يعني: مقتل عثمان - فلم تبق من أصحاب بدرٍ أحدًا، ثم وقعت الفتنة الثانية - يعني: الحرة - فلم تبق من أصحاب الحديبية أحدًا، ثم وقعت الثالثة، فلم ترتفع للناس طباح^(٢٣).

١٧٠٦ - عن ابن شهاب قال: هذه مغازي رسول الله ﷺ - فذكر الحديث - فقال رسول الله ﷺ وهو يلقيهم: «هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقًا؟».

فجميع من شهد بدرًا من قريش ممن ضرب له بسهمه أحد وثمانون رجلًا، وكان عروة بن الزبير يقول: قال الزبير: قُسمت سُهْمَانُهُمْ، فكانوا مائة، والله أعلم.

١٧٠٧ - عن الزبير قال: ضربت يوم بدرٍ للمهاجرين بمائة سهم.

٥٨٠ - هذا معلق عند المصنف، وقد وصله أبو نعم في «المستخرج» بسند صحيح عن

سعيد نحوه.

(٢٣) أي: قوة.

١٣ - بَابُ تَسْمِيَةِ مَنْ سُمِّيَ مِنْ أَهْلِ بَدْرِ فِي «الْجَامِعِ» الَّذِي

وَضَعَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ :

- ١ - النَّبِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيُّ ﷺ .
- ٢ - أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ .
- ٣ - ثُمَّ عُمَرُ .
- ٤ - ثُمَّ عَثْمَانُ .
- ٥ - ثُمَّ عَلِيٌّ .
- ٦ - ثُمَّ إِيَّاسُ بْنُ الْبُكَيْرِ .
- ٧ - بِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ الْقُرَشِيِّ .
- ٨ - حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْهَاشِمِيُّ .
- ٩ - حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ حَلِيفُ لُقَيْرِشٍ .
- ١٠ - أَبُو حُذَيْفَةَ بْنُ عَتَبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ الْقُرَشِيِّ .
- ١١ - حَارِثَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ ؛ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرِ، وَهُوَ حَارِثَةُ بْنُ سُرَّاقَةَ، كَانَ فِي النَّظَارَةِ (٢٤) .
- ١٢ - حُجَيْبُ بْنُ عَدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ .
- ١٣ - حُنَيْسُ بْنُ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ .
- ١٤ - رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ .
- ١٥ - رِفَاعَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَنْدَرِ .
- ١٦ - أَبُو لُبَابَةَ الْأَنْصَارِيُّ .

(٢٤) (النظارة): هم الذين لم يخرجوا لقتال.

- ١٧ - الزبيرُ بنُ العوامِ القرشيُّ .
 ١٨ - زيدُ بنُ سهلٍ .
 ١٩ - أبو طلحةَ الأنصاريُّ .
 ٢٠ - أبو زيدِ الأنصاريُّ .
 ٢١ - سعدُ بنُ مالكِ الزُهريُّ .
 ٢٢ - سعدُ بنُ خولةَ القرشيُّ .
 ٢٣ - سعيدُ بنُ زيدِ بنِ عمرو بنِ نَقيِلِ القرشيِّ .
 ٢٤ - سهلُ بنُ حنيفةِ الأنصاريُّ .
 ٢٥ - ظهيرُ بنُ رافعِ الأنصاريُّ (*) .
 ٢٦ - وأخوه .
 ٢٧ - عبدُ اللهِ بنُ مسعودِ الهذليُّ .
 ٢٨ - عتبةُ بنُ مسعودِ الهذليُّ .
 ٢٩ - عبدُ الرحمنِ بنُ عوفِ الزُهريُّ .
 ٣٠ - عبيدةُ بنُ الحارثِ القرشيُّ .
 ٣١ - عبادةُ بنُ الصامتِ الأنصاريُّ .
 ٣٢ - عمروُ بنُ عوفِ حليفِ بني عامرِ بنِ لُؤيِّ .
 ٣٣ - عُقبَةُ بنُ عمروِ الأنصاريُّ .
 ٣٤ - عامرُ بنُ ربيعةَ العنزيُّ .
 ٣٥ - عاصمُ بنُ ثابتِ الأنصاريُّ .

(*) تقدم ذكره في «٤١ - المزارعة / ١٨ - باب»، وأنه عم رافع بن خديج، وأنه شهد بدرًا هو وأخوه، ولم يسمه البخاري، واسمه (مُظهر).

- ٣٦ - عُيُومُ بْنُ سَاعِدَةَ الْأَنْصَارِيِّ .
 ٣٧ - عِتْبَانُ بْنُ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ .
 ٣٨ - قُدَامَةُ بْنُ مَطْعُونٍ .
 ٣٩ - قِتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ الْأَنْصَارِيِّ .
 ٤٠ - مُعَاذُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ .
 ٤١ - مُعَوِّذُ ابْنِ عَفْرَاءَ .
 ٤٢ - وَأَخُوهُ .
 ٤٣ - مَالِكُ بْنُ رَبِيعَةَ أَبُو أُسَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ .
 ٤٤ - مُرَّارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ .
 ٤٥ - مَعْنُ بْنُ عَدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ .
 ٤٦ - مِسْطَحُ بْنُ أَثَاثَةَ بْنِ عَبَّادِ بْنِ الْمَطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنْفٍ .
 ٤٧ - مِقْدَادُ بْنُ عَمْرٍو الْكِنْدِيُّ حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ .
 ٤٨ - هِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْأَنْصَارِيِّ .
 رضي الله عنهم .

١٤ - بَابُ حَدِيثِ بَنِي النَّضِيرِ، وَمَخْرَجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فِي

دِيَةِ الرَّجُلَيْنِ، وَمَا أَرَادُوا مِنَ الْعَدْرِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

- ٥٨١ - قَالَ الزُّهْرِيُّ: عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: كَانَتْ عَلَى رَأْسِ سِتَّةِ أَشْهُرٍ مِنْ وَقَعَةِ بَدْرٍ قَبْلَ أَحَدٍ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا﴾

٥٨١ - وصله عبدالرزاق بسند صحيح عنه مرسلًا .

٥٨٢ - وجعله ابن إسحاق بعد بئر معونة وأُخِذَ.

١٧٠٨ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: حَارَبَتِ النَّضِيرُ وَقُرَيْظَةُ، فَأَجْلَى بَنِي النَّضِيرِ، وَأَقْرَّ قُرَيْظَةَ وَمَنْ عَلَيْهِمْ، حَتَّى حَارَبَتْ قُرَيْظَةَ، فَقَتَلَ رِجَالَهُمْ، وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ؛ إِلَّا بَعْضَهُمْ؛ لَحِقُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَنَهُمْ وَأَسْلَمُوا، وَأَجْلَى يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ: بَنِي قَيْنُقَاعَ - وَهُمْ رَهْطُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ - وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ، وَكُلَّ يَهُودِ الْمَدِينَةِ.

١٧٠٩ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ، [وَقَطَعَ، وَهِيَ (الْبُورَةُ) (٢٥)]، فَنَزَلَ: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ [وَلِيُخْزِيَ الْكَافِرِينَ ٦/٥٨]﴾؛ قَالَ: وَلَهَا يَقُولُ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ:

وَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ حَرِيقُ ب (الْبُورَةُ) مُسْتَطِيرٌ

قَالَ: فَأَجَابَهُ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ (٢٦):

أَدَامَ اللَّهُ ذَلِكَ مِنْ صَنِيعٍ وَحَرَّقَ فِي نَوَاحِيهَا السَّعِيرُ

سَتَعَلَّمُ أَيْنَا مِنْهَا بُنْزَهُ وَتَعَلَّمُ أَيَّ أَرْضَيْنَا تَضِيرُ

١٧١٠ - قَالَ (الزُّهْرِيُّ): فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ (٢٧) عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ:

٥٨٢ - كَذَا هُوَ فِي «الْمَغَازِي» لِابْنِ إِسْحَاقَ مَجْزُومًا بِهِ.

(٢٥) مَوْضِعُ نَخْلِ بَنِي النَّضِيرِ بِقَرْبِ الْمَدِينَةِ الْمَنُورَةِ.

(٢٦) أَيُّ: دَاعِيًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّهُ إِذَا ذَاكَ لَمْ يَكُنْ مُسْلِمًا. (بَنْزَهُ): يَبْعُدُ. وَرَوَى: «أَرْضَيْنَا»

بِالْثَّنِيَّةِ: مَرَادُهُ بِهَمَا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ الْمَشْرِفَتَانِ. (تَضِيرُ): تَتَضَرَّرُ.

(٢٧) يَعْنِي: الْحَدِيثَ الْمَتَقَدِّمَ (٥٧ - الْخَمْسُ / ١ - بَابُ / رَقْمُ الْحَدِيثِ ١٣٤٦) عَنْ ابْنِ شِهَابِ

الزُّهْرِيِّ عَنِ مَالِكِ بْنِ أَوْسَ بْنِ الْحَدَثَانَ.

صدق مالك بن أوس؛ أنا سمعت عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ تقول: أرسل أزواج النبي ﷺ عثمان إلى أبي بكر؛ يسألنه ثمنهن مما أفاء الله على رسوله ﷺ، فكننت أنا أردهن، فقلت لهن: ألا تتقين الله؟ ألم تعلمن أن النبي ﷺ كان يقول: «لا نورث، ما تركنا صدقة» - يريد بذلك: نفسه - إنما يأكل آل محمد ﷺ في هذا المال (٢٨)؟ فانتهى أزواج النبي ﷺ إلى ما أخبرتهن. قال: فكانت هذه الصدقة بيد علي، منعها علي عباساً، فغلبه عليها، ثم كان بيد حسن بن علي، ثم بيد حسين بن علي، ثم بيد علي بن حسين، وحسن بن حسن؛ كلاهما كانا يتداولانها، ثم بيد زيد بن حسن، وهي صدقة رسول الله ﷺ حقاً.

١٥ - باب قتل كعب بن الأشرف

١٧١١ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ:

«من لكعب بن الأشرف؛ فإنه قد آذى الله ورسوله ﷺ؟ [١١٥/٣]»، فقام محمد بن مسلمة، فقال: يا رسول الله! أتحب أن أقتله؟ قال: «نعم». قال: فإذن لي أن أقول شيئاً. قال: «قل». فاتاه محمد بن مسلمة، فقال: إن هذا الرجل - [يعني: النبي ﷺ ٢٤/٤] - قد سألنا صدقة، وإنه قد عانا (٢٩)، وإني قد أتيتك أستسلفك. قال: وأيضاً والله لتملئه. قال: إننا قد اتبعناه، فلا نحب أن ندعه حتى ننظر إلى أي شيء يصير شأنه، وقد أردنا أن تسلفنا سقاً أو وسقين. فقال: نعم؛ ارهنوني. قالوا: أي شيء تريد؟ قال: ارهنوني نساءكم. قالوا: كيف نرهنك نساءنا وأنت أجمل العرب؟ قال: فارهنوني أبناءكم. قالوا: كيف نرهنك أبناءنا فيسب

(٢٨) أي: يُعطون منه ما يكفيهم في جملة من يأكل منه؛ لا على وجه الميراث لهم بخصوصهم.

(٢٩) أي: أوقعنا في العناء والمشقة.

أحدُهم، فيقال: رُهْنَنَ بَوْسُقٍ أَوْ وَسَقَيْنَ! هَذَا عَارٌّ عَلَيْنَا، وَلَكِنَّا نَرَهْنُكَ اللَّأَمَةَ (٣٠) - قَالَ سُفْيَانُ: يَعْنِي: السَّلَاحَ - فَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَجَاءَهُ لَيْلًا وَمَعَهُ أَبُو نَائِلَةَ، وَهُوَ أَخُو كَعْبٍ مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الْحِصْنِ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: أَيْنَ تَخْرُجُ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَأَخِي أَبُو نَائِلَةَ. وَقَالَ غَيْرُ عَمْرٍو (٣١): قَالَتْ: أَسْمَعُ صَوْتًا كَأَنَّهُ يَقْطُرُ مِنْهُ الدَّمُ. قَالَ: إِنَّمَا هُوَ أَخِي مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَرَضِيعِي أَبُو نَائِلَةَ، إِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَى طَعْنَةٍ بَلِيلٍ لِأَجَابَ. قَالَ: وَيَدْخُلُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ مَعَهُ رَجُلَيْنِ - قِيلَ لِسُفْيَانَ: سَمَاهُمْ عَمْرٍو؟ قَالَ: سَمَى بَعْضُهُمْ، قَالَ عَمْرٍو: جَاءَ مَعَهُ بَرَجَلَيْنِ، وَقَالَ غَيْرُ عَمْرٍو: أَبُو عَبَّسِ بْنِ جَبْرِ، وَالْحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ، وَعَبَّادُ بْنُ بَشِيرٍ - قَالَ عَمْرٍو: جَاءَ مَعَهُ بَرَجَلَيْنِ، فَقَالَ: إِذَا مَا جَاءَ؛ فَإِنِّي قَائِلٌ بِشَعْرِهِ (٣٢)، فَاشْمُهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمُونِي اسْتَمَكَنْتُ مِنْ رَأْسِهِ؛ فَدُونَكُمْ فَاضْرِبُوهُ - وَقَالَ مَرَّةً: ثُمَّ أَشْمُكُمْ - فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ مُتَوَشِّحًا وَهُوَ يَنْفُخُ مِنْهُ رِيحَ الطَّيْبِ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رِيحًا! - أَيُّ: أَطْيَبَ - وَقَالَ غَيْرُ عَمْرٍو: قَالَ: عِنْدِي أَعْطَرُ نِسَاءِ الْعَرَبِ، وَأَكْمَلُ الْعَرَبِ. قَالَ عَمْرٍو: فَقَالَ: أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أَشْمَ رَأْسَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَشَمَّهُ، ثُمَّ أَشْمَ أَصْحَابَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَتَأْذُنُ لِي (٣٣)؟ قَالَ: نَعَمْ. فَلَمَّا اسْتَمَكَنَّ مِنْهُ؛ قَالَ: دُونَكُمْ. فَفَقْتَلُوهُ، ثُمَّ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ.

(٣٠) بالهمزة وإبدالها ألفاً: الدرع، وتفسيرها بالسلاح من إطلاق اسم الكل على البعض.

(٣١) هو عمرو بن دينار راويه عن جابر، رواه عنه سفیان، وهو ابن عيينة، وهذا الغير الذي أبهمه سفیان في هذه القصة هو العبسي، وأنه حدثه بذلك عن عكرمة مرسلاً؛ كما في «الفتح».

(٣٢) أي: آخذه به. وروي: «مائل شعره».

قوله: «ينفخ» بفتح الفاء وكسرهما؛ أي: يفوح.

(٣٣) أي: أن أشم رأسك، فهذا استئذان منه مرة ثانية.

١٦ - باب قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق، ويُقال: سلام

ابن أبي الحقيق، كان بـ (خَيْرٍ)، ويُقال: في حصن له بأرض الحجاز

٥٨٣ - وقال الزُّهْرِيُّ: هو بعد كعب بن الأشرف.

١٧١٢ - عن البراء بن عازبٍ قال: بعث رسول الله ﷺ إلى أبي رافع اليهودي رجلاً من الأنصار (وفي رواية: عبد الله بن عتيك وعبد الله بن عتبة في ناسٍ معهم)، فأمر عليهم عبد الله بن عتيك، وكان أبو رافع يؤذي رسول الله ﷺ، ويُعين عليه، وكان في حصن له بأرض الحجاز، فلما دنوا منه - وقد غربت الشمس، وراح الناس بسرّحهم^(٣٤) - فقال عبد الله لأصحابه: اجلسوا مكانكم، فإني مُنْطَلِقٌ ومتلطفٌ للبواب، لعلّي أن أدخل. فأقبل حتى دنا من الباب، ثم تقنّع بثوبه كأنه يقضي حاجةً، وقد دخل الناس، فهتفَ به البواب: يا عبد الله! إن كنت تريد أن تدخل فادخل، فإني أريد أن أغلق الباب، فدخلت، فكمنت [في مربط حمارٍ عند باب الحصن ٢٨/٥]، فلما دخل الناس؛ أغلق الباب، [ثم إنهم فقدوا حماراً لهم، فخرجوا [بقبسٍ] يطلبونه، فخرجت فيمن خرج؛ أريهم أنني أطلبه معهم، فوجدوا الحمار، فدخلوا، ودخلت، وأغلقوا باب الحصن ليلاً ٢٣/٤]، ثم علّق الأغاليق (وفي رواية: المفاتيح) على وتدٍ (وفي رواية: في كوة حيث أراها، فلما ناموا)؛ قال: فممت إلى الأقاليد (وفي رواية: المفاتيح)، فأخذتها، ففتحت الباب، [قال: قلت: إن نذربي القوم؛ انطلقت على مهلٍ]، وكان أبو رافع يُسمّر عنده، وكان في علالي له^(٣٥)، فلما ذهب عنه أهل سمره (وفي رواية: فتعشوا عند

٥٨٣ - وصله يعقوب بن سفيان في «تاريخه».

(٣٤) أي: رجعوا بمواشيهم.

(٣٥) جمع (علية) كذريّة: وهي الغرفة. وقوله: «نذروا بي»؛ أي: علموا بي. وقوله: «فأضره»: =

أبي رافعٍ ، وَتَحَدَّثُوا حَتَّى ذَهَبَتْ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى بَيْوتِهِمْ ، فَلَمَّا هَدَاتِ الْأَصْوَاتُ ، وَلَا أَسْمَعُ حَرَكَةً)؛ صَعِدْتُ إِلَيْهِ [فِي سُلْمٍ] ، فَجَعَلْتُ كُلَّمَا فَتَحْتُ بَابًا أَغْلَقْتُ عَلَيَّ مِنْ دَاخِلٍ ، قُلْتُ : إِنَّ الْقَوْمَ نَذَرُوا بِي ؛ لَمْ يَخْلُصُوا إِلَيَّ حَتَّى أَقْتُلَهُ ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ فِي بَيْتٍ مُظْلِمٍ وَسَطَ عِيَالِهِ ، لَا أَدْرِي أَيْنَ هُوَ مِنَ الْبَيْتِ ؟ فَقُلْتُ : أبا رافعٍ ! فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ فَأَهْوَيْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ ، فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً بِالسِّيفِ وَأَنَا دَهْشٌ ، فَمَا أَغْنَيْتُ شَيْئًا ، وَصَاحَ ، فَخَرَجْتُ مِنَ الْبَيْتِ ، فَأَمَكْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ ، ثُمَّ دَخَلْتُ إِلَيْهِ [كَأَنِّي مُغِيثٌ] ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا الصَّوْتُ يَا أبا رافعٍ ؟ ! - [وغيَّرتُ صوتي] - فَقَالَ : [مَا لَكَ] لِأَمَلِكِ الْوَيْلُ ! [قُلْتُ : مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي مَنْ دَخَلَ عَلَيَّ ؟] إِنَّ رَجُلًا فِي الْبَيْتِ ضَرَبَنِي قَبْلَ السِّيفِ . قَالَ : فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً أَثَخَّنْتُهُ ، وَلَمْ أَقْتُلْهُ ، [فصاحَ ، وقامَ أهلهُ ، قال : ثمَّ جئتُ ، وغيَّرتُ صوتي كهيئته المُغيثِ ، فإذا هو مستلقٍ على ظهره] ، ثُمَّ وَضَعْتُ ظَبَّةَ السِّيفِ فِي بَطْنِهِ ، حَتَّى أَخَذَ فِي ظَهْرِهِ (وفي روايةٍ : حَتَّى قَرَعَ (وفي أخرى : سمعتُ صوتَ) العظمِ) ، فَعَرَفْتُ أَنِّي قَتَلْتُهُ ، [ثمَّ خَرَجْتُ وَأَنَا دَهْشٌ] ، فَجَعَلْتُ أَفْتَحُ الْأَبْوَابَ بَابًا بِأَبَا ، حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى دَرَجَةٍ لَهُ ، فَوَضَعْتُ رِجْلِي ، وَأَنَا أَرَى أَنِّي قَدْ انْتَهَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ ، فَوَقَعْتُ فِي لَيْلَةٍ مُقَمَّرَةٍ ، فَانْكَسَرَتْ سَاقِي ، فَعَصَبْتُهَا بِعِمَامَةٍ ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَتَّى جَلَسْتُ عَلَى الْبَابِ ، فَقُلْتُ : لَا أَخْرُجُ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَعْلَمَ أَقْتَلْتُهُ ؟ (وفي روايةٍ : حَتَّى أَسْمَعَ النَّاعِيَةَ) ، فَلَمَّا صَاحَ الدَّيْكَ ؛ قَامَ النَّاعِي عَلَى السُّورِ ، فَقَالَ : أُنْعَى أبا رافعٍ تَاجِرَ أَهْلِ الْحِجَازِ ، فَانْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي ، فَقُلْتُ : النَّجَاءُ ! فَقَدْ قَتَلَ اللَّهُ أبا رافعٍ

= مقتضى الظاهر فضربته ، عدل عنه مبالغة لاستحضار صورة الحال ، وكذا الكلام في قوله : «فأمكث» . وقوله : «أثخنه» ؛ أي : الضربة ، وفي بعض النسخ : «أثخنه» بصيغة التكلم ؛ أي : بالغت في جراحته . وقوله : «النجاء» ؛ أي : أسرعوا .

(وفي رواية: ثم أتيت أصحابي أحجُل، فقلت: انطلقوا فبشروا رسولَ الله ﷺ، فأني لا أبرح حتى أسمع الناعية، فلما كان في وجه الصبح؛ صعد الناعية، فقال: أنعى أبا رافع. قال: فممت أمشي ما بي قلبه) (٣٦)، فانتهيت إلى النبي ﷺ، فحدثته (وفي رواية: فأدرکت أصحابي قبل أن يأتوا النبي ﷺ فبشرته)، فقال لي: «ابسط رجلك»، فبسطت رجلي، فمسحها، فكانها لم أشتكها قط.

١٧ - باب غزوة أحد، وقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ

تَبَوَّءُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾، وقوله جل ذكره: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ . إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ . وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ . أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ . وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾، وقوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُونَهُمْ﴾: تستأصلونهم قتلاً ﴿بِإِذْنِهِ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا﴾ الآية

١٧١٣ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رجل للنبي ﷺ

يوم أحد: أرايت إن قتلت؛ فأين أنا؟ قال:

«في الجنة»، فألقى تمرات في يده، ثم قاتل حتى قُتل.

١٨ - بَابُ ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشِلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا وَعَلَى

اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾

١٧١٤ - عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ

يوم أحدٍ ومعه رجلان [بشمال النبي ﷺ ويمينه ٤٣/٧]، يُقاتلان عنه - عليهما ثياب بيض - كأشد القتال، ما رأيتهما قبل ولا بعد.

١٧١٥ - عن علي رضي الله عنه قال: ما سمعت النبي ﷺ جمع أبويه

لأحدٍ إلا لسعد بن مالك (وفي رواية: ما سمعت رسول الله ﷺ يُفدي أحدًا غير سعد ١١٦/٧)، فإنِّي سمعته يقول يوم أحدٍ:

«يا سعد! ارم فداك أبي وأمي».

١٧١٦ - عن أنس رضي الله عنه قال: لما كان يوم أحدٍ؛ انهزم الناس عن

النبي ﷺ، وأبو طلحة بين يدي النبي ﷺ مجوب^(٣٧) عليه بحجفة له، وكان أبو طلحة رجلاً رامياً شديد النزع، كسر يومئذ قوسين أو ثلاثاً، وكان الرجل يمرُّ معه

بجعبة من النبل، فيقول: «انثرها لأبي طلحة». قال: وبُشرف النبي ﷺ ينظر إلى

القوم، فيقول أبو طلحة: بأبي أنت وأمي لا تُشرف؛ يصيبك سهم من سهام

القوم، نحري دون نحرك، ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم، وإنهما

لمُشمَّرتان أرى خدَمَ سوقهما^(٣٨)، تنقران القرب على مُتورنهما، [ثم ٢٢٢/٣]

تُفرغانه في أفواه القوم، ثم ترجعان فتملأنهما، ثم تحيئان فتفرغانه في أفواه القوم،

(٣٧) أي: مترس. (عليه): يستره. (بحجفة): أي: بترس من جلد. قوله: «بصيبك»؛ أي: فهو

بصيبك، ورؤي: «بصبك» بالجزم.

(٣٨) أي: خلاخيل سيقانها. (تنقران القرب): أي: تحملانها.

وَلَقَدْ وَقَعَ السِّيفُ مِنْ يَدِي (٣٩) أَبِي طَلْحَةَ؛ إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلَاثًا.

١٧١٧ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ؛ هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ [هزيمة تُعرفُ فيهم ٧/٢٢٦]، فَصَرَخَ إِبْلِيسُ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ: أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ! أَخْرَاكُم. فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ، فَاجْتَلَدَتْ (٤٠)، هِيَ وَأَخْرَاهُمْ، فَبَصَرَ حُدَيْفَةَ [بْنُ الْيَمَانِ]، فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ الْيَمَانِ، فَقَالَ: أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ! أَبِي، أَبِي. قَالَ: قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا احْتَجَزُوا (٤١) حَتَّى قَتَلُوهُ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ. قَالَ عُرْوَةُ: فَوَاللَّهِ مَا زَالَتْ فِي حُدَيْفَةَ [منه ٨/٤١] بَقِيَّةٌ (وفي رواية: منها بقية ٤/٢٣٢) خَيْرٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، [قَالَ: وَقَدْ كَانَ انْهَزَمَ مِنْهُمْ قَوْمٌ حَتَّى لَحِقُوا بِالطَّائِفِ ٨/٣٩].

(بَصُرْتُ): عَلِمْتُ مِنَ الْبَصِيرَةِ فِي الْأَمْرِ، وَ(أَبْصَرْتُ): مِنْ بَصَرِ الْعَيْنِ، وَيُقَالُ: بَصُرْتُ وَأَبْصَرْتُ وَاحِدًا.

١٩ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضٍ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾

(٣٩) كَذَا فِي بَعْضِ النُّسخِ، وَفِي نَسْخَةِ الْحَافِظِ: «يَدٍ» بِلَفْظِ الْإِفْرَادِ، وَلَعَلَّهُ الصَّوَابُ؛ لِمَوَافَقَتِهِ لِحَدِيثِ أَبِي طَلْحَةَ الْآتِي بَعْدَ حَدِيثِ.

(٤٠) أَي: اقْتَتَلَتْ مَعَ أَخْرَاهُمْ، وَهَمْ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مِنَ الْعُدُوِّ؛ كَذَا فِي «الْفَتْحِ»، وَهُوَ أَصَحُّ مِنْ قَوْلِ بَعْضِ الشَّرَاحِ: «أَي: تَقَوَّتْ أَوْلَاهُمْ بِأَخْرَاهُمْ»؛ لِأَنَّهُ مُؤَيَّدٌ بِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قِصَّةِ الرَّمَاةِ، وَتَرْكِهِمْ لِمَوَاطِنِهِمْ، وَفِيهِ: «فَدَخَلُوا فِي الْعَسْكَرِ يَنْهَبُونَ، وَقَدْ التَقَتْ صَفُوفُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهُوَ كَذَا - وَشَبِكَ بَيْنَ أَصَابِعِ يَدَيْهِ - وَالتَّبَسَّوْا، فَضْرَبَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَقَتَلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ نَاسٌ كَثِيرٌ...» الْحَدِيثِ. أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١/ ٢٨٧ - ٢٨٨)، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ (٢/ ٢٩٧)، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَسَنَدُهُ حَسَنٌ، وَسَكَتَ عَلَيْهِ الْحَافِظُ.

(٤١) مَا انفصلوا عنه.

٢٠ - بَابُ ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَاكُمْ فَأَثَابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ لِكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾

﴿تُصْعِدُونَ﴾ : تذهبون . أَصْعَدَ وَصَعِدَ فَوْقَ الْبَيْتِ

٢١ - بَابُ ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نَاعَسًا يَغْشَى طَائِفَةً مِنْكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنْ الْأَمْرُ كُلُّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بَيْوتِكُمْ لَبُرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾

١٧١٨ - عن أبي طلحة رضي الله عنهما قال : [غَشِينَا النَّعَاسُ وَنَحْنُ فِي مَصَافِنَا يَوْمَ أُحُدٍ؛ قَالَ : ف ٥ / ١٧١] كُنْتُ فِيمَنْ تَغَشَّاهُ النَّعَاسُ حَتَّى سَقَطَ سَيْفِي مِنْ يَدِي مِرَارًا؛ يَسْقُطُ وَأَخْذُهُ، وَيَسْقُطُ فَأَخْذُهُ.

٢٢ - بَابُ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾

٥٨٤ - قَالَ حُمَيْدٌ وَثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ : شُجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ :

«كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟»، فَتَرَلَّتْ : ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ .

٥٨٤ - وصله أحمد (٣ / ٩٩ و ١٧٨ و ٢٠١ و ٢٠٦ و ٢٥٣ و ٢٨٨) من الوجهين عن

أنس، ووصله مسلم عن ثابت.

١٧١٩ - عن ابن عمر أنه سمع رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع من الركعة الأخيرة من [صلاة ٨/١٥٥] الفجر يقول:
«اللهم! العن فلاناً، وفلاناً، وفلاناً».

(وفي رواية عن سالم قال: كان يدعو على صفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو، والحارث بن هشام) (٤٢) بعدما يقول: «سمع الله لمن حمده، ربنا! ولك الحمد»، فأنزل الله عز وجل: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إلى قوله: ﴿فإنهم ظالمون﴾.

٢٣ - باب ذكر أم سليط

(قلت: أسند فيه حديث ثعلبة بن أبي مالك المتقدم ج٢ / ٥٦ - الجهاد / ٦٦ - باب).

٢٤ - باب قتل حمزة

١٧٢٠ - عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري قال: خرجت مع عبيد الله ابن عدي بن الخيار، فلما قدمنا حمص؛ قال لي عبيد الله بن عدي: هل لك في وحشي؟ نسأله عن قتل حمزة؟ قلت: نعم - وكان وحشي يسكن حمص - فسألنا عنه؟ فقيل لنا: هو ذاك في ظل قصره، كأنه حميت (٤٣)، قال: فجئنا حتى وقفنا عليه بيسير، فسلمنا فرد السلام - قال: وعبيد الله معتجراً بعمامته، ما يرى وحشي إلا عينيه ورجليه - فقال عبيد الله: يا وحشي! أتعرفني؟ قال: فنظر إليه، ثم قال:

(٤٢) قلت: هذه الرواية مرسله كما هو ظاهر، والثلاثة الذين سماهم سالم؛ أسلموا يوم الفتح، ولعل هذا هو السرفي نزول الآية: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾؛ كما قال الحافظ.

(٤٣) أي: زق كبير للسمن، يشبه به الرجل السمين. و(الاعتجار): لف العمامة على الرأس من غير تحنيك. وقوله: (استرضع له): أي: أطلب له من يرضعه.

لا والله؛ إلا أنني أعلم أن عدي بن الخيار تزوج امرأة يقال لها: أم قتال بنت أبي العيص، فولدت له غلاماً بمكة، فكنيت أسترضع له، فحملت ذلك الغلام مع أمه، فناولتها إياه، فلكاني نظرت إلى قدميك^(٤٤)، فكشف عبيد الله عن وجهه، ثم قال: ألا تخبرنا بقتل حمزة؟ قال: نعم؛ إن حمزة قتل طعيمة بن عدي بن الخيار بدير، فقال لي مولاي جبير بن مطعم: إن قتلت حمزة بعمي فأنت حر، قال: فلما أن خرج الناس عام عينين - و(عينين): جبل بحيال أحد، بينه وبينه واد - خرجت مع الناس إلى القتال، فلما أن اصطفوا للقتال خرج سباع^(٤٥)، فقال: هل من مبارز؟ قال: فخرج إليه حمزة بن عبد المطلب، فقال: يا سباع! يا ابن أم أنمار مقطعة البطور^(٤٦)! اتحاذ الله ورسوله ﷺ؟! قال: ثم شد عليه، فكان كأمس الذاهب، قال: وكمنت* لحمزة تحت صخرة، فلما دنا مني رميته بحرتي، فأضعها في ثنته^(٤٧) حتى خرجت من بين وركيه، قال: فكان ذاك العهد به، فلما رجع الناس؛ رجعت معهم، فأقمت بمكة حتى فشا فيها الإسلام، ثم خرجت إلى الطائف، فأرسلوا إلى رسول الله ﷺ رسولاً، فقيل لي: إنه لا يهيج الرسل، قال: فخرجت معهم حتى قدمت على رسول الله ﷺ، فلما رأني؛ قال:

(٤٤) يعني: أنه شبه قدميه بقدم الغلام الذي حملة، فكان هو هو، وبين الرؤيتين قريب من خمسين سنة، فدل ذلك على ذكاء مفرط، ومعرفة تامة بالقيافة. «فتح».

(٤٥) هو سباع بن عبد العزى الخزاعي.

(٤٦) العرب تطلق هذا اللفظ في معرض الشتم، يعني: يا ابن ختانة! أتعادي الله ورسوله وتعاندهما؟

(*) (الكمون): الاستخفاء.

(٤٧) أي: فوضعتها في عانته، وقوله: «فكان ذاك العهد به»: كناية عن موته. وقوله: «إنه لا يهيج

الرسول»؛ أي: لا ينالهم منه مكروه.

«أَنْتَ وَحْشِي؟». قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «أَنْتَ قَتَلْتَ حَمْزَةَ؟». قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنَ الْأَمْرِ مَا قَدْ بَلَغَكَ. قَالَ:

«فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُغَيِّبَ وَجْهَكَ عَنِّي؟». قَالَ: فَخَرَجْتُ.

فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَابُ؛ قُلْتُ: لَأُخْرِجَنَّ إِلَى مُسَيْلِمَةَ؛ لَعَلِّي أَقْتُلُهُ، فَأُكَافِيءُ بِهِ حَمْزَةَ، قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ، فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي ثَلَمَةِ جِدَارٍ^(٤٨)، كَأَنَّهُ جَمَلٌ أَوْرَقٌ، ثَائِرُ الرَّأْسِ، قَالَ: فَرَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي، فَأَضَعُهَا بَيْنَ نُدْيَيْهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ كَتْفَيْهِ، قَالَ: وَوُثِبَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَضْرَبَهُ بِالسِّيفِ عَلَى هَامَتِهِ.

١٧٢١ - عن عبد الله بن عمر قال: فقالت جارية على ظهر بيت: وأمير

المؤمنين^(٤٩)! قتله العبد الأسود!

٢٥ - باب ما أصاب النبي ﷺ من الجراح يوم أُحُدٍ

١٧٢٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا بِنَبِيِّهِ - يَشِيرُ إِلَى رَبَاعِيَّتِهِ - اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ

عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

(٤٨) أي: خلل جدار. (أورق): لونه كالرماد.

(٤٩) في هذا القول نظر؛ لأن مسيلمة كان يدعي أنه نبي مرسل من الله، وكانوا يقولون: «يا رسول

الله»، و«نبي الله»، والتلقيب بـ: «أمير المؤمنين» حدث بعد ذلك، وأول من لقب به عمر، وذلك بعد قتل مسيلمة بمدة. فليتأمل.

ويحتمل أن تكون الجارية أطلقت عليه (الأمير) باعتبار أن أمر أصحابه كان إليه، وأطلقت على

أصحابه بالمؤمنين باعتبار إيمانهم به، ولم تقصد إلى تلقيبه بذلك. والله أعلم. كذا في «الفتح»، وما ذكره احتمالاً هو الظاهر، والله أعلم.

١٧٢٣ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: اشتد غضب الله على من قتلته النبي ﷺ في سبيل الله، اشتد غضب الله على قوم دموا وجهه نبي الله ﷺ (٥٠).

٢٦ - باب

١٧٢٤ - عن أبي حازم أنه سمع سهل بن سعد وهو يسأل عن جرح رسول الله ﷺ [وما بيني وبينه أحد: بأي شيء دوي؟ ١/٦٦] (وفي رواية عنه: اختلف الناس؛ بأي شيء دوي جرح رسول الله ﷺ يوم أحد؟ فسألوا سهل بن سعد الساعدي - وكان من آخر من بقي من أصحاب النبي ﷺ بالمدينة - فقال: [ما بقي أحد من الناس أعلم به مني]، أما والله إني لأعرف من كان يغسل جرح رسول الله ﷺ، ومن كان يسكب الماء، وبما دوي، قال: كانت فاطمة عليها السلام بنت رسول الله ﷺ تغسله (وفي رواية: تغسل الدم عن وجهه)، وعلي بن أبي طالب يسكب الماء بالمجن^(٥١)، فلما رأت فاطمة أن الماء لا يزيد الدم إلا كثرة؛ أخذت قطعة من حصير، فأحرقتها، وألصقتها (وفي رواية: فحرق، فحشي به جرحه)، فاستمسك الدم، وكسرت رباعيته يومئذ، وجرح وجهه، وكسرت البيضة على رأسه.

٢٧ - باب ﴿الذين استجابوا لله والرسول﴾

١٧٢٥ - عن عائشة رضي الله عنها: ﴿الذين استجابوا لله والرسول من

(٥٠) قلت: الشطر الثاني منه أخرجه أحمد والحاكم في قصة الرماة المشار إليها قريباً عن ابن عباس مصرحاً برفعه، وقال الحافظ: «حديثه وحديث أبي هريرة من مراسيل الصحابة، فإنهما لم يشهدا الواقعة، فكانهما حملها عن شهداها، أو سمعاها من النبي ﷺ بعد ذلك».

(٥١) (المجن): هو الترس.

بعد ما أصابهم القرخ للذين أحسنوا منهم واتقوا أجر عظيم ﴿٥﴾؛ قالت لُروة: يا ابن أختي! كان أبوك منهم؛ الزبير، وأبو بكر، لما أصاب رسول الله ﷺ ما أصاب يوم أحد، وانصرف المشركون؛ خاف أن يرجعوا، قال:

«من يذهب في إثرهم؟». فانتدب (٥) منهم سبعون رجلاً؛ قال: كان فيهم

أبو بكر والزبير.

٢٨ - باب من قتل من المسلمين يوم أحد؛ منهم: حمزة بن

عبدالمطلب، واليمان، وأنس بن النضر، ومُصعب بن عمير

١٧٢٦ - عن قتادة قال: ما نعلم حياً من أحياء العرب أكثر شهيداً أعز يوم

القيامة من الأنصار، قال قتادة: وحدثنا أنس بن مالك أنه قتل منهم يوم أحد سبعون، ويوم بئر معونة سبعون، ويوم اليمامة سبعون، قال: وكان بئر معونة على عهد رسول الله ﷺ، ويوم اليمامة على عهد أبي بكر؛ يوم مسيلمة الكذاب.

١٧٢٧ - عن شقيق [قال: عُذنا خبأياً ٤/٢٥٢] رضي الله عنه [ف] قال:

هاجرنا مع النبي ﷺ ونحن نبتغي وجه الله، فوجب أجرنا على الله، فمنا من مضى أو ذهب لم يأكل من أجره شيئاً؛ كان منهم مُصعب بن عمير؛ قتل يوم أحد ولم يترك إلا نمرَةً (وفي رواية: فلم نجد له ما نكفئه إلا بُرْدَةٌ ٢/٧٨) كنا إذا غطينا بها رأسه؛ خرجت رجلاه، وإذا غطي بها رجله (٥٢)؛ خرج رأسه، فقال لنا النبي ﷺ:

«غطوا بها رأسه، واجعلوا على رجله [شيئاً من] الإذخر». أو قال: «ألقوا

على رجله [شيئاً] من الإذخر».

(*) (فانتدب): فأجاب.

(٥٢) ولأبي ذر: «رجلاه» بالألف بدل الياء، وهو أوجه.

وَمِنَّا مَنْ أُيْنَعَتْ لَهُ ثَمْرَتُهُ ، فَهُوَ يَهْدِي بِهَا .

٢٩ - بَابُ «أَحَدٌ يُحِبُّنَا وَنَحْبُهُ»

٥٨٥ - قَالَ عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

٣٠ - بَابُ غَزْوَةِ الرَّجِيعِ ، وَرِعْلٍ وَذَكَوَانَ وَبِئْرِ مَعُونَةَ ، وَحَدِيثِ

عَضَلٍ وَالْقَارَةِ وَعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ وَخُبَيْبِ وَأَصْحَابِهِ

٥٨٦ - قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو أَنَّهَا بَعْدَ أَحَدٍ .

١٧٢٨ - عَنْ جَابِرٍ قَالَ : الَّذِي قَتَلَ خُبَيْبًا هُوَ أَبُو سَرْوَعَةَ (٥٣) .

١٧٢٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رِعْلًا وَذَكَوَانَ وَعُصَيَّةَ وَنَيَّ

لِحْيَانَ اسْتَمَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَدُوٍّ (وَفِي رِوَايَةٍ : فَزَعَمُوا أَنَّهُمْ قَدْ أَسْلَمُوا

وَاسْتَمَدُّوهُ عَلَى قَوْمِهِمْ ٤/٣٥) ، [وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ ٢/١٤]

[قَبْلَهُمْ ، فَظَهَرَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ ٥/٤٤] (٥٤) ،

٥٨٥ - هُوَ طَرَفٌ مِنْ حَدِيثٍ لَهُ وَصَلَهُ الْمُصَنِّفُ فِيمَا تَقَدَّمَ (ج ١ / ٢٤ - الزَّكَاةُ / ٥٦ - بَابٌ) ،

وَوَصَلَهُ أَحْمَدٌ أَيْضًا (٥ / ٤٢٤ - ٤٢٥) ، وَكَذَا مُسْلِمٌ (٤ / ١٢٣ - ١٢٤) ، وَلَقَدْ أَبْعَدَ الْحَافِظُ

النَّجْعَةَ ، فَقَالَ : «وَصَلَهُ الْبِزَارُ فِي «الزَّكَاةِ» مَطْوَلًا» ؛ لَكِنِّي أَظُنُّ أَنَّ قَوْلَهُ : «الْبِزَارُ» مُحَرَّفٌ مِنْ

«الْمُؤَلَّفُ» ؛ فَإِنَّهُ مَطْوَلٌ هُنَاكَ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٥٨٦ - قُلْتُ : هُوَ فِي «السِّيَرَةِ» لِابْنِ إِسْحَاقَ (٣ / ١٦٠ - ابْنُ هِشَامٍ) ، وَهُوَ مَرْسَلٌ ؛ لِأَنَّ

عَاصِمَ بْنَ عَمْرِو - وَهُوَ ابْنُ قَتَادَةَ - تَابِعِي ، ثِقَةٌ ، عَالِمٌ بِالْمَغَازِي .

(٥٣) وَقَدْ تَضَمَّ الرَّاءُ ، هُوَ أَخُو عَقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ الصَّحَابِيِّ .

(٥٤) لَيْسَ الْمُرَادُ مِنْهُ بَوَاضِحٌ ، وَقَدْ سَاقَهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ بِسَنَدِ الْبُخَارِيِّ بِلَفْظٍ : «إِلَى قَوْمٍ مِنَ

الْمُشْرِكِينَ ، فَقَتَلَهُمْ قَوْمٌ مُشْرِكُونَ دُونَ أَوْلَئِكَ ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ . قَالَ الْحَافِظُ : «فَظَهَرَ

أَنَّ الَّذِينَ كَانُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَهْدَ غَيْرَ الَّذِينَ قَتَلُوا الْمُسْلِمِينَ» .

فأمدهم بسبعين [راكباً] من الأنصار، كُنَّا نسميهم القراء في زمانهم، كانوا يَحْتَبُونَ بالنهار، ويصلون بالليل، حتى كانوا يبشرون معونة، [فعرض لهم حيان من بني سليم: رعل وذكوان، فقال القوم: والله ما إياكم أردنا، إنما نحن مُجتازون في حاجة للنبي ﷺ ٤١/٥]، [وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل خير بين ثلاث خصال، فقال: يكون لك أهل السهل، ولي أهل المدر، أو أكون خليفتك، أو أغزوك بأهل غطفان بألف وألف، فطعن عامر في بيت أم فلان، فقال: غدة كغدة البكر في بيت امرأة من آل فلان، اثنوني بفرسي، فمات على ظهر فرسه، فانطلق حرام أخو أم سليم - وهو رجل أعرج - ورجل من بني فلان، قال: كونا قريباً [مني] حتى آتيهم، فإن آمنوني؛ كنتم قريباً، وإن قتلوني آتيتهم أصحابكم، [فتقدم]، فقال: أتؤمنوني أبلغ رسالة رسول الله ﷺ؟ [فأمنوه]، فجعل يحدثهم، وأومؤوا إلى رجل، فاتاه من خلفه فطعنه حتى أنفذه بالرمح، [قال أنس: لما طعن حرام بن ملحان - وكان حاله - قال بالدم هكذا، فنضحه على وجهه ورأسه، ثم] قال: الله أكبر، فزت ورب الكعبة. [ثم مالوا على بقيّة أصحابه]، فلحق الرجل، فقتلوا كلهم]، وغدروا بهم؛ [غير الأعرج كان في رأس جبل]، [فأخبر جبريل عليه السلام النبي ﷺ أنهم قد لقوا ربهم، فرضيت عنهم وأرضاهم]، فقنت شهراً يدعو في [صلاة] الصبح [وفي طريق: فدعا النبي ﷺ ثلاثين (وفي أخرى: أربعين) صباحاً] على أحياء من أحياء العرب؛ على رعل، وذكوان، و[بني] عصىة، وبني لحيان [الذين عصوا الله ورسوله ﷺ]، [وذلك بدء القنوت، وما كنا نقنت]، [فما رأيتُه وجد على أحد ما وجد عليهم ٦٧/٤]. وفي رواية: فما رأيت رسول الله ﷺ حزن حزناً قط أشد منه [٨٤/٢]، قال أنس: فقرأنا فيهم قرآناً (وفي طريق: فأنزل الله تعالى علينا قرآناً كتاباً)، ثم إن ذلك رفع (وفي طريق: ثم كان من المنسوخ): [ألا] بلغوا عنا قومنا

أنا قد لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا (وفي طريق: ورَضِينَا عَنْهُ ٤٤/٥).

١٧٣٠ - عن عروة قال: لَمَّا قُتِلَ الَّذِينَ بِيَثْرَ مَعُونَةَ، وَأَسِرَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ؛ قَالَ لَهُ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ: مَنْ هَذَا؟ فَأَشَارَ إِلَى قَتِيلٍ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ: هَذَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَمَا قُتِلَ رُفِعَ إِلَى السَّمَاءِ؛ حَتَّى إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ وُضِعَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ خَبَرَهُمْ، فَنَعَاهُمْ، فَقَالَ:

«إِنَّ أَصْحَابَكُمْ قَدْ أُصِيبُوا، وَإِنَّهُمْ قَدْ سَأَلُوا رَبَّهُمْ، فَقَالُوا: رَبَّنَا! أَخْبِرْ عَنَّا إِخْوَانَنَا بِمَا رَضِينَا عَنْكَ، وَرَضِيَتْ عَنَّا»، فَأَخْبَرَهُمْ عَنْهُمْ، وَأُصِيبَ يَوْمئِذٍ فِيهِمْ عُرْوَةُ ابْنُ أَسْمَاءَ بْنِ الصَّلْتِ - فَسُمِّيَ عُرْوَةُ بِهِ - وَمَنْذَرُ بْنُ عَمْرٍو؛ سُمِّيَ بِهِ مَنْذَرًا^(٥٥).

٣١ - بَابُ غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ: وَهِيَ الْأَحْزَابُ

٥٨٧ - قَالَ مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ: كَانَتْ فِي شَوَّالِ سَنَةِ أَرْبَعٍ.

١٧٣١ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَحْفِرُ، فَعَرَضَتْ كُذْيَةٌ شَدِيدَةً، فَجَاؤُوا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: هَذِهِ كُذْيَةٌ^(٥٦) عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ، فَقَالَ:

(٥٥) هَذَا مَرْسَلٌ عِنْدَ الْمُصَنِّفِ، وَقَدْ وَقَعَ عِنْدَ الْإِسْمَاعِيلِيِّ وَالْبَيْهَقِيِّ فِي «الدَّلَائِلِ» مُوصُولًا فِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ، قَالَ الْحَافِظُ: «وَالصَّوَابُ مَا وَقَعَ فِي الصَّحِيحِ». قُلْتُ: وَحَدِيثُ الْهَجْرَةِ مُضَى مُوصُولًا فِي «٦٣ - مَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ / ٤٥ - بَابُ / رَقْمُ ١٦٥٩»، وَفِيهِ ذِكْرُ لِعَامِرِ بْنِ فُهَيْرَةَ.

قَوْلُهُ: «فَسُمِّيَ عُرْوَةُ بِهِ»؛ يَعْنِي: أَنَّ الزَّبِيرَ بْنَ الْعَوَامِ لَمَّا وُلِدَ لَهُ عُرْوَةُ؛ سَمَاهُ بِاسْمِ عُرْوَةَ بْنِ أَسْمَاءَ الْمَذْكُورِ، قَوْلُهُ: «وَمَنْذَرُ بْنُ عَمْرٍو»؛ أَي: وَأُصِيبَ أَيْضًا فِيهِمْ مَنْذَرُ بْنُ عَمْرٍو، فَسُمِّيَ الزَّبِيرُ وَلَدَهُ مَنْذَرًا - أَخَا عُرْوَةَ بْنِ الزَّبِيرِ - بِاسْمِ مَنْذَرِ بْنِ عَمْرٍو الْمَذْكُورِ؛ لِتَفَاوُلِ بِاسْمِ مَنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ. أَفَادَهُ الْعَيْنِيُّ.

٥٨٧ - هَكَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ عَقَبَةَ فِي «مَغَازِيهِ».

(٥٦) قِطْعَةٌ صَلْبَةٌ مِنَ الْأَرْضِ لَا يَعْمَلُ فِيهَا الْمَعُولُ.

«أنا نازل»، ثم قام وبطنه معصوبٌ بحجرٍ، ولَبِثْنَا ثَلَاثَةَ أَيَامٍ لَا نَذُوقُ ذَوَاقًا، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الْمِعْوَلَ، فَضَرَبَ، فَعَادَ كَثِيرًا أَهْيَلًا - أَوْ أَهْيَمَ (٥٧) - فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ائْذَنْ لِي إِلَى الْبَيْتِ، [فَانْكَفَأْتُ]، فَقُلْتُ لَامْرَأَتِي: رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا (وَفِي طَرِيقٍ: خَمَصًا شَدِيدًا) مَا كَانَ فِي ذَلِكَ صَبْرٌ، فَعِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قَالَتْ: عِنْدِي شَعِيرٌ وَعِنَاقٌ (وَفِي طَرِيقٍ: بُهَيْمَةٌ دَاجِنٌ)، فَذَبَحْتُ الْعِنَاقَ، وَطَحَنْتِ الشَّعِيرَ، [فَفَرَعْتُ إِلَى فِرَاعِي]، حَتَّى جَعَلْنَا اللَّحْمَ فِي الْبُرْمَةِ (٥٨)، ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْعَجِينُ قَدْ انْكَسَرَ، وَالْبُرْمَةُ بَيْنَ الْأَثَافِيِّ، قَدْ كَادَتْ أَنْ تَنْضَجَ، [فَقَالَتْ: لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِمَنْ مَعَهُ. فَجِئْتُهُ، فَسَارَرْتُهُ]، فَقُلْتُ: [يَا رَسُولَ اللَّهِ!] طَعِيمٌ لِي (وَفِي طَرِيقٍ: ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا، وَطَحْنَا صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا)، فَقُمُ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَرَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ (وَفِي طَرِيقٍ: وَنَفَرٌ)، قَالَ: كَمْ هُوَ؟ فَذَكَرْتُ لَهُ. قَالَ:

«كثِيرٌ طَيِّبٌ». قَالَ: «قُلْ لَهَا: لَا تَنْزِعِ الْبُرْمَةَ وَلَا الْخُبْزَ مِنَ النَّوْرِ (وَفِي طَرِيقٍ: وَلَا تَخْبِزَنَّ عَجِينَكُمْ) حَتَّى آتِيَّ»، [فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ]، فَقَالَ:

«يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ! إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا فَحَيَّ هَلَا بِكُمْ»، [فَقَامَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ]، فَلَمَّا دَخَلَ (جَابِرٌ) عَلَى امْرَأَتِهِ؛ قَالَ: وَيْحَكَ! جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَمَنْ مَعَهُمْ. [فَقَالَتْ: بَيْكَ وَبَيْكَ] (٥٩)، قَالَتْ: هَلْ سَأَلْتُكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ؛ [قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتِ]، فَقَالَ: «ادْخُلُوا، وَلَا

(٥٧) أي: فصار المضروب رملاً سائلاً.

(٥٨) هي القدر من الحجر، والجمع: برم؛ مثل: غرفة وغرف. و(الأثفية): الحجر توضع عليه

القدر، والجمع: أثافي، وهي ثلاثة.

(٥٩) متعلق بمحذوف؛ أي: فعل الله بك كذا، وفعل الله بك كذا. قالته لما رأت كثرة الناس،

وقلة الطعام.

تَضَاغَطُوا» (٦٠)، [فَأَخْرَجَتْ لَهُ عَجِينًا، فَبَصَقَ فِيهِ وَبَارَكَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ وَبَارَكَ، ثُمَّ قَالَ:

«أَدْعُ خَابِزَةً فَلْتُخْبِزْ مَعِيَ» (٦١)، وَأَقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ، وَلَا تُنْزِلُوها»، فَجَعَلَ يَكْسِرُ الْخُبْزَ، وَيَجْعَلُ عَلَيْهِ اللَّحْمَ، وَيُخَمِّرُ الْبُرْمَةَ وَالتَّنُورَ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ، وَيُقَرِّبُ إِلَى أَصْحَابِهِ، ثُمَّ يَنْزِعُ، فَلَمْ يَزَلْ يَكْسِرُ الْخُبْزَ وَيَغْرِفُ حَتَّى شَبِعُوا، [وَهُمُ الْفُ]، وَبَقِيَ بَقِيَّةٌ. قَالَ:

«كُلِّي هَذَا، وَأَهْدِي؛ فَإِنَّ النَّاسَ أَصَابَتْهُمُ مَجَاعَةٌ» (وفي رواية: فَأُقْسِمُ بِاللَّهِ لَقَدْ أَكَلُوا حَتَّى تَرَكَوهُ وَانْحَرَفُوا، وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغِطُّ*) كَمَا هِيَ، وَإِنَّ عَجِينَنَا لِيُخْبِزُ كَمَا هُوَ).

١٧٣٢ - عن عائشة رضي الله عنها: ﴿إِذْ جَاؤُكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾؛ قَالَتْ: كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ.

١٧٣٣ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قَالَ: أَوَّلُ يَوْمٍ شَهِدْتُهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ.

١٧٣٤ - عن ابن عمر قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَنَسَوَاتِهَا (٧٤٠) - وفي رواية

(٦٠) أي: لا تزدهموا.

(٦١) أي: فلتخبز عندي، وفي بعض النسخ: «معك»، وهو الأحسن. (واقدحي): أي: اغرفي، يقال: قدح من المرق إذا غرف منه، والمغرفة تسمى المقدحة.

(*) (تغط): تفور.

٧٤٠ - وصلها محمد بن قدامة الجوهري في كتاب «أخبار الخوارج»، وهي الصواب؛ أي:

ذوائبها.

معلقة: ونوساتها) تَنْطَفُ (٦٢). قلت: قد كان من أمر الناس ما تَرَيْنَ (٦٣)، فلم يُجْعَلْ لي من الأمر شيءٌ. فقالت: الحق؛ فإنهم ينتظرونك، وأخشى أن يكون في احتباسك عنهم فرقة. فلم تدعه حتى ذهب، فلما تفرق الناس؛ خطب معاوية، قال: من كان يريد أن يتكلم في هذا الأمر؛ فليطلع لنا قرنه، فلنحن أحق به منه ومن أبيه (٦٤). قال حبيب بن مسلمة: فهلاً أجبتُه؟ قال عبد الله: فحللتُ حُبوتِي (٦٥)، وهممتُ أن أقول: أحقُّ بهذا الأمر منك من قاتلك وأباك على الإسلام، فخشيتُ أن أقول كلمة تفرق بين الجمع، وتسفك الدماء، ويحمل عني غير ذلك، فذكرتُ ما أعد الله في الجنان. قال حبيب: حُفِظَتْ وَعَصِمَتْ.

١٧٣٥ - عن سليمان بن صرد قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول حين أُجلى

الأحزاب عنه (٦٦):

«الآن نغزوهم ولا يغزونا، نحن نسير إليهم».

١٧٣٦ - عن علي بن النبي ﷺ أنه قال يوم الخندق (وفي رواية: يوم

(٦٢) بكسر الطاء المهملة وتضم؛ أي: تقطر؛ يعني: أنها كانت اغتسلت. و(نسواتها): بفتح

النون والمهملة. قال الخطابي: كذا وقع، وليس بشيء، وإنما هو «نوساتها»؛ أي: ذوائبها، وهي جمع «نوسة»، والمراد أن فوائبها كانت تنوس؛ أي: تتحرك. «فتح».

(٦٣) مراده بذلك ما وقع بين علي ومعاوية من القتال في صيفين يوم اجتماع الناس على الحكومة

بينهم فيما اختلفوا فيه.

(٦٤) زاد عبدالرزاق: يُعْرَضُ بابن عمر.

(٦٥) (الحبوة): ثوب يلقي على الظهر، ويربط طرفاه على الساقين بعد ضمهما، يفعله المقعي،

وإذا أراد القيام يحله.

(٦٦) أي: حين تفرقوا، يقال: جلا القوم عن الموضع، ومنه جلواً وجلاءً، وأجلوا: إذا تفرقوا؛ كما

في «القاموس»، وضبطه العيني بالبناء للمفعول؛ أي: أُرْجِعُوا بصنيع الله سبحانه لرسوله.

الأحزاب ٣/٢٣٣):

«مَلَأَ اللَّهُ عَلَيْهِم بِيوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ ناراً؛ كما شَغَلُونَا عن الصلاةِ الوسطى حتى غابَتِ الشمسُ، [وهي صلاةُ العصرِ ١٦٥/٧].»

١٧٣٧ - عن جابرٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ يومَ الأحزابِ:

«مَنْ يَأْتِينَا بخبرِ القومِ؟». فقالَ الزُّبيرُ: أنا. ثمَّ قال: «مَنْ يَأْتِينَا بخبرِ القومِ؟». فقالَ الزُّبيرُ: أنا. ثمَّ قال: «مَنْ يَأْتِينَا بخبرِ القومِ؟». فقالَ الزُّبيرُ: أنا. ثمَّ قال:

«إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ [بَنِ العَوَامِ ٢١٥/٣].»

[قال سفيانُ: (الحواريُّ): الناصِرُ ١٧/٤].

١٧٣٨ - عن أبي هُريرة رضي اللهُ عنه أن رسولَ اللهِ ﷺ كان يقولُ:

«لا إِلَهَ إِلا اللهُ وحدهُ، أعزَّ جندُه، ونصرَ عبدُه، وغلبَ الأحزابَ وحدهُ، فلا

شيءٌ بعدهُ».

٣٢ - بابُ مَرَجِعِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَحْزَابِ، وَمَخْرَجِهِ إِلَى بَنِي

قُرَيْظَةَ، وَمُحَاصَرَتِهِ إِيَّاهُمْ

١٧٣٩ - عن أنسٍ رضي اللهُ عنه قال: كَانِي أَنْظَرُ إِلَى الْغُبَارِ سَاطِعاً فِي

زُقَاقٍ (وفي روايةٍ: سِكَّةِ ٨٠/٤) بَنِي غَنَمٍ مَوَكَّبَ جَبْرِيلَ (٦٧) حِينَ سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ.

١٧٤٠ - عن أنسٍ رضي اللهُ عنه قال: كَانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ

(٦٧) قلتُ: ولفظ أحمد (٢١٣/٣): «... إلى غبار موكب جبريل ساطعاً في سكة بني غنم».

النَّخْلَاتِ ؛ حَتَّى افْتَتَحَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ ، [فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَرُدُّ عَلَيْهِمَ ٤/٥٢] ، وَإِنَّ أَهْلِي أَمْرُونِي أَنْ آتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْأَلَهُ الَّذِي كَانُوا أَعْطَوْهُ أَوْ بَعْضَهُ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ أُمَّ أَيْمَنَ ، فَجَاءَتْ أُمَّ أَيْمَنَ فَجَعَلَتْ الثَّوْبَ فِي عُنُقِي تَقُولُ : كَلَّا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ؛ لَا يُعْطِيكَهُمْ وَقَدْ أَعْطَانِيهَا - أَوْ كَمَا قَالَتْ - وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : «لَكَ كَذَا» . وَتَقُولُ : كَلَّا وَاللَّهِ . حَتَّى أَعْطَاهَا - حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : - عَشْرَةَ أَمْثَالِهِ . أَوْ كَمَا قَالَ .

١٧٤١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ : حِبَّانُ بْنُ الْعَرِقَةِ ؛ رَمَاهُ فِي الْأَكْحَلِ ، فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْمَةً فِي الْمَسْجِدِ ؛ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ ، فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْخَنْدَقِ ؛ وَضَعَ السَّلَاحَ ، وَاعْتَسَلَ ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْغُبَارِ ، فَقَالَ : قَدْ وَضَعْتَ السَّلَاحَ ؟ ! وَاللَّهِ مَا وَضَعْتُهُ ؛ أَخْرَجَ إِلَيْهِمْ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «فَأَيْنَ ؟» . فَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ .

فَاتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَنَزَلُوا عَلَى حُكْمِهِ ، فَرَدَّ الْحُكْمَ إِلَى سَعْدٍ ؛ قَالَ : إِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ ، وَأَنْ تُسَبَى النِّسَاءُ وَالذَّرِيَّةُ ، وَأَنْ تُقَسَمَ أَمْوَالُهُمْ . قَالَ سَعْدٌ : اللَّهُمَّ ! إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَجَاهِدَهُمْ فِيكَ مِنْ قَوْمٍ كَذَّبُوا رَسُولَكَ ﷺ ، وَأَخْرَجُوهُ [مِنْ قُرَيْشٍ ٤/٢٥٣] ، اللَّهُمَّ ! فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ ، فَإِنْ كَانَ بَقِيَ مِنْ حَرْبِ قُرَيْشٍ شَيْءٌ ؛ فَأَبْقِنِي لَهُ حَتَّى أَجَاهِدَهُمْ فِيكَ ، وَإِنْ كُنْتُ وَضَعْتُ الْحَرْبَ ؛ فَافْجُرْهَا (٦٨) ، وَاجْعَلْ مَوْتِي فِيهَا ، فَانْفَجَرْتُ مِنْ لَبْتِهِ ، فَلَمْ يَرْعُهُمْ - وَفِي الْمَسْجِدِ خَيْمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ - إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ

(٦٨) أي : جراحته وقد كادت أن تبرا . قوله : «فانفجرت من لبته» ؛ أي : من موضع الفلادة من

صدره . قوله : «فمات منها» ؛ أي : من تلك الجراحة .

إليهم، فقالوا: يا أهل الخيمة! ما هذا الذي يأتينا من قبلكم؟ فإذا سعدٌ يغذو جرحه دماً، فمات منها رضي الله عنه.

١٧٤٢ - عن البراء رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ [يوم قريظة] (٦٩)

لحسان:

«اهجهم - أو هاجهم - و (٥٨٨ - وفي رواية معلقة: اهج المشركين؛ فإن) جبريل معك».

٣٣ - باب غزوة ذات الرقاع، وهي غزوة مُحارب (٧٠) خَصَفَةَ مِنْ

بني ثعلبة من عطفان، فنزل (نخلاً) وهي بعد خيبر؛ لأن أبا موسى جاء بعد خيبر

١٧٤٣ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي ﷺ صلى بأصحابه

في الخوف في غزوة السابعة: غزوة ذات الرقاع (*).

٥٨٩ - وعنه قال: صلى النبي ﷺ بهم يوم مُحاربٍ وثعلبة.

(٦٩) هذه الزيادة وقعت في الأصل في صلب الرواية الموصولة، ويبدو أنها خطأ من الطابع، فإنها

لم ترد في بعض النسخ الأخرى، وعلى ذلك جرى الحافظ في «شرحه».

٥٨٨ - وصلها هي والزيادة السابقة النسائي، وإسناده على شرط البخاري؛ كما قال

الحافظ.

(٧٠) (محارب): جماعة من العرب يتميز بالإضافة بعضها من بعض. (نخلاً): مكان من المدينة

على يمين.

(*) هذا الحديث معلق في نسختنا، وموصول في رواية أبي ذر للكتاب، وقد وصله السراج كما في

«الفتح»، وأبو نعيم أيضاً كما في «التعليق» (٤ / ١١٤).

٥٨٩ - هذا معلق، وصله سعيد بن منصور والطبري، وسيأتي مختصراً قريباً برقم (٥٩٥)

بتخريج آخر.

٥٩٠ - (وفي طريقٍ أخرى عنه): خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى ذَاتِ الرَّقَاعِ مِنْ (نَخْلٍ)، فَلَقِيَ جَمْعاً مِنْ غَطَفَانَ، فَلَمْ يَكُنْ قِتَالًا، وَأَخَافَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ رُكْعَتَيْ الْخَوْفِ.

٥٩١ - وَقَالَ يَزِيدُ عَنْ سَلَمَةَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْفَرَدِ.

١٧٤٤ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، وَنَحْنُ فِي سِتَّةِ نَفَرٍ، بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ^(٧١)، فَنَقَبْتُ أقدامنا، وَنَقَبْتُ قَدَمَائِي، وَسَقَطْتُ أَظْفَارِي، فَكُنَّا نَلْفُ عَلَى أَرْجُلِنَا الْخِرْقَ، فَسُمِّيتُ: غَزْوَةَ ذَاتِ الرَّقَاعِ؛ لِمَا كُنَّا نَعْصِبُ مِنَ الْخِرْقِ عَلَى أَرْجُلِنَا. وَحَدَّثَ أَبُو مُوسَى بِهَذَا الْحَدِيثِ، ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ؛ قَالَ: مَا كُنْتُ أَصْنَعُ بِأَنْ أَذْكَرَهُ. كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاهُ.

١٧٤٥ - عَمَّنْ^(٧٢) شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ ذَاتِ الرَّقَاعِ؛ صَلَّى صَلَاةَ الْخَوْفِ؛ أَنْ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ وُجَّاهُ^(٧٣) الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِالَّتِي مَعَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ ثَبَّتَ قَائِمًا، وَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ انصرفوا، فَصَفُّوا وُجَّاهَ الْعَدُوِّ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى، فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ مِنْ صَلَاتِهِ، ثُمَّ ثَبَّتَ جَالِسًا، وَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ.

٥٩٠ - علقه أيضاً من طريق ابن إسحاق بسنده الصحيح عنه، ولكن الحافظ ذكر أنه لم يره هكذا في شيء من كتب المغازي ولا في غيرها، وإنما ذكره ابن إسحاق معضلاً بدون إسناد! فراجع.

٥٩١ - وصله المصنف فيما يأتي «٣٩ - باب».

(٧١) (الاعتقَاب): التناوب في الركوب. قوله: «فَنَقَبْتُ»؛ أي: رقت وتخرقت، وذلك لمشيهِم

حفاة.

(٧٢) هو على الراجح خَوَاتُ بن جبير؛ كما جزم به النووي وبينه الحافظ.

(٧٣) أي: محاذيهم ومواجههم، والوجه بكسر الواو وضمها. «عيني».

٥٩٢ - (وفي رواية معلقة): عن أبي الزبير عن جابر قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِ (نَحْلٍ)، فَذَكَرَ صَلَاةَ الْخَوْفِ، قَالَ مَالِكٌ: وَذَلِكَ أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ.

٥٩٣ - عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي أَنْمَارٍ.

١٧٤٦ - عَنِ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ [عَنِ النَّبِيِّ ﷺ] قَالَ:

«يَقُومُ الْإِمَامُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ مِنْ قِبَلِ الْعَدُوِّ، وَجُوهُهُمْ إِلَى الْعَدُوِّ، فَيُصَلِّي بِالَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ يَقُومُونَ فَيُرْكَعُونَ لِأَنْفُسِهِمْ رُكْعَةً، وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ فِي مَكَانِهِمْ، ثُمَّ يَذْهَبُ هَؤُلَاءِ إِلَى مَقَامِ أَوْلَئِكَ، فَيَجِيءُ أَوْلَئِكَ، فَيُرْكَعُ بِهِمْ رُكْعَةً، فَلَهُ ثِنْتَانِ، ثُمَّ يَرُكَعُونَ وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ».

٥٩٤ - عَنِ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذَاتِ الرَّقَاعِ، إِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ؛ تَرَكْنَاهَا

لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَسَيْفُ النَّبِيِّ ﷺ مَعْلَقٌ بِالشَّجَرَةِ، فَاخْتَرَطَهُ، فَقَالَ لَهُ: تَخَافُنِي؟ فَقَالَ: «لا». قَالَ: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «الله». فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ تَأَخَّرُوا، وَصَلَّى بِالطَائِفَةِ الْأُخْرَى رُكْعَتَيْنِ، وَكَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعٌ، وَلِلْقَوْمِ رُكْعَتَيْنِ.

٥٩٥ - (وفي أخرى): اسْمُ الرَّجُلِ: غَوْرَثُ بْنُ الْحَارِثِ، وَقَاتَلَ فِيهَا مُحَارِبَ خَصْفَةَ.

٥٩٢ - وصله الطبري وغيره، وفيه نظر يأتي بيانه قريباً.

٥٩٣ - هذا معلق، وقد وصله المؤلف في «تاريخه»، وإسناده حسن مرسل.

٥٩٤ - هذا معلق عند المصنف رحمه الله تعالى، وقد وصله مسلم، وطرّفه الأول قد مضى موصولاً في «٥٦ - الجهاد / ٧٧ - باب / رقم الحديث ١٢٨٨») بأنم منه.

٥٩٥ - وصله مسدد والحري عن جابر.

قلت: وكذا ابن حبان (٢٨٧٢ - الإحسان)، وسنده صحيح.

٥٩٦ - (ومن طريقٍ أخرى معلقةٍ عنه): كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِـ (نَخْلٍ) فَصَلَّى الْخَوْفَ.

٥٩٧ - وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ نَجْدِ صَلَاةِ الْخَوْفِ.

وإِنَّمَا جَاءَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَيَّامَ خَيْبَرَ.

٣٤ - بَابُ غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ مِنْ خُرَاعَةَ: وَهِيَ غَزْوَةُ الْمُرَيْسِعِ

٥٩٨ - قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَذَلِكَ سَنَةَ سِتِّ.

٥٩٩ - وَقَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: سَنَةَ أَرْبَعٍ.

٦٠٠ - وَقَالَ النُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ: كَانَ حَدِيثُ الْإِفْكِ فِي غَزْوَةِ الْمُرَيْسِعِ.

١٧٤٧ - عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَرَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ

الْخَدْرِيِّ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْعَزْلِ؟ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَأَصَبْنَا سَبِيًّا مِنْ سَبِيِ الْعَرَبِ، فَاشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ،

٥٩٦ - هَذَا مَعْلُوقٌ عِنْدَ الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَقَدْ وَصَلَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٧٢٤ - تَرْتِيْبِهِ)،

وَأَحْمَدُ (٣ / ٣٧٤)، وَكَذَا مُسْلِمٌ (٢ / ٢١٣)؛ لَكِنْ لَيْسَ عِنْدَهُ ذِكْرُ (نَخْلٍ)، وَفِيهِ عِنْدَهُمْ جَمِيعًا أَنَّهُ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَكْعَتَيْنِ فَقَطْ، يَسْجُدُ الصَّفَّ الْأَوَّلَ مَعَهُ أَوَّلًا، فَلَمَّا قَامُوا سَجَدَ الصَّفَّ الثَّانِي، ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفَّ الْأَوَّلَ، وَتَقَدَّمَ الثَّانِي فِقَامُوا مَقَامَ الْأَوَّلِ... وَهَذِهِ كَيْفِيَّةٌ غَيْرُ كَيْفِيَّةِ الصَّلَاةِ فِي «ذَاتِ الرِّقَاعِ»، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُمَا قِصَّتَانِ وَقَعْتَا فِي غَزْوَتَيْنِ؛ إِحْدَاهُمَا غَزْوَةُ مُحَارِبٍ وَثَعْلَبَةٍ بِذَاتِ الرِّقَاعِ، وَالْأُخْرَى غَزْوَةُ عُسْفَانَ بِـ (نَخْلٍ)؛ كَمَا حَقَّقَهُ الْحَافِظُ.

٥٩٧ - وَصَلَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتَّحَاوِي وَابْنُ حِبَانَ.

قُلْتُ: وَابْنُ خَزِيمَةَ أَيْضًا، وَلَمْ أَرَهُ عِنْدَ ابْنِ حِبَانَ بِاللَّفْظِ الْمَذْكُورِ، وَهُوَ مُخْرَجٌ فِي «صَحِيحِ

أَبِي دَاوُدَ» (١١٦٩).

٥٩٨ - كَذَا هُوَ فِي «مَغَازِي ابْنِ إِسْحَاقَ».

٥٩٩ - كَذَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ، وَكَأَنَّهُ سَبَقَ قَلَمٌ؛ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ سَنَةَ خَمْسٍ فَكُتِبَ سَنَةُ أَرْبَعٍ.

انظُر «الْفَتْحَ».

٦٠٠ - وَصَلَهُ الْجَوْزِقَانِيُّ وَالبِيهَقِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ».

وَأَشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُرْبَةُ، وَأَحْبَبْنَا الْعَزَلَ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَعَزَلَ (وفي رواية: فَأَرَادُوا أَنْ يَسْتَمْتَعُوا بِهِمْ وَلَا يَحْمِلُنَّ ٨/١٧٢)، وَقُلْنَا: نَعَزَلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ؟ فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ؟ (وفي رواية: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا نُصِيبُ سَبِيًّا، وَنُحِبُّ الْمَالَ؛ كَيْفَ تَرَى فِي الْعَزْلِ؟ ٧/٢١١) فَقَالَ:

«مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا (وفي أخرى: أَوْ إِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ [ذَلِكَ]؟ - قَالَهَا ثَلَاثًا - ٦/١٥٤)، [فإنه] ما من نَسَمَةٍ كائنة إلى يومِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كائنةٌ (ومن طريقٍ أُخْرَى عَنْهُ: لَيْسَ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا)».

٣٥ - بَابُ غَزْوَةِ أَنْمَارٍ

(قلت: أسند فيه حديث جابر المتقدم «ج ١ / ١٨ - التقصير / ٧ - باب»).

٣٦ - بَابُ حَدِيثِ الْإِفْكِ

و(الْإِفْكَ): بِمَنْزِلَةِ النَّجْسِ وَالنَّجَسِ، يُقَالُ: إِفْكُهُمْ، وَأَفْكُهُمْ، وَأَفْكُهُمْ، فَمَنْ قَالَ: أَفْكُهُمْ؛ يَقُولُ: صَرَفَهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ وَكَذَّبَهُمْ؛ كَمَا قَالَ: ﴿يُؤْفِكُ عَنْهُ مَنْ أَفْكَ﴾: يُصْرِفُ عَنْهُ مَنْ صُرِفَ.

١٧٤٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ، فَأَيُّهِنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا؛ خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ، [وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا، غَيْرَ أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ تَبْتَعِي بِذَلِكَ رِضًا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٣/١٣٥]، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَفْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا، فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَمَا أَنْزَلَ الْحِجَابُ، فَكُنْتُ أُحْمَلُ فِي هَوْدَجِي، وَأَنْزَلَ فِيهِ، فَسِرْنَا حَتَّى إِذَا

فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ وَقَفَلَ ، [و ٦ / ٥] دَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ قَافِلِينَ ؛ أَدْنَى لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ ، فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ ، فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى رَحْلِي ، فَلَمَسْتُ صَدْرِي ، فَإِذَا عَقْدٌ لِي مِنْ جَزَعِ (ظَفَارٍ) ^(٧٤) (وَفِي رِوَايَةٍ : أَظْفَارِ ٣ / ١٥٤) قَدْ انْقَطَعَ ، فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي ، فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ ، قَالَتْ : وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يُرْحَلُونِي ، فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي ، فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أُرْكَبُ عَلَيْهِ ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ ، وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِيفًا لَمْ يَهْبُلْنَ ^(٧٥) ، وَلَمْ يَعْشَهَنَّ (وَفِي رِوَايَةٍ : يُثْقَلَهَنَّ) اللَّحْمُ ، إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ خِيفَةَ الْهُودَجِ حِينَ رَفَعُوهُ وَحَمَلُوهُ ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ ، فَسَارُوا ، وَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَمَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ ، فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ ، وَلَيْسَ بِهَا مِنْهُمْ دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ ، فَتَيَمَّمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي ؛ غَلَبَنِي عَيْنِي فَنِمْتُ ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيُّ ثُمَّ الذُّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي ، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ ، فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَانِي ، وَكَانَ رَأَانِي قَبْلَ الْحِجَابِ ^(٧٦) ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي ، فَخَمَرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي ، وَوَاللَّهِ

(٧٤) كحضار: مدينة باليمن.

(٧٥) أي: لم يهبلن اللحم؛ كما في بعض الروايات التي ذكرها الشارح العيني، يقال: (هبله اللحم): إذا كثر عليه، وركب بعضه بعضاً. و(العلاقة): القليل. (تيممت): قصدت.

(*) تعني: قبل نزول آية الحجاب: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾.

واعلم أن (الحجاب) في هذه الآية غير (الجلباب) في آية سورة النور؛ فالأول والمرأة في بيتها تستر بأي حاجز منفصل عنها؛ كالستارة المعلقة أو الباب ونحوه؛ فهو كقوله تعالى: ﴿فَاتَّخَذَتْ مِنْ دُونِهِمْ حِجَابًا﴾، وأما الجلباب؛ فهو الثوب الذي تلتحف به المرأة إذا خرجت من دارها؛ فتنبه لهذا؛ فإن كثيراً ممن كتبوا في هذا الموضوع خلطوا بين (الحجاب) و(الجلباب)، وقد فرقت عائشة بينهما كما ترى.

ما تكلّمنا بكلمة، ولا سمعتُ منه كلمةً غيرَ استِرْجاعِهِ، وهَوَى حتى أَنَاخَ راحلته، فوطىءَ على يديها، فقمْتُ إليها فركبْتُها، فانطلقَ يقودُ بي الراحلة، حتى أتينا الجيشَ [بعدما نزلوا ٦/٦] مُوغِرِينَ^(٧٦) (وفي روايةٍ: مُعَرِّسِينَ^(٧٧)) في نحرِ الظهيرة، وهم نُزُولٌ، قالت: فهلكَ من هلكَ، وكانَ الذي تولَّى كِبَرَ الإفكِ عبدُ اللهِ ابنُ أبيّ: ابنُ سلولَ.

قال عروة: أُخبرتُ أَنه كانَ يُشاعُ ويُتحدّثُ به عنده فيقرُّه، ويستَمِعُه، ويستوشيه.

وقال عروة أيضاً: لم يُسمَّ من أهلِ الإفكِ أيضاً إلا حَسَّانُ بنُ ثابتٍ، ومسطحُ ابنُ أثالة، وحَمَنَةُ بنتُ جَحشٍ في ناسٍ آخرينَ لا عِلْمَ لي بهم؛ غيرَ أَنهم عُصْبَةٌ كما قالَ اللهُ تعالى، وإنَّ كِبَرَ^(٧٨) ذلكَ يُقالُ: عبدُ اللهِ بنُ أبيّ ابنُ سلولَ.

قال عروة: كانتَ عائشةُ تكرهُ أنْ يُسبَّ عندها حسانُ، وتقولُ: إنَّه الذي قالَ:

فإنَّ أبي ووالدَهُ وعِرْضِي
لعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وقَاءُ

قالت عائشة: فقدِمنا المدينةَ، فاشتَكَيْتُ^(٧٩) حينَ قدِمْتُ شهراً، والناسُ يُفِيضونَ في قولِ أصحابِ الإفكِ، لا أشعُرُ بشيءٍ من ذلكَ، وهو يرييني في وجعي أَنِّي لا أعرفُ من رسولِ اللهِ ﷺ اللُّطْفَ الذي كنتُ أرى منه حينَ اشتَكِي (وفي

(٧٦) أي: داخلين في الوغرة، وهي شدة الحر، وعبر بلفظ الجمع موضع التثنية.

(٧٧) قلت: ولعلها خطأ.

(٧٨) بضم الكاف وكسرهما؛ أي: وإن متولى معظمه.

(٧٩) أي: مرضت. (يفيضون): يخوضون. (يريني): يوهمني؛ من رابه وأرابه؛ إذا أوهمه

وشككه. (اللطف): الرفق، وروي بفتحيتين. (نقعت): بفتح القاف وكسرهما؛ أي: أفقت من المرض.

رواية: (أمرض)، إنما يدخل علي رسول الله ﷺ فيسلم، ثم يقول: كيف تيكم؟ ثم ينصرف، فذلك [الذي] يرييني، ولا أشعر بالشر، حتى خرجت حين نَفَهْتُ، فَخَرَجْتُ مَعَ أُمِّ مِسْطَحٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ، وَكَانَ مُتَبَرِّزَنَا، وَكُنَّا لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنْفَ قَرِيبًا مِنْ بَيْوتِنَا، قَالَتْ: وَأَمَرْنَا أُمَّ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي الْبَرِيَّةِ [أَوْ فِي التَّبْرِزِ] (وفي رواية: التَّنْزِهِ) قَبْلَ الْغَائِطِ، وَكُنَّا نَتَأَذَى بِالْكُنْفِ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بَيْوتِنَا، قَالَتْ: فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ - وهي ابنة أبي رُهْمِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا بِنْتُ صَخْرِ بْنِ عَامِرِ خَالَةَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَابْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أَثَاثَةَ بْنِ عَبَّادِ بْنِ الْمُطَّلِبِ - فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قَبْلَ بَيْتِي، حِينَ فَرَعْنَا مِنْ شَأْنِنَا، فَعَثَرْتُ أُمَّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِهَا، فَقَالَتْ: تَعَسَ (٨٠) مِسْطَحُ. فَقُلْتُ لَهَا: بَشَسَ مَا قُلْتَ؛ أَتَسْبِيَنَّ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا؟! (٦٠١ - وفي رواية معلقة: أَيُّ أُمَّ تَسْبِيَنَّ ابْنِكَ؟! وَسَكَّتْ، ثُمَّ عَثَرْتُ الثَّانِيَةَ، فَقَالَتْ: تَعَسَ مِسْطَحُ. فَقُلْتُ لَهَا: أَتَسْبِيَنَّ ابْنِكَ؟! ثُمَّ عَثَرْتُ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَتْ: تَعَسَ مِسْطَحُ. فَأَتَتْهُنَّهَا ٦/١١) فَقَالَتْ: أَيُّ هُنَّاهُ (٨١)! وَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: مَا قَالَ؟ فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ (وفي المعلقة: فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا أُسْبَهُ إِلَّا فِيكَ! فَقُلْتُ: فِي أَيِّ شَأْنِي؟ قَالَتْ: فَتَقَرَّتْ (٨٢) لِي الْحَدِيثَ، فَقُلْتُ: وَقَدْ كَانَ هَذَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ وَاللَّهِ. فَرَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي كَأَنَّ الَّذِي خَرَجْتُ لَهُ لَا أَجِدُ مِنْهُ قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا)، قَالَتْ: فَازْدَدْتُ مَرْضًا عَلَى مَرْضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي؛ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَسَلُّمَ، ثُمَّ قَالَ:

(٨٠) بكسر العين وفتحها؛ أي: كب لوجهه.

٦٠١ - هذه الرواية وكثير مما يأتي بعدها معلقة عند المصنف، وقد وصلها الإمام أحمد (٦)

/ ٥٩ - ٦١)، وسنده صحيح على شرط الشيخين.

(٨١) قوله: «أي هنتاه!» بهذا الضبط، وقد تفتح النون، وأما الهاء الأخيرة، فتضم وتسكن، وهذه

اللفظة تختص بالنداء؛ ومعناه: يا هذه!

(٨٢) بنون وقاف ثقيلة؛ أي: شرحته، ولبعضهم: بموحدة وقاف خفيفة؛ أي: أعلمتني.

كَيْفَ تَيْكُمُ؟ فَقُلْتُ لَهُ: أَتَأْذُنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبُوِّي؟ قَالَتْ: وَ[أَنَا حَيْنُئِذٍ] أَرِيدُ أَنْ أُسْتَيْقَنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا، قَالَتْ: فَاذْنُ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، [فَجِئْتُ أَبُوِّي]، فَقُلْتُ لِأُمِّي: يَا أُمَّتَاهُ! مَاذَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟! (وفي المعلقة: فَأَرْسَلَ مَعِيَ الْغَلَامَ، فَدَخَلْتُ الدَّارَ، فَوَجَدْتُ أُمَّ رُومَانَ فِي السُّفْلِ، وَأَبَا بَكْرٍ فَوْقَ الْبَيْتِ يَقْرَأُ، فَقَالَتْ أُمِّي: مَا جَاءَ بِكَ يَا بَنِيَّةُ؟ فَأَخْبَرْتُهَا، وَذَكَرْتُ لَهَا الْحَدِيثَ، وَإِذَا هُوَ لَمْ يَبْلُغْ مِنْهَا مِثْلَ مَا بَلَغَ مِنِّي) قَالَتْ: يَا بَنِيَّةُ! هَوْنِي عَلَيْكَ (وفي رواية: عَلَى نَفْسِكَ الشَّانَ)، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةً (٨٣) عِنْدَ رَجُلٍ يَحْبُهَا [و] لَهَا ضَرَائِرُ إِلَّا كَثُرْنَ عَلَيْهَا (وفي المعلقة: إِلَّا حَسَدْنَهَا، وَقِيلَ فِيهَا، وَإِذَا هُوَ لَمْ يَبْلُغْ مِنْهَا مَا بَلَغَ مِنِّي)، قَالَتْ: فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! أَوْلَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟! قَالَتْ: [قُلْتُ: وَقَدْ عَلِمَ بِهِ أَبِي؟] قَالَتْ: نَعَمْ. قُلْتُ: وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ؛ وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَاسْتَعْبَرْتُ، وَبَكَيْتُ، فَسَمِعَ أَبُو بَكْرٍ صَوْتِي وَهُوَ فَوْقَ الْبَيْتِ يَقْرَأُ، فَنَزَلَ، فَقَالَ لِأُمِّي: مَا شَأْنُهَا؟ قَالَتْ: بَلَغَهَا الَّذِي ذُكِرَ مِنْ شَأْنِهَا، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ؛ قَالَ: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ أَيُّ بَنِيَّةٍ! إِلَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِكَ، فَرَجَعْتُ، فَبَكَيْتُ (وفي رواية: فَبِتُّ) تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يِرْقًا لِي دَمْعٌ، وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي.

قَالَتْ: وَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ - حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيَ - يَسْأَلُهُمَا؟ وَيَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، قَالَتْ: فَأَمَّا أُسَامَةُ؛ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ لَهُمْ فِي نَفْسِهِ [مِنَ الْوُدِّ]، فَقَالَ أُسَامَةُ: أَهْلُكَ، وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا. وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَمْ يَضِيقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصَدَّقْكَ. قَالَتْ فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ، فَقَالَ: أَيُّ بَرِيرَةَ! هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيْبُكَ؟ قَالَتْ لَهُ

(٨٣) (وضيئة)؛ أي: حسنة جميلة. قوله: «إلا كثرن» ويروى: «أكثرن»؛ أي: القول الرديء

عليها. قوله: «لا يرقا»؛ أي: لا ينقطع.

بَرِيرَةُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ؛ مَا رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا (وَفِي الْمَعْلَقَةِ: عَيْبًا) قَطُّ أَغْمِصُهُ^(٨٤)؛
غَيْرَ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ^(٨٥) فَتَأْكُلُهُ،
[وَانْتَهَرَهَا بَعْضُ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: اصْدُقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى اسْقَطُوا لَهَا بِهِ^(٨٦)]، فَقَالَتْ: سُبْحَانَ
اللَّهِ! وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا مَا يَعْلَمُ الصَّائِغُ عَلَى تَبْرِ الذَّهَبِ الْأَحْمَرِ].

قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ، فَاسْتَعَذَرَ^(٨٧) مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِيٍّ وَهُوَ
عَلَى الْمَنْبَرِ، فَقَالَ:

«يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ! مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي عَنْهُ أَذَاهُ فِي أَهْلِي؟
وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا (وَفِي رِوَايَةٍ: مَا تُشِيرُونَ عَلَيَّ فِي قَوْمٍ يَسْبُونَ
أَهْلِي؟ ١٦٣/٨)، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي
إِلَّا مَعِي».

(وَفِي رِوَايَةٍ مَعْلَقَةٍ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيَّ خَطِيبًا، فَتَشَهَّدَ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ
أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ:

«أَمَّا بَعْدُ؛ أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي أَنَاسٍ أَبْنُوا^(٨٨) أَهْلِي، وَإِنَّمِ اللَّهُ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي مِنْ سَوْءٍ
[قَطُّ]، وَأَبْنُوهُمْ بَمَنْ؟ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ مِنْ سَوْءٍ قَطُّ، وَلَا يَدْخُلُ بَيْتِي قَطُّ إِلَّا وَأَنَا حَاضِرٌ، وَلَا
غَبْتُ فِي سَفَرٍ إِلَّا غَابَ مَعِي»، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ [الْأَنْصَارِيُّ] أَخُو بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ،

(٨٤) أَي: أَعْيَبَهَا بِهِ.

(٨٥) (الدَّاجِنُ): مَا يَأْلَفُ الْبَيْوتَ مِنَ الشَّاءِ وَالْحَمَامِ وَنَحْوِهِ، وَالْجَمْعُ: دَوَاجِنُ.

(٨٦) أَي: صَرَحُوا لَهَا بِالْأَمْرِ.

(٨٧) فَاسْتَعَذَرَ: أَي: قَالَ: مَنْ يَعْذِرُنِي؟ وَمَعْنَاهُ: مَنْ يَقُومُ بَعْدِي إِنْ كَفَأْتَهُ عَلَى قَبْحِ فِعَالِهِ وَلَا

يَلُومُنِي؟ أَوْ مَنْ يَنْصُرُنِي؟

(٨٨) أَي: اتَّهَمُوا.

فَقَالَ: أَنَا [وَاللَّهِ] يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَعْدِرُكَ [مِنْهُ]، فَإِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ. قَالَتْ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْخَزْرَجِ - وَكَانَتْ أُمُّ حَسَانَ بِنْتُ عَمِّهِ مِنْ فَخِذِهِ، وَهُوَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ، وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، - قَالَتْ: وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا، وَلَكِنْ احْتَمَلْتُهُ الْحَمِيَّةُ - فَقَالَ لِسَعْدٍ: كَذَبْتَ لِعَمْرُ اللَّهِ؛ لَا تَقْتُلْهُ، وَلَا تَقْدِرْ عَلَى قَتْلِهِ، وَلَوْ كَانَ مِنْ رَهْطِكَ مَا أَحْبَبْتُ أَنْ يُقْتَلَ، فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ - وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدٍ - فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ: كَذَبْتَ لِعَمْرُ اللَّهِ؛ [وَاللَّهِ] لِنَقْتُلَنَّهُ، فَإِنَّكَ مَنَافِقٌ تَجَادِلُ عَنِ الْمَنَافِقِينَ. قَالَتْ: فَثَارَ (وَفِي رَوَايَةٍ: فَتَثَاوَرَ) الْحَيَّانِ: الْأَوْسُ، وَالْخَزْرَجُ؛ حَتَّى هُمَا أَنْ يَقْتَتِلُوا [فِي الْمَسْجِدِ، وَمَا عَلِمْتُ]، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمَنْبَرِ، [فَنزَلَ]، قَالَتْ: فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَنُوا، وَسَكَتَ. قَالَتْ: فَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ كُلَّهُ، لَا يِرْقًا لِي دَمْعٌ، وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ.

قَالَتْ: وَأَصْبَحَ أَبُوَايَ عِنْدِي، وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا، لَا يِرْقًا لِي دَمْعٌ، وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، حَتَّى إِنِّي لِأُظْنُّ (وَفِي رَوَايَةٍ: يَظُنَّانِ) أَنَّ الْبِكَاءَ فَالِقُ كَبِدِي، قَالَتْ: فَبَيْنَا أَبُوَايَ جَالِسَانِ عِنْدِي، وَأَنَا أَبْكِي؛ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَذِنْتُ لَهَا، فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي، قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ؛ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا [وَقَدْ صَلَّى الْعَصْرَ]، [وَقَدْ أَكْتَفَفَنِي أَبُوَايَ عَنِ يَمِينِي وَعَنِ شِمَالِي]، فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ، قَالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْذُ قِيلٍ مَا قِيلَ قَبْلَهَا، وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ، قَالَتْ: فَشَهِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (وَفِي الْمَعْلُوقَةِ: فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ) حِينَ جَلَسَ، ثُمَّ قَالَ:

«أَمَا بَعْدُ؛ يَا عَائِشَةُ! إِنَّهُ [قَدْ] بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتَ بَرِيئَةً؛

فَسَيَّبَرْتُكَ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتَ أَلَمَمْتَ بِذَنْبٍ؛ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ [بِذَنْبِهِ]، ثُمَّ تَابَ؛ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

قالت: فلما قضى رسول الله ﷺ مقالته؛ قَلَصَ دَمْعِي (٨٩) حتى ما أَحَسُّ مِنْهُ قطرةً، [فقلت: ألا تستحي من هذه المرأة أن تذكر شيئاً؟ فوعظ رسول الله ﷺ، فالتفتُ، فقلت لأبي: أجب رسول الله ﷺ عني فيما قال، فقال أبي: والله ما أدري ما أقول لرسول الله ﷺ؟ فقلت لأمي: أجيبني رسول الله ﷺ فيما قال، قالت أُمِّي: والله ما أدري ما أقول لرسول الله ﷺ. [قالت:] [فلما لم يُجيبها؛ تشهدتُ، فحمِدتُ الله تعالى، وأنتيتُ عليه بما هو أهله]، فقلت - وأنا جاريةٌ حديثه السنن، لا أقرأ من القرآن كثيراً -: [أما بعد؛ ف-] إني والله لقد علمتُ لقد (وفي رواية: علمتُ أنكم) سمعتم هذا الحديث حتى استقرَّ في أنفسكم، وصدقتُم به، فلئن قلتُ لكم: إني بريئة - والله يعلم أنني بريئة] - لا تُصدّقوني، ولئن اعترفتُ لكم بأمرٍ - والله يعلم أنني منه بريئة - لتُصدّقني (وفي المعلقة: لتقولن: قد باءت به على نفسها)، فوالله لا أجدُ لي ولكم مثلاً - [والتمسْتُ اسمَ يعقوبَ فلم أقدِرْ عليه] - إلا أبا يوسفَ حينَ قال: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾، ثم تحولتُ (٩٠)، فاضطجعتُ على فراشي، والله يعلم أنني حينئذٍ بريئة، وأنَّ الله مُبرِّئي ببراءتي، ولكنَّ والله ما كنتُ أظنُّ أنَّ الله تعالى مُنزِلٌ في شأني وحيًّا يُتلى، [و] لَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ [يُتلى]، ولكن كنتُ أرجو أن يرى رسول الله ﷺ في النومِ رؤيا يُبرِّئني الله بها، فوالله ما رامَ رسول الله ﷺ مجلسه، ولا خرجَ أحدٌ من أهل البيتِ حتى أنزلَ

(٨٩) أي: انقطع.

(٩٠) تعني: بوجهها إلى الجدار؛ كما في رواية.

عليه [من ساعته، فسكتنا]، فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء^(٩١) حتى إنه ليتحدّر منه العرق مثل الجمان، وهو في يومٍ شاتٍ؛ من ثقل القول الذي أنزل عليه، قالت: فسري^(٩٢) عن رسول الله ﷺ وهو يضحك، [وهو يمسح جبينه]، فكانت أول كلمة تكلم بها أن قال:

«[أبشري] يا عائشة! أما (وفي رواية: احمدي) الله فقد برأك»، قالت: [وكنت أشد ما كنت غضباً]، فقالت لي أمي: قومي إليه. فقلت: لا والله لا أقوم إليه، [ولا أحمده، ولا أحمدكم]، فإنني لا أحمّد إلا الله عز وجل [الذي أنزل براءتي، لقد سمعتموه فما أنكرتموه، ولا غيرتموه]، قالت: وأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ﴾ العشر الآيات [كلها ٨/٢١٤].

ثم (وفي رواية: فلما) أنزل الله تعالى هذا في براءتي؛ قال أبو بكر الصديق - وكان ينفق على مسطح بن أثاثة لقربته منه وفقره -: والله لا أنفق على مسطح شيئاً أبداً بعد الذي قال لعائشة ما قال. فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ﴾ [إلى آخر الآية؛ يعني: أبا بكر] ﴿وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ﴾ يعني: مسطحاً] إلى قوله: ﴿[أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ]﴾، قال أبو بكر الصديق: بلى والله؛ إنني لأحب أن يغفر الله لي. فرجع إلى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه، وقال: والله لا أنزعها منه أبداً.

قالت عائشة: وكان رسول الله ﷺ سأل زينب بنت جحش عن أمري فقال لزينب: «ماذا علمت أو رأيت؟». فقالت: يا رسول الله! أحمي سمعي وبصري؛

(٩١) (البرحاء): الشدة. و(التحد): الانصباب والنزول، وروي: «لينحد». و(الجمان):

اللؤلؤ.

(٩٢) (فسري)؛ أي: فكشف وأزيل.

والله ما علمت إلا خيراً. قالت عائشة: وهي التي كانت تُساميني (٩٣) من أزواج النبي ﷺ، فعصمها الله بالورع، [فلم تقل إلا خيراً]، قالت: وطفقت أختها حمنة تُحارب لها (٩٤)، فهلكت فيمن هلك [من أصحاب الإفك]، [وكان الذي يتكلم فيه مسطح، وحسان بن ثابت، والمنافق عبدالله بن أبي، وهو الذي كان يستوشيه ويجمعه، وهو الذي تولى كبره منهم، هو وحمنة].

قالت عائشة: والله إن الرجل الذي قيل له ما قيل ليقول: سبحان الله! فالذي نفسي بيده؛ ما كشفت من كنف أنثى (*) قط. قالت: ثم قُتل بعد ذلك [شهيداً] في سبيل الله.

١٧٤٩ - عن الزهري قال: قال لي الوليد بن عبد الملك: أبلغك أن علياً كان فيمن قذف عائشة؟ قلت: لا؛ ولكن قد أخبرني رجلاً من قومك: أبو سلمة ابن عبد الرحمن، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث أن عائشة رضي الله عنها قالت لهما: كان علي مسلماً (٩٥) في شأنها. فراجعوه، فلم يرجع (٩٦)، وقال: مسلماً بلا شك فيه وعليه، وكان في أصل العتيق كذلك.

(٩٣) أي: تضاهيني وتفأخرنى بجمالها.

(٩٤) أي: تتعصب لها، وتحكي ما قال أهل الإفك؛ لتخفض منزلة عائشة، وتعلو مرتبة أختها

زينب.

(*) قوله: (من كنف أنثى)؛ أي: من سترها، وهو كناية عن عدم مقاربتة النساء، وقد روي أنه كان

حصوراً.

(٩٥) قوله: «مسلماً» بكسر اللام المشددة؛ أي: ساكناً، وللمحموي: «مسلماً» بفتح اللام: من

السلامة من الخوض فيه، ولا بن السكن والنسفي: «مسيئاً».

(٩٦) المراجعة في ذلك وقعت مع هشام بن يوسف شيخ شيخ البخاري؛ فيما يظن الحافظ.

فراجعه.

١٧٥٠ - عن مسروق بن الأجدع قال: حدّثني أمّ رومان وهي أمّ عائشة رضي الله عنهما (وفي رواية عنه قال: سألت أمّ رومان - وهي أمّ عائشة - عما قيل فيها؛ ما قيل؟ ١٢٣/٤) قالت: بينا أنا قاعدة أنا وعائشة؛ إذ ولجت امرأة من الأنصار فقالت: فعل الله بفلان، وفعل بفلان، فقالت أمّ رومان: وما ذاك؟ قالت: ابني فيمن حدّث الحديث (وفي رواية: إنه نَمَى ذَكَرَ الحديث) قالت [عائشة]: وما ذاك؟ قالت: كذا وكذا. قالت عائشة: سمع رسول الله ﷺ؟ قالت: نعم. قالت: وأبو بكر؟ قالت: نعم. فخرت مغشياً عليها (٩٧) فما أفأقت إلا وعليها حمى بنافض (٩٨)، فطرحت عليها ثيابها، فغطّيتها، فجاء النبي ﷺ، فقال:

«ما شأن هذه؟». فقلت: يا رسول الله! أخذتها الحمى بنافض. قال:

«فلعل في حديثٍ تُحدّث [به] (٩٩)؟». قالت: نعم. فقعدت عائشة، فقالت: والله لئن حلفت لا تصدقوني، ولئن قلت لا تعذروني (١٠٠)، مثلي ومثلكم كيعقوب وبنيه: ﴿والله المستعان على ما تصفون﴾. قالت: وانصرف ولم يقل شيئاً، فأنزل الله عذرها، قالت: بحمد الله لا بحمد أحدٍ، ولا بحمدك.

١٧٥١ - عن عائشة رضي الله عنها كانت تقرأ: ﴿إذ تلقونهُ

(٩٧) (تنبيه): هذا يخالف بظاهره ما تقدم في حديث عائشة أن الخبر بلغها من أم مسطح. قال الحافظ: «وطريق الجمع بينهما أنها سمعت ذلك أولاً من أم مسطح، ثم ذهبت لبيت أمها لتستيقن الخبر منها، فأخبرتها أمها بالأمر مجملاً كما مضى من قولها: «هوني عليك»، وما أشبه ذلك، ثم دخلت عليها الأنصارية، فأخبرتها بمثل ذلك بحضرة أمها، فقوي عندها القطع بوقوع ذلك».

(٩٨) أي: برعدة.

(٩٩) زيادة من متن «الفتح».

(١٠٠) أي: لا تقبلون مني العذر.

بِأَلْسِنَتِكُمْ ﴿١٠١﴾، وتقول: (الْوَلْتُ): الكَذِبُ.

قال ابن أبي مُليكة: وكانت أعلم من غيرها بذلك؛ لأنه نزل فيها.

١٧٥٢ - عن عروة قال: ذهبت أسب (وفي رواية: سببت) حسان عند

عائشة - [وكان ممن كثر عليها] - فقالت: لا تسبه؛ فإنه كان ينافح عن رسول الله

ﷺ.

وقالت عائشة: استأذن النبي ﷺ في هجاء المشركين؛ قال:

«كيف بنسبي؟!».

قال: لأسلنك منهم كما تسأل الشعرة من العجين.

١٧٥٣ - عن مسروق قال: دخلنا على عائشة رضي الله عنها وعندها حسان

ابن ثابت ينشدها شعراً؛ يشبب بأبيات له، وقال:

حَصَانُ (١٠٢) رِزَانُ مَا تَزَنُ بِرِيَّةٍ وَتُصْبِحُ غَرْتِي مِنْ لُحُومِ الْغَوَائِلِ

فقالت له عائشة: لكنك لست كذلك! قال مسروق: فقلت لها: لم تأذني له

أن يدخل عليك وقد قال الله: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾؟!!

فقالت: وأي عذاب أشد من العمى؟! قالت له: إنه كان ينافح - أو يهاجي - عن

رسول الله ﷺ.

(١٠١) من ولق الرجل إذا كذب؛ قال الحافظ: «لكن القراءة المشهورة بفتح اللام وتشديد القاف

من التلقي، وإحدى التاءين فيه محذوفة».

(١٠٢) قوله: «حصان»؛ أي: عفيفة. (رزان)؛ أي: صاحبة الوقار. (ما تزن)؛ أي: ما تتهم.

(برية)؛ أي: بتهمة. (غرتي)؛ أي: جائعة من لحوم العفيفات؛ يعني: لا تغتاب الناس. قوله: «وأي

عذاب أشد من العمى»؛ أي: على فرض شمول الآية لحسان، وإلا فهي في ابن أبي كما مر.

٣٧ - بَابُ غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ

عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ الْآيَةَ

١٧٥٤ - عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: تَعُدُّونَ أَنْتُمْ الْفَتْحَ فَتَحَ مَكَّةَ، وَقَدْ

كَانَ فَتَحَ مَكَّةَ فَتَحًا، وَنَحْنُ نَعُدُّ الْفَتْحَ بَيْعَةَ الرُّضْوَانِ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ؛ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِئَةً [أَوْ أَكْثَرَ]، وَالْحُدَيْبِيَّةُ بَثْرٌ، فَنَزَحْنَاهَا (١٠٣)، فَلَمْ نَتْرِكْ فِيهَا قِطْرَةً، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَاهَا، فَجَلَسَ عَلَى شَفِيرِهَا، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءِ [هَا، فَأَتَيْتُ بِهِ، فَبَصَّقَ]، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ مَضْمَضَ، وَدَعَا، ثُمَّ صَبَّهُ (وَفِي رِوَايَةٍ: وَمَجَّ) فِيهَا، [ثُمَّ قَالَ: «دَعْوَاهَا سَاعَةٌ»]، فَتَرَكْنَاهَا غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ إِنَّهَا أَصْدَرْتَنَا مَا شِئْنَا نَحْنُ وَرِكَابُنَا.

١٧٥٥ - عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ:

«أَنْتُمْ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ»، وَكُنَّا أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةٍ (١٠٤)، وَلَوْ كُنْتُ أَبْصُرُ الْيَوْمَ؛ لَأَرَيْتُكُمْ مَكَانَ الشَّجَرَةِ.

٦٠٢ - عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَثَلَاثِمِائَةٍ،

(١٠٣) وَرَوَى: «فَنَزَحْنَاهَا»، وَالنَّزْحُ وَالنَّزْحُ وَاحِدٌ: وَهُوَ أَخَذَ الْمَاءَ شَيْئًا فِشْيَاءً. وَ(الرِّكَابُ): الْإِبِلُ

الَّتِي يَسَارُ عَلَيْهَا.

(١٠٤) كَذَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَفِي حَدِيثِ مِضَى «٦١ - الْمَنَاقِبُ / ٢٥ - بَابُ / رَقْمُ الْحَدِيثِ

١٥٢٥» مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى عَنِ جَابِرٍ أَنَّهُمْ كَانُوا خَمْسَ عَشْرَةَ مِئَةً، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى الْآتِي أَنَّهُمْ كَانُوا أَلْفًا وَثَلَاثِمِائَةً، وَالْجَمْعُ أَنَّهُمْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ أَلْفٍ وَأَرْبَعِمِائَةٍ، فَمَنْ قَالَ أَلْفًا وَخَمْسِمِائَةَ جَبَرَ الْكُسْرَ، وَمَنْ قَالَ أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةَ أَلْغَاهُ. وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ أَبِي أَوْفَى أَلْفًا وَثَلَاثِمِائَةً فَيُمْكِنُ حَمْلُهُ عَلَى مَا أُطْلِعَ هُوَ عَلَيْهِ، وَأُطْلِعَ غَيْرُهُ عَلَى زِيَادَةِ لَمْ يُطْلِعَ هُوَ عَلَيْهِمْ، وَزِيَادَةُ الثَّقَةِ مَقْبُولَةٌ. انظر «الفتح».

٦٠٢ - هَذَا صَوْرَتُهُ صَوْرَةَ الْمُعْلَقِ، وَقَدْ وَصَلَهُ مُسْلِمٌ (٦ / ٢٦).

وكانت (أسلم) (١٠٥) تُمن المهاجرين .

١٧٥٦ - عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى السوق، فلحقت عمر امرأة شابة، فقالت: يا أمير المؤمنين! هل لك زوجي وترك صبية صغاراً، والله ما يُضجون كراعاً (١٠٦)، ولا لهم زرع ولا ضرع، وخشيت أن تأكلهم الضبع، وأنا بنت خفاف بن إيماء الغفاري، وقد شهد أبي الحديبية مع رسول الله ﷺ. فوقف معها عمر، ولم يمض، ثم قال: مرحباً بنسب قريب، ثم انصرف إلى بعير ظهير (١٠٧) كان مربوطاً في الدار، فحمل عليه غرارتين، ملاًهما طعاماً، وحمل بينهما نفقة وثياباً، ثم ناولها بخطامه، ثم قال: اقتاديه، فلن يفنى حتى يأتكم الله بخير. فقال رجل: يا أمير المؤمنين! أكثرت لها. قال عمر: تكلتك أمك؛ والله إنني لأرى أبا هذه وأخاها قد حاصراً حصناً زماناً، فافتتحاه، ثم أصبحنا نستفيء سهمانهما (١٠٨) فيه.

١٧٥٧ - عن طارق بن عبد الرحمن قال: انطلقت حاجاً، فمررت بقوم يصلون (١٠٩)؛ قلت: ما هذا المسجد؟ قالوا: هذه الشجرة حيث بايع رسول الله ﷺ بيعة الرضوان، فأتيت سعيد بن المسيب فأخبرته، [فضحك]، فقال سعيد: حدثني

(١٠٥) (أسلم): اسم قبيلة.

(١٠٦) أي: ما يقدر على الطبخ؛ إما لصغرهم، أو لعدم وجدانهم ما يطبخونه حتى (الكراع): وهو ما دون الكعب من الشاة. (ولا لهم زرع): أي: نبات. (ولا ضرع): أي: نَم يحلبونه. و(الضبع) هنا: السنة المجذبة الشديدة.

(١٠٧) يعني: شديد الظهر، قوياً على الرحلة.

(١٠٨) أي: نطلب الفيء من (سهمانها)؛ أي: من أنصباثهما، وهو جمع سهم، وهو النصيب.

(١٠٩) زاد الإسماعيلي: «في مسجد الشجرة».

أبي أنه كان فيمن بايع رسول الله ﷺ تحت الشجرة؛ قال: فلما خرَجنا من العامِ المُقبلِ نَسِيناها، فلمْ نَقْدِرْ عليها (وفي رواية: فَعُمِّتْ علينا)، فقال سعيدٌ: إن أصحابَ محمدٍ ﷺ لم يَعْلَمُوها، وَعَلِمْتُمُوها أنتم؟! فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ؟! (١١٠).

١٧٥٨ - عن سلمة بن الأكوع - وكان من أصحاب الشجرة - قال: كنا نصلِّي مع النبي ﷺ الجمعة، ثم ننصرفُ وليس للحيطان ظلٌّ نستظلُّ فيه.

١٧٥٩ - عن العلاء بن المسيب عن أبيه قال: لقيتُ البراء بن عازبٍ رضي الله عنهما، فقلتُ له: طوبى لك؛ صحبتَ النبي ﷺ، وبايعته تحت الشجرة. فقال: يا ابن أخي! إنك لا تدري ما أحدثنا بعده!

١٧٦٠ - عن أنس بن مالكٍ رضي الله عنه: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾؛ قال: الحَدِيثِيَّةُ. قال أصحابه: هَنِيئًا مَرِيئًا؛ فما لنا؟ فأنزل الله: ﴿لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾.

قال شعبة: فقَدِمْتُ الكوفةَ، فحدَّثتُ بهذا كله عن قتادة، ثم رجعتُ فذكرتُ له، فقال: أمَّا ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾؛ فعن أنسٍ، وأمَّا هَنِيئًا مَرِيئًا؛ فعن عكرمة.

١٧٦١ - عن زاهرٍ الأَسْلَمِيِّ - وكان ممن شهد الشجرة - قال: إنِّي لأوقدُ تحتَ القِدْرِ بلُحُومِ الحُمُرِ (١١١)؛ إذ نادى منادي رسول الله ﷺ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَأكُمْ عَنْ لِحُومِ الحُمُرِ».

١٧٦٢ - وعن مَجْرَأةٍ عن رجلٍ منهم من أصحاب الشجرة؛ اسمه: أَهْبَانُ

(١١٠) أي: منهم. قاله متهكماً.

(١١١) يعني يوم خيبر؛ كما في الأحاديث الأخرى الآتية قريباً في «٤٠ - باب غزوة خيبر».

ابن أوسٍ ، وكان اشتكى رُكْبَتَهُ ، وكان إذا سَجَدَ ؛ جعلَ تحت رُكْبَتِهِ وسادةً .

١٧٦٣ - عن أبي جَمْرَةَ قَالَ : سألتُ عائذَ* بنَ عمرو - وكان من أصحابِ النبي ﷺ من أصحابِ الشجرة - هل يُنْقَضُ الوترُ؟ قال : إذا أُوتِرَ من أولِهِ ؛ فلا توترَ من آخرِهِ .

١٧٦٤ - عن زيد بنِ أسلمَ عن أبيهِ (١١٢) أن رسولَ اللهِ ﷺ كان يسيرُ في بعضِ أسفارِهِ ، وكان عمرُ بنُ الخطابِ يسيرُ معه ليلاً ، فسأله عمرُ بنُ الخطابِ عن شيءٍ؟ فلم يُجِبْهُ رسولُ اللهِ ﷺ ، ثم سأله؟ فلم يُجِبْهُ ، ثم سأله؟ فلم يُجِبْهُ ، وقال عمرُ بنُ الخطابِ : نكَلتَكَ أمك يا عمرُ! نَزَرَتْ (١١٣) رسولَ اللهِ ﷺ ثلاثَ مرَّاتٍ ، كُلُّ ذلك لا يُجيبُكَ .

قال عمرُ : فحرَّكَتُ بعيري ، ثم تقدَّمتُ أمامَ المسلمين ، وخشيتُ أن ينزلَ فيَّ قرآنٌ ، فما نشبتُ أن سمعتُ صارخاً يصرخُ بي ، قال : فقلتُ : لقد خشيتُ أن يكونَ نزلٌ فيَّ قرآنٌ ، وجئتُ رسولَ اللهِ ﷺ ، فسلمتُ [عليه ٤٤/٦] ، فقال : لقد أنزلتُ عليَّ الليلةَ سورةً لَهي أحبُّ إليَّ ممَّا طلعتُ عليه الشمسُ ، ثم قرأ : ﴿إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً﴾ .

١٧٦٥ - عن عائشة رضي اللهُ عنها زوجِ النبي ﷺ قالت : إن رسولَ اللهِ ﷺ كان يمتحنُ من هاجرَ من المؤمنينَ بهذه الآية : ﴿يا أيها النبي إذا جاءك المؤمناتُ يبايعنك﴾ .

(*) الأصل : (عائذ) بالبدال المهملة ، وهو خطأ .

(١١٢) قال الحافظ : «صورته مرسل ، ولكن بقيته تدل على أنه عن عمر ؛ لقوله في أثائه : قال عمر :

فحركت بعيري . . .» .

(١١٣) أي : ألححت عليه .

١٧٦٦ - وعن عمه (يعني : الزهري) قال : بلغنا حين أمر الله رسوله ﷺ أن يردّ إلى المشركين ما أنفقوا على من هاجر من أزواجهم ، وبلغنا أن أبا بصيرٍ . . فذكره بطوله (١١٤) .

١٧٦٧ - عن نافع قال : إن الناس يتحدثون أن ابن عمر أسلم قبل عمر ، وليس كذلك ، ولكن عمر يوم الحديبية أرسل عبد الله إلى فرس له عند رجلٍ من الأنصار يأتي به ؛ ليقاتل عليه ، ورسول الله ﷺ يبايع عند الشجرة ، وعمر لا يدري بذلك ، فبايعه عبد الله ، ثم ذهب إلى الفرس ، فجاء به إلى عمر ، وعمر يستلثم (١١٥) للقتال ، فأخبره أن رسول الله يبايع تحت الشجرة ، قال : فانطلق فذهب معه حتى بايع رسول الله ﷺ ، فهي التي يتحدث الناس أن ابن عمر أسلم قبل عمر .

٦٠٣ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أن الناس كانوا مع النبي ﷺ يوم الحديبية ؛ تفرقوا في ظلال الشجر ، فإذا الناس محدقون بالنبي ﷺ ، فقال : يا عبدالله ! انظر ما شأن الناس قد أخذوا برسول الله ﷺ ؟ فوجدتهم يبايعون ، فبايع ، ثم رجع إلى عمر ، فخرج فبايع .

٣٨ - باب قصة عكل وعرينة

٣٩ - باب غزوة ذات قرد ، وهي الغزوة التي أغاروا على لقاح

النبي ﷺ قبل خيبر بثلاث

(١١٤) هذا مرسل ، وقد مضى موصولاً بتمامه عن الزهري : أخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن مخزومة ومروان في «ج ٢ / ٥٤ - الشروط / ١٥ - باب» .

(١١٥) أي : يلبس لأتمته ؛ أي : درعه .

٦٠٣ - هذا صورته صورة المعلق ، وقد وصله الإسماعيلي بسند صحيح عنه .

١٧٦٨ - عن سلمة بن الأكوع قال: خَرَجْتُ [مِنَ الْمَدِينَةِ ذَاهِباً نَحْوَ الْغَابَةِ ٢٧/٤] قَبْلَ أَنْ يُؤَدَّنَ بِالْأُولَى (١١٦)، وَكَانَتْ لِقَاحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرعى بذي قَرْدٍ، [حَتَّى إِذَا كُنْتُ بَشِيَّةَ الْغَابَةِ] قَالَ: فَلَقَيْنِي غُلامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، [قُلْتُ: وَيَحَكَ مَا بِكَ؟!] فَقَالَ: أَخَذْتُ لِقَاحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: غَطَفَانُ [وَفَزَارَةُ]، قَالَ: فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ: يَا صَبَاحَا! قَالَ: فَاسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ انْدَفَعْتُ عَلَى وَجْهِي حَتَّى أُدْرِكْتُهُمْ، وَقَدْ أَخَذُوا يَسْتَقُونَ مِنَ الْمَاءِ، فَجَعَلْتُ أُرْمِيهِمْ بِنَبْلِي - وَكُنْتُ رَامِياً - وَأَقُول:

(أنا ابنُ الأكوع) اليومُ يومُ الرُّضْعِ (١١٧)

وَأَرْتَجِزُ، حَتَّى اسْتَنْقَذْتُ اللَّقَاحَ مِنْهُمْ [قَبْلَ أَنْ يَشْرَبُوا]، وَاسْتَلَبْتُ مِنْهُمْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً، [فَأَقْبَلْتُ بِهَا أَسْوَقُهَا]، قَالَ: وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَالنَّاسُ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! قَدْ حَمَيْتُ الْقَوْمَ الْمَاءَ وَهُمْ عِطَاشٌ (وَفِي رِوَايَةٍ: إِنَّ الْقَوْمَ عِطَاشٌ، وَإِنِّي أَعْجَلْتُهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا سِقْيَهُمْ)، فَابْعَثْ إِلَيْهِمُ السَّاعَةَ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْأَكُوعِ! مَلَكَتْ فَاسْجِحْ» (١١٨)، [إِنَّ الْقَوْمَ يُقْرُونَ فِي قَوْمِهِمْ]، قَالَ: ثُمَّ رَجَعْنَا، وَيُرَدُّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ.

٤٠ - بَابُ غَزْوَةِ خَيْبَرَ

١٧٦٩ - عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: خرجنا مع النبي ﷺ

(١١٦) أي: بالصلاة الأولى، وهي صلاة الفجر. (لقاح): جمع لقحة، وهي الناقة ذات اللبن.

(١١٧) أي: يوم هلاك اللثام. كذا فسروه.

(١١٨) أي: قدرت عليهم، فافرق بهم، ولا تأخذهم بالشدة. (يقرون): من القرى، وهي

إلى خيبر، فسِرْنَا لَيْلاً، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرِ [بْنِ الْأَكْوَعِ ٧/١٠٧]: يَا عَامِرُ! أَلَا تُسْمِعُنَا مِنْ هُنَيْهَاتِكَ (١١٩)؟ وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا، فَنَزَلَ يَحْدُو بِالْقَوْمِ [يَذَكِّرُ] يَقُولُ:

اللَّهُمَّ! لَوْلَا أَنْتَ (وَفِي رِوَايَةٍ: تَا اللَّهُ لَوْلَا اللَّهُ) مَا اهْتَدَيْنَا

وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَاغْفِرْ فِدَاءً لَكَ مَا أَبَقَيْنَا (وَفِي رِوَايَةٍ: اقْتَفَيْنَا) وَأَلْقَيْنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا

وَبُتِّ الْأَقْدَامَ إِنْ لَا قَيْنَا إِنَّا إِذَا صِيحَّ بِنَا أَبِينَا (١٢٠)

وَبِالصِّيَاحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟». قَالُوا: عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ. قَالَ:

«يَرَحِمُهُ اللَّهُ». قَالَ رَجُلٌ (١٢١) مِنَ الْقَوْمِ: وَجَبَتْ (١٢٢) يَا نَبِيَّ اللَّهِ! لَوْلَا أَمْتَعْتَنَا بِهِ!

فَأَتَيْنَا خَيْبَرَ فَحَاصَرْنَاهُمْ، حَتَّى أَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ شَدِيدَةٌ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَتَحَهَا

عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ مَسَاءَ الْيَوْمِ الَّذِي فَتَحَتْ عَلَيْهِمْ؛ أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً،

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا هَذِهِ النَّيْرَانُ؟ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقَدُونَ؟». قَالُوا: عَلَى لَحْمٍ.

قَالَ: «عَلَى أَيِّ لَحْمٍ؟». قَالُوا: لَحْمِ حُمُرِ الْإِنْسِيَةِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

(١١٩) أي: من أراجيزك، ويروى: «من هنياتك»، بتشديد التحتية.

(١٢٠) أي: إذا دُعينا إلى غير الحق امتنعنا. وروي: «أتينا» بالفوقية بدل الموحدة؛ أي: إذا دُعينا

إلى الحق جئنا.

(١٢١) وفي «المسند» (٤ / ٥٢) من طريق أخرى: «قال: غفر لك ربك، قال: وما استغفر لإنسان

قط يخصه إلا استشهد، فلما سمع ذلك عمر بن الخطاب قال: «وسنده حسن. قال الحافظ: «وبهذه الزيادة

ظهر السر في قول الرجل: لولا أمتعتنا به».

(١٢٢) يعني: أنه يرزق الشهادة بدعائك له، ووجبت الجنة فضلاً من ربه.

«أَهْرِيْقُوهَا وَاكْسِرُوهَا». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْ نُهْرِيْقُهَا وَنَغْسِلُهَا؟ قَالَ: «أَوْ ذَاكَ». فَلَمَّا تَصَافَّ الْقَوْمُ؛ كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ قَصِيْرًا، فَتَنَاوَلَ بِهِ سَاقَ يَهُودِيٍّ لِيَضْرِبَهُ، وَيَرْجِعُ ذُبَابُ سَيْفِهِ (١٢٣) فَأَصَابَ عَيْنَ رُكْبَةِ عَامِرٍ، فَمَاتَ مِنْهُ، قَالَ: فَلَمَّا قَفَلُوا؛ قَالَ سَلْمَةُ: رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [شَاحِبًا] وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي، [ف-] قَالَ [لِي]: «مَا لَكَ؟». قُلْتُ: فَذَاكَ أَبِي وَأُمِّي، زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ! قَالَ: «مَنْ قَالَهُ؟». قُلْتُ: قَالَهُ فَلَانٌ وَفَلَانٌ وَفَلَانٌ، وَأَسِيدُ بَنِي الْحُضَيْرِ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ [النَّبِيُّ ﷺ]: «كَذَبَ مَنْ قَالَهُ، إِنَّ لَهُ لِأَجْرَيْنِ [اثْنَيْنِ ٨/٤١]، وَجَمَعَ بَيْنَ إِبْصَعَيْهِ، إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ، قُلْ عَرَبِيٌّ مَشَى (وَفِي رِوَايَةٍ: نَشَأَ) بِهَا مِثْلُهُ (١٢٤) (وَفِي رِوَايَةٍ: وَأَيُّ قَتْلٍ يَزِيدُهُ عَلَيْهِ؟)».

١٧٧٠ - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: لَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ - أَوْ قَالَ: لَمَّا تَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١٢٥) - أَشْرَفَ النَّاسُ عَلَى وَادٍ، فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ (وَفِي رِوَايَةٍ: فَجَعَلْنَا لَا نَصْعَدُ شَرْفًا، وَلَا نَعْلُو شَرْفًا، وَلَا نَهْبُطُ فِي وَادٍ؛ إِلَّا رَفَعْنَا أَصْوَاتَنَا) بِالتَّكْبِيرِ (وَفِي رِوَايَةٍ: فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ؛ هَلَّلْنَا وَكَبَّرْنَا ٤/١٦): اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، [قَالَ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعْلَتِهِ ٧/١٦٩]، [قَالَ: فَذَنَا مَنَّا ﷺ]، فَقَالَ:

(١٢٣) أَي: حده. قوله: «عين ركلة عامر»؛ أي: رأس ركبته.

(١٢٤) أَي: قُلْ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ مَشَى مِثْلَهُ بِهَذِهِ الْخِصْلَةِ الْحَمِيدَةِ الَّتِي هِيَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَعَ الْجَهْدِ وَالْجِدِّ. هَذَا؛ وَعَلَى رِوَايَةٍ: (نَشَأَ) بِدَلِّ (مَشَى) يَعُودُ ضَمِيرُ (بِهَا) إِلَى أَرْضِ الْمَدِينَةِ.

(١٢٥) يَعْنِي: مِنْ خَيْبَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ. قَالَ الْحَافِظُ: «هَذَا السِّيَاقُ يُوْهِمُ أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ وَهُمْ ذَاهِبُونَ إِلَى خَيْبَرَ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ إِنَّمَا وَقَعَ ذَلِكَ حَالَ رَجُوعِهِمْ؛ لِأَنَّ أَبَا مُوسَى إِنَّمَا قَدَّمَ بَعْدَ فَتْحِ خَيْبَرَ مَعَ جَعْفَرٍ؛ كَمَا سَيَأْتِي فِي الْبَابِ مِنْ حَدِيثِهِ (بَعْدَ سَبْعَةِ أَحَادِيثٍ) وَاضْحًا، وَعَلَى هَذَا؛ فَفِي السِّيَاقِ حَذْفُ تَقْدِيرِهِ: لَمَّا تَوَجَّهَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ فَحَاصَرَهَا، فَفَتَحَهَا، فَفَرَّغَ، فَجَمَعَ؛ أَشْرَفَ النَّاسُ... إلخ».

«[يا أيها الناس!] اَرْبَعُوا^(١٢٦) على أَنْفُسِكُمْ، [ف] إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ (وفي رواية: ولكن ١٦٢/٧) تَدْعُونَ سَمِيعًا [بَصِيرًا ١٦٨/٨] قَرِيبًا، وَهُوَ مَعَكُمْ (وفي رواية: إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ)»، وَأَنَا خَلَفَ دَابَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعَنِي وَأَنَا أَقُولُ [في نفسي]: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ لِي: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ!». قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ:

«أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟». قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي. قَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

١٧٧١ - عن يزيد بن أبي عبيدٍ قال: رأيتُ أثرَ ضربةٍ في ساقِ سَلَمَةَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ! مَا هَذِهِ الضَّرْبَةُ؟ قَالَ: هَذِهِ ضَرْبَةٌ أَصَابَتْني يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقَالَ النَّاسُ: أُصِيبَ سَلَمَةُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَنَفَثَ فِيهِ^(١٢٧) ثَلَاثَ نَفَثَاتٍ، فَمَا اشْتَكَيْتُهَا حَتَّى السَّاعَةِ.

١٧٧٢ - عن أبي عمرانٍ قال: نَظَرَ أَنَسٌ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَرَأَى طِيَالِسَةَ^(١٢٨)، فَقَالَ: كَانَتْهُمْ السَّاعَةُ يَهُودُ خَيْبَرَ!

١٧٧٣ - عن ابنِ عمرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنِ أَكْلِ الثَّوْمِ، وَعَنِ لِحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ.

١٧٧٤ - عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رضي اللهُ عنهما قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنِ لِحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ، وَرَخَّصَ فِي [لِحُومِ

(١٢٦) بكسر الهمزة عند الابتداء، وتوصل في الدرج؛ أي: ارفقوا.

(١٢٧) أي: في موضع الضربة، و(النفث): فوق النفخ، ودون الثفل بريق خفيف.

(١٢٨) (الطيالسة): جمع الطيلسان، وهو من لباس العجم.

[٢٢٩/٦] الخيل .

١٧٧٥ - عن البراءِ وعبدِ اللهِ بنِ أبي أوفى أنهم كانوا مع النبي ﷺ ، فأصابوا حُمراً ، فطَبَخُوهَا ، فنَادَى منَادِي النبي ﷺ :

«أَكْفِثُوا الْقُدُورَ» ، (ومن طريق أخرى عن البراءِ قَالَ : أَمَرْنَا النبي ﷺ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ أَنْ نُلْقِيَ الْحُمَرَ الْأَهْلِيَّةَ ؛ نَيْئَةً وَنَضِيجَةً ، ثُمَّ لَمْ يَأْمُرْنَا بِأَكْلِهِ بَعْدُ) .

١٧٧٦ - عن ابنِ عباسٍ قَالَ : لَا أُدْرِي أَنَّهُى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ كَانَ حَمُولَةً النَّاسِ ؛ فَكَّرَهُ أَنْ تَذْهَبَ حَمُولَتُهُمْ (١٢٩) ؛ أَوْ حَرَمَهُ فِي يَوْمِ خَيْبَرَ؟ لِحَمِّ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ (١٣٠)؟

١٧٧٧ - عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما قَالَ : قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ ، وَلِلرَّاجِلِ (وفي روايةٍ : وَلصَاحِبِهِ ٣/٢١٨) سَهْمًا (١٣١) .

(١٢٩) (الحمولة) : هي التي يحمل عليها الناس ، أعم من الركوبة .

(١٣٠) فيه دليل على أن ابن عباس رجع عن القول بإباحة الحمر الأهلية ؛ كما سيأتي عنه في «ج ٣ / ٧٢ - الذبائح / ٢٧ - باب» ، وهذا هو المفروض فيه بعد أن يبلغه النص ، وهذا هو الواجب على المقلدة ، فلعلهم يفعلون .

(١٣١) كذا وقع في هذه الرواية ، وعند مسلم : «وللرجل» ؛ أي : صاحب الفرس . وهذه الرواية هي الصواب ؛ لموافقتها للرواية الأخرى في الكتاب ، وتفسير نافع للحديث لا يتفق إلا معها ؛ لأنه صرح أن للفارس ثلاثة أسهم ؛ يعني : سهمان من أجل فرسه ، وسهم من أجله هو ، وهذا هو الذي يلتقي مع تمام تفسيره : «فإن لم يكن له فرس ؛ فله سهم» . وأما على الرواية الأولى ؛ فالمعنى : للفارس سهمان ؛ أحدهما له ، والآخر للفارس ، وللرجل - يعني : الذي لا فرس له - سهم واحد .

ومما لا شك فيه أن ما اتفق عليه الشيخان أصح مما تفرّد به أحدهما ، لا سيما مع المخالفة ؛ كما هو الشأن هنا ، فكيف وقد تضافرت الروايات الصحيحة عن ابن عمر وغيره من الصحابة على وفق الرواية الصحيحة ؛ كما حققه الشيخ اليماني رحمه الله تعالى في «التنكيل» ، وأطال النفس في ذلك جدًّا - جزاه الله خيرًا - (٢ / ٦٥ - ٧٦) ، وبها أخذ الجمهور .

فَسَرَهُ نَافِعٌ فَقَالَ: إِذَا كَانَ مَعَ الرَّجُلِ فَرَسٌ؛ فَلَهُ ثَلَاثَةُ أَسْهُمٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَسٌ؛ فَلَهُ سَهْمٌ.

١٧٧٨ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال: بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَخَرَجْنَا مَهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخْوَانِي لِي، أَنَا أَصْغَرُهُمْ، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ، وَالْآخَرُ أَبُو رُوَيْهْمٍ، إِمَّا قَالَ [في ٥٥/٤] بَضْعٌ؛ وَإِمَّا قَالَ فِي ثَلَاثَةِ وَخَمْسِينَ؛ أَوْ اثْنَيْ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي، فَرَكِبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَيْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ، فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ [وَأَصْحَابَهُ عِنْدَهُ، فَقَالَ جَعْفَرٌ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنَا هَاهُنَا، وَأَمَرَنَا بِالْإِقَامَةِ، فَأَقِيمُوا مَعَنَا]، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا، فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ، [فَأَسْهَمَ لَنَا - أَوْ قَالَ: فَأَعْطَانَا مِنْهَا - وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ خَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئًا؛ إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ مَعَهُ؛ إِلَّا أَصْحَابَ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرَ وَأَصْحَابِهِ، قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ].

وَكَانَ أَنْاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا - يَعْنِي: لِأَهْلِ السَّفِينَةِ -: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ، وَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ - وَهِيَ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَنَا - عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً - وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ - فَدَخَلَ عَمْرٌ عَلَى حَفْصَةَ وَأَسْمَاءَ عِنْدَهَا، فَقَالَ عَمْرٌ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ. قَالَ عَمْرٌ: أَلْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ؟ أَلْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ (١٣٢)؟ قَالَتْ أَسْمَاءُ: نَعَمْ. قَالَ:

وأما الحنفية؛ فأخذوا بالرواية الشاذة، وبروايات أخرى بمعناها، وكلها ضعيفة منكرة؛ كما تراه محققاً في المصدر المذكور، فقالوا: للفارس سهمان: سهم له، وسهم لفرسه، وللراجل سهم.

ومن غرائب الرأي ما حكوه عن أبي حنيفة أنه قال: «أنا لا أجعل سهم بهيمة أكثر من سهم المؤمن!» ودافع عنه الكوثري كعادته بكل تكلف وتعسف. فيقال للحنفية: فكيف جعلتم المؤمن مثل البهيمة حين حكتم لكل منهما بسهم؟! هذا من بركات الرأي!

(١٣٢) البحر قد يحرك لمكان حرف الحلق.

سَبَقْنَاكُمْ بِالهِجْرَةِ، فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ. فَغَضِبَتْ، وَقَالَتْ: كَلَّا وَاللَّهِ؛ كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُطْعِمُ جَائِعَكُمْ، وَيَعْطُ جَاهِلَكُمْ، وَكُنَّا فِي دَارٍ - أَوْ فِي أَرْضٍ - الْبُعْدَاءِ الْبُغْضَاءِ بِالْحَبْشَةِ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ ﷺ، وَابْتِغَاءِ اللَّهِ لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّى أَذْكَرَ مَا قَلَّتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ كُنَّا نُؤْذِي وَنَخَافُ، وَسَأْذُكُرُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَأَسْأَلُهُ، وَاللَّهِ لَا أَكْذِبُ، وَلَا أَزِيعُ، وَلَا أَزِيدُ عَلَيْهِ.

١٧٧٩ - فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنَّ عَمْرًا قَالَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «فَمَا قَلَّتْ لَهُ؟». قَالَتْ: قَلَّتْ لَهُ كَذَا وَكَذَا. قَالَ:

«لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ، وَلَهُ وَأَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ أَهْلُ السَّفِينَةِ! هِجْرَتَانِ».

قَالَتْ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالًا يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ؟ مَا مِنَ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ.

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَإِنَّهُ لَيَسْتَعِيدُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنِّي.

١٧٨٠ - عَنْ أَبِي مُوسَى: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفَقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرَ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ، وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ (١٣٣)؛ إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ - أَوْ قَالَ: الْعَدُوَّ - قَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَصْحَابِي

(١٣٣) صفة لرجل منهم، وقيل: اسم علم.

يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوهُمْ» .

١٧٨١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : اِفْتَتَحْنَا خَيْبَرَ وَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً ، إِنَّمَا عَنِمْنَا الْبَقْرَ ، وَالْإِبِلَ ، وَالْمَتَاعَ ، وَالْحَوَائِطَ ، ثُمَّ انصَرَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى وادي القرى ، ومعه عبدٌ له يُقالُ له : مِدْعَمٌ ، أهداهُ له أحدُ بني الضَّبَابِ (وفي روايةٍ : الضُّبَيْبِ ؛ يُقالُ له : رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدٍ ٧/٢٣٥) ، فبينما هو يَحُطُّ رَحْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ عَائِرٌ (١٣٤) ، حَتَّى أَصَابَ ذَلِكَ الْعَبْدَ ، [فَقَتَلَهُ] ، فَقَالَ النَّاسُ : هِنِيئًا لَهُ الشَّهَادَةُ (وفي روايةٍ : الْجَنَّةُ) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«بَلَى (وفي روايةٍ : كَلَّا) وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَصَابَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ ؛ لَتَشْتَعِلَ عَلَيْهِ نَارًا» .

فجاء رجلٌ حينَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِشِرَاكِ - أَوْ بِشِرَاكَيْنِ - [إِلَى النَّبِيِّ ﷺ] ، فَقَالَ : هَذَا شَيْءٌ كُنْتُ أَصَبْتُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«شِرَاكِ - أَوْ شِرَاكَيْنِ - مِنْ نَارٍ» .

١٧٨٢ - عن عُمر بن الخطَّابِ رضي الله عنه قال : أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ لَوْلَا أَنْ أَتْرَكَ آخِرَ النَّاسِ بَيَانًا (١٣٥) لَيْسَ لَهُمْ شَيْءٌ ؛ مَا فُتِحَتْ عَلَيَّ قَرْيَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا [بَيْنَ أَهْلِهَا ٣/٧٠] ؛ كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ ، وَلَكِنِّي أَتْرَكُهَا خِزَانَةً لَهُمْ يَقْتَسِمُونَهَا .

١٧٨٣ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : لَمَا فُتِحَتْ خَيْبَرُ ؛ قُلْنَا : الْآنَ

(١٣٤) هو سهم لا يُدرى من أين أتى؟ وقيل : هو الحائد عن قصده .

(١٣٥) (بَيَان) مفسر بما بعده ، والمعنى : لولا أن أتركهم فقراء معدومين لا شيء لهم ؛ أي :

متساوين في الفقر . «فتح» .

نَشَبُ مِنَ التَّمْرِ.

١٧٨٤ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: ما شَبَعْنَا حَتَّى فَتَحْنَا خَيْرًا.

٤١ - بَابُ اسْتِعْمَالِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَهْلِ خَيْرٍ

٤٢ - بَابُ مَعَامَلَةِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَهْلِ خَيْرٍ

٤٣ - بَابُ الشَّاةِ الَّتِي سُمِّتَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِخَيْرٍ

٦٠٤ - رواه عروة عن عائشة عن النبي ﷺ.

٤٤ - بَابُ غَزْوَةِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ

(قلت: أسند فيه حديث ابن عمر المتقدم ج٢ / ٢ - ٦٢ - الفضائل / ١٧ - باب).

٤٥ - بَابُ عُمْرَةِ الْقَضَاءِ

٦٠٥ - ذَكَرَهُ أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١٧٨٥ - عن البراء رضي الله عنه قال: لَمَّا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي

الْقَعْدَةِ؛ فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ، حَتَّى قَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ؛ كَتَبُوا (وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ: فَأَخَذَ يَكْتُبُ الشَّرْطَ بَيْنَهُمْ عَلَيَّ

٦٠٤ - قال الحافظ: «لعله يشير إلى الحديث الذي ذكره في «الوفاة النبوية» معلقاً أيضاً،

وسياتي ذكره هناك».

قلت: وقد ساق متنه هناك، فراجعه مع التخريج «٨٥ - باب».

٦٠٥ - وصله عبدالرزاق، وعنه النسائي (٢ / ٣٢) وغيره بسند صحيح عنه؛ قال: دخل

النبي ﷺ مكة في عمرة القضاء، وابن رواحة بين يديه يقول: خلوا بني الكفار! عن سبيله... الحديث.

ابن أبي طالب، فكتبَ (٧١/٤): هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ . قَالُوا: لَا نَقْرُ بِهَذَا، لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَعْنَاكَ شَيْئًا، [وَلَبَّيْنَاكَ] (وفي رواية: لَا تَكْتُبْ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، لَوْ كُنْتَ رَسُولًا لَمْ نَقَاتِلِكَ ٣/١٦٧)، وَلَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ . فَقَالَ:

«أَنَا [وَاللَّهِ] رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَا [وَاللَّهِ] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ»، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيِّ: «أَمْحُ: رَسُولَ اللَّهِ». قَالَ عَلِيُّ: لَا وَاللَّهِ لَا أَمْحُوكَ أَبَدًا. فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِتَابَ، وَلَيْسَ يُحْسِنُ يَكْتُبُ [قَالَ: «فَارِنِيهِ»]. قَالَ: فَأَرَاهُ إِيَّاهُ، فَمَحَاهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ، فكَتَبَ: هَذَا مَا قَاضَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، [وَصَالَحَهُمْ عَلَى أَنْ يَدْخُلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَ] لَا يُدْخِلُ مَكَّةَ السَّلَاحِ إِلَّا السَّيْفَ فِي الْقِرَابِ (وفي رواية: وَلَا يَدْخُلُوهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السَّلَاحِ . فَسَأَلُوهُ: مَا جُلْبَانُ السَّلَاحِ؟ فَقَالَ: الْقِرَابُ بِمَا فِيهِ).

(٦٠٦ - وفي أخرى معلقة عنه قَالَ: صَالَحَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: عَلَى أَنْ مَنْ أَنَاهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ رَدَّهُ إِلَيْهِمْ، وَمَنْ أَنَاهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَرُدُّوهُ، وَعَلَى أَنْ يَدْخُلَهَا مِنْ قَابِلٍ، وَيَقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السَّلَاحِ: السَّيْفِ، وَالْقَوْسِ، وَنَحْوِهِ. فَجَاءَ أَبُو جَنْدَلٍ يَحْجُلُ^(١٣٧) فِي قُبُودِهِ، فَرَدَّهُ إِلَيْهِمْ)، وَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحَدٍ؛ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّبِعَهُ، وَأَنْ لَا يَمْنَعَ مِنْ أَصْحَابِهِ أَحَدًا؛ إِنْ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا (وفي رواية:

٦٠٦ - وصلها أبو عوانة في «صحيحه»، والإسماعيلي، والبيهقي (٩ / ٢٢٦)، وفي سنده أبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي، وهو صدوق سيء الحفظ؛ كما قال الحافظ؛ لكن له عند البيهقي شاهد من حديث مروان، والمسور بن مخرمة بإسناد حسن.

(١٣٦) أي: يمشي مثل الحجلة: الطير الذي يرفع رجلاً ويضع أخرى؛ لأن المقيد لا يمكنه أن ينقل رجله معاً.

ولا يَدْعُو مِنْهُمْ أَحَدًا، فَلَمَّا دَخَلَهَا وَمَضَى الْأَجَلَ؛ أَتَوْا عَلِيًّا، فَقَالُوا: قُلْ لِمَا نَحْنُ فِيهِ، فَخَرَجَ عَلِيٌّ، فَقَدْ مَضَى الْأَجَلَ، [فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «نَعَمْ»]، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَتَبِعَتْهُ ابْنَةُ حَمْزَةَ تُنَادِي: يَا عَمُّ! يَا عَمُّ! فَتَنَاوَلَهَا عَلِيٌّ فَأَخَذَ بِيَدَيْهَا، وَقَالَ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ: دُونَكَ ابْنَةُ عَمِّكَ. حَمَلَتْهَا (١٣٧)، فَاخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ، وَزَيْدٌ، وَجَعْفَرٌ؛ قَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أَخَذْتُهَا، وَهِيَ بِنْتُ عَمِّي. وَقَالَ جَعْفَرٌ: هِيَ ابْنَةُ عَمِّي، وَخَالَتُهَا تَحْتِي. وَقَالَ زَيْدٌ: ابْنَةُ أَخِي. فَقَضَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ لِحَالَتِهَا، وَقَالَ:

«الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ». وَقَالَ لِعَلِيِّ:

«أَنْتَ مَنِّي وَأَنَا مِنْكَ». وَقَالَ لَجَعْفَرٍ:

«أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي». وَقَالَ لَزَيْدٍ:

«أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا». وَقَالَ عَلِيٌّ: أَلَا تَتَزَوَّجُ بِنْتَ حَمْزَةَ؟ قَالَ: «إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي

مِنَ الرَّضَاعَةِ».

١٧٨٦ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ

[٦٠٧ - فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ] وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَبَنَى بِهَا وَهُوَ حَلَالٌ، وَمَاتَتْ بِ (سَرَفٍ).

٤٦ - بَابُ غَزْوَةِ مُوتَةَ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ

١٧٨٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي

غَزْوَةِ مُوتَةَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١٣٧) كَذَا لِلْأَكْثَرِ بِصِيغَةِ الْفِعْلِ الْمَاضِي، وَكَانَ الْفَاءُ سَقَطَتْ. قَالَ الْحَافِظُ: «وَقَدْ ثَبَتَتْ فِي رِوَايَةِ

النِّسَائِيِّ مِنَ الْوَجْهِ الَّذِي أَخْرَجَهُ مِنْهُ الْبُخَارِيُّ».

٦٠٧ - هَذِهِ الزِّيَادَةُ مَعْلُوقَةٌ عِنْدَ الْمُصَنِّفِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ إِسْحَاقَ، وَهُوَ مُوَصَّلٌ فِي «السِّيَرَةِ»

لِابْنِ إِسْحَاقَ، وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ.

«إِنَّ قَتْلَ زَيْدٍ فَجَعْفَرٌ، وَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرٌ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ».

قالَ عبدُ اللهِ: كنتُ فيهِم في تلكَ الغزوةِ، فالتَمَسنا جعفرَ بنَ أبي طالبٍ، فوجدناهُ في القتلى، ووجدنا ما في جسدهِ (وفي روايةٍ: فعددتُ به) بضعاً وتسعينَ من طعنةٍ، [وضربةٍ]، ورميةٍ.

١٧٨٨ - عن خالدِ بنِ الوليدِ قالَ: لقدِ انقطعتُ (وفي روايةٍ: دُقُّ) في يدي يومَ مُوتتَ تسعةَ أسيافٍ، فما بقيَ في يدي إلا (وفي روايةٍ: وصبرتُ في يدي) صفيحةً يمانيةً (١٣٨).

١٧٨٩ - عن النعمانِ بنِ بشيرِ رضيَ اللهُ عنهما قالَ: أُغميَ على عبدِ اللهِ ابنِ رَوَاحَةَ، فجعلتُ أختهَ عمرةً تبكي: وا جبلاًه، وا كذا، وا كذا، تُعدُّ عليه، فقالَ حينَ أفاق: ما قلتُ شيئاً إلا قيلَ لي: أنتَ كذلكَ (١٣٩)! [فلما مات؛ لم تبكُ عليه].

٤٧ - بابُ بعثِ النبيِّ ﷺ أسامةَ بنَ زيدٍ إلى الحُرقاتِ (١٤٠) من

جُهينةَ

١٧٩٠ - عن سلمةَ بنِ الأكوعِ قالَ: غزوتُ معَ النبيِّ ﷺ سبعَ غزواتٍ، [فذكرَ خيرَ، والحُدَيْبِيَّةَ، ويومَ حُنينٍ، ويومَ القَرَدِ. قالَ يزيدُ: ونسيتُ بقيتَهُم] (١٤١)،

(١٣٨) (الصفحة): السيف العريض.

(١٣٩) استفهام على سبيل الإنكار، يريد به نهيها عن البكاء عليه؛ كما في (الشارح).

(١٤٠) ضبطه الشارح بضم الحاء والراء، والحال أن الراء مفتوحة في المفرد، وهو: الحُرقة؛ وزان هُمزة ولمزة، قالوا: وهي قبيلة من جُهينة، سميت بذلك؛ لأن أباهم حرق قوماً بالقتل، وبالغ في ذلك، والجمع فيه باعتبار بطون تلك القبيلة.

(١٤١) كذا، وعلى الهامش: الصواب رواية: «بقيتها»، أو «بقيتهن».

وخرجت فيما يبعث من البعث تسع غزوات، مرة علينا أبو بكر؛ ومرة علينا أسامة.
(وفي رواية عنه: غزوت مع النبي ﷺ تسع غزوات، وغزوت مع ابن حارثة؛
استعمله علينا).

٤٨ - باب غزوة الفتح، وما بعث به حاطب بن أبي بلتعة إلى
أهل مكة يخبرهم بغزو النبي ﷺ

٤٩ - باب غزوة الفتح في رمضان

١٧٩١ - عن ابن عباس أن النبي ﷺ خرج [عام الفتح] في رمضان من
المدينة [إلى حنين] (وفي رواية: مكة ٢/٢٣٨)، ومعه عشرة آلاف، وذلك على
رأس ثمان سنين ونصف من مقدمه المدينة، فسار هو ومن معه من المسلمين إلى
مكة؛ يصوم ويصومون (وفي رواية: والناس مختلفون؛ فصائم ومفطر)، حتى بلغ
الكديد - وهو ماء بين عسفان وقديد - [فلما استوى على راحلته؛ دعا بإناء من لبن
- أو ماء - فوضعه على راحته، أو على راحلته (وفي رواية: فرفعه إلى يديه
٢/٢٣٨)]، [فشرب نهاراً؛ ليريه الناس، ف] أفطر، [ثم نظر إلى الناس، فقال
المفطرون للصوام: أفطروا]، [فأفطر الناس]، [فلم يزل مفطراً حتى أنسلخ الشهر
(وفي رواية: حتى قدم مكة)]، [وكان ابن عباس يقول: [قد] صام رسول الله ﷺ
في السفر وأفطر، فمن شاء صام، ومن شاء أفطر].

قال الزهري: وإنما يؤخذ من أمر رسول الله ﷺ الآخر فالآخر.

(وفي رواية عنه: أن رسول الله ﷺ غزا غزوة الفتح في رمضان. قال
(الزهري): وسمعت ابن المسيب يقول مثل ذلك).

٥٠ - باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح؟

١٧٩٢ - عن هشامٍ عن أبيه^(١٤٢) قَالَ: لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ قَرِيشًا ؛ خَرَجَ أَبُو سَفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ ، وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ ، وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ ؛ يَلْتَمِسُونَ الْخَبَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَقْبَلُوا يَسِيرُونَ حَتَّى أَتَوْا مَرَّ الظُّهْرَانِ ، فَإِذَا هُمْ بِبَيْرَانَ كَأَنَّهَا نَيْرَانُ عَرَفَةَ ، فَقَالَ أَبُو سَفْيَانَ : مَا هَذِهِ ؟ لَكَأَنَّهَا نَيْرَانُ عَرَفَةَ . فَقَالَ بُدَيْلُ ابْنُ وَرْقَاءَ : نَيْرَانُ بَنِي عَمْرِو . فَقَالَ أَبُو سَفْيَانَ : عَمْرُو أَقْلٌ مِنْ ذَلِكَ . فَرَأَهُمْ نَاسٌ مِنْ حَرَسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَدْرَكُوهُمْ فَأَخَذُوهُمْ ، فَأَتَوْا بِهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَأَسْلَمَ أَبُو سَفْيَانَ ، فَلَمَّا سَارَ ؛ قَالَ لِلْعَبَّاسِ : أَحْبِسْ أَبَا سَفْيَانَ عِنْدَ حَظْمِ الْخَيْلِ^(١٤٣) حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ ، فَحَبَسَهُ الْعَبَّاسُ ، فَجَعَلَتْ الْقِبَائِلُ تَمُرُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ كَتَيْبَةً كَتَيْبَةً عَلَى أَبِي سَفْيَانَ ، فَمَرَّتْ كَتَيْبَةً ، قَالَ : يَا عَبَّاسُ ! مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَ : هَذِهِ غِفَارٌ . قَالَ : مَا لِي وَلِغِفَارٍ^(١٤٤) . ثُمَّ مَرَّتْ جُهَيْنَةُ ، قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ مَرَّتْ سَعْدُ بْنُ هُذَيْمٍ ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَمَرَّتْ سُلَيْمٌ ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ، حَتَّى أَقْبَلَتْ كَتَيْبَةً لَمْ يَرَ مِثْلَهَا ، قَالَ : مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَ : هُوَ لِأَنْصَارٍ عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ ؛ مَعَهُ الرَّايَةُ . فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ : يَا أَبَا سَفْيَانَ ! الْيَوْمُ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ^(١٤٥) ، الْيَوْمَ تُسْتَحَلُّ الْكَعْبَةُ . فَقَالَ أَبُو سَفْيَانَ : يَا

(١٤٢) هكذا أورده مرسلًا ، ولم أره في شيء من الطرق عن عروة موصولًا ، ومقصود البخاري منه ما ترجم به ، وهو آخر الحديث ، فإنه موصول عن عروة عن نافع بن جبيرة عن العباس بن عبدالمطلب والزيبر ابن العوام . كذا في «الفتح» .

(١٤٣) أي : ازدحامها ، وفي رواية : «خطم الجبل» بالخاء المعجمة ؛ أي : أنف الجبل ، وهي رواية ابن إسحاق وغيره من أهل المغازي .

(١٤٤) (غفار) : فيه الصرف وعدمه .

(١٤٥) قوله : «اليوم يوم الملحمة» ؛ أي : يوم حرب لا يوجد منه مخلص . (الذمار) : ما يلزمك حفظه وحمايته ؛ كما في «القاموس» ؛ أي : هذا يوم يلزمك فيه حفظي وحمايتي ، وفسره الشراح بالهلاك ، وهو معنى الدمار ؛ بفتح المهملة ، فليحذر .

عباسُ! حبّذا يومُ الدّمارِ. ثمّ جاءتُ كتيبةٌ، وهي أقلُّ الكتائبِ، فيهم رسولُ اللهِ ﷺ وأصحابُهُ، ورايةُ النبيِّ ﷺ مع الزبيرِ بنِ العوّامِ، فلَمّا مرَّ رسولُ اللهِ ﷺ بأبي سفيانَ؛ قالَ: ألمَ تَعَلَّم ما قالَ سعدُ بنُ عبّادَةَ؟ قالَ: «ما قالَ؟». قالَ: قالَ كذا وكذا. فقالَ: «كذّبَ سعدُ؛ ولكنْ هذا يومٌ يُعظّمُ اللهُ فيه الكعبةَ، ويومٌ تُكسى فيه الكعبةُ»، قالَ: وأمَرَ رسولُ اللهِ ﷺ أنْ تُركّزَ رايتهُ بالحجّونِ.

قالَ عروةُ: وأخبرني نافعُ بنُ جبيرِ بنِ مُطعمٍ قالَ: سمعتُ العباسَ يقولُ للزبيرِ بنِ العوّامِ: يا أبا عبدِ اللهِ! ها هُنا أمرَكَ رسولُ اللهِ ﷺ أنْ تُركّزَ الرايةَ؟ قالَ: وأمَرَ رسولُ اللهِ ﷺ يومئذٍ خالدُ بنَ الوليدِ أنْ يَدْخُلَ مِنْ أَعلى مَكَةَ؛ مِنْ كَداءِ، وَدَخَلَ النبيُّ ﷺ مِنْ كُدَى، فَقتِلَ مِنْ خَيْلِ خالِدِ يَوْمئِذٍ رِجالانِ؛ حُبَيْشُ بنُ الأَشَعْرِ، وَكُرْزُ ابنُ جابِرِ الفِهْرِيِّ.

١٧٩٣ - عن معاوية بنِ قُرّة قالَ: سمعتُ عبدَ اللهِ بنَ مُغفَلٍ يقولُ: رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يومَ فَتحِ مَكَةَ على ناقتهِ [وهي تَسيرُ بِهِ ١١٢/٥]، وهو يقرأُ ﴿سورةَ الفتحِ﴾ [قراءةً لينةً، وهو] يُرْجِعُ. [قالَ: ثم قرأ معاويةٌ يُحكي قراءةَ ابنِ مُغفَلٍ]، وقالَ: لولا أنْ يَجْتَمَعَ الناسُ حولي لَرَجَعْتُ كما رَجَعَ [ابنُ مُغفَلٍ]، يُحكي النبيُّ ﷺ. فقلتُ لمعاويةَ: كيفَ كانَ تَرَجيعُهُ؟ قالَ: عاءاء (ثلاثُ مراتٍ) ٢١٣/٨].

١٧٩٤ - عن عبدِ اللهِ [بنِ مسعودٍ ١٠٨/٣] قالَ: دَخَلَ النبيُّ ﷺ مَكَةَ يومَ الفتحِ، وَحَوْلَ البَيْتِ ستونَ وَثلاثُمائةَ نُصبٍ (١٤٦)، فَجَعَلَ يَطعُنُها بِعُودٍ في يَدِهِ، وَ[جَعَلَ] يقولُ:

«جاءَ الحَقُّ وَزَهَقَ الباطِلُ»، «جاءَ الحَقُّ وما يُبْدىءُ الباطِلُ وما يُعيدُ».

(١٤٦) هي واحدة الأَنْصاب، وهو ما يُنصب للعبادة من دون الله جل وعلا.

٥١ - باب دخول النبي ﷺ من أعلى مكة

٥٢ - باب منزل النبي ﷺ يوم الفتح

(قلت: أسند فيه حديث أم هانئ، المتقدم «ج ١ / ٨ - الصلاة / ٤ - باب»).

٥٤ - باب مقام النبي ﷺ بمكة زمن الفتح

٥٥ - باب

١٧٩٥ - عن الزُّهْرِيِّ عن سُنَيْنِ أَبِي جَمِيلَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا وَنَحْنُ مَعَ ابْنِ

المسيبِ قَالَ: وَزَعَمَ أَبُو جَمِيلَةَ أَنَّهُ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، وَخَرَجَ مَعَهُ عَامَ الْفَتْحِ .

١٧٩٦ - عن أيوبَ عن أبي قلابَةَ عن عمرو بن سَلَمَةَ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو

قِلَابَةَ (١٤٧): أَلَا تَلْقَاهُ فَتَسْأَلُهُ؟ قَالَ: فَلَقَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ؟ فَقَالَ: كُنَّا بِمَا مَمَرَّ النَّاسِ، وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا الرُّكْبَانِ، فَسَأَلْتُهُمْ: مَا لِلنَّاسِ؟ مَا لِلنَّاسِ؟ مَا هَذَا الرَّجُلُ؟ فَيَقُولُونَ: يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ؛ أَوْحَى إِلَيْهِ - أَوْ أَوْحَى اللَّهُ بِكَذَا - فَكُنْتُ أَحْفَظُ ذَلِكَ الْكَلَامَ، وَكَأَنَّمَا يُعْرَى فِي صَدْرِي، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَلَوُّمٌ بِإِسْلَامِهِمُ الْفَتْحِ، فَيَقُولُونَ: اتْرَكُوهُ وَقَوْمَهُ، فَإِنَّهُ إِنْ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَهُوَ نَبِيٌّ صَادِقٌ .

فَلَمَّا كَانَتْ وَقَعَةُ أَهْلِ الْفَتْحِ؛ بَادَرَ (١٤٨) كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ، وَبَدَرَ أَبِي قَوْمِي

بِإِسْلَامِهِمْ، فَلَمَّا قَدِمَ؛ قَالَ: جِئْتُكُمْ وَاللَّهِ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَقًّا، فَقَالَ:

«صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، وَصَلُّوا كَذَا فِي حِينِ كَذَا، فَإِذَا حَضَرَتْ

(١٤٧) هو مَقُولُ أَيُوبَ . قَوْلُهُ: «بِمَا»؛ أَي: بِمَوْضِعِ نَزْلِ بِهِ . قَوْلُهُ: «يُعْرَى»؛ أَي: يَلِصِقُ بِالْغُرَاءِ .

(تَلُومٌ): أَصْلُهُ تَلُومٌ؛ أَي: تَنْتَظَرُ .

(١٤٨) (بَادِرٌ) وَ (بَدْرٌ): كِلَاهُمَا بِمَعْنَى أَسْرَعِ .

الصلاة؛ فليؤذن أحدكم، وليؤمكم أكثركم قرآنًا». فنظروا، فلم يكن أحد أكثر قرآنًا مني؛ لما كنت أتلقى من الركبان، فقدّموني بين أيديهم وأنا ابن ست أو سبع سنين، وكانت عليّ بردة؛ كنت إذا سجدت تقلصت عني، فقالت امرأة من الحي: ألا تغطوا عنا آست قارئكم؟ فاشترؤا، فقطعوا لي قميصاً، فما فرحت بشيء فرحي بذلك القميص.

١٧٩٧ - عن مجاشع [بن مسعود] قال: أتيت النبي ﷺ بأخي [أبي معبد] [مجالد بن مسعود ٣٨/٤] بعد الفتح، فقلت: يا رسول الله! جئتك بأخي [مجالد] لتبأيعه على الهجرة. قال:

«ذهب أهل الهجرة بما فيها (وفي رواية: لا هجرة بعد فتح مكة)».

فقلت: على أي شيء تبأيعه؟ قال:

«أبأيعه على الإسلام، والإيمان، والجهاد».

فلقيت أبا معبد بعد - وكان أكبرهما - فسألته؟ فقال: صدق مجاشع.

١٧٩٨ - عن مجاهد: قلت لابن عمر رضي الله عنهما: إنني أريد أن

أهاجر إلى الشام. قال: لا هجرة [بعد الفتح ٢٥٣/٤]؛ ولكن جهاداً، فانطلق، فأعرض^(١٤٩) نفسك، فإن وجدت شيئاً وإلا رجعت.

٦٠٨ - (وفي رواية معلقة عنه قال): لا هجرة اليوم أو بعد رسول الله ﷺ. مثله.

١٧٩٩ - عن مجاهد أن رسول الله ﷺ قام يوم الفتح، فقال:

(١٤٩) كذا بهمة الوصل، وإن قال الشارح: بهمة القطع. قوله: «لإن وجدت شيئاً»؛ أي: من

الجهاد والقدرة عليه؛ فهو المطلوب.

٦٠٨ - وصلها الإسماعيلي.

«إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَهِيَ حَرَامٌ بِحَرَامِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، وَلَمْ تَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنَ الدَّهْرِ، لَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا، وَلَا يُعْضَدُ شَوْكُهَا، وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا، وَلَا تَحِلُّ لِقَطْعَتِهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ». فَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ: إِلَّا الْإِذْخِرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَإِنَّهُ لَا بَدَّ مِنْهُ لِلْقَيْنِ وَالْبَيوتِ. فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ:

«إِلَّا الْإِذْخِرَ؛ فَإِنَّهُ حَلَالٌ» (١٥٠).

٦٠٩ - رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ.

٥٦ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كَثَرْتُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَصَاقَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ﴾. ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ ﴿إِلَى قَوْلِهِ: ﴿غَفورٌ رَحِيمٌ﴾

١٨٠٠ - عن إسماعيل (ابن أبي خالد) قال: رأيتُ بيدَ ابنِ أبي أوفى ضربةً؟ قال: ضربتها مع النبي ﷺ يومَ حنينٍ. قلتُ: شهدت حنيناً؟ قال: قبل ذلك.

٥٧ - بَابُ غَزَاةِ أُوطَاسٍ

١٨٠١ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال: لما فرغ النبي ﷺ من حنينٍ؛

(١٥٠) هذا مرسل، فهو ليس على شرط المسند الصحيح، وإنما ذكره؛ لأنه أتبعه بالموصول من طريق عكرمة عن ابن عباس، قال: بمثل هذا، أو نحو هذا. وقد مضى لفظه في آخر «ج ١ / ٢٥ - الحج / ١٣٥ - باب».

٦٠٩ - وصله في «ج ١ / ٣ - العلم / ٤٠ - باب / رقم الحديث ٧٥» عنه، وهو في خطبة النبي ﷺ عام فتح مكة في تحريم مكة، نحو حديث مجاهد الذي قبله.

بَعَثَ أَبُو عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أَوْطَاسٍ ، فَلَقِيَ دُرَيْدَ بْنَ الصَّمَّةِ ، فَقَتَلَ دُرَيْدًا ، وَهَزَمَ
اللَّهُ أَصْحَابَهُ .

قَالَ أَبُو مُوسَى : وَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ ، فَرُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ ، رَمَاهُ جُشَمِيُّ
بِسَهْمٍ فَأَثَبَتْهُ فِي رُكْبَتِهِ ، فَاثْتَهَيْتُ إِلَيْهِ ، فَقُلْتُ : يَا عَمَّ ! مَنْ رَمَاكَ ؟ فَأَشَارَ إِلَى أَبِي
مُوسَى (١٥١) ، فَقَالَ : ذَاكَ قَاتِلِي الَّذِي رَمَانِي . فَقَصَدْتُ لَهُ فَلَحِقْتُهُ ، فَلَمَّا رَأَيْتُ وَلِيَّ ،
فَاتَّبَعْتُهُ ، وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ : أَلَا تَسْتَحِي ؟ ! أَلَا تَتُّبْتُ ؟ ! فَكَفَّ ، فَاخْتَلَفْنَا ضَرْبَتَيْنِ
بِالسَيْفِ ، فَقَتَلْتُهُ ، ثُمَّ قُلْتُ لِأَبِي عَامِرٍ : قَتَلَ اللَّهُ صَاحِبَكَ . قَالَ : فَأَنْزِعْ هَذَا السَهْمَ .
فَنَزَعْتُهُ ، فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ ، قَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ! أَقْرَىءِ النَّبِيَّ السَّلَامَ ، وَقُلْ لَهُ : اسْتَغْفِرْ
لِي . وَاسْتَخْلَفَنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ ، فَمَكَثَ يَسِيرًا ثُمَّ مَاتَ ، فَرَجَعْتُ ، فَدَخَلْتُ
عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ عَلَى سَرِيرٍ مُرْمَلٍ (١٥٢) ، وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ ، قَدْ أَثْرَ رِمَالُ السَّرِيرِ فِي
ظَهْرِهِ وَجَنْبَيْهِ ، فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبْرِنَا وَخَبْرِ أَبِي عَامِرٍ ، وَقَالَ : قُلْ لَهُ : اسْتَغْفِرْ لِي . فَدَعَا
بِمَاءٍ ، فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ :

«اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِعُبَيْدِ أَبِي عَامِرٍ» ، وَرَأَيْتُ بِيَاضَ إِبْطِيهِ ، ثُمَّ قَالَ :

«اللَّهُمَّ ! اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَكَ مِنَ النَّاسِ» .

فَقُلْتُ : وَلِي فَاسْتَغْفِرْ ، فَقَالَ :

«اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ ذَنْبُهُ ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا» .

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ : إِحْدَاهُمَا لِأَبِي عَامِرٍ ، وَالْأُخْرَى لِأَبِي مُوسَى .

(١٥١) يَقُولُهُ أَبُو مُوسَى مَعْبَرًا عَنْ نَفْسِهِ بِالْغَيْبَةِ .

(١٥٢) بِهَذَا الضَّبْطِ ، وَلِأَبِي ذَرٍّ : «مُرْمَلٍ» بِفَتْحِ الرَّاءِ وَالْمِيمِ الثَّانِيَةِ الْمَشْدُودَةِ ؛ أَي : مَنْسُوجٌ بِحَبْلِ

٥٨ - باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان

٦١٠ - قاله موسى بن عُقبة .

١٨٠٢ - عن زينب ابنة أبي سلمة عن أمها أم سلمة: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدِي [ال] مُخَنَّثٌ [هَيْتٌ]، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لـ [أَخِي أُمُّ سَلْمَةَ ٦/١٥٩] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُمَيَّةَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الطَّائِفَ غَدًا؛ فَعَلَيْكَ بِابْنَةِ (وَفِي رِوَايَةٍ: فَإِنِّي أَذْلُكَ عَلَى بِنْتِ ٧/٥٥) غَيْلَانَ؛ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ، وَتُدْبَرُ بِثَمَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«لَا يَدْخُلَنَّ هَؤُلَاءِ عَلَيْكَ»، [وهو محاصر الطائف يومئذ].

[قال أبو عبد الله: (تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبَرُ)؛ يعني: أَرْبَعٌ عُكْنِ بَطْنِهَا، فَهِيَ تُقْبَلُ بِهِنَّ. وَقَوْلُهُ: (وَتُدْبَرُ بِثَمَانٍ)؛ يعني: أَطْرَافَ هَذِهِ الْعُكْنِ الْأَرْبَعَةِ؛ لِأَنَّهَا مُحِيطَةٌ بِالْجَبَبَيْنِ حَتَّى لَحِقَّتْ، وَإِنَّمَا قَالَ: «بِثَمَانٍ»، وَلَمْ يَقُلْ: «بِثَمَانِيَّةٍ» - وَوَاحِدُ الْأَطْرَافِ طَرْفٌ، وَهُوَ ذَكَرَ - لِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: «بِثَمَانِيَّةٍ أَطْرَافٍ» ٧/٥٦].

١٨٠٣ - عن عبد الله بن عمرو قال: لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّائِفَ، فَلَمْ يَنْلُ مِنْهُمْ شَيْئًا؛ قَالَ:

«إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، فَثَقُلَ عَلَيْهِمْ، وَقَالُوا: نَذْهَبُ وَلَا نَفْتَحُهُ! وَقَالَ مَرَّةً: «نَقْفُلُ» (وَفِي رِوَايَةٍ: فَقَالَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَا نَبْرَحُ أَوْ نَفْتَحُهَا ٧/٩٣)، فَقَالَ [النبي ﷺ]: «فـ] اغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ»، [قال:] فَعَدَّوْا، فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ (وَفِي رِوَايَةٍ: فَقَاتَلُوهُمْ قِتَالًا شَدِيدًا، وَكَثُرَ فِيهِمُ الْجِرَاحَاتُ)، فَقَالَ: «إِنَّا

قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، فَأَعَجَبَهُمْ (وفي رواية: فسكتوا)، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ .
وقال سفيان مرةً: فبتسم.

١٨٠٤ - عن عاصمٍ قَالَ: سمعتُ أبا عثمانَ قَالَ: سمعتُ سعداً - وهو أوَّلُ

مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وأبا بكرَةَ - وكانَ تَسَوَّرَ حصنَ الطائفِ (١٥٣) في
أناسٍ فجاءَ إلى النبي ﷺ - فقالوا: سَمِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:
«مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ؛ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ».

(وفي رواية: فذكرته لأبي بكرَةَ فقال: وأنا سَمِعْتُهُ أَذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي مِنْ

رسولِ اللَّهِ ﷺ (١٢/٨).

٦١١ - (وفي روايةٍ معلقة: قَالَ عاصمٌ: قلتُ: لَقَدْ شَهِدَ عِنْدَكَ رَجُلَانِ حَسْبُكَ بِهِمَا. قَالَ:

أَجَلٌ؛ أَمَّا أَحَدُهُمَا؛ فَأَوَّلُ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْآخَرُ؛ فَنَزَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَ ثَلَاثَةِ
وعشرينَ مِنَ الطَّائِفِ).

١٨٠٥ - عن أبي موسى رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ

بِ (الْجِعْرَانَةِ) بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: أَلَا
تُنَجِّزُ لِي مَا وَعَدْتَنِي؟ فَقَالَ لَهُ: «أَبْشِرْ». فَقَالَ: قَدْ أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنْ أَبْشَرٍ. فَأَقْبَلَ عَلَيَّ
أَبِي مُوسَى وَبِلَالٌ كَهَيْئَةِ الْغَضْبَانِ، فَقَالَ:

«رَدَّ الْبُشْرَى، فَأَقْبَلَا أَنْتُمَا». قَالَا: قَبَلْنَا. ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ

وَوَجْهَهُ فِيهِ، وَمَجَّ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: اشْرَبَا مِنْهُ، وَأَفْرِغَا عَلَيَّ وَجُوهَكُمَا وَنُحُورَكُمَا،

(١٥٣) أي: صعد إلى أعلاه، ثم تدلى منه ببكرة، فكني أبا بكرَةَ لذلك؛ كما في الطبراني بسند

لا بأس به عنه. «فتح».

٦١١ - وصلها عبدالرزاق، وسنده صحيح.

وَأَبْشِرَا، فَأَخَذَا الْقَدَحَ، ففَعَلَا، فَنَادَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ: أَنْ أَفْضِلَا لَأُمَّكُمْ، فَأَفْضِلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً.

١٨٠٦ - عن عبد الله بن زيد بن عاصم قال: لَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؛ قَسَمَ فِي النَّاسِ فِي الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ، وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَكَأَنَّهُمْ وَجَدُوا^(١٥٤) إِذْ لَمْ يُصِيبَهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ، فَخَطَبَهُمْ، فَقَالَ:

«يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ! أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلَّالًا فَهَدَاكُمْ اللَّهُ بِي؟ وَكُنْتُمْ مَتَفَرِّقِينَ فَأَلَّفَكُمُ اللَّهُ بِي؟ وَعَالَةٌ فَأَغْنَاكُمْ اللَّهُ بِي؟»، كَلَّمَا قَالَ شَيْئًا قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْنٌ. قَالَ: «مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تُجِيبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟». قَالَ: كَلَّمَا قَالَ شَيْئًا قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْنٌ. قَالَ:

«لَوْ شِئْتُمْ قَلْتُمْ: جِئْنَا كَذَا وَكَذَا، أَلَا تَرَضُونَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ، وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى رِحَالِكُمْ؟! لَوْلَا الْهَجْرَةُ؛ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَاذِيًا وَشِعْبًا؛ لَسَلَكَتُ وَاذِي الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهَا، الْأَنْصَارُ شِعَارٌ، وَالنَّاسُ دِثَارٌ، إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ».

١٨٠٧ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ؛ أَقْبَلَتْ هَوَازِنُ وَعُظْفَانُ وَغَيْرُهُمْ بِنَعْمِهِمْ وَذَرَارِيهِمْ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَةُ آفٍ وَمِنَ الطُّلُقَاءِ، فَأَذْبَرُوا عَنْهُ حَتَّى بَقِيَ وَحْدَهُ، فَنَادَى يَوْمئِذٍ نِدَاءً لَمْ يَخْلُطْ بَيْنَهُمَا، التَّفَتَّ عَنْ يَمِينِهِ فَقَالَ:

«يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ!». قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! [وَسَعْدَيْكَ، لَبَّيْكَ ١٠٥/٥]

(١٥٤) أي: حزنوا. وقوله: «وعالة»؛ أي: فقراء لا مال لكم. و(الشعار): هو الثوب الذي يلي الجلد. و(الدثار): ما يجعل فوق الشعار؛ أي: أنهم بطانته وخاصته. وقوله: «أثرة» بهذا الضبط، وبضم الهمزة وسكون المثلة؛ أي: يستأثر عليكم بما لكم فيه اشتراك من الاستحقاق.

أَبَشِرْ، نَحْنُ مَعَكَ [بَيْنَ يَدَيْكَ]، ثُمَّ التَّفَتَ عَنْ يَسَارِهِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ!»
 قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَبَشِرْ نَحْنُ مَعَكَ. وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ، فَنزَلَ، فَقَالَ:
 «أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»، فَانْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ، فَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ غَنَائِمَ كَثِيرَةً، فَقَسَمَ
 فِي الْمُهَاجِرِينَ وَالطَّلَقَاءِ، وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: [وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا
 لَهُوَ الْعَجَبُ! ٢٢١/٤] إِذَا كَانَتْ شَدِيدَةً فَنَحْنُ نُدْعَى، وَيُعْطَى الْغَنِيمَةَ غَيْرُنَا! (وَفِي
 طَرِيقٍ أُخْرَى عَنْهُ: أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى
 رَسُولِهِ ﷺ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ، فَطَفِقَ يُعْطِي رِجَالًا مِنْ قَرِيشِ الْمِائَةِ مِنَ
 الْإِبِلِ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَدْعُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقَطَّرُ مِنْ
 دِمَائِهِمْ! ٥٩/٤)، فَبَلَغَهُ ذَلِكَ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ! مَا
 حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟»، فَسَكَتُوا. فَقَالَ:

«يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ! أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا؛ وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ تَحُوزُونَهُ إِلَى بُيُوتِكُمْ؟». قَالُوا: بَلَى. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَاوِيًا [أَوْ شِعْبًا]، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا؛ لَأَخَذْتُ (وَفِي
 طَرِيقٍ: لَسَلَكَتُ. وَفِي أُخْرَى: لَأَخْتَرْتُ) [وَادِي الْأَنْصَارِ] شِعْبَ الْأَنْصَارِ».
 فَقَالَ هِشَامٌ: يَا أَبَا حَمْزَةَ (١٥٥)! وَأَنْتَ شَاهِدُ ذَاكَ؟ قَالَ: وَأَيْنَ أَغِيبُ عَنْهُ؟

٥٩ - بَابُ السَّرِيَّةِ الَّتِي قَبْلَ نَجْدٍ

٦٠ - بَابُ بَعَثِ النَّبِيِّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَدِيمَةَ

١٨٠٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي

(١٥٥) أَبُو حَمْزَةَ كُنْيَةُ أَنْسٍ.

جَدِيمَةً، فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا: أَسْلَمْنَا. فَجَعَلُوا يَقُولُونَ:
صَبَّأْنَا، صَبَّأْنَا. فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ، وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِّنَّا أَسِيرَهُ، حَتَّى
إِذَا كَانَ يَوْمٌ؛ أَمَرَ خَالِدٌ أَنْ يَقْتُلَ كُلَّ رَجُلٍ مِّنَّا أَسِيرَهُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أُسِيرِي،
وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ، حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرْنَا لَهُ، فَرَفَعَ
النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ، فَقَالَ:

«اللَّهُمَّ! إِنِّي أBRأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ» (مرتين).

٦١ - بَابُ سَرِيَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ السَّهْمِيِّ وَعَلْقَمَةَ بْنِ مُعْزِرِ

الْمُدَلِجِيِّ، وَيُقَالُ: إِنَّهَا سَرِيَّةُ الْأَنْصَارِ

١٨٠٩ - عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً، فَاسْتَعْمَلَ

عَلَيْهَا رَجُلًا مِّنَ الْأَنْصَارِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَغَضِبَ [عَلَيْهِمْ ١٠٦/٨]، فَقَالَ:

أَلَيْسَ [قَدْ] أَمَرَكُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: فَاجْمَعُوا لِي حَطْبًا،

فَجَمَعُوا، فَقَالَ: أَوْقِدُوا نَارًا، فَأَوْقِدُوهَا، فَقَالَ: ادْخُلُوهَا. فَهَمُّوا، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ

يُمْسِكُ بَعْضًا، وَيَقُولُونَ: فَرَزْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنَ النَّارِ. فَمَا زَالُوا حَتَّى خَمَدَتِ (١٥٦)

النَّارَ، فَسَكَنَ غَضَبُهُ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ [لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا ١٣٥/٨]:

«لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، [وَقَالَ لِلْآخَرِينَ:

«لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةٍ؛ إِنَّمَا [الطَاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ]».

٦٢ - [بَابُ] بَعَثَ أَبِي مُوسَى وَمُعَاذِ إِلَى الْيَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ

١٨١٠ - عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ أَنَّ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قَدِمَ الْيَمَنَ صَلَّى

(١٥٦) بفتح الميم وتكسر: انطقاً لها

بِهِمُ الصُّبْحَ، فَقَرَأَ: ﴿سُورَةَ النَّسَاءِ﴾، فَلَمَّا قَالَ: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: لَقَدْ قَرَّتْ عَيْنُ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ.

٦٣ - [بَابُ] بَعَثَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمَا إِلَى الْيَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ

١٨١١ - عن البراءِ رضي الله عنه: بعثنا رسول الله ﷺ مع خالد بن الوليد

إلى اليمن، قال: ثم بعث علياً بعد ذلك مكانه، فقال:

«مُرْ أَصْحَابَ خَالِدٍ؛ مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ أَنْ يُعَقَّبَ مَعَكَ فَلْيُعَقَّبْ» (١٥٧)، وَمَنْ شَاءَ

فَلْيُقْبَلْ، فَكَنْتُ فِيمَنْ عَقَّبَ مَعَهُ، قَالَ: فَغَنِمْتُ أَوَاقٍ ذَوَاتِ عَدَدٍ.

١٨١٢ - عن بُرَيْدَةَ رضي الله عنه قال: بعث النبي ﷺ علياً إلى خالدٍ

لِيَقْبِضَ الْخُمْسَ، وَكَنْتُ أُبْغِضُ عَلِيًّا (١٥٨) وَقَدِ اغْتَسَلَ، فَقُلْتُ لَخَالِدٍ: أَلَا تَرَى إِلَى

هَذَا؟ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «يَا بُرَيْدَةُ! أُتْبِغِضُ

عَلِيًّا؟». قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ:

«لَا تُبْغِضْهُ؛ فَإِنَّ لَهُ فِي الْخُمْسِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ».

١٨١٣ - عن أبي سعيد الخدري قال: بعث عليُّ بنُ أبي طالبٍ رضي الله

عنه إلى رسول الله ﷺ من اليمنِ بذهبيةٍ في أديمٍ مَقْرُوظٍ (١٥٩)، لَمْ تَحْصُلْ مِنْ

تُرَابِهَا، قَالَ: فَفَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ؛ بَيْنَ عِيْنَةَ بْنِ بَدْرِ [الْفَزَارِيِّ ٤/١٠٨]، وَأَقْرَعَ

(١٥٧) أي: يرجع معك إلى اليمن بعد أن رجع منه خالد.

(١٥٨) أي: لظني أنه غل من الخمس جاريةً وطئها واغتسل منها، ولا غلول، وفيه جواز التسري

على بنت النبي ﷺ.

(١٥٩) مدبوغ بالقرظ. قوله: «لم تحصل»؛ أي: لم تخلص.

ابن حابس [الحَنْظَلِيُّ ثم الْمُجَاشِعِيُّ]، وزيد الخَيْلِ [الطَائِيُّ ثم أَحَدُ بني نَبْهَانَ]، والرابع: إِمَّا عَلْقَمَةُ [بنُ عَلَاثَةَ العَامِرِيُّ ثم أَحَدُ بني كِلَابٍ]؛ وإِمَّا عَامِرُ بنُ الطَّفَيْلِ، فقالَ رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِهِ: كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ هُوَلاءِ. قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فقالَ:

«أَلَا تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مِّنْ فِي السَّمَاءِ؛ يَأْتِينِي خَبْرُ السَّمَاءِ صَبَاحاً وَمَسَاءً؟!».

٦١٢ - (وفي روايةٍ معلقةٍ: فَغَضِبَتْ قريشُ والأَنْصارُ؛ قالوا: يُعْطِي صناديدَ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدْعُنَا؟! قَالَ: «إِنَّمَا أَتَلَّفُهُم»).

قَالَ: فقامَ رَجُلٌ غائِرُ العَيْنينِ، مُشْرِفُ الوَجْتينِ، ناشِزُ الجِبْهَةِ (وفي روايةٍ: نَاتِيءُ الجَبينِ)، كَثُّ اللَّحِيَةِ، مَحْلُوقُ الرَّأسِ، مُشَمَّرُ الإِزارِ، فقالَ: يا رَسولَ اللهِ! اتَّقِ اللهَ. قَالَ:

«وَيْلَكَ! أَوْلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللهُ (وفي روايةٍ: مَنْ يُطِيعِ اللهُ إِذَا عَصَيْتُ)؟!». قَالَ: ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ، قَالَ خالِدُ بنُ الوَلِيدِ: يا رَسولَ اللهِ! أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ قَالَ: «لا؛ لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يَصَلِّي»، فقالَ خالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مِصْلٍ يَقولُ بِلِسانِهِ ما لَيْسَ فِي قَلْبِهِ؟ قَالَ رَسولُ اللهِ ﷺ:

«إِنِّي لَمْ أُمَرَ أَنْ أَنْقَبَ قُلُوبَ النَّاسِ، وَلَا أَشُقَّ بَطُونَهُمْ».

قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٌّ (١٦٠) فقالَ:

٦١٢ - قلت: هذه معلقة، ومنها الزيادات التي قبلها، والرواية التي بعدها والزيادة التي قبلها، وهي عند المصنف موصولة في «تفسير براءة»، ولكن باختصار كثير، وقد وصلها أيضاً أبو داود وغيره بأتم منه، وقد خرجتها في «تخريج السنة» (٩١٠).

(١٦٠) أي: مولٌ ففاه. قوله: «من ضئضىء»، وروي: «من صئضىء» بالصاد بدل الضاد؛ أي:

من نسل هذا.

«إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضَيْضِيءٍ هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، [ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم إلى فوقه (١٦١) ٢١٨/٨]، [يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان]، [لئن أنا] أدركتهم لأقتلنهم قتل ثمود (وفي رواية: عاد)». [قيل: ما سيماهم؟ قال: «سيماهم التحليق» (١٦٢). أو قال: التسييد].

(ومن طريق أخرى عنه قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ وهو يقسم قسماً؛ إذ أتاه ذو (وفي رواية: عبد الله بن ذي ٥٢/٨) الخويصرة، وهو رجل من بني تميم، فقال: يا رسول الله! اعدل. فقال:

«وَيْلَكَ! وَمَنْ يَعدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟! قَدْ خَبِتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ». فقال عمر (١٦٣): يا رسول الله! ائذن لي فأضرب عنقه، فقال:

«دَعُهُ؛ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا (ومن طريق أبي سلمة وعطاء بن يسار أنهما أتيا أبا سعيد الخدري، فسألاه عن الحرورية: أسمعت النبي ﷺ؟ قال: لا أدري ما الحرورية؟ سمعت النبي ﷺ يقول: يخرج في هذه الأمة - ولم يقل: منها - قوم) [من قبل المشرق] يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، [وعملكم مع عملهم ١١٥/٦]، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم (وفي طريق: حلوقةم)، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، [ف] ينظر [الرامي] إلى

(١٦١) (الفوق): موضع الوتر من السهم.

(١٦٢) (التحليق): إزالة الشعر. و (التسييد): استئصاله.

(١٦٣) لا ينافيه قوله في الطريق الأولى: «قال خالد بن الوليد؛ لاحتتمال أن يكون كل منهما سأل

ذلك؛ كما قال الحافظ.

نَصَلِهِ (١٦٤) فلا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى رِصَافِهِ فلا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى نَظِيهِ - (وهو قَدْحُهُ) - فلا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى قُدْذِهِ (١٦٥) فلا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْثَ وَالِدَّمَ (وفي طريقٍ: فَيَتَمَارَى فِي الْفُوقَةِ (١٦٦)؛ هَلْ عَلِقَ بِهَا مِنْ الدَّمِ شَيْءٌ؟) آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدٌ؛ إِحْدَى عَضْدَيْهِ مِثْلُ تُذْيِ الْمَرَأَةِ، أَوْ مِثْلُ الْبُضْعَةِ (١٦٧) تَدْرُدُّ، وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ».

قال أبو سعيدٍ: فأشهدُ أني سمعتُ هذا الحديثَ من رسولِ اللهِ ﷺ، وأشهدُ أن عليَّ بنَ أبي طالبٍ قاتلَهُم وأنا معه، فأمرَ بذلكِ الرجلِ فالتَمَسَ، فأتى به، حتى نظرتُ إليه على نعتِ النبيِّ ﷺ الذي نَعَتَهُ (١٧٩/٤).

[قال: فنزلت فيهِ: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ ٥٣/٨].

١٨١٤ - عن بكرِ البصريِّ أنه ذكرَ لابنِ عمرَ أن أنسًا حدَّثَهُم أن رسولَ اللهِ ﷺ أهلَ بَعْمَرَةَ وَحَجَّةً، فقال: أهلُ النبيِّ ﷺ بالْحَجِّ، وأهلنا به معه، فلما قَدِمنا مكة؛ قال:

«مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً»، وكان مع النبيِّ ﷺ هَدْيٌ، فأقدم علينا عليُّ بنُ أبي طالبٍ مِنَ الْيَمَنِ حَاجًّا، فقال النبيُّ ﷺ: «بِمَ أَهْلَلْتُمْ؟ فَإِنْ مَعَنَا أَهْلُكُمْ». قال: أهللتُ بما أهلَّ به النبيُّ ﷺ. قال:

«فَأَمْسِكْ؛ فَإِنْ مَعَنَا هَدْيًا».

(١٦٤) أي: حديثه. و(رصافه): أوتاره. و(نضيه): قدحه؛ يعني: عوده.

(١٦٥) أرياشه التي عليه؛ أي: ينظر إلى هذه الأشياء، فلا يرى في واحد منها أثر السهم. «قد سبق

الفرث»: هو ما يجتمع في الكرش «والدم»: بحيث لم يتعلق به منهما شيء، وخرجا بعده.

(١٦٦) هي موضع الوتر من السهم.

(١٦٧) هي القطعة من اللحم. و(تدردر): معناه: تتحرك؛ تذهب وتجيء، أصله: (تدردر).

٦٤ - [باب] غزوة ذي الخَلَصَة

١٨١٥ - عن جريرٍ قال: قال لي رسولُ اللهِ ﷺ:

«ألا تُريحُني من ذي الخَلَصَة؟». فقلتُ: بلى، فانطلقتُ في خمسينَ ومائةِ فارسٍ من أحمسٍ^(١٦٨) [من قومي ١٥٢/٧]، وكانوا أصحابَ خيلٍ، وكنتُ لا أثبتُ على الخيلِ، فذكرتُ ذلكَ للنبيِّ ﷺ (وفي روايةٍ: ما حَجَبَنِي النبيُّ ﷺ منذُ أسلَمْتُ، ولا رأيتُ إلا تبسّمَ في وجهي، ولقد شكوتُ إليه أني لا أثبتُ على الخيلِ ٢٥/٤ - ٢٦)، فضربَ يدهُ على (وفي روايةٍ: فصكَّ في ١٥٢/٧) صدري حتى رأيتُ أثرَ يدهُ (وفي روايةٍ: أصابعه ٢٢/٤) في صدري، فقال:

«اللهم! ثبتهُ واجعله هادياً مهدياً». قال: فما وقعتُ عن فرسٍ بعدُ.

قال: وكانَ ذو الخَلَصَة بيتاً باليمنِ لختعمٍ وِجيلةٍ، فيه نُصبٌ يُعبَدُ، يقالُ له: الكعبةُ [اليمانيةُ، والكعبةُ الشاميةُ ١١١/٤]، قال: فاتاها، فحرَّقها بالنَّارِ، وكسرها، [قال: وقتلنا من وجدنا عندهُ].

قال: ولما قدِمَ جريرُ اليمنَ؛ كانَ بها رجلٌ يَسْتَقْسِمُ بالأزلامِ، فقبلَ له: إنَّ رسولَ [رسول] (١٦٩) اللهُ ﷺ ها هنا، فإنَ قدَرَ عليكَ ضربَ عنقِكَ. قال: فبينما هو يضربُ بها؛ إذ وقفَ عليه جريرُ، فقال: لتكسرنَّها ولتشهداً^(١٧٠) أن لا إلهَ إلا اللهُ؛ أو لأضربنَّ عنقَكَ. فكسرها وشهد، ثم بعثَ جريرُ رجلاً من أحمسٍ يُكنى: أبا أرطاةَ

(١٦٨) أحمس أخو بجيلة، رهط جرير.

(١٦٩) زيادة من متن «الفتح».

(١٧٠) بتونين الدال، ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني: «ولتشهدنَّ» بسكون اللام وبعد الدال

نون توكيد ثقيلة.

إلى النبي ﷺ يُبَشِّرُهُ بِذَلِكَ، فَلَمَّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ؛ مَا جِئْتُ حَتَّى تَرَكَتْهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أُجْرَبُ (١٧١). قَالَ: فَبَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَاتٍ.

٦٥ - [بَابُ] غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ

٦١٣ - وَهِيَ غَزْوَةُ لَحْمٍ وَجُدَامٍ. قَالَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ.

٦١٤ - وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ يَزِيدَ عَنْ عُرْوَةَ: هِيَ بِلَادُ بَلِيٍّ وَعُدْرَةَ وَبَنِي الْقَيْنِ.

(قلت: أسند فيه حديث عمرو بن العاص المتقدم «ج ٢ / ٦٢ - الفضائل / ٦ - باب»).

٦٦ - [بَابُ] ذَهَابِ جَرِيرٍ إِلَى الْيَمَنِ

١٨١٦ - عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: كُنْتُ بِالْبَحْرِ (١٧٢)، فَلَقَيْتُ رَجُلَيْنِ مِنَ أَهْلِ الْيَمَنِ: ذَا كَلَّاعٍ وَذَا عَمْرٍو، فَجَعَلْتُ أَحَدُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ ذُو عَمْرٍو: لَيْتَنُ كَانَ الَّذِي تَذْكُرُ مِنْ أَمْرِ صَاحِبِكَ؛ لَقَدْ مَرَّ عَلَيَّ مِنْذُ ثَلَاثٍ (١٧٣). وَأَقْبَلَا مَعِيَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ؛ رَفَعَ لَنَا رُكْبًا مِنْ قِبَلِ الْمَدِينَةِ، فَسَأَلْنَا هُمُ؟ فَقَالُوا: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ، وَالنَّاسُ صَالِحُونَ. فَقَالَا: أَخْبِرْ صَاحِبِكَ أَنَّا قَدْ جِئْنَا، وَلَعَلَّنَا سَنَعُودُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَرَجَعَا إِلَى الْيَمَنِ، فَأَخْبَرْتُ أَبَا بَكْرٍ

(١٧١) أي: سواد من التحريق؛ كالجمال الأجر ب إذا طلي بالقطران.

٦١٣ و ٦١٤ - لم يوصلهما الحافظ. وانظر «سيرة ابن هشام» (٤ / ٢٩٨).

(١٧٢) في نسخة الحافظ وغيرها «باليمن» بدل «بالبحر».

(١٧٣) أراد أنه مات منذ ثلاثة أيام، قال الحافظ:

«وهذا قاله ذو عمرو عن اطلاع من الكتب القديمة؛ لأن اليمن كان أقام بها جماعة من اليهود، فدخل كثير من أهل اليمن في دينهم، وتعلموا منهم، وذلك بين في قوله ﷺ لمعاذ لما بعثه إلى اليمن: إنك ستأتي قوماً أهل كتاب».

بحديثهم، قال: أفلا جئت بهم؟

فلما كان بعد قال لي ذو عمرو: يا جرير! إن لك عليّ كرامةً، وإنني مُخبرُك خيراً؛ إنكم معشر العرب! لن تزالوا بخير؛ ما كنتم إذا هلك أميرٌ تأمرتم في آخر، فإذا كانت بالسيف؛ كانوا ملوكاً، يغضبون غضب الملوك، ويرضون رضا الملوك.

٦٧ - [باب] غزوة سيف البحر^(١٧٤)، وهم يتلقون عيراً لقريش،

وأمرهم أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه

١٨١٧ - عن جابر بن عبد الله قال: بعثنا رسول الله ﷺ [ونحن ١٤/٤]

ثلاثمائة راكب [قبل الساحل]، [نحمل زادنا على رقابنا]، أميرنا أبو عبيدة بن الجراح، نرصد عير [١-٢٢٣/٦] قريش، فأقمنا بالساحل نصف شهر، [حتى إذا كنا ببعض الطريق؛ فني الزاد ١/١٠٩]، فأصابنا جوع شديد، حتى أكلنا الخبط، فسمي ذلك الجيش جيش الخبط، [فأمر أبو عبيدة بأزواد ذلك الجيش، فجمع ذلك كله، فكان مزودتي تمر، فكان يقوتنا كل يوم قليل قليل، حتى فني، فلم يكن يصيبنا إلا تمر تمر، فقلت: ما تُغني عنكم تمر؟ فقال: لقد وجدنا فقدنا حين فنيت، قال:] فالقي لنا البحر دابةً يقال لها: العنبر (وفي رواية: فإذا حوت مثل الطرب)، [ميت لم نر مثله]، [قال أبو عبيدة: كلوا]، فأكلنا منه نصف شهر (وفي رواية: فأكل منه ذلك الجيش ثمانين عشرة ليلة؛ [ما أحببنا])، وادّهنا من ودك^(١٧٥) حتى ثابت إلينا (وفي رواية: صلحت) أجسامنا، فأخذ أبو عبيدة ضلعاً

(١٧٤) (سيف البحر): ساحله. وهو بكسر السين.

(١٧٥) أي: من شحمه. (حتى ثابت)؛ أي: رجعت. (الجزائر) هنا: جمع جزور، وهو البعير ذكراً

كان أو أنثى.

مِنَ أَضْلَاعِهِ، فَنَصَبَهُ (وفي روايةٍ: ضَلَعَيْنِ مِّنْ أَضْلَاعِهِ، فَنَصَبَا، ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ فُرِحِلَتْ، ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا، فَلَمْ تُصِبْهُمَا)، فَعَمَدَ إِلَى أَطْوَلِ رَجُلٍ مَعَهُ.
قَالَ سَفِيَانٌ مَرَّةً: ضِلَعًا مِّنْ أَضْلَاعِهِ، فَنَصَبَهُ، وَأَخَذَ رَجُلًا* وَبَعِيرًا، فَمَرَّ [الرَّاكِبُ] تَحْتَهُ.

قَالَ جَابِرٌ: وَكَانَ [فِينَا] رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ، [فَلَمَّا اشْتَدَّ الْجَوْعُ]؛ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرَ، ثُمَّ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرَ، ثُمَّ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرَ، ثُمَّ إِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ نَهَاهُ.
(ومن طريق أخرى: عن قيس بن سعد قال لأبيه: كنت في الجيش، فَجَاعُوا، قَالَ: أَنْحَرُ. قَالَ: نَحَرْتُ، قَالَ: ثُمَّ جَاعُوا، قَالَ: أَنْحَرُ. قَالَ: نَحَرْتُ، قَالَ: ثُمَّ جَاعُوا. قَالَ: أَنْحَرُ. قَالَ: نَحَرْتُ، ثُمَّ جَاعُوا، قَالَ: أَنْحَرُ. قَالَ: نُهِيتُ، [فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ؛ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ]، فَقَالَ:
«كُلُوا رِزْقًا أَخْرَجَهُ اللَّهُ، أَطْعَمُونَا إِنْ كَانَ مَعَكُمْ»، فَاتَاهُ بَعْضُهُمْ فَأَكَلَهُ.

٦٨ - [بَابُ] حَجَّ أَبِي بَكْرٍ بِالنَّاسِ فِي سَنَةِ تِسْعٍ

١٨١٨ - عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ كَامِلَةً ﴿بِرَاءَةٌ﴾،
وَآخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ خَاتِمَةً ﴿سُورَةُ النِّسَاءِ﴾: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾.

٦٩ - [بَابُ] وَفَدِ بَنِي تَمِيمٍ

(قلت: أسند فيه حديث عمران المتقدم ج ٢ / ٥٩ - بدء الخلق / ١ - باب).

(* الأصل: (رَحَلًا)!

٧٠ - باب

٦١٥ - قال ابن إسحاق: غزوة عُبَيْنَةَ بْنِ حِصْنِ بْنِ حُدَيْفَةَ بْنِ بَدْرِ بْنِ الْعَنْبَرِ، مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَأَغَارَ وَأَصَابَ مِنْهُمْ نَاسًا، وَسَبَى مِنْهُمْ نِسَاءً.

٧١ - باب وفد عبد القيس

٧٢ - باب وفد بني حنيفة، وحديث ثمامة بن أثال

١٨١٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بعث النبي ﷺ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ: ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالٍ؛ [سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ ٩١/٣]، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ:

«مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟». فَقَالَ: عِنْدِي خَيْرٌ يَا مُحَمَّدُ! إِنْ تَقَتَّلَنِي؛ تَقَتَّلَ ذَا دَمٍ، وَإِنْ تَنَعِمَ؛ تَنَعِمَ عَلَيَّ شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ؛ فَسَلْ مِنْهُ مَا شِئْتَ. فَتَرَكَ حَتَّى كَانَ الْغَدُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟». فَقَالَ: مَا قَلْتُ لَكَ: إِنْ تَنَعِمَ؛ تَنَعِمَ عَلَيَّ شَاكِرٍ. فَتَرَكَهُ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْغَدِ، فَقَالَ: «مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟». قَالَ: عِنْدِي مَا قَلْتُ لَكَ. فَقَالَ:

«أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ»، فَاذْهَبُوا إِلَى نَجْدٍ (١٧٦) قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، يَا مُحَمَّدُ! وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ، فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهَكَ

٦١٥ - لم يخرج به الحافظ، وهو في «السيرة» (٤ / ٢٩٦).

(١٧٦) أي: إلى ماء مستنقع، وفي نسخة: «إلى نخل» بالخاء المعجمة.

قلت: وهي رواية ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٥٢)، وفي أخرى له: «إلى حائط أبي طلحة»،

وسنده صحيح على شرط الشيخين.

أَحَبُّ الْوَجُوهِ إِلَيَّ ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ ، فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ ، فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ إِلَيَّ ، وَإِنَّ خَيْلَكَ أَخَذْتَنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ ، فَمَاذَا تَرَى؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ ؛ قَالَ لَهُ قَائِلٌ ؛ صَبَوْتَ؟ قَالَ : لَا وَاللَّهِ ؛ وَلَكِنْ أَسْلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا وَاللَّهِ لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةٌ حِنْطَةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ .

١٨٢٠ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكُذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [الْمَدِينَةَ ، فَنَزَلَ فِي دَارِ بِنْتِ الْحَارِثِ ، وَكَانَ تَحْتَهُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ كُرَيْزٍ ، وَهِيَ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ ٥/١١٩] ، فَجَعَلَ يَقُولُ : إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ مِنْ بَعْدِهِ ؛ تَبِعْتُهُ ، وَقَدِمَهَا فِي بَشْرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ [وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ : خَطِيبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ] ، وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِطْعَةٌ جَرِيدٍ ، حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ ، [فَكَلَّمَهُ ، فَقَالَ لَهُ مُسَيْلِمَةُ : إِنْ شِئْتَ خَلِينَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْأَمْرِ ، ثُمَّ جَعَلْتَهُ لَنَا بَعْدَكَ] (١٧٧) ، فَقَالَ [النَّبِيُّ ﷺ] :

«لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا ، وَلَنْ تَعْدُوا أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ ، وَلَنْ أَدْبَرْتَ لِعَقْرِنَاكَ اللَّهُ (١٧٨) ، وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا رَأَيْتُ ، وَهَذَا ثَابِتُ [بْنُ قَيْسٍ وَس] يُجِيبُكَ عَنِّي ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ عَنْهُ .

١٨٢١ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَسَأَلْتُ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّكَ أَرَى

(١٧٧) الأصل : «خليت بيننا» ، وكأنه مقلوب ، والمثبت من متن «الفتح» .

(١٧٨) أي : ليهلكنك .

الذي أريت فيه ما رأيت؟ فأخبرني أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

«بينا أنا نائم؛ رأيت في يدي سوارين (وفي طريق: أتيت بخزائن الأرض، فوضع في كفي سواران ١١٩/٥) من ذهب، فـ [كبراً عليّ، و ٨٢/٨] أهمني شأنهما، (وفي طريق أخرى: ففطعتهما وكرهتُهما ٨١/٨)، فأوحى إليّ في المنام: أن انفخهما، فنفختُهما فطارا، فأولتُهما كذايين يخرجان بعدي، [فكان ١٨٢/٤] أحدهما العنسي، والآخر مُسَيْلَمَةَ [الكذاب صاحب اليمامة]، (وفي طريق: فأولتُهما الكذايين اللذين أنا بينهما: صاحب صنعاء، وصاحب اليمامة)، [فقال عبيد الله بن عبد الله: أحدهما العنسي الذي قتله فيروز باليمن، والآخر مُسَيْلَمَةَ].»

١٨٢٢ - عن أبي رجاء العطاردي قال: كنا نعبد الحجر، فإذا وجدنا حجراً هو أخير؛ ألقيناه وأخذنا الآخر، فإذا لم نجد حجراً؛ جمعنا جُثوةً (١٧٩) من تراب، ثم جئنا بالشاة فحلبناه عليه، ثم طُفنا به، فإذا دخل شهر رجب؛ قلنا: مُنْصَلُّ الأسنّة، فلا ندع رُمحاً فيه حديدة، ولا سهماً فيه حديدة؛ إلا نزعناه، وألقيناه شهر رجب.

١٨٢٣ - وعنه قال: كنت يوم بُعث النبي ﷺ غلاماً، أرعى الإبل على أهلي، فلما سمعنا بخروجه؛ فرزنا إلى النار؛ إلى مُسَيْلَمَةَ الكذاب.

٧٣ - [باب] قِصَّةِ الأَسْوَدِ العَنَسِيِّ

٧٤ - باب قِصَّةِ أهلِ نَجْرَانَ

١٨٢٤ - عن حُذَيْفَةَ قَالَ: جَاءَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ صَاحِبَا نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُرِيدَانِ أَنْ يُلَاعِنَاهُ، قَالَ: فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: لَا تَفْعَلْ؛ فَوَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلَاعِنًا؛ لَا نُفْلِحُ نَحْنُ وَلَا عَقِبُنَا مِنْ بَعْدِنَا. قَالَا: إِنَّا نُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَنَا، وَابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا أَمِينًا، وَلَا تَبْعَثْ مَعَنَا إِلَّا أَمِينًا، فَقَالَ:

«لَأَبْعَثَنَّ مَعَكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ»، فَاسْتَشْرَفَ لَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بَنَ الْجَرَّاحِ!»، فَلَمَّا قَامَ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ»، [فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بَنَ الْجَرَّاحِ].

٧٥ - [بَابُ] قِصَّةِ عُمَانَ وَالْبَحْرَيْنِ

(قُلْتُ: أَسَدٌ فِيهِ حَدِيثُ جَابِرِ الْمُتَقَدِّمِ «ج ٢ / ٥٧ - الخمس / ١٥ - باب»).

٧٦ - بَابُ قُدُومِ الْأَشْعَرِيِّينَ وَأَهْلِ الْيَمَنِ

٦١٦ - وَقَالَ أَبُو مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

«هُم مَنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ».

١٨٢٥ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ (١٨٠) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«الْإِيمَانُ هَا هُنَا - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْيَمَنِ - وَغَلِظَ الْقُلُوبَ فِي الْفَدَّادِينَ عِنْدَ أَصُولِ أَذْنَابِ الْإِبْلِ؛ مِنْ حَيْثُ يُطْلَعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ: رَبِيعَةَ وَمُضَرَ».

١٨٢٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

٦١٦ - هُوَ طَرَفٌ مِنْ حَدِيثِهِ الْمُتَقَدِّمِ فِي «ج ٢ / ٤٧ - الشركة / ١ - باب».

(١٨٠) هُوَ عَقْبَةُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْبَدْرِيِّ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ. وَ(الْفَدَّادِينَ): هُمُ الَّذِينَ تَعَلُّو

أَصْوَاتَهُمْ فِي حُرُوثِهِمْ وَمَوَاشِيَهُمْ.

«أَتَاكُمْ أَهْلَ الْيَمَنِ، هُمْ أَرْقُ أَفْئِدَةً، وَأَلْيَنُ قُلُوبًا، الْإِيمَانُ (وفي طريق: الْفِقْهُ) يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ، وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي أَصْحَابِ الْإِبْلِ، وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ، [وَالْفِتْنَةُ هَا هُنَا، هَا هُنَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ]».

١٨٢٧ - عن علقمة قال: كنا جلوساً مع ابن مسعود، فجاء خباب، فقال: يا أبا عبد الرحمن! أيستطيع هؤلاء الشباب أن يقرؤوا كما تقرأ؟ قال: أما إنك لو شئت أمرت^(١٨١) بعضهم يقرأ عليك. قال: أجل. قال: اقرأ يا علقمة! فقال زيد بن حدير - أخو زياد بن حدير - : أتأمر علقمة أن يقرأ وليس بأقرئنا؟ قال: أما إنك إن شئت أخبرتك بما قال النبي ﷺ في قومك وقومه^(١٨٢)! فقرأت خمسين آية من ﴿سورة مريم﴾، فقال عبد الله: كيف ترى؟ قال: قد أحسن. قال عبد الله: ما اقرأ شيئاً إلا وهو يقرؤه. ثم التفت إلى خباب، وعليه خاتم من ذهب، فقال: ألم يأن لهذا الخاتم أن يُلقى؟ قال: أما إنك لن تراه عليّ بعد اليوم، فألقاه.

٧٧ - [باب] قصّة دوسٍ والطّفيلِ بنِ عمرو الدّوسيّ

٧٨ - بابُ قصّةِ وفدِ طيّءٍ وحديثِ عديّ بنِ حاتمٍ

١٨٢٨ - عن عديّ بن حاتمٍ قال: أتينا عمرَ في وفدٍ، فجعل يدعو رجلاً رجلاً، ويسمّيهم، فقلت: أما تعرفني يا أمير المؤمنين؟! قال: بلى؛ أسلمت إذ كفرُوا، وأقبلت إذ أدبرُوا، ووفيت إذ عدروا، وعرفت إذ أنكروا. فقال عديّ: فلا أبالي إذاً.

(١٨١) بناء الخطاب أو التكلم.

(١٨٢) قال الحافظ: «كأنه يشير إلى ثناء النبي ﷺ على النخع؛ لأن علقمة نخعي، وإلى ذم بني

أسد، وزياد بن حدير أسدي»، وانظر الحديث (١٤٩٢ و ١٤٩٣).

٧٩ - باب حَجَّةِ الْوَدَاعِ

١٨٢٩ - عن ابن جُرَيْجٍ : حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ ؛ فَقَدْ حَلَّ ، فَقُلْتُ : مِنْ أَيْنَ قَالَ هَذَا ابْنُ عَبَّاسٍ ؟ قَالَ : مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ ثُمَّ مَحَلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾ ، وَمِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ أَصْحَابَهُ أَنْ يَحِلُّوا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَقُلْتُ : إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ بَعْدَ الْمُعْرِفِ (١٨٣) ، قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَرَاهُ قَبْلُ وَيَعُدُّ .

١٨٣٠ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كُنَّا نَتَحَدَّثُ بِحَجَّةِ الْوَدَاعِ وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا ، وَلَا نَذْرِي مَا حَجَّةُ الْوَدَاعِ ؟ فـ [وقف ١٩٢/٢] [بِمَنَى] [يوم النحر بين الجمرات ، في الحجبة التي حجج ، و] حَمِدَ اللَّهُ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ ذَكَرَ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ ، فَأُطْنَبَ فِي ذِكْرِهِ ، وَقَالَ :

« ما بعث الله من نبيٍّ ؛ إلا أُنذِرَ أُمَّتَهُ ؛ أُنذِرُهُ نُوحٌ ، وَالنَّبِيُّونَ مِنْ بَعْدِهِ ، وَإِنَّهُ يَخْرُجُ فِيكُمْ ، فَمَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ ؛ فَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْكُمْ أَنْ رَبُّكُمْ لَيْسَ عَلَى مَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ (ثَلَاثًا) ، إِنْ رَبُّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ ، وَإِنَّهُ أَعْوَرُ عَيْنِ الْيُمْنَى ، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ ، [أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟] . قالوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فقال : « فَإِنَّ هَذَا يَوْمٌ حَرَامٌ ، أَفَتَدْرُونَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟ » . قالوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قال : « بَلَدٌ حَرَامٌ ، أَفَتَدْرُونَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ » . قالوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قال : « شَهْرٌ حَرَامٌ » .

(وفي رواية : « أَلَا أَيُّ شَهْرٍ تَعْلَمُونَهُ أَعْظَمُ حَرَمَةً؟ » . قالوا : أَلَا شَهْرُنَا هَذَا . قال : « أَلَا أَيُّ بَلَدٍ تَعْلَمُونَهُ أَعْظَمُ حَرَمَةً؟ » . قالوا : أَلَا بَلَدُنَا هَذَا . قال : « أَلَا أَيُّ يَوْمٍ تَعْلَمُونَهُ أَعْظَمُ حَرَمَةً؟ » . قالوا : أَلَا يَوْمُنَا هَذَا . قال : ١٥/٨ - ١٦)

« أَلَا إِنَّ اللَّهَ [تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ] حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ ، وَأَمْوَالَكُمْ [وَأَعْرَاضَكُمْ ؛

إِلَّا بِحَقِّهَا؛ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟». قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «اللَّهُمَّ! اشْهَدْ (ثَلَاثًا). وَيَلِكُمْ - أَوْ: وَنَحْكُمْ! - انظُرُوا؛ لَا تَرْجِعُوا (وَفِي رِوَايَةٍ: لَا تَرْجِعُنَّ) بَعْدِي كَفَارًا؛ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

[٦١٧ - وَقَالَ: «هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ»، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! اشْهَدْ»، وَوَدَّعَ

النَّاسَ، فَقَالُوا: هَذِهِ حِجَّةُ الْوَدَاعِ]

١٨٣١ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ [قَالَ: خَطَبَنَا ٢/١٩١] النَّبِيُّ ﷺ [يَوْمَ النَّحْرِ] [قَعَدَ

عَلَى بَعِيرِهِ، وَأَمْسَكَ إِنْسَانٌ بِخَطَامِهِ - أَوْ بِزِمَامِهِ - ثُمَّ ١/٢٤] قَالَ:

«[إِنَّ ٥/٢٠٤] الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ (وَفِي رِوَايَةٍ: كَهَيْئَتِهِ) يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةَ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا؛ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ؛ ثَلَاثٌ مَتَوَالِيَاتٌ: ذُو

الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمِ، وَرَجَبٌ مُضَرٌّ^(١٨٤)، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ،

[أَلَا تَدْرُونَ ٨/٩١] أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟». قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَّنَا

أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟». قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ

هَذَا؟». قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ:

«أَلَيْسَ الْبَلَدَةُ؟». قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟». قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟». قُلْنَا: بَلَى.

قَالَ:

٦١٧ - هَذِهِ الزِّيَادَةُ وَالْأُولَى وَالثَّلَاثَةُ الْمُتَقَدِّمَتَيْنِ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ كُلِّهَا عِنْدَ الْمُصَنِّفِ فِي رِوَايَةٍ

وَاحِدَةٍ مَعْلُوقَةٍ، وَقَدْ وَصَلَهَا أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَةَ وَالطَّبْرَانِيُّ بِسُنْدٍ صَحِيحٍ.

(١٨٤) أَضَافَهُ إِلَى مُضَرَ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَحَافِظُ عَلَى تَحْرِيمِهِ أَشَدَّ مِنْ مَحَافِظَةِ سَائِرِ الْعَرَبِ، وَلَمْ يَكُنْ

يَسْتَحِلُّهُ أَحَدٌ مِنَ الْعَرَبِ.

«فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ [وَأَبْشَارَكُمْ] عَلَيْكُمْ حَرَامٌ؛ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، [إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟] .
 قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «اللَّهُمَّ! اشْهَدْ»، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضَلَالًا (وَفِي رِوَايَةٍ: كَفَارًا)؛ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضٌ مَن يُبَلِّغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِن بَعْضٍ مَن سَمِعَهُ (وَفِي رِوَايَةٍ: فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِن سَامِعٍ)»، [فَكَانَ كَذَلِكَ]، فَكَانَ مُحَمَّدٌ [بَنُ سِيرِينَ] إِذَا ذَكَرَهُ يَقُولُ: صَدَقَ مُحَمَّدٌ ﷺ. ثُمَّ قَالَ: «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟» (مَرَّتَيْنِ).

[فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ حُرَّقَ ابْنُ الْحَضْرَمِيِّ حِينَ حَرَّقَهُ جَارِيَةٌ بَنُ قُدَامَةَ؛ قَالَ: أَشْرَفُوا عَلَى أَبِي بَكْرَةَ. فَقَالُوا: هَذَا أَبُو بَكْرَةَ يِرَاك. قَالَ أَبُو بَكْرَةَ: لَوْ دَخَلُوا عَلَيَّ مَا بَهَشْتُ (١٨٥) بِقِصْبَةٍ ٨/٩١].

٨٠ - بَابُ غَزْوَةِ تَبُوكَ: وَهِيَ غَزْوَةُ الْعُسْرَةِ

١٨٣٢ - عَنْ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ، وَاسْتَخْلَفَ عَلِيًّا، فَقَالَ: أَتَخَلَّفُنِي فِي الصِّبْيَانِ وَالنِّسَاءِ؟ قَالَ:
 «أَلَا (وَفِي رِوَايَةٍ: أَمَّا ٤/٢٠٨) تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِن مُوسَى؛ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ نَبِيٌّ بَعْدِي؟» .

٨١ - بَابُ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَعَلَى

الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلْفُوا﴾

(١٨٥) أي: ما مددت يدي إليها وتناولتها لأدفع بها عني؛ لأنني لا أرى قتال المسلمين؛ فكيف

أقاتلهم بسلاح؟!

١٨٣٣ - عن عبد الله بن كعب بن مالك - وكان قائداً كعباً من بني حنين عمي - قال: سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن قصة تبوك؛ قال كعب:

لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاها؛ إلا في غزوة تبوك (وفي رواية: غزوة العسرة ٢٠٩/٥)؛ غير أنني كنت تخلفت في غزوة بدر، ولم يعاتب أحداً تخلف عنها، إنما خرج رسول الله ﷺ يريد عير قريش، حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعة، ولقد شهدت مع رسول الله ﷺ ليلة العقبة حين تواتقنا على الإسلام، وما أحب أن لي بها مشهد بدر، وإن كانت بدر أذكر في الناس منها.

كان من خبري؛ أنني لم أكن قط أقوى ولا أيسر حين تخلفت عنه في تلك الغزاة، والله ما اجتمعت عندي قبله راحلتان قط حتى جمعتهما في تلك الغزوة، ولم يكن رسول الله ﷺ (وفي رواية: كان رسول الله ﷺ قلماً ٦/٤) يريد غزوة إلا ورى غيرها، حتى كانت تلك الغزوة، غزاها رسول الله ﷺ في حر شديد، واستقبل سفراً بعيداً، ومفازاً، وعدواً كثيراً، فجلى للمسلمين أمرهم؛ ليتأهبوا أهبة غزوهم (وفي رواية: عدوهم)، فأخبرهم بوجهه الذي يريد.

[قال: خرج يوم الخميس في غزوة تبوك، وكان يحب أن يخرج يوم الخميس (وفي رواية: لقلماً كان رسول الله ﷺ يخرج إذا خرج في سفر إلا يوم الخميس)]، والمسلمون مع رسول الله ﷺ كثير، ولا يجمعهم كتاب حافظ (يريد: الديوان)، قال كعب: فما رجل يريد أن يتغيب إلا ظن أن سيخفى له (١٨٦)

(١٨٦) أي: لا يظهر تغيبه لكثرة الجيش.

ما لم ينزل فيه وحي الله .

وغزار رسول الله ﷺ تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال، وتجهّز رسول الله ﷺ والمسلمون معه، فطفقت أغدو لكي أتجهّز معهم، فأرجع ولم أقض شيئاً، فأقول في نفسي: أنا قادرٌ عليه، فلم ينزل يتمادي بي حتى اشتدّ بالناس الجدُّ، فأصبح رسول الله ﷺ والمسلمون معه، ولم أقض من جهازي شيئاً، فقلت أتجهّز بعده بيومٍ أو يومين، ثم ألحقهم، فغدوت بعد أن فصلوا لأتجهّز، فرجعت ولم أقض شيئاً، ثم غدوت، ثم رجعت ولم أقض شيئاً، فلم ينزل بي حتى أسرعوا، وتفارط الغزو (١٨٧)، وهممت أن أرتحل فأدرِكهم - وليتني فعلت - فلم يُقدّر لي ذلك، فكنت إذا خرجت في الناس بعد خروج رسول الله ﷺ، فطفت فيهم؛ أحزنتني أنني لا أرى إلا رجلاً مغموصاً (١٨٨) عليه النفاق، أو رجلاً ممن عذر الله من الضعفاء، ولم يذكرني رسول الله ﷺ حتى بلغ تبوك، فقال - وهو جالس في القوم بتبوك -:

«ما فعل كعب؟». فقال رجل من بني سلمة: يا رسول الله! حبسه برداه، ونظرة في عطفه. فقال معاذ بن جبل: بشما قلت، والله يا رسول الله! ما علمنا عليه إلا خيراً، فسكت رسول الله ﷺ.

قال كعب بن مالك: فلما بلغني أنه توجه قافلاً؛ حضرني همي، فطفقت أتذكر الكذب، وأقول: بماذا أخرج من سخطه غداً؟ واستعنت على ذلك بكل ذي رأي من أهلي، فلما قيل: إن رسول الله ﷺ قد أظلم قادمًا؛ زاح عني الباطل،

(١٨٧) أي: فات وسبق. و(الفرط): السبق.

(١٨٨) أي: متهماً به، مطعوناً عليه في دينه. قوله: «حبسه برداه»؛ أي: لباسه. (ونظرة): أي:

وحبسه نظره. (في عطفه): أي: في جانبه، وهو إشارة إلى إعجابه بنفسه ولباسه.

وَعَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَخْرَجَ مِنْهُ أَبَدًا بِشَيْءٍ فِيهِ كَذِبٌ، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ.

وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا، [وَكَانَ قَلَمًا يَقْدَمُ مِنْ سَفَرٍ سَافَرَهُ إِلَّا ضَحَى]،
وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ؛ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ، فَيَرْكَعُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ [قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ ٤/ ٤٠]،
ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ؛ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ، فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ،
وَيَحْلِفُونَ لَهُ، وَكَانُوا بَضْعَةً وَثَمَانِينَ رَجُلًا، فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِلَانِيَتَهُمْ،
وَبَايَعَهُمْ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَوَكَّلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ، فَجِئْتُهُ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ؛
تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ، ثُمَّ قَالَ: «تَعَالَ»، فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ،
فَقَالَ لِي:

«مَا خَلَّفَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدْ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟». فَقُلْتُ: بَلَى؛ إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ جَاسْتُ
عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا؛ لَرَأَيْتُ أَنْ سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بَعْدُزٍ، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا،
وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي؛ لِيُوشِكَنَّ
اللَّهُ أَنْ يُسَخِطَكَ عَلَيَّ، وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ؛ إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ
عَفْوَ اللَّهِ، لَا وَاللَّهِ مَا كَانَ لِي مِنْ عُذْرٍ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ
تَخَلَّفْتُ عَنْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«أَمَّا هَذَا؛ فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ».

فَقَمْتُ، وَثَارَ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ، فَاتَّبَعُونِي، فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ
كَانَتْ أَدْنَبَتْ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا، وَلَقَدْ عَجَزْتَ أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
بِمَا اعْتَذَرَ إِلَيْهِ الْمُتَخَلِّفُونَ، قَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَنْبِكَ اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ، فَوَاللَّهِ
مَا زَالُوا يُؤَنِّبُونِي (١٨٩) حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ فَأَكْذِبَ نَفْسِي، ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيَ

هَذَا مَعِيَ أَحَدًا؟ قَالُوا: نَعَمْ؛ رَجُلَانِ قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ، فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلَ مَا قِيلَ لَكَ. فَقُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَمْرِيُّ، وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ. فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ، قَدْ شَهِدَا بَدْرًا، فِيهِمَا أُسْوَةٌ، فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي.

وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ (١٩٠) مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ، فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ، وَتَغَيَّرُوا لَنَا، حَتَّى تَنَكَّرْتُ فِي نَفْسِي الْأَرْضُ، فَمَا هِيَ الَّتِي أَعْرِفُ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، [حَتَّى طَالَ عَلَيَّ الْأَمْرُ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَهَمُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمُوتَ فَلَا يُصَلِّيَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، أَوْ يَمُوتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَكُونَ مِنَ النَّاسِ بَتَلِكِ الْمَنْزِلَةِ، فَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ مِنْهُمْ، وَلَا يُصَلِّيَ عَلَيَّ].

فَأَمَّا صَاحِبَايَ؛ فَاسْتَكْنَا، وَقَعَدَا فِي بَيْوتِهِمَا بَيْكِيَانِ، وَأَمَّا أَنَا؛ فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ، وَأَجْلَدَهُمْ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَسَلَّمُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَّكَ شَفْتَيْهِ بَرْدُ السَّلَامِ عَلَيَّ أَمْ لَا؟ ثُمَّ أَصَلِّي قَرِيبًا مِنْهُ، فَأَسَارِقُهُ النَّظْرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي أَقْبَلَ إِلَيَّ، وَإِذَا التَّفْتُ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ جَفْوَةِ النَّاسِ؛ مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ (١٩١) جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ - وَهُوَ ابْنُ عَمِّي، وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ - فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ! أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ؛ هَلْ تَعَلَّمْنِي أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولُهُ؟ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ، فَشَدَّدْتُهُ، فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ، فَشَدَّدْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَفَاضَتْ عَيْنَايَ، وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ (١٩٢).

(١٩٠) بالرفع، وهو في موضع نصب على الاختصاص؛ أي: مخصصين بذلك دون بقية الناس.

(١٩١) أي: دخلت بستان أبي قتادة بالتسور؛ أي: بالصعود على سوره.

(١٩٢) أي: علوته للخروج من الحائط.

قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي بِسُوقِ الْمَدِينَةِ؛ إِذَا نَبْطِيٌّ مِنْ أَنْبَاطِ أَهْلِ الشَّامِ، مَمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ؛ يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَيَّ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ؟ فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ، حَتَّى إِذَا جَاءَنِي؛ دَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ، فَإِذَا فِيهِ: أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بَدَارِ هَوَانٍ وَلَا مَضِيعَةٍ (١٩٣)، فَالْحَقُّ بِنَا نَوَاسِكَ. فَقُلْتُ لِمَا قَرَأْتُهَا: وَهَذَا أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ، فَتَيَمَّمْتُ بِهَا التَّنَوُّرَ، فَسَجَرْتُهُ بِهَا.

حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً مِنَ الْخَمْسِينَ؛ إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزَلَ امْرَأَتَكَ. فَقُلْتُ: أَطَلَّقَهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لَا؛ بَلْ اغْتَرِزْهَا، وَلَا تَقْرُبْهَا. وَأَرْسَلْ إِلَى صَاحِبِيٍّ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقُلْتُ لِمَا رَأَيْتِي: الْحَقِّي بِأَهْلِكَ، فَتَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ.

قَالَ كَعْبٌ: فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ هَلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ هَلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ، لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ؟ قَالَ: «لَا؛ وَلَكِنْ لَا يَقْرُبِكَ». قَالَتْ: إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ، وَاللَّهِ مَا زَالَ يَبْكِي مِنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا. فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ كَمَا أَذِنَ لَامْرَأَةِ هَلَالَ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ. فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا اسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَا يُدْرِينِي مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنْتَهُ فِيهَا، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ؟

فَلَبِثْتُ بَعْدَ ذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ حَتَّى كَمَلْتُ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً، مِنْ حِينِ نَهَى رَسُولُ

(١٩٣) قوله: «بدار هوان ولا مضيعه»؛ أي: بدار صغار وضياع. و (مضيعه): كمرحلة وكمعيشة

لغتان. وقوله: «نواسك»: مضارع مجزوم من المواساة.

اللَّهُ ﷺ عن كَلَامِنَا، [فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَوْبَتَنَا عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ حِينَ بَقِيَ الثُّلُثُ الْأَخِيرُ مِنَ اللَّيْلِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ أُمِّ سَلْمَةَ - وَكَانَتْ أُمُّ سَلْمَةَ مُحْسِنَةً فِي شَأْنِي، مَعْنِيَّةً فِي أَمْرِي - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«يَا أُمَّ سَلْمَةَ! تَيْبَ عَلَى كَعْبٍ». قَالَتْ: أَفَلَا أُرْسِلُ إِلَيْهِ فَأَبْشُرُهُ؟ قَالَ: إِذَا يَحْطِمُكُمْ النَّاسُ فَيَمْنَعُونَكُمْ النَّوْمَ سَائِرَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صُبْحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، وَأَنَا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بَيْوتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ؛ قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي، وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ؛ سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى (١٩٤) عَلَى جَبَلٍ سَلَعٍ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ أَبْشِرْ! قَالَ: فَخَرَزْتُ سَاجِدًا، وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ، وَأَذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَذَهَبَ النَّاسُ يَبْشُرُونَا، وَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي مَبْشُرُونَ، وَرَكَضَ إِلَيَّ رَجُلٌ فَرَسًا، وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسَلَمَ، فَأَوْفَى عَلَى الْجَبَلِ، وَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبْشِرُنِي؛ نَزَعْتُ لَهُ ثَوْبِي، فَكَسَوْتُهُ إِيَّاهُمَا بِبَشْرَاهُ، وَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، وَاسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ، فَلَبِسْتُهُمَا، وَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا، يُهَنُّونِي بِالتَّوْبَةِ، يَقُولُونَ: لِيَتَهَنَكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ.

قَالَ كَعْبٌ: حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يَهْرُولُ، حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَانِي، وَاللَّهِ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ، وَلَا أَنْسَاهَا لَطَلْحَةَ.

قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ يَبْرُقُ

(١٩٤) أي: أشرف. و(سالع): جبل قرب المدينة.

وَجْهَهُ مِنَ السَّرُورِ :-

«أَبَشِرْ بِخَيْرٍ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مِنْذُ وَلَدْتِكَ أُمَّكَ». قَالَ : قُلْتُ : أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ؟ قَالَ : «لَا ؛ بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ»، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَأَنَّهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ، فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ ؛ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ مِنْ تَوْتِي أَنْ أَنْخَلَعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ». قُلْتُ : فَإِنِّي أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْرٍ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ اللَّهُ إِنَّمَا نَجَّانِي بِالصَّدَقِ، وَإِنَّ مِنْ تَوْتِي أَنْ لَا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقًا مَا بَقِيْتُ، فَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ (١٩٥) فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ مِنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي، مَا تَعَمَّدْتُ مِنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا كَذِبًا، وَإِنِّي لِأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ فِيمَا بَقِيْتُ.

وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ ﷺ : ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾، فَوَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ - بَعْدَ أَنْ هَدَانِي لِلْإِسْلَامِ - أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنْ لَا أَكُونَ (١٩٦) كَذْبَتُهُ فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَّبُوا، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِلَّذِينَ كَذَّبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ شَرًّا مَا قَالَ لِأَحَدٍ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : ﴿يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ قُلْ لَا تَعْتَذِرُوا لَنْ تُؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَأْنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ وَسَيَرَى اللَّهُ

(١٩٥) أي : أنعم عليه .

(١٩٦) أي : أن أكون، ف (لا) زائدة . وقوله : «فأهلك» : عطف عليه ؛ أي : فإن أهلك . قوله : «شر

ما قال لأحد» ؛ أي : شر القول الكائن لأحد من الناس .

عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ . [سَيُخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ ﴿١﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ : ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴾ .

قَالَ كَعْبٌ : وَكُنَّا تَخَلَّفْنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ ، فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَعْفَرَ لَهُمْ ، وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا ، حَتَّىٰ قَضَىٰ اللَّهُ فِيهِ ، فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ : ﴿ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَّفُوا ﴾ ، وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خَلَّفْنَا عَنِ الْغَزْوِ ؛ وَإِنَّمَا تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا ، وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ ، وَاعْتَدَرَ إِلَيْهِ ، فَقَبِلَ مِنْهُ .

٨٢ - [بَابُ] نُزُولِ النَّبِيِّ ﷺ الْحِجْرَ

(قُلْتُ : أَسْنَدُ فِيهِ حَدِيثُ ابْنِ عَمْرِو الْمُتَقَدِّمِ فِي «ج ٢ / ٦٠ - الْأَنْبِيَاءُ / ١٨ - بَابُ» .)

٨٣ - بَابُ

١٨٣٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ ، فَدَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ :

« إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا ، وَلَا قَطَعْتُمْ وَاذِيًّا ؛ إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ » .
قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَهَمَّ بِالْمَدِينَةِ ؟ قَالَ : « وَهَمَّ بِالْمَدِينَةِ ؛ حَبَسَهُمُ الْعَدْرُ » .

٨٤ - [بَابُ] كِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَىٰ كِسْرَىٰ وَقِيَصَرَ

١٨٣٥ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ : لَقَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيَّامَ الْجَمَلِ بَعْدَمَا كِدْتُ أَنْ أَلْحَقَ بِأَصْحَابِ الْجَمَلِ (١٩٧) فَأَقَاتِلَ مَعَهُمْ (وَفِي

(١٩٧) الْمُرَادُ بِهِمُ الْعَسْكَرُ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

رواية: لقد نفعني الله بكلمة أيام الجمل (٩٧/٨)، قال: لَمَّا بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّ أَهْلَ فَارَسَ قَدْ مَلَكَوْا عَلَيْهِمْ بِنْتَ كِسْرَى؛ قَالَ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ».

١٨٣٦ - عن السائب: أَذْكَرُ أَنِّي خَرَجْتُ مَعَ الصَّبِيَّانِ نَتَلَقَى النَّبِيَّ ﷺ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوُدَاعِ (١٩٨)؛ مَقْدَمُهُ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ.

٨٥ - بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ . ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ ﴿

٦١٨ - قالت عائشة رضي الله عنها: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ:

«يَا عَائِشَةُ! مَا أَزَالَ أَجِدُ أَلَمَ الطَّعَامِ» (١٩٩) الَّذِي أَكَلْتُ بِخَيْرٍ، فَهَذَا أَوَانٌ وَجَدْتُ انْقِطَاعَ

أَبْهَرِي مِنْ ذَلِكَ الشَّمِّ».

١٨٣٧ - عن عائشة رضي الله عنها: [أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْأَلُ فِي

(١٩٨) فِي «مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ»: «وَهِيَ ثَنِيَّةٌ مُشْرِفَةٌ عَلَى الْمَدِينَةِ، يَطُؤُهَا مَنْ يَرِيدُ مَكَّةَ». كَذَا قَالَ،

وظاهر الحديث يرده، ويدل على أنها شمال المدينة بينها وبين تبوك، وبه جزم ابن القيم في «الزاد» (٣ /

١٣)، فَقَالَ:

«إِنَّمَا هِيَ مِنْ نَاحِيَةِ الشَّامِ، لَا يَرَاهَا الْقَادِمُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَلَا يَمْرِبُهَا إِلَّا إِذَا تَوَجَّهَ إِلَى الشَّامِ».

ونسب الحافظ إلى ابن القيم ما يوافق ما في «المعجم»، ويخالف ما نقلته عنه؛ «فلا أدري أوهم

الحافظ أم هو قول آخر لابن القيم؟ وقد تكلف الحافظ في توجيهه، فراجعه إن شئت.

٦١٨ - هذا معلق عند المصنف، وقد وصله البزار والحاكم والإسماعيلي، وقال الحاكم:

«صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي (٣ / ٥٨)، وله شواهد مرسله؛ منها عن أبي سلمة

عند الدارمي (١ / ٣٢ - ٣٣)، وآخر موصول عند أحمد (٦ / ١٨) عن أم مبشر.

(١٩٩) أي: أحس الألم في جوفي بسبب الطعام. (والأبهن: عرق مستبطن بالظهر متصل بالقلب

إذا انقطع مات صاحبه.

مرضه الذي مات فيه (وفي طريق: لَمَا كَانَ فِي مَرَضِهِ؛ جَعَلَ يَدُورُ فِي نِسَائِهِ ٢٢٠/٤) يقول: «أَيْنَ أَنَا غَدًا؟ أَيْنَ أَنَا غَدًا؟ أَيْنَ أَنَا غَدًا؟» يريد: يوم (وفي طريق: حرصاً على بيت عائشة، [قالت عائشة: فلَمَا كَانَ يَوْمِي؛ سَكَنَ] (٢٠٠)، فَأَذِنَ لَهُ أَزْوَاجُهُ يَكُونُ حَيْثُ يَشَاءُ، فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ حَتَّى مَاتَ عِنْدَهَا.

قالت عائشة: [١٤٢/٥] دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا مُسْنِدَتُهُ إِلَى صَدْرِي، وَمَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سِوَاكَ رَطْبٌ (وَفِي طَرِيقٍ: جَرِيدَةٌ رَطْبَةٌ) يَسْتَنُّ بِهِ، فَأَبْدَاهُ (٢٠١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَرِّهِ (وَفِي طَرِيقٍ: فَرَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ يَحِبُّ السَّوَاكَ، فَقُلْتُ: آخِذْهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَنْ نَعَمْ، [فَقُلْتُ لَهُ: أَعْطِنِي هَذَا السَّوَاكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ! فَأَعْطَانِيهِ]، فَتَنَاوَلْتُهُ، [فَقَضَمْتُهُ]، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ: أَلَيْسَ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَنْ نَعَمْ [١٤١/٥]، فَأَخَذْتُ السَّوَاكَ فَقَضَمْتُهُ (٢٠٢) (وَفِي رِوَايَةٍ: فَقَضَمْتُهُ، ثُمَّ مَضَعْتُهُ)، وَنَفَضْتُهُ (وَفِي رِوَايَةٍ: فَلَيْتَهُ) وَطَيَّبْتُهُ (٢٠٣)، ثُمَّ دَفَعْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَنَّ بِهِ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَنَّ اسْتِنَانًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ، [ثُمَّ نَاوَلْنِيهَا، فَسَقَطَتْ يَدُهُ، أَوْ سَقَطَتْ مِنْ يَدِهِ]، [وَأَنَّ كَانَ ١٩٢/٧] بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ (٢٠٤) أَوْ عُلبَةٌ - يَشْكُ عَمْرٌ - فِيهَا مَاءٌ، فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدَيْهِ فِي الْمَاءِ، فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ، يَقُولُ:

(٢٠٠) أي: سكت عن ذلك القول، وهذه الزيادة تشعر بأن إذن أزواجه ﷺ له كان بعد أن صار إلى يومها، وبهذا جمع ابن التين، واستحسنه الحافظ.

(٢٠١) أي: مد نظره إليه.

(٢٠٢) أي: قطعت لإزالة المكان الذي تسوك به عبدالرحمن، وهو بالصاد المهملة، وفي الرواية الآتية: (فقضمته) بالصاد المعجمة؛ أي: مضغته بأطراف أسناني.

(٢٠٣) أي: بالماء. قال الحافظ: «ويحتمل أن يكون طيبته تأكيداً لـ (ليتته)».

(٢٠٤) (الركوة): إناء للماء من جلد خاصة. و(العلبة): من الخشب.

«لا إلهَ إلا اللهُ، إنَّ للموتِ سَكَراتٍ» [، وكانت إحدانا تُعوِّدُهُ بِدُعاءٍ إذا مَرَضَ، فَذَهَبَتْ أَعُوذُهُ فَرَفَعَ رَأْسُهُ إِلَى السَّمَاءِ] (وفي رواية: كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ، وَيَنْفُثُ، [وَمَسَحَ عَنْهُ بِيَدِهِ]، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ؛ كُنْتُ أَقْرَأُ (وفي رواية: أَنْفُثُ ٢٢/٧) عَلَيْهِ [بِهِنَّ]، وَأَمْسَحُ [عَنْهُ] بِيَدِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا ٦/١٠٥-١٠٦)، [فَسَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ: كَيْفَ يَنْفُثُ؟ قَالَ: يَنْفُثُ عَلَى يَدَيْهِ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ].

فَمَا عَدَا أَنْ فَرَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٢٠٥)؛ رَفَعَ يَدَهُ، أَوْ إِصْبَعَهُ (وفي طريق: نَصَبَ يَدَهُ)، ثُمَّ [٦١٩ - شَخَّصَ بَصْرَ النَّبِيِّ ﷺ ٤/١٩٤] [وَأَصْغَتْ إِلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، وَهُوَ مَسْنَدٌ إِلَى ظَهْرِهِ، [وَأَخَذَتْهُ بُحَّةٌ ٥/١٣٨] [شَدِيدَةٌ ٥/١٨١]، يَقُولُ: «﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾»]، اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَأَلْحِقْنِي بِ- [الرَّفِيقِ الْأَعْلَى (ثَلَاثًا)].

(وفي طريق: قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ - وَهُوَ صَاحِحٌ -:

«إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ [قَطُّ] حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخَيَّرُ، فَلَمَّا نَزَلَ بِهِ - وَرَأْسُهُ عَلَى فِخْذِي - غُشِيَ عَلَيْهِ [سَاعَةً ٧/١٥٥]، ثُمَّ أَفَاقَ، فَأَشَخَّصَ بَصْرَهُ إِلَى سَقْفِ الْبَيْتِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ! [فِي] الرَّفِيقِ الْأَعْلَى». فَقُلْتُ: إِذَا لَا يَخْتَارُنَا، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَدِيثُ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا بِهِ وَهُوَ صَاحِحٌ، قَالَتْ: فَكَانَ [سَتْ تِلْكَ] آخِرَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا [النَّبِيُّ ﷺ قَوْلُهُ]: «اللَّهُمَّ! الرَّفِيقِ الْأَعْلَى» ٥/١٤٤)، ثُمَّ قَضَى، [وَمَالَتْ يَدَهُ].

وَكَانَتْ تَقُولُ: [إِنَّ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ] مَاتَ [فِي بَيْتِي،

(٢٠٥) يعني: من الاستئذان، وهو الاستياك.

٦١٩ - هذه الزيادة معلقة عند المصنف، وقد وصلها الطبراني في «مسند الشاميين».

وفي يومي] [الذي كان يدور عليّ فيه]، ورأسه بين حاقتي (٢٠٦) وذائقتي (وفي رواية: بين سحري ونحري، وأن الله جمع بين ريقِي وريقِهِ عند موته)، [في آخر يومٍ من الدنيا، وأول يومٍ من الآخرة]، [فلا أكرهُ شدة الموتِ لأحدٍ أبداً بعد النبي ﷺ ١٤٠/٥].

١٨٣٨ - عن عبد الله بن عباسٍ أن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه خرج من عند رسول الله ﷺ في وجعه الذي تُوفِّي فيه، فقال الناس: يا أبا الحسن! كيف أصبح رسول الله ﷺ؟ فقال: أصبح بحمدِ الله بارئاً. فأخذ بيده عباس بن عبد المطلب، فقال له: [ألا تراه؟ ١٣٦/٧] أنت والله بعد ثلاثِ عبدِ العصا، وإنِّي والله لأرى (٢٠٧) رسولَ الله ﷺ سوف يُتوفَّى من وجعه هذا، إنِّي لأعرفُ وجوهَ بني عبد المطلبِ عند الموتِ، [ف] اذهب بنا إلى رسولِ الله ﷺ فلنَسأله فيمن هذا الأمر؟ إن كانَ فينا؛ عَلِمنا ذلك، وإن كانَ في غيرنا؛ عَلِمناه (وفي رواية: أمرناه)، فأوصى بنا. فقال عليّ: إنا والله لئن سألناها رسولَ الله ﷺ، فَمَنَعناها؛ لا يُعطيناها الناسُ بعده [أبداً]، وإنِّي والله لا أسألها رسولَ الله ﷺ [أبداً].

١٨٣٩ - عن عبد الله بن عباسٍ أن أبا بكرٍ خرجَ وعمرُ بن الخطابِ يُكَلِّمُ الناسَ، فقال: اجلس يا عمر! فأبى عمرُ أن يجلسَ، فأقبلَ الناسُ إليه، وتركوا عمرَ، فقال أبو بكرٍ:

أما بعد؛ مَنْ كانَ منكم يُعبدُ محمداً ﷺ؛ فإنَّ محمداً قد ماتَ، ومَنْ كانَ منكم يُعبدُ اللهَ؛ فإنَّ اللهَ حيٌّ لا يموتُ؛ قالَ اللهُ تعالى: ﴿وما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ

(٢٠٦) (الحاقنة): ما سفل من الذقن. و(الذاقنة): ما علا منه. و(السحر): بين الثديين.

و(النحر): موضع الفلاة من الصدر.

(٢٠٧) أي: لأظنُّ.

خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ﴿ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ الشَّاكِرِينَ ﴾ .

وقال: والله لكان الناس لم يعلموا أن الله أنزل هذه الآية حتى تلاها أبو بكر، فتلقاها الناس منه كلهم، فما أسمع بشراً من الناس إلا يتلوها.

١٨٤٠ - عن الزُّهْرِيِّ قَالَ: فَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ عَمْرًا قَالَ: وَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ تَلَاهَا، فَعَقَرْتُ (٢٠٨) حَتَّى مَا تُقَلِّنِي رِجْلَايَ، وَحَتَّى أَهْوَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ حِينَ سَمِعْتُهُ تَلَاهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ مَاتَ.

١٨٤١ - عن أنسٍ رضي الله عنه قال: لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ؛ جَعَلَ يَتَغَشَّاهُ (٢٠٩)، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ: وَكَرَبَ أَبَاهُ! فَقَالَ لَهَا:

«لَيْسَ عَلَيَّ أَيْبُكَ كَرَبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ (٢١٠)، فَلَمَّا مَاتَ قَالَتْ: يَا أَبَتَاهُ! أَجَابَ رُبًّا دَعَاهُ، يَا أَبَتَاهُ! مَنْ جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ مَأْوَاهُ، يَا أَبَتَاهُ! إِلَى جِبْرِيلَ نَنْعَاهُ.

فَلَمَّا دُفِنَ؛ قَالَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ: يَا أَنْسُ! أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْتُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ التُّرَابَ؟!»

٨٦ - بَابُ آخِرِ مَا تَكَلَّمَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم قريباً «٨٥ - باب»).

٨٧ - بَابُ وِفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ

١٨٤٢ - عن عائشة وابن عباسٍ رضي الله عنهم أن النبي ﷺ لَبِثَ بِمَكَّةَ

(٢٠٨) بهذا الضبط؛ أي: دهشت وتحيرت، وقوله: «ما تقلني»؛ أي: ما تحملني.

(٢٠٩) أي: الثقل، يتغشاه؛ أي: يغشى النبي ﷺ شيئاً فشيئاً.

(٢١٠) قال الحافظ: «وهذا يدل على أنها لم ترفع صوتها بذلك؛ وإلا لكان ينهأها».

عشر سنين (٢١١) يُنزل عليه القرآن، وبالمدينةِ عشراً.

٨٩ - بابُ بَعَثِ النَّبِيُّ ﷺ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي

مَرَضِهِ الَّذِي تُوْفِّي فِيهِ

٩٠ - بابُ

١٨٤٣ - عن أبي الخير عن الصُّنَابِحِيِّ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: مَتَى هَاجَرْتَ؟ قَالَ:

خَرَجْنَا مِنَ الْيَمَنِ مُهَاجِرِينَ، فَقَدِمْنَا الْجُحْفَةَ، فَأَقْبَلَ رَاكِبٌ، فَقُلْتُ لَهُ: الْخَبْرُ (٢١٢).

فَقَالَ: دَفَنَّا النَّبِيَّ ﷺ مِنْذُ خَمْسٍ. قُلْتُ: هَلْ سَمِعْتَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ شَيْئاً؟ قَالَ:

نَعَمْ؛ أَخْبَرَنِي بِلَالٌ مُؤَدَّنُ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ فِي السَّبْعِ؛ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ.

٩١ - بابُ كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ؟

١٨٤٤ - عن البراءِ رضيَ اللهُ عنه قال: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ.

١٨٤٥ - عن بُرَيْدَةَ قَالَ: غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّ عَشْرَةَ غَزْوَةً.

(٢١١) تقدم من حديث ابن عباس وحده (ج٢ / ١٦٣٨) وفيه: «فمكث بمكة ثلاث عشرة سنة».

(٢١٢) بالنصب بفعل مقدر؛ أي: هات الخبر..

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

٦٥ - كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ

﴿الرَّحْمٰنُ الرَّحِیْمُ﴾: اسمانِ مِنَ الرَّحْمَةِ، الرَّحِیْمُ وَالرَّاحِمُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ؛
كَالْعَلِیْمِ وَالْعَالِمِ .

١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي فَاتِحَةِ الْكِتَابِ

وَسَمَّيْتُ أُمَّ الْكِتَابِ أَنَّهُ يُبْدَأُ بِكِتَابَتِهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَيُبْدَأُ بِقِرَاءَتِهَا فِي
الصَّلَاةِ، وَ (الدِّينُ) : الْجِزَاءُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ؛ كَمَا تَدِينُ تُدَانُ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ:
﴿بِالدِّينِ﴾ : بِالْحِسَابِ . ﴿مَدِينِينَ﴾ : مُحَاسِبِينَ .

١٨٤٦ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى قَالَ: كُنْتُ أَصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ، [فَمَرَّ
بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ٥/١٩٩]، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ أُجِبْهُ [حَتَّى صَلَّيْتُ، ثُمَّ
أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَنِي؟»]، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي كُنْتُ أَصَلِّي .
فَقَالَ:

«أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا
دَعَاكُمْ؟»، ثُمَّ قَالَ لِي:

«لَأَعْلَمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ السُّورِ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ»،
ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ؛ قُلْتُ لَهُ: أَلَمْ تَقُلْ: «لَأَعْلَمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ

سورة في القرآن؟». قال:

«الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي

أُوتِيَتْهُ.

٢ - بَابُ ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾

٢ - سورة ﴿البقرة﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ - [بَابُ] (١) ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ (٢)

٢ - بَابُ

٧٤١ - قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿إِلَى شَيَاطِينِهِمْ﴾: أَصْحَابِهِمْ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَالْمَشْرِكِينَ. ﴿مُحِيطٌ

بِالْكَافِرِينَ﴾: اللَّهُ جَامِعُهُمْ. (صِبْغَةً): دِينٌ. ﴿عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾: عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا.

٧٤٢ - قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿بِقُوَّةٍ﴾: يَعْمَلُ بِمَا فِيهِ.

٧٤٣ - وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: ﴿مَرَضٌ﴾: شَكٌّ. ﴿وَمَا خَلَفَهَا﴾: عِبْرَةٌ لِمَنْ بَقِيَ.

٧٤٤ - ﴿لَا شَيْئَةَ﴾: لَا بَيَاضَ.

(١) كَذَا الْأَصْلُ لَيْسَ فِيهِ لَفْظُ: «بَابُ»، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْآيَاتِ الْآتِيَةِ فِي هَذِهِ السُّورَةِ

وغيرها؛ خلافاً لنسخة «الفتح»، فهي كلها مصدرة فيها باللفظ المذكور، فاقتضى التنبيه.

(٢) قوله: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾، وعند العيني زيادة: «باب قول الله تعالى».

٧٤١ و ٧٤٢ - وصلهما عبد بن حميد.

٧٤٣ - وصله ابن أبي حاتم بسند ضعيف عنه.

٧٤٤ - وصله آدم بن أبي إياس بسند ضعيف عن أبي العالية.

وقال غيره: ﴿يَسْؤُمُونَكُمْ﴾: يُؤْلُونَكُمْ؛ (الولاية) مفتوحة: مصدرُ الولاء، وهي الرُبُوبِيَّةُ، وإذا كُسِرَتِ الواوُ فهي الإِمَارَةُ. وقال بعضهم: الحُبُوبُ التي تُؤْكَلُ كُلُّهَا (فوم).

٧٤٥ - وقال قتادة: ﴿فَبَاؤُوا﴾: فأنقلبوا.

وقال غيره: ﴿يَسْتَفْتِحُونَ﴾: يَسْتَنْصِرُونَ. ﴿شَرَّوْا﴾: باعوا. ﴿رَاعِنَا﴾: مِنَ الرَّعُونَةِ^(٣)، إذا أرادوا أَنْ يُحَمِّقُوا إنساناً؛ قالوا: راعنا. ﴿لَا تَجْزِي﴾: لا تُغْنِي. ﴿خُطُوتِ﴾: مِنَ الْخَطْوِ، والمعنى آثَارُهُ.

٣ - [بَابُ] قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُندَاداً وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

١٨٤٧ - عن عبد الله (ابن مسعود) قال: سألت النبي ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ

عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ:

«أَنْ تَجْعَلَ (وفي رواية: تَدْعُو ٨/٣٤) لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ». قلتُ: إِنَّ ذَلِكَ لعَظِيمٌ، قلتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ؛ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ». قلتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ».

[فأنزل الله تصديقها (وفي رواية: تصديقاً لقول رسول الله ﷺ ٦/١٤):

﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا. يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ﴾ الآية].

٤ - [بَابُ] قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَوَضَّلْنَا عَلَيْكُمْ الغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ المَنَّانَ

وَالسَّلْوى كُلُوا مِنَ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمْنَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾

٧٤٥ - وصله عبد بن حميد عنه.

(٣) لا يخفى أن ﴿رَاعِنَا﴾ من المراعاة، ولا يظهر فيه معنى الرعونة؛ إلا على قراءة «راعناً» بالتونين؛

كما تراه في تمام نقل المصنف رحمه الله.

٧٤٦ - وقال مجاهد: (الْمَنْ): صَمْعَةٌ. و﴿السَّلْوَى﴾: الطَّيْرُ.

٥ - بَابُ ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا
وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَيَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾
﴿رَغَدًا﴾: واسعٌ كثيرٌ.

٦ - [بَابُ] قَوْلِهِ: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ﴾

٧٤٧ - وقال عكرمة: (جَبْرٌ، وَمِيكَ، وَسِرَافٍ): عَبْدٌ. (إِيلٌ): اللُّهُ^(٤).

٧ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسأها﴾

١٨٤٨ - عن عمر رضي الله عنه قال: أقرؤنا أبي، وأقضانا علي، وإنا لندع
من قول (وفي رواية: لحن ١٠٣/٦) أبي، وذلك أن أبا يقول: لا أدع شيئاً سمعته
من رسول الله ﷺ، وقد قال الله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسأها﴾.

٨ - بَابُ ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ﴾

١٨٤٩ - | عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال:

«قال الله: كذبني ابن آدم ولم يكن له ذلك، وشتمني ولم يكن له ذلك، فأما
تكذيبه إياي؛ فزعم أنني لا أقدر أن أعيدَه كما كان! وأما شتمه إياي؛ فقولُه: لي
ولَدٌ، فسُبْحاني أن أتخذَ صاحِبَةً أو ولدًا!».

٧٤٦ - وصله الفريابي وعبد بن حميد بسند صحيح عنه.

٧٤٧ - وصله الطبري عنه.

(٤) يعني: أن معنى جبرائيل وميكائيل وإسرافيل: عبد الله.

٩ - بَابُ ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ﴾ ﴿مَثَابَةً﴾ ؛ يَثُوبُونَ : يَرْجِعُونَ .

(قلت: أسند فيه حديث عمر المتقدم ج ١ / ٨ - الصلاة / ٣٢ - باب «).

١٠ - [بَابُ] قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾
(القواعدُ): أساسُها، واحداثُها قاعدةٌ. و﴿القواعدُ مِنَ النِّسَاءِ﴾: واحداها قاعدةٌ^(٥).

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم ج ١ / ٢٥ - الحج / ٤٢ - باب «).

١١ - بَابُ ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾

١٨٥٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية، ويُفسرونها بالعربية لأهل الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «لا تُصدِّقوا أهل الكتاب، ولا تُكذِّبُوهم، و﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ وما أُنزِلَ إِلَيْكُمْ» الآية ٨ / ١٦٠].

١٢ - [بَابُ] ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَاهْمُ عَنْ قِبَلَتِهِمْ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾

(قلت: أسند فيه حديث البراء المتقدم ج ١ / ٢ - الإيمان / ٣٠ - باب «).

(٥) بلا هاء كالحائض؛ لأن القاعد في مقابلة الحائض هي التي قعدت عن الحيض، فهي من الأسماء المخصوصة بالنساء؛ كالطالق ونحوه.

١٣ - [باب] ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾

١٨٥١ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«يُدْعَى نُوحٌ [وَأُمَّتُهُ ١٠٥/٤] يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فيقول: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَبُّ! فيقول [الله تعالى]: هَلْ بَلَغْتَ؟ فيقول: نَعَمْ [أَيُّ رَبِّ]! فيقال لِأُمَّتِهِ: هَلْ بَلَّغْتُمْ؟ فيقولون: [لا]؛ ما أَتَانَا (وفي رواية: ما جَاءَنَا ١٥٦/٨) مِنْ نَذِيرٍ، فيقول [لنوح]: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فيقول: مُحَمَّدٌ [ﷺ] وَأُمَّتُهُ، فيشْهَدُونَ أَنَّهُ قَدْ بَلَّغَ، ﴿وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾، فَذَلِكَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾.»

[قال]: و (الْوَسَطُ): الْعَدْلُ.

١٤ - [باب] ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّعَ إِيمَانِكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَوْوْفٌ رَحِيمٌ﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن عمر المتقدم «ج ١ / ٨ - الصلاة / ٣٢ - باب»).

١٥ - باب ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾

١٨٥٢ - عن أنس رضي الله تعالى عنه قال: لم يبق ممن صلى القبلتين

غيري.

١٦ - [باب] ﴿وَلَيْنُ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا

﴿قَبْلَتَكَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكَ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾

(قُلْتُ: أُسْنَدُ فِيهِ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ الْمَشَارِ إِلَى آتِفًا).

١٧ - [بَابُ] ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ

وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُكْتُمِينَ﴾

(قُلْتُ: أُسْنَدُ فِيهِ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ الْمَشَارِ إِلَى آتِفًا).

١٨ - [بَابُ] ﴿وَلِكُلِّ وُجْهَةٍ هُوَ مُوَلِّيُهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَمَا

تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾

(قُلْتُ: أُسْنَدُ فِيهِ حَدِيثُ الْبَرَاءِ الْمُتَقَدِّمِ [ج ١ / ٢ - الإِيمَان / ٣٠ - بَابُ]).

١٩ - [بَابُ] ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ

الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾

﴿شَطْرَ﴾ هُ: تَلْقَاءُهُ.

(قُلْتُ: أُسْنَدُ فِيهِ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ الْمَشَارِ إِلَى آتِفًا).

٢٠ - [بَابُ] ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ

الْحَرَامِ وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾

(قُلْتُ: أُسْنَدُ فِيهِ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ الْمَشَارِ إِلَى آتِفًا).

٢١ - [بَابُ] ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرَوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ

أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾

(شَعَائِرُ): عَلَامَاتٌ؛ وَاحِدَتُهَا شَعِيرَةٌ.

٧٤٨ - وقال ابن عباسٍ: (الصَّفَوَانُ): الحَجَرُ. ويُقال: الحِجَارَةُ المُسُّ التي لا تُنْبِتُ شيئاً، والواحدةُ: صَفْوَانَةٌ؛ بمعنى ﴿الصِّفَا﴾، والصِّفَا للجميع.

٢٢ - بابُ قوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَاداً﴾: أَضْدَاداً؛ واحِدُهَا نَدٌّ

(قلت: أسند فيه حديث ابن مسعود المتقدم «ج ١ / ٢٣ - الجنائز / ١ - باب»).

٢٣ - [بابُ] ﴿يا أيُّها الذين آمنوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبِ بِالْحَرْبِ﴾ إلى قوله: ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾
﴿عُفْيَ﴾: تُرِكَ.

١٨٥٣ - عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: كان في بني إسرائيلِ الْقِصَاصُ، ولم تكن فيهم الدِّيَّةُ، فقال الله تعالى لهذه الأمة: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبِ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأَنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾: ف (العَفْوُ): أن يقبل الدِّيَّةُ في العَمْدِ ﴿فَاتَّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾: يَتَّبِعُ (وفي رواية: يطلب ٣٩/٨) بِالْمَعْرُوفِ، ويؤدِّي بإحسانٍ ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾: ممَّا كُتِبَ على مَنْ كان قبلكم ﴿فَمَنْ اعْتَدَى بِعَدْلِكَ فَهُوَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾: قَتَلَ بَعْدَ قَبُولِ الدِّيَّةِ.

٢٤ - بابُ ﴿يا أيُّها الذين آمنوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾

١٨٥٤ - عن علقمة عن عبد الله قال: دَخَلَ عَلَيْهِ الْأَشْعَثُ وَهُوَ يَطْعَمُ^(٦)،
فَقَالَ: الْيَوْمُ عَاشُورَاءُ! فَقَالَ: كَانَ يُصَامُ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ رَمَضَانُ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ؛
تَرَكْتُ، فَادْنُ فُكُلًا.

٢٥ - **بَابُ** قَوْلِهِ: ﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى
سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ
خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

٧٤٩ - وَقَالَ عَطَاءٌ: يُفْطِرُ مِنَ الْمَرَضِ كُلَّهُ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى.

٧٥٠ و ٧٥١ - وَقَالَ الْحَسَنُ وَإِبْرَاهِيمُ فِي الْمُرْضِعِ وَالْحَامِلِ: إِذَا خَافَتَا عَلَى أَنْفُسِهِمَا أَوْ

وَلَدِهِمَا؛ تَفْطِرَانِ، ثُمَّ تَقْضِيَانِ.

وَأَمَّا الشَّيْخُ الْكَبِيرُ إِذَا لَمْ يُطِقِ الصِّيَامَ؛

٧٥٢ - فَقَدْ أَطْعَمَ أَنْسَ بَعْدَمَا كَبِرَ عَامًا أَوْ عَامَيْنِ؛ كُلُّ يَوْمٍ مِسْكِينًا، خُبْزًا وَلَحْمًا، وَأَفْطَرَ.

قِرَاءَةُ الْعَامَّةِ: ﴿يُطِيقُونَهُ﴾، وَهُوَ أَكْثَرُ.

١٨٥٥ - عَنْ عَطَاءٍ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطَوَّقُونَهُ^(٧) فِدْيَةٌ

طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾؛ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ؛ هُوَ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ، وَالْمَرْأَةُ

(٦) أَي: يَأْكُل.

٧٤٩ - وَصَلَهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْهُ.

٧٥٠ و ٧٥١ - أَمَّا أَثَرُ الْحَسَنِ - وَهُوَ الْبَصْرِيُّ - فَوَصَلَهُ عَبْدُ بَنِ حَمِيدٍ مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْهُ.

وَأَمَّا أَثَرُ إِبْرَاهِيمَ - وَهُوَ النَّخَعِيُّ - فَوَصَلَهُ عَبْدُ بَنِ حَمِيدٍ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ أَبِي مَعْشَرٍ عَنْهُ.

٧٥٢ - وَصَلَهُ عَبْدُ بَنِ حَمِيدٍ مِنْ طَرِيقِ النَّضْرِ بْنِ أَنْسَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ هِشَامِ بْنِ مَلَّاسٍ فِي

«فَوَائِدِهِ» مِنْ طَرِيقِ حَمِيدٍ؛ كِلَاهُمَا عَنْهُ بِهِ نَحْوُهُ.

(٧) أَي: يَكْلِفُونَ إِطَاقَتَهُ.

الكبيرة؛ لا يستطيعان أن يصوما، فليطعمان مكان كل يوم مسكيناً.

٢٦ - [باب] ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾

١٨٥٦ - عن بكير بن عبدالله عن يزيد مولى سلمة بن الأكوع عن سلمة قال: لما نزلت: ﴿وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين﴾؛ كان من أراد أن يفطر ويفتدي^(٨)؛ حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها.
قال أبو عبدالله: مات بكير قبل يزيد.

٢٧ - [باب] ﴿أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾

١٨٥٧ - عن البراء رضي الله تعالى عنه: لما نزل صوم رمضان؛ كانوا لا يقربون النساء رمضان كله، وكان رجال يخونون أنفسهم، فأنزل الله تعالى: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾.

٢٨ - [باب] قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ إلى قوله: ﴿يَتَّقُونَ﴾ (العاكف): المقيم.

٢٩ - [باب] ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتَى الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾

(٨) أي: فعل.

٣٠ - [بَابُ] ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ

انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن عمر الآتي وج ٣ / ٦٥ - التفسير / ٨ - سورة / ٦ - باب / رقم الحديث ١٩٠٩).

٦٢٠ - وفي رواية معلقة: عن نافع أن رجلاً أتى ابن عمر، فقال: يا أبا عبد الرحمن! ما حملك على أن تحج عاماً، وتغتيم عاماً، وتترك الجهاد في سبيل الله عز وجل، وقد علمت ما رغب الله فيه؟ قال: يا ابن أخي! بُني الإسلام على خمس: إيمان بالله ورسوله، والصَّلوات الخمس، وصيام رمضان، وأداء الزكاة، وحج البيت. قال: يا أبا عبد الرحمن! ألا تسمع ما ذَكَرَ اللهُ في كتابه: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله﴾، ﴿قاتلوهم حتى لا تكون فتنة﴾؟ قال: فعلنا على عهد رسول الله ﷺ، وكان الإسلام قليلاً، فكان الرجل يفتن في دينه؛ إما قتلوه؛ وإما يعدُّبوه؛ حتى كثُر الإسلام، فلم تكن فتنة. قال: فما قولك في علي وعثمان؟ قال: أمّا عثمان؛ فكان الله عفا عنه^(٩)، وأمّا أنتم؛ فكرهتم أن تعفوا عنه، وأمّا علي؛ فابن عم رسول الله ﷺ، وختنه - وأشار بيده، فقال: - هذا بيته حيث ترؤن.

٣١ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى

التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾

(التَّهْلُكَةُ) والهلاك واحدٌ.

٦٢٠ - هذه الرواية في صورة التعليق، ولم يخرجها الحافظ، وقد وصلها المصنف فيما يأتي

(ج ٣ / ٦٥ - التفسير / ٨ - سورة / ٦ - باب / رقم الحديث ١٩٠٩) باختصار.

(٩) لفظ الجلالة اسم كان، وخبرها (عفا)، ويجوز نصبها اسم كان التشبيهية، والعفو عن فراره يوم

أُحد حيث قال تبارك وتعالى: ﴿ولقد عفا عنكم﴾.

١٨٥٨ - عن حُذَيْفَةَ: ﴿وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾؛ قَالَ: نَزَلَتْ فِي النَّفَقَةِ (١٠).

٣٢ - [بَابُ] ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ﴾

(قلت: أسند فيه حديث كعب بن عجرة المتقدم وج ١ / ٢٧ - المحصر / ٧ - باب).

٣٣ - [بَابُ] ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾

١٨٥٩ - | عن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَزَلَتْ آيَةُ الْمُتَمَتِّعِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَفَعَلْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يُنَزَلْ قِرْآنٌ يُحَرِّمُهُ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا حَتَّى مَاتَ، قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ.

قال محمد (١١): يُقَالُ: إِنَّهُ عُمِرُ.

٣٤ - [بَابُ] ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾

٣٥ - بَابُ ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم وج ١ / ٢٥ - الحج / ٩٢ - باب).

١٨٦٠ - عن ابن عباسٍ قَالَ: تَطَوُّفُ الرَّجُلِ بِالْبَيْتِ مَا كَانَ حَلَالًا حَتَّى يَهْلَ بِالْحَجِّ، فَإِذَا رَكِبَ إِلَى عَرَفَةَ؛ فَمَنْ تَيْسَّرَ لَهُ هَدِيَّةٌ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ الْبَقَرِ أَوْ الْغَنَمِ

(١٠) أي: في ترك النفقة في سبيل الله، ولحديث حذيفة هذا شاهد مفسر عند أبي داود وغيره بسند صحيح؛ كما بيته في «الأحاديث الصحيحة» (١٣)، وقد عزاه الحافظ هنا لمسلم فوهم.

(١١) هو المصنف رحمه الله تعالى. ويؤيده ما في آخر الحديث عند مسلم (٤ / ٤٧): «يعني:

ما تَيْسَّرَ لَهُ مِنْ ذَلِكَ (١٢)، أَيُّ ذَلِكَ شَاءَ؛ غَيْرَ إِنْ لَمْ يَتَيْسَّرَ لَهُ؛ فَعَلِيهِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ، وَذَلِكَ قَبْلَ يَوْمِ عَرَفَةَ، فَإِنْ كَانَ آخِرُ يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ الثَّلَاثَةِ يَوْمَ عَرَفَةَ؛ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيَنْطَلِقَ حَتَّى يَقِفَ بِعَرَفَاتٍ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ يَكُونَ الظَّلَامُ، ثُمَّ لِيُدْفَعُوا مِنْ عَرَفَاتٍ إِذَا أَفَاضُوا مِنْهَا، حَتَّى يَبْلُغُوا جَمْعًا الَّذِي يَبْتُونَ بِهِ، ثُمَّ لِيُذَكَّرِ اللَّهُ كَثِيرًا، وَأَكْثَرُوا التَّكْبِيرَ وَالتَّهْلِيلَ قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا، ثُمَّ أَفِضُوا، فَإِنَّ النَّاسَ كَانُوا يُفِضُونَ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَفِضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ حَتَّى تَرْمُوا الْجَمْرَةَ.

٣٦ - [بَابٌ] ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي

الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾

(قُلْتُ: أَسَدٌ فِيهِ حَدِيثُ أَنَسٍ الْآتِي فِي وَجْهٍ / ٨٠ - الدَّعَوَاتُ / ٥٦ - بَابٌ).

٣٧ - [بَابٌ] ﴿وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾

٧٥٣ - وَقَالَ عَطَاءٌ: (النَّسْلُ): الْحَيَوَانُ.

(قُلْتُ: أَسَدٌ فِيهِ حَدِيثُ عَائِشَةَ الْمَتَّقِمِ وَجْهٍ / ٤٦ - الْمَظَالِمُ / ١٥ - بَابٌ).

٣٨ - [بَابٌ] ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ

(١٢) هَذَا جِزَاءُ الشَّرْطِ؛ أَيُّ: فَفَدَيْتُهُ مَا تَيْسَّرَ، وَقَوْلُهُ: «غَيْرَ إِنْ لَمْ يَتَيْسَّرَ»، وَلِلْأَصِيلِيِّ: «غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَتَيْسَّرَ»؛ مِنْ «الشَّارِحِ». قَوْلُهُ: «جَمْعًا»؛ أَيُّ: الْمَزْدَلْفَةُ.

٧٥٣ - وَصَلَهُ الطَّبْرِيُّ (٣٩٩٥) عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: ﴿يُهْلِكُ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ﴾؟ قَالَ: (الْحَرْثُ): الزَّرْعُ. وَ(النَّسْلُ): مِنَ النَّاسِ وَالْأَنْعَامِ. قَالَ: يَقْتُلُ نَسْلَ النَّاسِ وَالْأَنْعَامِ. قَالَ: وَقَالَ مُجَاهِدٌ: يَبْتَغِي فِي الْأَرْضِ هَلَاكَ الْحَرْثِ - نَبَاتِ الْأَرْضِ - وَالنَّسْلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مِنَ الْحَيَوَانِ وَنَسْنَدُهُ جَيِّدٌ.

خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَهْمُ الْبِأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ ﴿١٣﴾ إِلَى ﴿قَرِيبٌ﴾

١٨٦١ - عن ابن أبي مُلَيْكَةَ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا﴾ خفيفةٌ ذهبَ بها هناك (١٣)، وتلا: ﴿حَتَّى يَقُولَ الرُّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرُ اللَّهُ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾، فَلَقِيَتْ عُرْوَةَ ابْنَ الزُّبَيْرِ، فَذَكَرَتْ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَعَاذَ اللَّهِ! وَاللَّهِ مَا وَعَدَ اللَّهُ رَسُولَهُ مِنْ شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا عَلِمَ أَنَّهُ كَائِنٌ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، وَلَكِنْ لَمْ يَزَلِ الْبَلَاءُ بِالرُّسُلِ حَتَّى خَافُوا أَنْ يَكُونَ مِنْ مَعَهُمْ يُكْذِبُونَهُمْ، فَكَانَتْ تَقْرؤها: ﴿وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا﴾ (١٤) مُثَقَّلَةً.

٣٩ - بَابُ ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا

لَأَنْفُسِكُمْ﴾ الْآيَةَ

١٨٦٢ - عن نافعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا قرَأَ الْقُرْآنَ؛ لَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ، فَأَخَذَتْ عَلَيْهِ يَوْمًا (١٥)، فَقَرَأَ ﴿سُورَةَ الْبَقَرَةِ﴾، حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَكَانٍ قَالَ: تَدْرِي فِيمَا أُنزِلَتْ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: أُنزِلَتْ فِي كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ مَضَى (١٦) (وفي رواية: عنه عن ابنِ عمرَ: ﴿فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾؛ قَالَ: يَأْتِيهَا

(١٣) أي: ذهب ابن عباس بهذه الآية إلى التي في سورة البقرة؛ يعني: فهم من هذه الآية ما فهم من تلك الآية؛ لكون الاستفهام في ﴿مَتَى نَصَرَ اللَّهُ﴾ للاستبطاء. أفاده العيني.

(١٤) تعني من قبل أتباعهم المؤمنين. انظر حديثها الآتي بتفصيل «٦٥ - التفسير / ١٢ - سورة / ٦ - باب / رقم الحديث ١٩٢٣».

(١٥) أي: أمسكت المصحف وهو يقرأ عن ظهر قلب.

(١٦) هكذا أورده مبهماً لمكان الآية والتفسير، وقد بين الآية في الرواية الأخرى دون التفسير، وجاءت روايات عدة عنه مفسرة لمراده؛ أنه يأتيها في الدبر! وقد أفاض الحافظ في سرد هذه الروايات مع تخريجها، وهي بمجموعها تضطر الواقف عليها إلى أن هذا التفسير ثابت عن ابن عمر رضي الله عنه، ولكنه =

في (١٧).

١٨٦٣ - عن جابر رضي الله عنه قال: كانت اليهود تقول: إذا جامعها من ورائها؛ جاء الولد أحول، فنزلت: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾

٤٠ - **باب** ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾

٤١ - **[باب]** ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾
﴿يَعْفُونَ﴾: يَهَبْنَ.

١٨٦٤ - عن ابن الزبير قال: قلت لعثمان بن عفان: [هذه الآية التي في البقرة] ﴿١٦٣/٥﴾: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾؛ قال (١٨) قد نسختها الآية الأخرى، فلم تكتبها أو تدعها؟ قال: (وفي رواية: فلم تكتبها؟ قال: تدعها) يا ابن أخي! لا أُعَيِّرُ شيئاً منه (١٩) من مكانه.

معارض بتوهيم ابن عباس إياه، وأن الآية نزلت في إتيانها في الفرج من الخلف، ويشهد له حديث جابر الآتي في الكتاب، والأحاديث الصريحة في تحريم إتيان المرأة في دبرها، وفيها الصحيح والحسن والضعيف المنجبر، وقد خرجت طائفة منها في «آداب الزفاف» (ص ١٠١ - ١٠٦)، بل ثبت عن ابن عمر نفسه ما يوافقها، فأما أن يكون رجع عن ذلك التفسير؛ أو أنه وهم عليه من بعض الرواة - وهو اللائق به رضي الله عنه - فانظر المصدر المذكور (ص ١٠١ / طبع المكتبة الإسلامية - عمان).

(١٧) بحذف المجرور، وهو الظرف؛ أي: في الدبر، قيل: وأسقط المؤلف ذلك لاستنكاره.

(١٨) يعني: ابن الزبير.

(١٩) أي: من المصحف.

١٨٦٥ - عن مجاهدٍ: ﴿والذين يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾؛ قَالَ: كَانَتْ هَذِهِ الْعِدَّةُ تَعْتَدُ عِنْدَ أَهْلِ زَوْجِهَا وَاجِبٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿والذين يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ﴾.

قَالَ: جَعَلَ اللَّهُ لَهَا تَمَامَ السَّنَةِ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَصِيَّةً، إِنْ شَاءَتْ سَكَنَتْ فِي وَصِيَّتِهَا، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾، فَالْعِدَّةُ كَمَا هِيَ وَاجِبٌ عَلَيْهَا، زَعَمَ ذَلِكَ عَن مَجَاهِدٍ.

١٨٦٦ - وَقَالَ عَطَاءٌ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَسَخَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عِدَّتَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا، فَتَعْتَدُ حَيْثُ شَاءَتْ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾. قَالَ عَطَاءٌ: إِنْ شَاءَتْ اِعْتَدَّتْ عِنْدَ أَهْلِهَا، وَسَكَنَتْ فِي وَصِيَّتِهَا، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ﴾. قَالَ عَطَاءٌ: ثُمَّ جَاءَ الْمِيرَاثُ فَنَسَخَ السُّكْنَى، فَتَعْتَدُ حَيْثُ شَاءَتْ، وَلَا سُكْنَى لَهَا.

١٨٦٧ - عَن مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى مَجْلِسٍ فِيهِ عُظْمَى مِنَ الْأَنْصَارِ، وَفِيهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، فَذَكَرْتُ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ فِي شَأْنِ سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ (٢٠)، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَلَكِنْ عَمُّهُ (٢١) كَانَ لَا يَقُولُ ذَلِكَ (٢٢)!

(٢٠) قُلْتُ: وَفِيهِ أَنْ الْمَتَوَفَى زَوْجِهَا إِذَا وَضَعْتَ تَعْتَدُ بِأَقْرَبِ الْأَجْلِينَ، وَقَدْ مَضَى حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُتْبَةَ عَنْهَا مَعْلُوقًا مَفْصُلًا بِرَقْمِ (٥٧٨)، وَيَأْتِي لَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أُمِّ سَلْمَةَ الْآتِي «٦٥ - كِتَابُ التَّفْسِيرِ / ٦٥ - سُورَةُ ١ - بَابٌ».

(٢١) يَعْنِي: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ.

(٢٢) قَالَ الْحَافِظُ: «كَذَا نَقَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْهُ، وَالْمَشْهُورُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ خِلَافَ مَا نَقَلَهُ ابْنُ أَبِي لَيْلَى، فَلَعَلَّهُ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ ثُمَّ رَجَعَ، أَوْ وَهْمَ النَّاقِلُ عَنْهُ».

قلت: إِنِّي لَجَرِيءٌ إِنْ كَذَبْتُ عَلَى رَجُلٍ فِي جَانِبِ الْكُوفَةِ، وَرَفَعَ صَوْتَهُ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ، فَلَقِيْتُ مَالِكَ بْنَ عَامِرٍ - أَوْ مَالِكَ بْنَ عَوْفٍ - قُلْتُ: كَيْفَ كَانَ قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا وَهِيَ حَامِلٌ؟ فَقَالَ: قَالَ: أَتَجْعَلُونَ عَلَيْهَا التَّغْلِيظَ وَلَا تَجْعَلُونَ لَهَا الرُّخْصَةَ؟ لَنَزَلَتْ ﴿سُورَةُ النِّسَاءِ﴾ الْقُصْرَى (٢٣) بَعْدَ الطُّوَلَى .

٤٢ - بَابُ ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾

قلت: أُسْنَدُ فِيهِ حَدِيثٌ عَلَى الْمُتَقَدِّمِ «٦٤ - الْمَغَازِي / ٣١ - بَابُ» .

٤٣ - بَابُ ﴿وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ ؛ أَي : مُطِيعِينَ

٤٤ - [بَابُ] ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فِرْجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأذْكُرُوا اللَّهَ

كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾

٧٥٤ - وَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: ﴿كُرْسِيَّهُ﴾ : عِلْمُهُ .

يُقَالُ: ﴿بَسْطَةً﴾ : زِيَادَةٌ وَفَضْلًا . ﴿أَفْرَغُ﴾ : أَنْزَلَ . ﴿وَلَا يُؤَدُّهُ﴾ : لَا يَثْقُلُهُ ، (أَدْنَى) : أَثْقَلَنِي ، وَ(الْأَدُّ) وَ(الْأَيْدُ) : الْقُوَّةُ . (السَّنَةُ) : نَعَاسٌ . ﴿يَتَسَنَّه﴾ : يَتَغَيَّرُ . ﴿فَبِهَتْ﴾ : ذَهَبَتْ حُجَّتُهُ . ﴿خَاوِيَةً﴾ : لَا أُنَيْسَ فِيهَا . (عُرُوشُهَا) : أُنْبِيَّتُهَا . ﴿نُنْشِرُهَا﴾ : نُخْرِجُهَا . ﴿إِعْصَارٌ﴾ : رِيحٌ عَاصِفٌ تَهْبُ مِنْ الْأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ كَعَمُودٍ فِيهِ نَارٌ .

(٢٣) هِيَ ﴿سُورَةُ الطَّلَاقِ﴾ .

٧٥٤ - وَصَلَهُ سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْهُ ، وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا ، وَرَوَى مَرْفُوعًا . قَالَ الْحَافِظُ: «وَالْمَوْقُوفُ أَشْبَهُ» . وَصَحَّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي مُوسَى أَنَّ الْكُرْسِيَّ مَوْضِعَ الْقَدَمَيْنِ ، وَقَدْ أَخْرَجْتُهُمَا فِي كِتَابِي «مَخْتَصِرَ الْعُلُومِ» ، وَهَذَا التَّفْسِيرُ عَنْ ابْنِ جُبَيْرٍ غَرِيبٌ ؛ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ .

٧٥٥ - وقال ابن عباسٍ : ﴿صَلِّدًا﴾ : ليس عليه شيءٌ .

٧٥٦ - وقال عِكْرِمَةُ : ﴿وَابِلٌ﴾ : مطرٌ شديدٌ . (الطَّلُّ) : الندى ، ولهذا مثل عمل المؤمن .

﴿يَتَسَنَّهُ﴾ : يتغير .

١٨٦٨ - عن نافعٍ أَنَّ عبدَ اللهِ بنَ عمرَ رضي اللهُ تعالى عنهما كانَ إذا سئِلَ عن صلاةِ الخوفِ ؛ قالَ : يَتَقَدَّمُ الإمامُ وطائفةٌ مِنَ الناسِ ، فيصَلِّي بهمُ الإمامُ ركعةً ، وتكونُ طائفةٌ منهمُ بينهم وبين العدوِّ لم يَصَلُّوا ، فإذا صَلَّوا الذين معه ركعةً ؛ استأخروا مكانَ الذين لم يَصَلُّوا ، ولا يُسَلِّمونَ ، ويتقدَّمُ الذين لم يَصَلُّوا ، فيصَلُّونَ معه ركعةً ، ثم ينصرفُ الإمامُ وقد صَلَّى ركعتينِ ، فيقومُ كلُّ واحدٍ مِنَ الطائفتينِ ، فيصَلُّونَ لأنفسِهِم ركعةً بعدَ أن ينصرفَ الإمامُ ، فيكونُ كلُّ واحدٍ مِنَ الطائفتينِ قد صَلَّى ركعتينِ ، فإن كانَ خوفٌ هو أشدُّ من ذلك ؛ صَلَّوا رجالاً قياماً على أقدامِهِم ، أو رُكباناً ، مُسْتَقْبِلِي القِبْلَةِ ، أو غيرَ مُسْتَقْبِلِيها ، قالَ نافعٌ : لا أرى عبدَ اللهِ بنَ عمرَ ذَكَرَ ذلكَ إلا عن رسولِ اللهِ ﷺ .

٤٥ - [بابٌ] ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا﴾

(قلتُ : أسند فيه حديث ابن الزبير المتقدم «١٨٦٤» .)

٤٦ - [بابٌ] ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾

﴿فَصِرْهُنَّ﴾ : قَطَعَهُنَّ .

(قلتُ : أسند فيه حديث أبي هريرة المتقدم «٦٠ - الأنبياء / ١٢ - باب» .)

٧٥٥ - وصله ابن جرير بإسناد منقطع عنه . لكن رواه ابن أبي حاتم من وجه آخر عنه نحوه .

٧٥٦ - وصله عبد بن حميد دون قوله : ﴿يَتَسَنَّهُ﴾ : يتغير ، فهذا ذكره ابن أبي حاتم عنه .

٤٧ - باب قوله: ﴿أَيُّودُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ**تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾**

١٨٦٩ - عن عبيد بن عمير قال: قال عمر رضي الله تعالى عنه يوماً

لأصحاب النبي ﷺ: **فِيمَ تَرَوْنَ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ: ﴿أَيُّودُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ﴾؟**
 قالوا: **اللَّهُ أَعْلَمُ. فَغَضِبَ عُمَرُ، فَقَالَ: قُولُوا: نَعْلَمُ أَوْ لَا نَعْلَمُ.** فقال ابن عباس:
 في نفسي منها شيء يا أمير المؤمنين! قال عمر: يا ابن أخي! قل ولا تحقر نفسك.
 قال ابن عباس: **ضُرِبَتْ مَثَلًا لِعَمَلٍ.** قال عمر: أي عمل؟ قال ابن عباس:
 لعمل. قال عمر: **لِرَجُلٍ غَنِيَ يَعْملُ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ بَعَثَ اللَّهُ لَهُ**
الشَّيْطَانَ، فَعَمِلَ بِالْمَعَاصِي حَتَّى أَغْرَقَ (٢٤) أَعْمَالَهُ.

٤٨ - [باب] ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾يُقَالُ: **الْحَفَّ عَلَيَّ، وَأَلَحَّ عَلَيَّ، وَأُحْفَانِي بِالمَسْأَلَةِ.** ﴿فِيُحْفِكُمْ﴾:**يُجْهَدُكُمْ.**

(قلت: أسند فيه حديث أبي هريرة المتقدم ج ١ / ٢٤ - الزكاة / ٥٤ - باب).

٤٩ - [باب] ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾(المس): **الْجُنُونُ.**

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم ج ١ / ٨ - الصلاة / ٧٣ - باب).

٥٠ - [باب] ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا﴾: يُذْهِبُهُ

(٢٤) (أغرق)؛ أي: أضاع.

٥١ - [بَابٌ] ﴿فَأَذُنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ : فاعلموا

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المشار إليه آنفاً).

٥٢ - [بَابٌ] ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المشار إليه آنفاً).

٥٣ - بَابٌ ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾

١٨٧٠ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: آخر آية نزلت على النبي ﷺ آية الربا.

٥٤ - بَابٌ ﴿وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُجَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن عمر الاتي بعده).

٥٥ - بَابٌ ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾

٧٥٧ - وقال ابن عباس: ﴿إِضْرًا﴾: عهداً.

ويقال: ﴿غُفْرَانِكَ﴾: مغفرتك، فاغفر لنا.

١٨٧١ - عن مروان الأصغر عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ قال - أحسبُه (وفي رواية: وهو) ابن عمر -: ﴿وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ﴾؛ قال: [قد] نسختها الآية التي بعدها.

٧٥٧ - وصله الطبري بسند منقطع عنه.

٣ - سورة ﴿آلِ عِمْرَانَ﴾

﴿تُقَاتَةٌ﴾ و﴿تَقِيَّةٌ﴾ واحدة. ﴿صِرٌّ﴾: بَرْدٌ. ﴿شَفَا حُفْرَةَ﴾: مِثْلُ شَفَا الرِّكِيَّةِ، وهو حَرْفُهَا. ﴿تُبُوْءٌ﴾: تَتَّخِذُ مَعْسَكَرًا. (المُسُوْمُ): الذي له سِيْمَاءٌ بَعْلَامَةٌ، أو بِصُوفَةٍ، أو بِمَا كَانَ. ﴿رَبِّيُونَ﴾: الْجَمِيعُ، وَالوَاحِدُ رَبِّي. ﴿تَحْسُونَهُمْ﴾: تَسْتَأْصِلُونَهُمْ قِتْلًا. ﴿عُزْرًا﴾: وَاحِدُهَا غَازٍ. ﴿سَنَكْتُبُ﴾: سَنَحْفَظُ. ﴿نُزْلًا﴾: ثَوَابًا، وَيَجُوزُ: وَمُنزَلٌ (٢٥) مِنْ عِنْدِ اللَّهِ كَقَوْلِكَ: أَنْزَلْتُهُ.

٧٥٨ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَالْخَيْلَ الْمُسَوَّمَةَ﴾: الْمَطَهَّمَةَ (٢٦) الْحِسَانُ.

٧٥٩ - وَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: ﴿وَحَصُورًا﴾: لَا يَأْتِي النِّسَاءَ.

٧٦٠ - وَقَالَ عِكْرِمَةُ: ﴿مِنْ قَوْمِهِمْ﴾: مِنْ غَضَبِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ.

٧٦١ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ﴾: النَّطْفَةُ تَخْرُجُ مَيْتَةً، وَيَخْرُجُ مِنْهَا الْحَيُّ.

(الْإِبْكَارُ): أَوَّلُ الْفَجْرِ. (وَالْعَشِيَّةُ): مِثْلُ الشَّمْسِ - أَرَاهُ - إِلَى أَنْ تَغْرُبَ.

١ - بَابٌ ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾

٧٦٢ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ.

(٢٥) الْوَاوُ مَقْحَمَةٌ، وَالآيَةُ: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا نُزْلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾.

٧٥٨ - وَصَلَهُ الثَّوْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْهُ.

(٢٦) (الْمَطَهَّمُ): التَّامُ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ عَلَى حِدَّتِهِ، فَهُوَ بَارِعُ الْجَمَالِ.

٧٥٩ - وَصَلَهُ الثَّوْرِيُّ أَيْضًا بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْهُ.

٧٦٠ - وَصَلَهُ الطَّبْرِيُّ (٧٧٧١) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْهُ.

٧٦١ - وَصَلَهُ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ.

٧٦٢ - وَصَلَهُ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَيْضًا.

﴿وَأَخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ : يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ ، وَكَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿وَيَجْعَلُ الرَّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ ، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى﴾ . ﴿زَيْغٌ﴾ : شَكٌّ . ﴿ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ : الْمُشْتَبِهَاتُ . ﴿وَالرَّاسِخُونَ﴾ : يَعْلَمُونَ ﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾ .

١٨٧٢ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ ؛ قالت: قال رسول الله ﷺ :

«فَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ؛ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ؛ فَاحْذَرُوهُمْ» .

٢ - بَابٌ ﴿وَإِنِّي أُعِيدُهَا بَكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾

(قلت: أسند فيه حديث أبي هريرة المتقدم «ج ٢ / ٦٠ - الأنبياء / ٤٣ - باب»).

٣ - بَابٌ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ﴾ : لَا خَيْرَ ﴿لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ : مُؤَلَّمٌ ، مُوجِعٌ مِنَ الْأَلَمِ ، وَهُوَ فِي مَوْضِعِ (مُفْعَلٍ) .

١٨٧٣ - عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله تعالى عنهما أن رجلاً أقام سلعةً في السوق، فحلفَ فيها: لقد أعطى (٢٧) بها ما لم يُعطِه؛ ليوقعَ فيها رجلاً من

(٢٧) بهذا الضبط، ويجوز ضم الهمة وكسر الطاء.

المسلمين، فنزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إلى آخر الآية.

[وقال ابن أبي أوفى: الناجش أكل ربا خائن ٣/١٦١].

١٨٧٤ - عن ابن أبي مليكة أن امرأتين كانتا تخزنان (٢٨) في بيت - أوفى الحجرة - فخرجت إحداهما وقد أنفذ بإشفي (٢٩) في كفها، فادعت على الأخرى، فرفع إلى ابن عباس، فقال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ:

«لو يعطى الناس بدعواهم لذهب دماء قوم وأموالهم»، ذكروها بالله، وقرؤوا عليها: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ﴾، فذكروها، فاعترفت، فقال ابن عباس: قال النبي ﷺ:

«اليمين على المدعى عليه».

٤ - باب ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أُنْ

لَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ﴾

﴿سواء﴾: قصد.

(قلت: أسند فيه حديث أبي سفيان الطويل في قصته مع هرقل، وكتاب النبي ﷺ إليه يدعوه إلى الإسلام، وقد تقدم

ج ٢ / ٥٦ - الجهاد / ١٠٢ - باب).

٥ - باب ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ إلى: ﴿بِهِ عَلِيمٌ﴾

(٢٨) الخرز في الجلد كالخياطة في الثوب، وبابه (ضرب) و(قتل).

(٢٩) (الإشفي): آلة الخرز للإسكاف، ينون على أنه (إفعل)، ولا ينون على أنه (فعل) كذكرى،

والجمع: (الأشافي)، تقول: مواعظه لقلوب الأولياء أشاف، وفي أكباد الأعداء أشاف، الأول جمع جمع الشفاء.

(قلت: أسند فيه حديث أنس المتقدم «ج ١ / ٢٤ - الزكاة / ٤٥ - باب»).

٦ - بَابٌ ﴿قُلْ فَاتُوا بِالَّتَوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن عمر المتقدم «ج ٢ / ٦١ - المناقب / ٢٦ - باب»).

٧ - بَابٌ ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾

١٨٧٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ

لِلنَّاسِ﴾؛ قَالَ: خَيْرَ النَّاسِ لِلنَّاسِ، تَأْتُونَ بِهِمْ فِي السَّلَاسِلِ فِي أَعْنَاقِهِمْ حَتَّى يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ (٣٠).

٨ - بَابٌ ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾

١٨٧٦ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قَالَ: فِينَا نَزَلَتْ: ﴿إِذْ هَمَّتْ

طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾؛ قَالَ: نَحْنُ الطَّائِفَتَانِ: بَنُو حَارِثَةَ، وَبَنُو سَلَمَةَ، وَمَا نَحِبُّ - وَقَالَ سَفِيَانُ مَرَّةً: وَمَا يَسْرُنِي - أَنَّهَا لَمْ تَنْزَلْ لِقَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾.

٩ - بَابٌ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾

١٠ - بَابٌ قَوْلِهِ: ﴿وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَاكُمْ﴾، وَهُوَ تَأْنِيثُ

أَخْرِكُمْ (٣١)

(٣٠) مضى مرفوعاً «٥٦ - الجهاد / ١٤٤ - باب» دون الآية وتفسيرها.

(٣١) يريد في الدلالة على معنى التأخر؛ أي: في ساقتمكم وجماعتكم المتأخرة؛ كما في قوله عز

من قائل: ﴿قَالَتْ أَوْلَاهُمْ لِأَخْرَاهُمْ﴾؛ أي: المتقدمة للمتأخرة، وإلا فالآخر بكسر الخاء تأنيبه آخرة، والأخرى تأنيث آخر بفتحها، وهو ظاهر.

٧٦٣ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ﴾ : فَتَحًا أَوْ شَهَادَةً .

١١ - بَابُ قَوْلِهِ : ﴿أَمَنَةً نُعَاسًا﴾

(قُلْتُ : أَسْنَدُ فِيهِ حَدِيثُ أَنَسِ الْمَتَّقِمِ «٦٤ - الْمَغَازِي / ٢٢ - بَاب»).

١٢ - بَابُ قَوْلِهِ : ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا

أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾

﴿الْقَرْحُ﴾ : الْجِرَاحُ . ﴿اسْتَجَابُوا﴾ : أَجَابُوا ، ﴿يَسْتَجِيبُ﴾ : يُجِيبُ .

١٣ - بَابُ ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ الْآيَةَ

١٨٧٧ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ : قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ

السَّلَامُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا : ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَرَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ .

(وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ قَالَ : كَانَ آخِرَ قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ : حَسْبِيَ اللَّهُ

وَنِعْمَ الْوَكِيلُ) (٣٢) .

٧٦٣ - وَصَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بِإِسْنَادٍ مُنْقَطِعٍ عَنْهُ .

(٣٢) قُلْتُ : وَقَدْ رُوِيَ مَرْفُوعًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا يَصِحُّ ، وَالصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ كَمَا رَوَاهُ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ

اللَّهُ ، وَمَنْ أَجَلُّ كَوْنَهُ رُوِيَ مَرْفُوعًا ؛ خَرَجْتَهُ فِي «الضَّعِيفَةِ» ، وَقَدْ تَوَهَّمُ بَعْضُ مَنْ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ مِنْ حَكْمِي عَلَيْهِ بِالْوَضْعِ فِي «ضَعِيفِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» أَنِّي عَنَيْتُ بِهِ الْمَوْقُوفَ أَيْضًا ، وَجَهْلٌ أَوْ تَجَاهُلٌ عَنِ إِقْرَارِي فِيهِ لِقَوْلِ الْخَطِيبِ : «أَنَّ الْمَوْقُوفَ هُوَ الْمَحْفُوظُ» ، وَلَعَلَّهُ لَا يَعْلَمُ أَنَّ كَلِمَةَ «مَحْفُوظٌ» هُنَا يَعْنِي : «صَحِيحٌ» ! فَيَتَلَخَّصُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْمَوْضُوعَ إِنَّمَا هُوَ الْمَرْفُوعُ فَقَطْ ، وَأَمَّا الْمَوْقُوفُ فَصَحِيحٌ . وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّ الْمَوْضُوعَ «الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» إِنَّمَا هُوَ فِي الْأَحَادِيثِ الْمَرْفُوعَةِ .

١٤ - باب ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ﴾ الذين يَبْخُلُونَ بما آتاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ

هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٣٣﴾

﴿سَيُطَوَّقُونَ﴾: كقولك: طَوَّقْتُهُ بِطَوَّقٍ.

١٥ - باب ﴿وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا﴾

الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا ﴿٣٤﴾

١٨٧٨ - عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ رَكِبَ عَلَى

حِمَارٍ عَلَى [إِكافٍ عليه ١٤/٤] قَطِيفَةً فَذَكِيَّةٌ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَرَاءَهُ؛ يَعُودُ
سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، [وذلك ١٣٢/٧] قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ.

قَالَ: حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَنْ سَلُولَ - وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ
عَبْدَ اللَّهِ بْنُ أَبِي - فإِذَا فِي الْمَجْلِسِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ: عَبْدَةُ
الْأَوْثَانِ، وَالْيَهُودِ، وَالْمُسْلِمِينَ (٣٤)، وَفِي الْمَجْلِسِ (وَفِي رِوَايَةٍ: وَفِي الْمُسْلِمِينَ
١٢٠/٧) عَبْدِ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ؛ حَمَرَ عَبْدُ اللَّهِ
ابْنَ أَبِي أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا تُغَبِّرُوا عَلَيْنَا. فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ
وَقَفَ، فَنَزَلَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ [لَهُ] عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَنْ
سَلُولَ: أَيُّهَا الْمَرْءُ! إِنَّهُ لَا أَحْسَنَ مِمَّا تَقُولُ إِنْ كَانَ حَقًّا، فَلَا تُؤْذِنَا (وَفِي رِوَايَةٍ: فَلَا
تُؤْذِنَا) بِهِ فِي مَجْلِسِنَا، [و] أَرْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ، فَمَنْ جَاءَكَ فَاقْضُصْ عَلَيْهِ. فَقَالَ

(٣٣) قوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ﴾، وَفَرِيءٌ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ﴾ بِالْيَاءِ؛ كَمَا يَأْتِي قَبِيلَ الْبَابِ الْآتِي.

(٣٤) كَذَا الْأَصْلُ بِذِكْرِ الْمُسْلِمِينَ مَرَّةً ثَانِيَةً، وَقَدْ سَقَطَتْ مِنْ رِوَايَةِ مُسْلِمٍ، وَكَذَا فِي رِوَايَةِ الْمُصَنِّفِ

عبدالله بن رَوَاحَةَ: بلى يا رسول الله! فَاغَشِنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا، فَإِنَّا نَحِبُّ ذَلِكَ. فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ؛ حَتَّى كَادُوا يَتَّشَاوِرُونَ^(٣٥)، فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ، حَتَّى سَكَنُوا.

ثُمَّ رَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ دَابَّتَهُ فَسَارَ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ

ﷺ:

«يا سعدُ! أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ؟ - يريد: عبدالله بن أبي - قَالَ كَذَا وَكَذَا». قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! [بِأَبِي أَنْتَ]؛ اعْفُ عَنْهُ وَاصْفَحْ عَنْهُ، فَوَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ؛ لَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْحَقِّ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ، [و] لَقَدْ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحِيرَةِ (وفي رواية: الْبَحْرَةَ) عَلَى أَنْ يَتَوَجَّهُوا، فَيَعْصِبُونَهُ بِالْعِصَابَةِ^(٣٦)، فَلَمَّا أَبَى (وفي رواية: رَدَّ) اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ؛ شَرِقَ^(٣٧) بِذَلِكَ، فَذَلِكَ فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ. فَعَفَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَعْفُونَ عَنِ الْمَشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ؛ كَمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ، وَيَصْبِرُونَ عَلَى الْأَذَى، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا﴾ الْآيَةَ، وَقَالَ اللَّهُ: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَأَوَّلُ الْعَفْوَ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ؛ حَتَّى أَذِنَ اللَّهُ فِيهِمْ، فَلَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدْرًا، فَقَتَلَ اللَّهُ بِهِ [مَنْ قَتَلَ مِنْ] صِنَادِيدِ [ال-] كُفَّارِ [وَسَادَةِ] قَرِيشٍ،

(٣٥) أي: قاربوا أن يشب بعضهم على بعض، فيقتلوا. و(الْبَحِيرَةُ) أو (الْبَحْرَةُ): المدينة.

(٣٦) أي: فيعممونه بعمامة الملوك.

(٣٧) أي: غُصَّ بِهِ، وهو كناية عن الحسد.

[فَقَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مَنْصُورِينَ غَانِمِينَ، مَعَهُمْ أَسَارَى مِنْ صِنَادِيدِ الْكُفَّارِ وَسَادَةِ قَرِيشٍ]؛ قَالَ ابْنُ أَبِي بِنِ سَلُولَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَعَبْدَةَ الْأَوْثَانِ: هَذَا أَمْرٌ قَدْ تَوَجَّهَ. فَبَايَعُوا الرَّسُولَ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَاسْلَمُوا.

١٦ - بَابُ ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا﴾

١٨٧٩ - عن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه؛ أَنَّ رَجَالًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْغَزْوِ؛ تَخَلَّفُوا عَنْهُ، وَفَرَحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اعْتَدَرُوا إِلَيْهِ، وَحَلَفُوا، وَأَحَبُّوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا، فَتَلَّتْ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾.

١٨٨٠ - عن علقمة بن وقاصٍ [وَحُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ] أَنَّ مِرْوَانَ قَالَ لِبَوَّابِهِ: اذْهَبْ يَا رَافِعُ! إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْ: لَيْتَنِي كَانَ كُلُّ أَمْرِيءٍ فَرِحَ بِمَا أُوتِيَ، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ مُعَذِّبًا؛ لِنُعَذِّبَنَّ أَجْمَعُونَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَمَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ؟ إِنَّمَا دَعَا النَّبِيُّ ﷺ يَهُودَ، فَسَأَلَهُمْ عَنْ شَيْءٍ؟ فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ، وَأَخْبَرُوهُ بغيره، فَأَرَوْهُ أَنَّ قَدِ اسْتَحْمَدُوا إِلَيْهِ (٣٨) بِمَا أَخْبَرُوهُ عَنْهُ فِيمَا سَأَلَهُمْ، وَفَرَحُوا بِمَا أُوتُوا مِنْ كِتْمَانِهِمْ، ثُمَّ قرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ كَذَلِكَ حَتَّى قَوْلِهِ: ﴿يَفْرَحُونَ بِمَا أُوتُوا (٣٩) وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾.

(٣٨) أي: طلبوا أن يحمدهم.

(٣٩) أي: أعطوا؛ أي: من العلم الذي كتموه. وفي رواية أكثر رواة «الصحیح»: ﴿أَتَوْا﴾: بمعنى جاؤوا؛ أي: بالذي فعلوه. قال الحافظ: «وهو أولى لموافقته التلاوة المشهورة، على أن الأولى قراءة السلمي وسعيد بن جبيرة». ولأبي ذر: ﴿بِمَا أَتَوْا﴾ بلفظ القرآن.

١٧ - باب قوله: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ آيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث ابن عباس المتقدم وج ١ / ٤ - الوضوء / ٥ - باب).

١٨ - باب ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن عباس المشار إليه آنفاً).

١٩ - باب ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن عباس المشار إليه آنفاً).

٢٠ - باب ﴿رَبَّنَا إِنَّنا سَمِعْنَا مَنادياً ينادي للإيمانِ﴾ الآية

٤ - سورة النساء

٧٦٤ - قال ابن عباس: ﴿يَسْتَنْكِفُ﴾: يَسْتَكْبِرُ.

٧٦٥ - (قواماً) (٤٠): قِوَامُكُمْ مِنْ مَعَايِشِكُمْ.

٧٦٤ - وصله ابن أبي حاتم بإسناد صحيح عنه.

٧٦٥ - هذا عن ابن عباس أيضاً، وصله ابن أبي حاتم والطبري بسند منقطع عنه.

(٤٠) أراد به تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَاماً﴾؛ قيل: ولعدم

قصده التلاوة حذف الكلمة القرآنية، وأشار إلى تفسيرها، يقال: هذا قوام أمرك، وقيامه؛ أي: ما يقوم به أمرك.

٧٦٦ - ﴿لَهُنَّ سَبِيلًا﴾؛ يعني: الرَّجْمَ لِلثَّيْبِ، وَالجَلْدَ لِلبَّكَرِ.

٧٦٧ - وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعًا﴾؛ يعني: اثنتين، وثلاثاً، وأربعاً، ولا تُجَاوِزُ الْعَرَبُ

رُبَاعًا.

١ - بَابُ ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾

١٨٨١ - عن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً كانت له يتيمة فنكحها (٤١)، وكان لها عدق (٤٢)، وكان يمسكها عليه، ولم يكن لها من نفسه شيء، فنزلت فيه: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾. أحسبه قال: كانت شريكته في ذلك العدق وفي ماله.

(وفي رواية: عن عروة بن الزبير أنه سأل عائشة عن قول الله تعالى (وفي رواية: قال لها: يا أمته! ١٣٥/٦): ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ [فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتن أن لا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى أن لا تعولوا] ١١٦/٦؟ فقالت: يا ابن أخي! هذه اليتيمة تكون في حجر وليها، تشرکه في ماله [حتى في العدق ١٨٤/٥]،

٧٦٦ - وصله عبد بن حميد عن ابن عباس أيضاً بسند صحيح.

٧٦٧ - هو أبو عبيدة كما في «الفتح».

(٤١) كذا في هذه الرواية أنها نزلت في شخص معين، والمعروف التعميم؛ كما في الرواية الآتية، وفيها شيء آخر، وهو قوله: «فكان لها عدق، فكان يمسكها عليه»، فإن هذا نزل في التي يرغب عن نكاحها، وأما التي يرغب في نكاحها؛ فهي التي يعجبها مالها وجمالها، فلا يزوجها لغيره، ويريد أن يتزوجها بدون صداق مثلها. «فتح».

(٤٢) بفتح العين؛ أي: نخلة. (وكان): الرجل. (يمسكها)؛ أي: اليتيمة. (عليه)؛ أي: لأجل

العدق.

وَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا، [وهو أَوْلَى بها ١٣٣/٦]، فَيُرِيدُ وَلِيَّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا [على مَالِهَا، وَيُسِيءُ صُحْبَتَهَا، وَلَا يَعْدِلُ فِي مَالِهَا ١٢٤/٦] بغير أن يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا، فَيُعْطِيهَا^(٤٣)، مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ (وفي أخرى: بأدنى من سُنَّةِ نَسَائِهَا ١٩٣/٣)، فَهِيَ عَنْ أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ، وَيَبْلُغُوا لَهُنَّ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ فِي [إِكْمَالِ الصَّدَاقِ، فَأَمَرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ، [مِثْنَى، وَثَلَاثَ، وَرُبَاعَ]، [وَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوَّجَهَا رَجُلًا، فَيَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ بِمَا شَرِكْتُهُ، فَيُعْضَلُهَا، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ ١٨٤/٥].

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَإِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى فِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ ١٣٣/٦] وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾: رَغْبَةُ أَحَدِكُمْ عَنِ يَتِيمَتِهِ حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ.

قَالَتْ: فَهِيَ^(٤٤) أَنْ يَنْكِحُوا عَمَّنْ رَغِبُوا فِي مَالِهِ وَجَمَالِهِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ؛ مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُمْ إِذَا كُنَّ قَلِيلَاتِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ).

(وفي رواية ثانية: فَمَا يَتَرَكُونَهَا حِينَ يَرْغَبُونَ عَنْهَا؛ فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا؛ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهَا، وَيُعْطَوْهَا حَقَّهَا الْأَوْفَى مِنَ الصَّدَاقِ ١٣٦/٦).

(٤٣) معطوف على معمول بغير؛ يعني: يريد أن يتزوجها بغير أن يعطيها مثل ما يعطيها غيره؛ أي:

ممن يرغب في نكاحها سواه.

(٤٤) أي: نهوا عن نكاح المرغوب فيها لجمالها وجمالها؛ لأجل زهدهم وعدم رغبتهم فيها إذا كانت

قليلة المال والجمال؛ فينبغي أن يكون نكاح الغنية الجميلة ونكاح الفقيرة الدميمة على السواء في العدل.

٢ - بَابُ ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ**أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾****﴿وَبِدَارًا﴾ : مُبَادَرَةً . ﴿أَعْتَدْنَا﴾ : أَعْدَدْنَا ؛ أَفْعَلْنَا مِنَ الْعِتَادِ .****(قُلْتُ : أَسْنَدُ فِيهِ حَدِيثُ عَائِشَةَ الْمَتَّقِمِ «ج ٢ / ٣٤ - البيوع / ٩٥ - باب»).****٣ - بَابُ ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ****فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ﴾****(قُلْتُ : أَسْنَدُ فِيهِ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ الْمَتَّقِمِ «ج ٢ / ٥٥ - الوصايا / ١٨ - باب»).****٤ - بَابُ ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾****(قُلْتُ : أَسْنَدُ فِيهِ حَدِيثُ جَابِرِ الْمَتَّقِمِ «ج ١ / ٤ - الوضوء / ٤٦ - باب»).****٥ - بَابُ ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ﴾****١٨٨٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان المال للولد ، وكانت****الوصية للوالدين ، فنسخ الله من ذلك ما أحب ، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين ، وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس ، والثلث ، وجعل للمرأة الثمن ، والرابع ، وللزوج الشطر ، والرابع .****٦ - بَابُ ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِيَتَذَهَبُوا****بِبَعْضٍ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾ الْآيَةُ****٧٦٨ - ويُذَكَّرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : ﴿لَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ : لَا تَقْهَرُوهُنَّ .****٧٦٨ - وصله الطبري وابن أبي حاتم بسند منقطع عنه .**

٧٦٩ - ﴿حُوبًا﴾ : إِيْمًا.

٧٧٠ - ﴿تَعُولُوا﴾ : تَمِيلُوا.

٧٧١ - ﴿نَحْلَةً﴾ : (النَّحْلَةُ) : الْمَهْرُ.

١٨٨٣ - عن ابن عباسٍ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضَلُوهُنَّ لِتَذَهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾ ؛ قَالَ : كَانُوا إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ ؛ كَانَ أَوْلِيَائِهِ أَحَقَّ بِامْرَأَتِهِ ، إِنْ شَاءَ بَعْضُهُمْ تَزْوِجَهَا ، وَإِنْ شَاءُوا زَوْجُوهَا ، وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يُزَوِّجُوها ، فَهُم أَحَقُّ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ .

٧ - بَابٌ ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ الْآيَةَ

٧٧٢ - وَقَالَ مَعْمَرٌ : ﴿مَوَالِي﴾ : أَوْلِيَاءُ وَرَثَةٌ . ﴿عَاقَدْتُ أَيْمَانُكُمْ﴾ : هُوَ مَوْلَى الْيَمِينِ ، وَهُوَ

الْحَلِيفُ . وَالْمَوْلَى أَيْضًا : ابْنُ الْعَمِّ . وَالْمَوْلَى : الْمُنْعَمُ الْمُعْتَقُ . وَالْمَوْلَى : الْمُعْتَقُ . وَالْمَوْلَى : الْمَلِيكُ . وَالْمَوْلَى : مَوْلَى فِي الدِّينِ .

٨ - بَابٌ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ ؛ يَعْنِي : زِنَةَ ذَرَّةٍ

(قُلْتُ : أَسْنَدُ فِيهِ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ الْآتِي وَج ٤ / ٩٧ - التَّوْحِيدُ / ٢٤ - بَابٌ) .

٩ - بَابٌ ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ

شَهِيدًا﴾

٧٦٩ - وَصَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

٧٧٠ - وَصَلَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَبُو بَكْرِ الْأَجْرِيُّ فِي «فَوَائِدِهِ»

بِإِسْنَادٍ آخَرَ صَحِيحٍ أَيْضًا عَنْهُ .

٧٧١ - وَصَلَهُ الطَّبْرِيُّ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بِسُنْدٍ مُنْقَطِعٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

٧٧٢ - ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي «الْمَجَازِ» عَنْ مَعْمَرِ بْنِ الْمُنْثَنِ .

(المُخْتَالُ) وَالْحَتَالُ وَاحِدٌ. ﴿نَطَمَسَ وُجُوهًا﴾: نَسَوِيهَا حَتَى تَعُودَ كَأَقْفَائِهِمْ، (طَمَسَ الْكِتَابَ): مَحَاهُ. ﴿سَعِيرًا﴾: وَقُودًا.

١٨٨٤ - عن عبد الله (ابن مسعود) قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَقْرَأْ عَلَيَّ». قُلْتُ: أَقْرَأْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ:

«نَعَمْ ١١٣/٦»؛ فَإِنِّي أَحَبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي. [قَالَ ١١٤/٦]: فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ ﴿سُورَةَ النَّسَاءِ﴾، حَتَّى [إِذَا] بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾؛ قَالَ [لِي]: «أَمْسِكْ» (وَفِي رَوَايَةٍ: «حَسْبُكَ الْآنَ»، فَالْتَفَتْتُ إِلَيْهِ)، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ.

١٠ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ

مِنَ الْغَائِطِ﴾

﴿صَعِيدًا﴾: وَجْهَ الْأَرْضِ.

٧٧٣ - وَقَالَ جَابِرٌ: كَانَتْ الطَّوَاغِيتُ الَّتِي يَتَحَاكَمُونَ إِلَيْهَا: فِي جُهَيْنَةَ وَاحِدٌ، وَفِي أَسْلَمَ وَاحِدٌ، وَفِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٌ؛ كُفَّانٌ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ.

٧٧٤ - وَقَالَ عُمَرُ: (الْجِبْتُ): السَّحْرُ. وَ(الطَّاغُوتُ): الشَّيْطَانُ.

٧٧٥ - وَقَالَ عِكْرِمَةُ: (الْجِبْتُ) بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ: شَيْطَانٌ. وَ(الطَّاغُوتُ): الْكَاهِنُ.

٧٧٣ - وَصَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ طَرِيقِ وَهْبِ بْنِ مَنْبَهٍ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الطَّوَاغِيتِ؟ فَذَكَرَ مِثْلَهُ، وَزَادَ: «وَفِي هَلَالٍ وَاحِدٌ».

٧٧٤ - وَصَلَهُ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ فِي «تَفْسِيرِهِ»، وَمُسَدَّدٌ فِي «مُسْنَدِهِ»، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ رَسْتَةَ فِي «كِتَابِ الْإِيمَانِ» بِإِسْنَادٍ قَوِيٍّ عَنْهُ.

٧٧٥ - وَصَلَهُ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْهُ.

١١ - [بَابُ] ﴿أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ : ذَوِي الْأَمْرِ

١٨٨٥ - عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾؛ قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيِّ؛ إِذْ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ.

١٢ - بَابُ ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾

١٣ - بَابُ ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ﴾

قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم في آخر وج ٣ / ٦٤ / المغازي / ٨٥ - باب «).

١٤ - [بَابُ] قَوْلِهِ: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ﴾ الْآيَةَ

١٨٨٦ - عن ابن أبي مليكة أن ابن عباس تلا: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ﴾؛ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ (وفي رواية: مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ).

٧٧٦ - وَيَذْكَرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿حَصِرْتُ﴾: ضَاقَتْ. ﴿تَلَّوْا﴾: أَلَسْتُمْكُمُ بِالشَّهَادَةِ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: (الْمُرَاعِمُ): الْمُهَاجِرُ. (رَاعَمْتُ): هَاجَرْتُ قَوْمِي. ﴿مَوْقُوتًا﴾: مَوْقُوتًا وَقَتَهُ عَلَيْهِمُ.

١٥ - [بَابُ] ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنِينَ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا

كَسَبُوا﴾

٧٧٧ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَدَّدَهُمْ. ﴿فِتْنَةٌ﴾: جَمَاعَةٌ.

٧٧٦ - وصله ابن أبي حاتم بسند منقطع عنه.

٧٧٧ - وصله الطبري (١٠٠٦١) بسند ضعيف عنه بلفظ: «ردهم».

قلت: أسند فيه حديث زيد بن ثابت المتقدم (ج ١ / ٢٩ - فضل المدينة / ١١ - باب).

١٦ - باب ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أذَاعُوا بِهِ﴾؛

أَي: أَفْشَوْهُ. ﴿يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾: يَسْتَخْرِجُونَهُ. ﴿حَسِيبًا﴾: كَافِيًا. ﴿إِلَّا إِنْ آتَاكَ﴾؛ يَعْنِي: الْمَوَاتَ؛ حَجْرًا أَوْ مَدْرًا، وَمَا أَشْبَهَهُ. ﴿مَرِيدًا﴾: مُتَمَرِّدًا. ﴿فَلْيَتَّكِنَنَّ﴾: بِتَكَهُ: قَطْعُهُ. ﴿قِيلًا﴾ وَقَوْلًا؛ وَاحِدٌ. ﴿طَبَعٌ﴾: خَتَمٌ (٤٥).

١٧ - باب ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾

قلت: أسند فيه حديث ابن عباس المتقدم (ج ٢ / ٦٣ - المناقب / ٢٩ - باب / رقم الحديث ١٦٣٩).

١٨ - باب ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾؛

السَّلَامُ وَالسَّلَامُ وَالسَّلَامُ وَاحِدٌ

١٨٨٧ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ

السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾؛ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ فِي غَنِيمَةٍ لَهُ، فَلَحِقَهُ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَقَتَلُوهُ، وَأَخَذُوا غَنِيمَتَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾: تِلْكَ الْغَنِيمَةُ. قَالَ: قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: السَّلَامَ (٤٦).

١٩ - باب ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي

سَبِيلِ اللَّهِ﴾

١٨٨٨ - عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾؛

(٤٥) قلت: لم يذكر تحت هذا الباب شيئاً آخر.

(٤٦) وقرأ نافع وابن عامر وحمزة: ﴿السَّلَامُ﴾ بفتحين، وقرأ عاصم بن أبي النجود: ﴿السَّلَامُ﴾:

بكسر المهملة، وقرأ الباقون مثل قراءة ابن عباس. انظر تعليقي على «صحيح كشف الأستار» / النساء.

قال النبي ﷺ: «ادْعُوا فَلَانًا (وفي رواية: زَيْدًا ٦/١٠٠)»، فجاءه ومعه الدَّوَاةُ وَاللَّوْحُ - أو الكِتْفُ - فقال:

«اكتب: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾»، [فكتبها ٣/٢١١]، وخلف [ظهر] النبي ﷺ ابنُ أمِّ مكتومِ [الأعمى]، فقال: يا رسولَ اللهِ! أنا ضَرِيرٌ (وفي رواية: فما تأمرني؟ فإنني رجلٌ ضَرِيرُ البَصْرِ)، فنزلت مكانها: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾.

٢٠ - باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾ الآية

١٨٨٩ - عن محمد بن عبد الرحمن أبي الأسود قال: قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعثُ (٤٧)، فَكَتِبَتْ فِيهِ، فَلَقِيَتْ عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَهَنَانِي عَنْ ذَلِكَ أَشَدَّ النَّهْيِ (٤٨)، ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ، يُكْثِرُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَأْتِي السَّهْمُ فِيرْمَى بِهِ، فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ، أَوْ يُضْرَبُ فَيَقْتُلُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ الآية.

(٤٧) أي: جيش، والمعنى أنهم ألزموا بإخراج جيش لقتال أهل الشام، وكان ذلك في خلافة عبد الله بن الزبير على مكة.

(٤٨) قال الحافظ: «فيه دلالة على براءة عكرمة مما ينسب إليه من رأي الخوارج؛ لأنه بالغ في النهي عن قتال المسلمين، وتكثير سواد من يقاتلهم»، وقد أشار في «التقريب» إلى هذه التبرئة بقوله: «ثقة ثبت عالم بالتفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر، ولا يثبت عنه بدعة».

٢١ - [بَابُ] ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن عباس المتقدم قريباً «١٤ - باب»).

٢٢ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ﴾ الآية

(قلت: أسند فيه حديث أبي هريرة في القنوت في النازلة المتقدم «ج ١ / ١٠ - الأذان / ١٢٧ - باب»).

٢٣ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أذىٌ مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ﴾

١٨٩٠ - عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: ﴿إِنْ كَانَ بِكُمْ أذىٌ مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى﴾؛ قَالَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ كَانَ جَرِيحاً.

٢٤ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ﴾

٢٥ - [بَابُ] ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزاً أَوْ إِعْرَاضاً﴾

٧٧٨ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: (شِقَاقٌ): تَفَاسُدُ. ﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنفُسُ الشُّحَّ﴾: هَوَاهُ فِي الشَّيْءِ

يَحْرُصُ عَلَيْهِ.

٧٧٩ - ﴿كَالْمُعَلَّقَةِ﴾: لَا هِيَ أَيْمٌ؛ وَلَا ذَاتُ زَوْجٍ.

٧٧٨ - وصله ابن أبي حاتم بسند منقطع عنه.

٧٧٩ - وصله ابن أبي حاتم بسند صحيح عنه.

٧٨٠ - ﴿نُشُوزًا﴾: بَعْضًا.

(قلت: أسند فيه حديث عائشة الآتي «٦٧ - النكاح / ٩٦ - باب»).

٢٦ - [بَابُ] ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ﴾

٧٨١ - وقال ابن عباس: أسفل النار.

٧٨٢ - ﴿نَفَقًا﴾: سَرَبًا.

١٨٩١ - عن الأسود قال: كُنَّا فِي حَلَقَةِ عَبْدِ اللَّهِ، فَجَاءَ حُدَيْفَةُ حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ أَنْزَلَ النَّفَاقُ عَلَى قَوْمٍ خَيْرٍ مِنْكُمْ! قَالَ الْأَسْوَدُ: سَبْحَانَ اللَّهِ! إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾، فَتَبَسَّمَ عَبْدُ اللَّهِ، وَجَلَسَ حُدَيْفَةُ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ، فَتَفَرَّقَ أَصْحَابُهُ، فَرَمَانِي (٤٩)، بِالْحَصَى، فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: عَجِبْتُ مِنْ ضَحِكِهِ وَقَدْ عَرَفَ مَا قُلْتُ! لَقَدْ أَنْزَلَ النَّفَاقُ عَلَى قَوْمٍ كَانُوا خَيْرًا مِنْكُمْ، ثُمَّ تَابُوا، فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ.

٢٧ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ﴾ إِلَى

قَوْلِهِ: ﴿وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ﴾

٢٨ - بَابُ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَمْرٌ هَلَكَ

لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾

٧٨٠ - وصله ابن أبي حاتم بسند منقطع عنه.

٧٨١ - وصله ابن أبي حاتم بسند منقطع عنه.

٧٨٢ - وصله ابن أبي حاتم.

(٤٩) أي: قال الأسود: رماني حذيفة بن اليمان بالحصا؛ أي: ليستدعيني إليه.

و(الكَالَةَ): مَنْ لَمْ يَرِثْهُ أَبٌ أَوْ ابْنٌ، وهو مصدرٌ مِنْ تَكَلَّلَهُ النَّسَبُ^(٥٠).

١٨٩٢ - عن البراءِ رضي الله عنه قال: آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ ﴿بِرَاءَةٌ﴾، وَآخِرُ

آيَةٍ نَزَلَتْ [خَاتَمَةُ سُورَةِ ﴿النِّسَاءِ﴾ ٨/٨]: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ [قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ] ﴿٥٠﴾.

٥ - تفسيرُ سورة ﴿المائدة﴾^(*)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿حُرْمٌ﴾: واحِدُهَا حَرَامٌ. ﴿فَبِمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ﴾: بِنَقْضِهِمْ. ﴿الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ﴾: جَعَلَ اللَّهُ. ﴿تَبَوُّءٌ﴾: تَحْمِيلٌ. ﴿دَائِرَةٌ﴾: دَوْلَةٌ. وقال غيره: (الإغراء): التَّسْلِيْطُ. ﴿أَجْرُهُنَّ﴾: مُهُورُهُنَّ. ﴿المُهَيْمِنُ﴾: الأَمِينُ^(٥١): القرآنُ أمينٌ على كُلِّ كتابٍ قَبْلَهُ.

٧٨٣ - قال سفيان: ما في القرآنِ آيةٌ أشدُّ عليَّ من: ﴿لَسْتُمْ على شيءٍ حتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ

والإنجيلَ وما أنزلَ إليكم من ربِّكم﴾.

(٥٠) أي: تطرفه، كأنه أخذ طرفيه من جهة الوالد والولد وليس له منهما أحد.

(*) كان الأصل «باب تفسير سورة المائدة»، ولما كان شاذاً عن استعمال المؤلف فيما تقدم ويأتي من السور؛ ظننت أنه من تصرف النساخ فحذفت لفظة: «باب»، وكان من الممكن قلب ذلك بجعل «باب» بعد قوله: «تفسير...»، فيكون «باب» بين يدي الآثار التي من عادته أن يفتح بها الأبواب؛ كما وقع في شرحه «فتح الباري»، ولكنني رأيت حذفه بالكلية؛ لأن إبقائه يخالف عادته أيضاً؛ كما سيأتي بيانه تحت (١٤) - سورة إبراهيم عليه الصلاة والسلام).

(٥١) سيأتي في أول «٦٦ - فضائل القرآن» معزواً لابن عباس.

٧٨٣ - لم يقف الحافظ على من وصله.

﴿مَخْمَصَةٌ﴾: مَجَاعَةٌ. ﴿مَنْ أَحْيَاهَا﴾؛ يعني: مَنْ حَرَّمَ قَتْلَهَا إِلَّا بِحَقٍّ؛ حَيَّيَ النَّاسُ مِنْهُ جَمِيعاً. ﴿شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً﴾: سَبِيلاً وَسُنَّةً. ﴿فَإِنْ عَثَرَ﴾: ظَهَرَ. ﴿الْأَوْلِيَانِ﴾: وَاحِدُهُمَا أَوْلَى.

١ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾

٧٨٤ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿مَخْمَصَةٌ﴾: مَجَاعَةٌ.

٢ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾

﴿تَيَمَّمُوا﴾: تَعَمَّدُوا. ﴿آمِينَ﴾: عَامِدِينَ، أَمَمْتُ وَتَيَمَّمْتُ وَاحِداً.

٧٨٥ - ٧٨٨ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَمَسْتُمْ﴾، و﴿تَمَسُّوهُنَّ﴾، و﴿وَاللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾،

و(الإفضاء): النِّكَاحُ.

(قلتُ: أَسَدٌ فِيهِ حَدِيثُ عَائِشَةَ الْمَتَّقِمِ ج ١ / ٧ - التيمم / ١ - باب «).

٣ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هُنَا قَاعِدُونَ﴾

٧٨٤ - وَصَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ. قُلْتُ: وَكَذَا الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١١١١٤) بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ

مَنْقُوعٍ عَنْهُ.

٧٨٥ - ٧٨٨ - أَمَا قَوْلُهُ: «لَمَسْتُمْ»؛ فَوَصَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْهُ، وَوَصَلَهُ

عَبْدُ الرَّزَاقِ وَإِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي مِنْ طَرِيقَيْنِ آخَرَيْنِ عَنْهُ.

وَأَمَا قَوْلُهُ: «تَمَسُّوهُنَّ»؛ فَوَصَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ أَيْضاً.

وَأَمَا قَوْلُهُ: «دَخَلْتُمْ بِهِنَّ»؛ فَوَصَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بِسَنَدٍ مَنْقُوعٍ عَنْهُ؛ لَكِنْ لَهُ طَرِيقٌ أُخْرَى تَأْتِي.

وَأَمَا قَوْلُهُ: «و(الإفضاء): النِّكَاحُ»؛ فَوَصَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ طَرِيقِ بَكْرِ الْمَزْنِيِّ عَنْهُ.

وَرَوَى عَبْدُ بِنِ حَمِيدٍ مِنْ طَرِيقِ عِكْرَمَةَ عَنْهُ قَالَ: «الْمَلَامَسَةُ، وَالْمَبَاشِرَةُ، وَالْإِفْضَاءُ، وَالرَّفْثُ،

وَالْغَشِيَانُ، وَالْجَمَاعُ؛ كُلُّهُ: النِّكَاحُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يَكْنِيهِ». وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ نَحْوَهُ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ،

وَقد علقه المصنف فيما يأتي من «٦٧ - النِّكَاحُ / ٢٦ - باب».

قلت: أسند فيه حديث ابن مسعود المتقدم «٦٤ - المغازي / ٤ - باب».

٤ - باب ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا﴾ إلى قوله: ﴿أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾
(المحاربة لله): الكفر به

قلت: أسند فيه حديث أنس الآتي «ج ٤ / ٨٧ - الديات / ٢١ - باب»، وقصة القوم - وهم العرنيون - تقدمت في

«ج ١ / ٤ - الوضوء / ٧٠ - باب / رقم الحديث ١٣٧».

٥ - باب قوله: ﴿وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾

٦ - باب ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾

قلت: أسند فيه طرفاً من حديث عائشة الآتي «٦٥ - التفسير / ٥٣ - سورة / ١ - باب».

٧ - باب قوله: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾

١٨٩٣ - عن عائشة رضي الله عنها: أنزلت هذه الآية: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ

بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ في قول الرجل: لا والله، وبلى والله.

٨ - باب قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ

لكم﴾

١٨٩٤ - عن عبد الله (ابن مسعود) رضي الله تعالى عنه قال: كُنَّا نَغْزُو مَعَ

النَّبِيِّ ﷺ، وليس معنا نساء، فقلنا: أَلَا نَحْتَصِي؟ فنهانا عن ذلك (٥٢)، فرخص لنا

بعد ذلك أَنْ نَتَزَوَّجَ الْمَرْأَةَ بِالثَّوْبِ، ثُمَّ قَرَأَ [علينا ٦ / ١١٩]:

(٥٢) أي: أَلَا نَفْعَلُ الْخِصَاءَ؟ وهو الشق على الأنتيين وانتزاعهما.

«يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحلَّ الله لكم».

٩ - باب قوله: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ

عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾

٧٨٩ - وقال ابن عباس: ﴿الأزلام﴾: القِدَاحُ يُقْتَسَمُونَ بها في الأمور^(٥٣). و(النُّصْبُ):

أَنْصَابٌ يَذْبَحُونَ عَلَيْهَا.

وقال غيره: (الزَّلْمُ): القِدَاحُ لا رِيشَ له، وهو واحدُ الأزلامِ. و(الإِسْتِقْسَامُ): أَنْ يُجِيلَ

القِدَاحُ؛ فَإِنْ نَهَتْهُ انْتَهَى، وَإِنْ أَمَرَتْهُ فَعَلَ مَا تَأْمَرُهُ. (يُجِيلُ): يُدِيرُ، وَقَدْ أَعْلَمُوا القِدَاحَ أَعْلَاماً

بِضُرُوبٍ يَسْتَقْسِمُونَ بِهَا، وَفَعَلْتُ مِنْهُ: (قَسَمْتُ)، و(القُسُومُ): المَصْدَرُ.

١٨٩٥ - عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: نزلَ تحريمُ الخمرِ؛ وإنَّ

في المدينةِ يومئذٍ لخمسةُ أشربةٍ^(٥٤)؛ ما فيها شرابُ العنَبِ (وفي روايةٍ: حُرِّمَتِ

الخمرُ وما بالمدينةِ منها شيءٌ ٢٤١/٦).

١٨٩٦ - وعن جابرٍ قال: صَبَّحَ^(٥٥) (وفي روايةٍ: اصْطَبَّحَ ٣٠/٥) أناسٌ

غداةً أُحِدِ الخمرَ، ففُتِلُوا مِنْ يَوْمِهِمْ جميعاً شُهَدَاءَ، وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِهَا.

٧٨٩ - وصله ابن أبي حاتم من طريق عطاء عنه.

(٥٣) القِدَاحُ كانت سبعة موضوعة في جوف الكعبة عند هبل أعظم أصنامهم، مكتوب على ستتها

وسابعها غفل؛ أي: ليس عليه شيء، فهذا معنى قوله: «وقد أعلموا القِدَاحَ أَعْلَاماً بِضُرُوبٍ»، فعلى واحد:

أمرني ربي، وعلى الآخر: نهاني ربي، وعلى آخر: واحد منكم، وعلى آخر: من غيركم، وعلى آخر:

ملصق، وعلى آخر: العقل. أفاده الشارح القسطلاني.

وقوله: «غُفْلٌ» بضم الغين وسكون الفاء، والمشهور أنها ثلاثة: أمر، وناه، وغفل؛ يقوم بها سدنة

البيت، وربما كان مع الرجل زلمان وضعهما في قرابه، فإذا أراد الاستقسام أخرج أحدهما.

(٥٤) أي: شراب العسل والتمر والحنطة والشعير والذرة.

(٥٥) أي: شربوا الخمر صباحاً بالغداة، والمعروف في هذا المعنى: (اصطبح).

١٠ - بَابٌ ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا

طَعَمُوا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾

(قلت: أسند فيه حديث أنس المتقدم وج ٢ / ٤٦ - المظالم / ٢١ - باب).

١١ - بَابٌ قَوْلِهِ: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾

١٨٩٧ - | عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: كَانَ قَوْمٌ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ اسْتَهْزَاءً؛ فَيَقُولُ الرَّجُلُ: مَنْ أَبِي؟ وَيَقُولُ الرَّجُلُ تَضِلُّ نَاقَتُهُ: أَيْنَ نَاقَتِي؟ فَأَنْزَلَ

اللَّهُ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾

حَتَّى فَرَّغَ مِنَ الْآيَةِ كُلِّهَا.

١٢ - بَابٌ ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾

و﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ﴾: يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ، و﴿إِذْ﴾ هَا هُنَا صِلَةٌ: (المائدة): أَصْلُهَا

مَفْعُولَةٌ؛ كَعَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ، وَتَطْلِيْقَةٍ بَائِنَةٍ، وَالْمَعْنَى: مِيدَ بِهَا صَاحِبُهَا^(٥٦) مِنْ خَيْرٍ؛

يُقَالُ: مَاذَنِي يَمِيدُنِي.

٧٩٠ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿مُتَوَفِّيكَ﴾: مُمِيتَكَ.

(٥٦) يعني: امتير بها؛ لأن ماله يميده لغة في ماره يميده من الميرة، وهي الطعام.

٧٩٠ - لم يخرجها الحافظ، وكأنه شغله عن ذلك قوله: «وهذه اللفظة إنما هي في ﴿سورة

آل عمران﴾، فكان بعض الرواة ظنوا من ﴿سورة المائدة﴾، فكتبها فيها، أو ذكرها المصنف هنا

لمناسبة قوله في هذه السورة: ﴿فلما توفيتني كنت أنت الرقيب﴾. وقد وصله ابن أبي حاتم كما ذكر

في «التعليق» (٤ / ٢٠٦) من طريق علي عن ابن عباس. قلت: وإسناده منقطع وضعيف.

قلت: وقد أخرجه ابن جرير (٧١٤١) من طريق عبدالله بن صالح: حدثني معاوية عن علي

عنه. وهذا سند ضعيف؛ علي - وهو ابن أبي طلحة - لم يسمع من ابن عباس، وعبدالله بن صالح =

١٨٩٨ - عن سعيد بن المسيب قال: (الْبَحِيرَةُ): التي يُمنَعُ ذَرْهَا (٥٧)

لِلطَّوَاعِيتِ، فَلَا يَحْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ . وَ(السَّائِبَةُ): كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لِأَلْهَتِهِمْ، لَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ .

قَالَ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ (وَفِي رِوَايَةٍ: سَمِعْتُ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ:

«رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرِ الْخُزَاعِيِّ يَجْرُ قُصْبَهُ (٥٨) فِي النَّارِ؛ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ

السَّوَابِ» .

وَ(الْوَصِيلَةُ): النَّاقَةُ الْبَكْرُ؛ تُبَكَّرُ فِي أَوَّلِ نَتَاجِ الْإِبِلِ، ثُمَّ تُثْنَى بَعْدَ بَأْنَتِي، وَكَانُوا يُسَيِّبُونَهُمْ لَطَوَاعِيَتِهِمْ؛ أَنْ وَصَلَتْ إِحْدَاهُمَا بِالْآخَرَى لَيْسَ بَيْنَهُمَا ذَكَرٌ . وَ(الْحَامِي): فَحْلُ الْإِبِلِ، يَضْرِبُ الضَّرَابَ الْمَعْدُودَ، فَإِذَا قَضَى ضِرَابَهُ؛ وَدَعُوهُ لِلطَّوَاعِيتِ، وَأَعْفُوهُ مِنَ الْحَمْلِ، فَلَمْ يُحْمَلْ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَسَمَّوهُ: الْحَامِي .

١٣ - بَابٌ ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ

أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾

(قُلْتُ: أَسَدٌ فِيهِ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ الْمَتَّقِمِ «ج ٢ / ٦٠ - الْأَنْبِيَاءُ / ١٠ - بَابٌ»).

= فِيهِ ضَعْفٌ، وَمِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَابْنُ الْمُنْذِرِ؛ كَمَا فِي «الدر المنثور» (٢ / ٣٦) . ثُمَّ صَوَّبَ ابْنُ جَرِيرٍ أَنْ مَعْنَى (مَتَوَفَّيكَ): قَابِضُكَ مِنَ الْأَرْضِ حَيًّا، وَرَافِعُكَ إِلَيَّ، وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ: «الْجَوَابُ الصَّحِيحُ لِمَنْ بَدَلَ دِينَ الْمَسِيحِ»، وَهُوَ الَّذِي يَتَّفِقُ مَعَ الْأَحَادِيثِ الْمَتَوَاتِرَةِ فِي نَزْوَلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ . (٥٧) أَي: لِبِنَاهَا لِأَجْلِ الْأَصْنَامِ . وَقَوْلُهُ: «وَالْوَصِيلَةُ . . .» إِيخ، هُوَ بَقِيَّةُ تَفْسِيرِ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ؛ كَمَا حَقَّقَهُ الْحَافِظُ .

(٥٨) أَي: أَمْعَاءَهُ . وَقَوْلُهُ: «يُسَيِّبُونَهُمْ»، وَلِأَبِي ذَرٍّ: «يُسَيِّبُونَهَا» . قَوْلُهُ: «أَنْ وَصَلَتْ»؛ أَي: مِنْ أَجْلِ

أَنْ . . . إِيخ، وَيَجُوزُ كَسْرُ الْهَمْزَةِ . قَوْلُهُ: «وَدَعُوهُ» بِالْتَخْفِيفِ، وَلِأَبِي ذَرٍّ: «وَدَعُوهُ» بِالتَّشْدِيدِ؛ أَي: تَرَكَوهُ لِأَجْلِ الطَّوَاعِيتِ .

١٤ - باب قوله: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ

أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾

قلت: أسند فيه حديث ابن عباس المشار إليه آنفاً).

٦ - سورة ﴿الأنعام﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٧٩١ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ﴾: مَعْدِرَتُهُمْ. ﴿مَعْرُوشَاتٍ﴾: مَا يُعْرَشُ مِنْ

الكَرْمِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

﴿حَمُولَةٌ﴾: مَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا. ﴿وَلَلْبَسْنَا﴾: لَشَبَّهْنَا. ﴿وَيَنَّاوُونَ﴾: يَتَبَاعَدُونَ.
 ﴿تُبَسَّلُ﴾: تَفْضَحُ. ﴿أُبْسِلُوا﴾: أَفْضِحُوا. ﴿بِأَسْطُوا أَيْدِيَهُمْ﴾: (الْبَسَطُ):
 الضَّرْبُ. ﴿اسْتَكْثَرْتُمْ﴾: أَضَلَلْتُمْ كَثِيرًا. ﴿ذَرَأًا مِنَ الْحَرْثِ﴾: جَعَلُوا لِلَّهِ مِنْ
 ثَمَرَاتِهِمْ وَمَالِهِمْ نَصِيبًا، وَلِلشَّيْطَانِ وَالْأَوْثَانِ نَصِيبًا. ﴿أَكِنَّةٌ﴾: وَاحِدُهَا كِنَانٌ. ﴿أَمَّا
 اسْتَمَلْتُ﴾: يَعْنِي: هَلْ تَشْتَمِلُ إِلَّا عَلَى ذِكْرِ أَوْ أَنْثَى؟! فَلِمَ تُحَرِّمُونَ بَعْضًا وَتُحِلُّونَ
 بَعْضًا؟! ﴿مَسْفُوحًا﴾: مُهْرَاقًا. ﴿صَدَفٌ﴾: أَعْرَضَ. ﴿أُبْلِسُوا﴾: أُوِسُوا.
 ﴿أُبْسِلُوا﴾: أُسْلِمُوا. ﴿سَرْمَدًا﴾: دَائِمًا. ﴿اسْتَهْوَتْهُ﴾: أَضَلَّتْهُ. ﴿تَمْتَرُونَ﴾:
 تَشْكُونَ. ﴿وَقِرَاءٌ﴾: صَمَمٌ، وَأَمَّا (الْوَقْرُ)؛ فَإِنَّهُ الْحِمْلُ. ﴿أَسَاطِيرُ﴾: وَاحِدُهَا
 أُسْطُورَةٌ وَإِسْطَارَةٌ؛ وَهِيَ التُّرَهَاتُ. ﴿الْبَأْسَاءُ﴾: مِنَ الْبَأْسِ، وَيَكُونُ مِنَ الْبُؤْسِ.
 ﴿جَهْرَةً﴾: مُعَايِنَةً. (الصُّورُ): جَمَاعَةٌ صُورَةٌ؛ كَقَوْلِهِ: سُورَةٌ وَسُورٌ. ﴿مَلَكُوتَ﴾:

٧٩١ - وصله ابن أبي حاتم من طريق عطاء عنه.

مُلْكٍ؛ مِثْلُ: رَهَبُوتٍ خَيْرٌ مِنْ رَحْمَوْتٍ، وتَقُولُ: تُرْهَبُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تُرْحَمَ. ﴿جَنَّ﴾: أَظْلَمَ. ﴿تَعَالَى﴾: عَلَا. ﴿وَإِنْ تَعَدِلْ﴾: تُقْسِطُ. ﴿لَا يُقْبَلُ مِنْهَا﴾: فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ. يُقَالُ: عَلَى اللَّهِ (حُسْبَانُهُ): أَي حِسَابُهُ. وَيُقَالُ: ﴿حُسْبَانًا﴾: مَرَامِي. و﴿رُجُومًا﴾: لِلشَّيَاطِينِ. ﴿مُسْتَقْرًا﴾: فِي الصُّلْبِ. ﴿وَمُسْتَوْدَعًا﴾: فِي الرَّحْمِ. (الْقِنُ): الْعِدْقُ، وَالْإِثْنَانِ قِنُونٍ، وَالْجَمَاعَةُ أَيْضًا قِنُونٌ؛ مِثْلُ صِنُوْ وَصِنُونٍ.

١ - بَابُ ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾

(قُلْتُ: أَسَدٌ فِيهِ حَدِيثُ ابْنِ عَمْرِو الْمُتَقَدِّمِ «ج ١ / ١٥ - الْاسْتِسْقَاءُ / ٢٨ - بَابٌ»).

٢ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ

فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾

﴿يَلْبِسْكُمْ﴾: يَخْلِطُكُمْ؛ مِنَ الْإِتْبَاسِ. ﴿يَلْبِسُوا﴾: يَخْلِطُوا. ﴿شَيْعًا﴾:

فِرْقًا.

١٨٩٩ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ

عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ﴾؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ»،

قَالَ: ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾؛ قَالَ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ»، ﴿أَوْ يَلْبِسْكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ

بَعْضَكُمْ بِأَسِّ بَعْضٍ﴾؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«هَذَا (وَفِي رِوَايَةٍ: هَاتَانِ ٨ / ١٥٠) أَهْوَنُ، أَوْ هَذَا أَيْسَرُ».

٣ - بَابُ ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾

(قُلْتُ: أَسَدٌ فِيهِ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودِ الْمُتَقَدِّمِ «ج ٢ / ٦٠ - الْأَنْبِيَاءُ / ٤١ - بَابٌ»).

٤ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ﴾

٥ - **بابُ** قوله: ﴿أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده﴾

٦ - **بابُ** قوله: ﴿وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفرٍ ومن البقرِ

والغنمِ حرمنا عليهم شحومهما﴾ الآية

٧٩٢ - وقال ابن عباس: ﴿كُلُّ ذِي ظُفْرٍ﴾: البعيرُ والنَّعامةُ. ﴿الْحَوَايَا﴾: المَبْعَرُ.

وقال غيره: ﴿هادوا﴾: صاروا يهوداً، وأما قوله: ﴿هُدْنَا﴾: تُبْنَا. (هائدٌ): تائبٌ.

(قلت: أسند فيه حديث جابر المتقدم «ج ٢ / ٣٤ - البيوع / ١١٢ - باب»).

٧ - **بابُ** قوله: ﴿ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن﴾

١٩٠٠ - عن عمرو عن أبي وائلٍ عن عبد الله [بن مسعود ٦/١٥٦] رضي

الله تعالى عنه قال:

«لا أحدٌ أغبرٌ من الله، ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا شيءٌ

(وفي رواية: ولا أحدٌ ٥/١٩٦) أحبُّ إليه المدح من الله، ولذلك مدح نفسه».

قلت: سمعته من عبد الله؟ قال: نعم. قلت: ورفعته؟ قال: نعم.

﴿وَكَيْلٌ﴾: حَفِيطٌ ومُحِيطٌ به. ﴿قُبُلًا﴾: جمعُ قَبِيلٍ، والمعنى: أنه ضُرُوبٌ

للعذاب، كلُّ ضَرْبٍ منها قَبِيلٌ. ﴿زُخْرُفَ القَوْلِ﴾: كُلُّ شَيْءٍ حَسَنَةٍ وَوَشِيَّتُهُ (٥٩)

- وهو باطلٌ - فهو زُخْرُفٌ. ﴿وَحَرْتُ حِجْرٌ﴾: حرامٌ، وكلُّ ممنوعٍ فهو حِجْرٌ

مَحْجُورٌ، و(الحِجْرُ): كل بناءٌ بَنِيَّتُهُ، ويقالُ للأُنثى من الخيلِ: حِجْرٌ، ويُقالُ

للعقلِ: حِجْرٌ وَحِجِيٌّ. وأما (الحِجْرُ): فموضعٌ ثمودٌ، وما حَجَّرَتْ عليه من

٧٩٢ - وصله ابن جرير بسند منقطع عنه.

(٥٩) (التوشية): التزيين.

الأرضِ فهو حِجْرٌ، ومنه سُمِّيَ حَطِيمُ البَيْتِ: حِجْرًا، كأنه مُشْتَقٌّ من مَحْطُومٍ؛
مِثْلُ: قَتِيلٍ من مَقْتُولٍ، وَأَمَّا (حِجْرُ الِيمَامَةِ): فهو مَنْزِلٌ.

٨ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمْ﴾

لغة أهل الحجاز: ﴿هَلُمَّ﴾ للواحد، والإثنين، والجمع (٦٠).

٩ - بَابُ ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا﴾

١٩٠١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطَّلَعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَى النَّاسُ؛
أَمَنُوا أَجْمَعُونَ، وَذَلِكَ حِينَ ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا﴾ لَمْ تُكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ
فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا﴾ [١٠١/٨].»

٧ - سُورَةُ ﴿الْأَعْرَافِ﴾

٧٩٣ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَرِيَاسًا﴾: المأل.

٧٩٤ - ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾: فِي الدُّعَاءِ وَفِي غَيْرِهِ.

﴿عَفْوًا﴾: كَثُرُوا وَكَثُرَتْ أَمْوَالُهُمْ. ﴿الْفَتْحُ﴾: الْقَاضِي. ﴿افْتَحَ بَيْنَنَا﴾: أَقْضَى بَيْنَنَا. ﴿نَتَقْنَا

الْجَبَلِ﴾: رَفَعْنَا. ﴿أَنْبَجَسَتْ﴾: انْفَجَرَتْ. ﴿مُتَّبِرٌ﴾: حُسْرَانٌ. ﴿أَسَى﴾: أَحْزَنُ. ﴿تَأَسَّ﴾:

(٦٠) قلت: لم يذكر تحت هذا الباب شيئاً آخر. نعم فيه في نسخة «الفتح» الحديث الأول من

الباب الآتي.

٧٩٣ - وصله ابن جرير بسند منقطع عنه.

٧٩٤ - وصله ابن جرير أيضاً. وما بعده لم يخرججه الحافظ، فيراجع له «الدر المنثور»،

و«تغليق التعليق» (٤ / ٢١٤).

تَحَزَنَ.

وقال غيره: ﴿مَا مَنَعَكَ إِلَّا تَسْجُدَ﴾: يُقَالُ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ. ﴿يَخْصِفَانِ﴾: أَخَذَا الْخِصَافَ مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ، يُؤَلَّفَانِ الْوَرَقَ، يَخْصِفَانِ الْوَرَقَ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ. ﴿سَوَاتِهِمَا﴾: كِنَايَةٌ عَنْ فَرْجَيْهِمَا. ﴿وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ﴾: هُوَ مَا نَحْنُ فِيهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَ(الْحِينُ) عِنْدَ الْعَرَبِ مِنْ سَاعَةٍ إِلَى مَا لَا يُحْصَى عَدْدُهَا. (الرِّيَاشُ وَالرَّيْشُ) وَاحِدٌ: وَهُوَ مَا ظَهَرَ مِنَ اللَّبَاسِ. ﴿قَبِيلُهُ﴾: جِيلُهُ الَّذِي هُوَ مِنْهُمْ. ﴿أَذَارَكُوا﴾: اجْتَمَعُوا، وَمَشَاقُّ^(٦١) الْإِنْسَانِ وَالذَّابَةِ كُلُّهُمُ يُسَمَّى: (سُمُومًا)، وَاحِدُهَا (سَمٌّ). وَهِيَ عَيْنَاهُ، وَمَنْخِرَاهُ، وَفَمُّهُ، وَأُذُنَاهُ، وَدُبْرُهُ، وَإِحْلِيلُهُ. (غَوَاشٍ): مَا غَشَّوْا بِهِ. ﴿نُشْرَاءُ﴾: مُتَّفَرِّقَةٌ. ﴿نَكَدًا﴾: قَلِيلًا. ﴿يَعْنُونَ﴾: يَعِيشُونَ. ﴿حَقِيقٌ﴾: حَقٌّ. ﴿اسْتَرْهَبُوهُمْ﴾: مِنَ الرَّهْبَةِ. ﴿تَلَقَّفُ﴾: تَلَقَّمُ. ﴿طَائِرُهُمْ﴾: حَظُّهُمْ. ﴿طُوفَانٌ﴾: مِنَ السَّيْلِ، وَيُقَالُ لِلْمَوْتِ الْكَثِيرِ: الطُّوفَانُ. ﴿الْقَمْلُ﴾: الْحَمَّانُ، يُشْبِهُ صَغَارَ الْحَلَمِ. (عُرُوشٌ) وَعَرِيشٌ: بِنَاءٌ. ﴿سَقَطَ﴾: كُلُّ مَنْ نَدِمَ فَقَدْ سَقَطَ فِي يَدِهِ. (الْأَسْبَاطُ): قِبَائِلُ بَنِي إِسْرَائِيلَ. ﴿يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ﴾: يَتَعَدَّوْنَ لَهُ؛ يُجَاوِزُونَ. (تَعَدُّ): تُجَاوِزُ. ﴿شُرْعَاءُ﴾: شَوَارِعُ. ﴿بَيْسٍ﴾: شَدِيدٍ. ﴿أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ﴾: قَعَدَ وَتَقَاعَسَ. ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ﴾؛ أَي: نَأْتِيهِمْ مِنْ مَأْمَنِهِمْ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَنذَاهُمْ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا﴾. ﴿مِنْ جِنَّةٍ﴾: مِنْ جُنُونٍ. ﴿أَيَانَ مَرْسَاهَا﴾: مَتَى خُرُوجُهَا؟ ﴿فَمَرَّتْ بِهِ﴾: اسْتَمَرَّ بِهَا الْحَمْلُ فَأَتَمَّتْهُ. ﴿يَنْزَعَنَّكَ﴾: يَسْتَخِفِّنَكَ. (طَيْفٌ): مُلِمٌّ بِهِ لَمَمٌ، وَيُقَالُ: طَائِفٌ، وَهُوَ وَاحِدٌ. ﴿يَمْدُونَهُمْ﴾: يَزِينُونَ. ﴿وَخِيفَةً﴾: خَوْفًا. ﴿وَخُفْيَةً﴾: مِنَ الْإِخْفَاءِ. وَ(الْأَصَالُ): وَاحِدُهَا أَصِيلٌ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى الْمَغْرَبِ، كَقَوْلِكَ: بُكَرَةٌ وَأَصِيلًا.

١ - [بَابُ] ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾

(٦١) وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «وَمَسَامِ الْإِنْسَانِ»، وَهِيَ بِمَعْنَاهَا. وَقَوْلُهُ: ﴿نُشْرَاءُ﴾؛ التَّلَاوَةُ: ﴿بُشْرَاءُ﴾ بِضَمِّ الْبَاءِ وَسُكُونِ الشَّيْنِ. وَقَوْلُهُ: ﴿تَلَقَّفُ﴾؛ التَّلَاوَةُ: ﴿تَلَقَّفُ﴾ مِنَ التَّلَاثِيِّ.

٢ - [باب] ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَانِي وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾

٧٩٥ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أَرِنِي﴾: أَعْطَنِي.

١٩٠٢ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَدْ لَطَمَ وَجْهَهُ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِكَ مِنَ الْأَنْصَارِ لَطَمَ فِي وَجْهِي. قَالَ: «ادْعُوهُ»، فَدَعَوْهُ، قَالَ: «لَمْ لَطَمْتَ وَجْهَهُ؟». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي مَرَرْتُ بِالْيَهُودِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ! فَقُلْتُ: وَعَلَى مُحَمَّدٍ؟! وَأَخَذْتَنِي غَضَبَةً، فَلَطَمْتُهُ. قَالَ:

«لَا تُخَيِّرُونِي مِنْ بَيْنِ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ^(٦٢) يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ؛ أَفَلَا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ جُزِي بِصَعْقَةِ الطُّورِ؟».

٣ - [باب] ﴿الْمَنِّ وَالسَّلْوَى﴾

(قلت: أسند فيه حديث سعيد بن زيد الآتي في وج ٤ / ٧٦ - الطب / ٢٠ - باب).

٤ - باب ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ

٧٩٥ - وصله ابن جرير بسند منقطع عنه.

(٦٢) أي: يغشى عليهم. وقوله: «أم جُزِي»؛ ولأبي ذر: «أم جوزي».

الذي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبَعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿٦٣﴾

١٩٠٣ - عن أبي الدرداء قال: كانت بين أبي بكرٍ وعمرٍ مُحَاوَرَةٌ، فَأَغْضَبَ أبو بكرٍ عمرَ، فانصرفت عنه عمرٌ مُغْضَبًا، فَاتَّبَعَهُ أبو بكرٌ يسأله أن يستغفرَ له، فلم يفعل، حتى أغلق بابَه في وجهه، فأقبل أبو بكرٍ إلى رسولِ اللهِ ﷺ [أخذًا بِطَرْفِ ثوبه حتى أبدي عن رُكْبَتِهِ ٤/١٩٢]، فقال أبو الدرداء: ونحن عنده، فقال رسولُ اللهِ ﷺ:

«أَمَا صَاحِبُكُمْ هَذَا؛ فَقَدْ غَامَرَ» (٦٣)، [فَسَلَّمَ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّهُ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الْخَطَّابِ شَيْءٌ، فَاسْرَعْتُ إِلَيْهِ، ثُمَّ نَدِمْتُ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي، فَأَبَى عَلَيَّ، فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ، فَقَالَ:

«يَغْفِرُ اللهُ لَكَ يَا أبا بَكْرٍ!» (ثلاثًا)]، قَالَ: وَنَدِمَ عَمْرُ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ، [فَأْتَى مَنْزِلَ أَبِي بَكْرٍ، فَسَأَلَ: أَتُمُّ أَبُو بَكْرٍ؟ فَقَالُوا: لَا]. فَأَقْبَلَ حَتَّى سَلَّمَ، وَجَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، [فَجَعَلَ وَجْهَ النَّبِيِّ ﷺ يَتَمَعَّرُ*]، وَقَصَّ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الْخَبْرَ، قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: وَعَظِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ [حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ، فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ] وَجَعَلَ يَقُولُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللهِ! لَأَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ [مَرَّتَيْنِ]، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

«هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي؟ هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي؟ - [مَرَّتَيْنِ] - إِنْ يَ قُلْتُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنْ يَ رَسُولُ اللهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا، فَقُلْتُمْ كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقْتُ، [وَوَاسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ]، فَمَا أُوذِي بَعْدَهَا].

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: (غَامَرَ): سَبَقَ بِالْخَيْرِ.

(٦٣) يأتي من المؤلف تفسيره. وقال الشارح: أي: خاصم، وغاضب، وحاقد.

(*) أي: تذهب نضارته من الغضب، ولأبي ذر: «يتمعر» بالعين المعجمة.

٥ - باب قوله: ﴿حِطَّةٌ﴾

١٩٠٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ﴾، فَبَدَّلُوا، فَدَخَلُوا يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِمُمْ، وَقَالُوا: حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ».

٦ - باب ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾

(العُرفُ): المَعْرُوفُ.

١٩٠٥ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ حُدَيْفَةَ، فَنَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجَالِسِ عُمَرَ وَمَشَاوَرَتِهِ - كَهَوْلًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا - فَقَالَ عُيَيْنَةُ لَابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي! لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ، فَاسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ. قَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذَنَ الْحُرُّ لِعُيَيْنَةَ، فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ: هِيَ (٦٤) يَا ابْنَ الْخَطَابِ! فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ (٦٥)، وَلَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ. فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾، وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ. وَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ.

١٩٠٦ - عن عبد الله بن الزبير: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾؛ قَالَ: مَا أَنْزَلَ

(٦٤) بكسر الهاء وسكون الياء: كلمة تهديد، وقيل: هي ضمير، وهناك محذوف؛ أي: هي

داهية.

(٦٥) أي: العطاء الكثير.

اللَّهُ إِلَّا فِي (٦٢١) - وفي رواية معلقة: أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَأْخُذَ الْعَفْوَ مِنْ (أَخْلَاقِ النَّاسِ).

٨ - سُورَةُ ﴿الْأَنْفَالِ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ - [بَابُ] قَوْلِهِ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ

فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾

٧٩٦ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الْأَنْفَالُ﴾: الْمَغَانِمُ.

٧٩٧ - قَالَ قَتَادَةَ: ﴿رِيحُكُمْ﴾: الْحَرْبُ.

يُقَالُ: (نَافِلَةٌ): عَطِيَّةٌ.

(قُلْتُ: أَسَدٌ فِيهِ طَرَفًا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ الْآتِي (٦٥) - التفسير / ٥٩ - الحشر / ١ - باب.)

(الشُّوْكَةُ): الْحَدُّ. ﴿مُرْدِفِينَ﴾: فَوْجًا بَعْدَ فَوْجٍ، رَدَفْنِي وَأَرْدَفْنِي: جَاءَ

بِعَدِي. ﴿ذُوقُوا﴾: بَاشِرُوا وَجَرَّبُوا، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ ذُوقِ الْفَمِ. ﴿فَيْرُكْمُهُ﴾:

يَجْمَعُهُ. ﴿شَرْدٌ﴾: فَرَقٌ. ﴿وَإِنْ جَنَحُوا﴾: طَلَبُوا. (السَّلْمُ) وَالسَّلْمُ وَالسَّلَامُ

٦٢١ - لم يخرجها الحافظ، وهي عند المصنف من طريق أبي أسامة عن هشام بن عروة عن

أبيه عن ابن الزبير، وقد وصله أبو داود في «الأدب - باب التجاوز في الأمر» من طريق محمد بن

عبد الرحمن الطفاوي عن هشام به. وسنده على شرط المصنف، ووصله في «الأدب المفرد» (٢٤٤)

من طريق أبي معاوية: حدثنا هشام عن وهب بن كيسان قال: سمعت عبد الله بن الزبير يقول على

المنبر: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾، قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَمَرَ أَنْ تُوْخَذَ إِلَّا مِنْ أَخْلَاقِ

النَّاسِ، وَاللَّهُ لَا أَخْذَ مِنْهُمْ مَا صَحَبْتَهُمْ. وسنده صحيح أيضاً.

٧٩٦ - وصله ابن جرير بسند منقطع عنه.

٧٩٧ - وصله ابن جرير (١٦١٦٧) بسند صحيح عنه قال: ﴿وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾؛ قَالَ: رِيح

الحرب.

واحدٌ. ﴿يُثَخِّنَ﴾: يَغْلِبُ.

٧٩٨ - وقال مجاهدٌ: ﴿مُكَاءٌ﴾: إدخالُ أصابعهم في أفواههم. و﴿تَصْدِيَةٌ﴾: الصَّفِيرُ.

﴿لِيُثْبِتُوكَ﴾: لِيَحْبِسُوكَ.

٢ - [بَابُ] ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصَّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا

يَعْقِلُونَ﴾

١٩٠٧ - عن ابن عباسٍ: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصَّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا

يَعْقِلُونَ﴾؛ قَالَ: هُمْ نَفَرٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ.

٣ - [بَابُ] ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ

لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾

﴿اسْتَجِيبُوا﴾: أَجِيبُوا. ﴿لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾: يُصْلِحُكُمْ.

(قلتُ: أسند فيه حديث أبي سعيد بن المعلى المتقدم في أول «التفسير / ١ - باب»).

٤ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ

فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ آتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾

٧٩٩ - قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: مَا سَمَى اللَّهُ تَعَالَى مَطْرًا فِي الْقُرْآنِ إِلَّا عَذَابًا^(٦٦)، وَتُسَمِّيهِ الْعَرَبُ:

٧٩٨ - وصله ابن حميد والفريابي عنه.

قلت: الصحيح عنه بلفظ: «والتصدية: التصفيق». هكذا أخرجه عنه الطبري (١٥٨/٩)

بأسانيد صحيحة، وفي بعضها عنه عن ابن عباس، وهو المعروف في التفسير واللغة.

٧٩٩ - كذا في «تفسير ابن عيينة» رواية سعيد بن عبد الرحمن المخزومي عنه.

(٦٦) فيه نظر؛ لأن المطر جاء في القرآن بمعنى الغيث في قوله تعالى: ﴿إِنْ كَانَ بَكُمْ أَذًى مِنْ

مَطَرٍ﴾، فإن المراد به هنا الغيث قطعاً؛ كما قال الحافظ وغيره.

الغيث، وهو قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا﴾.

١٩٠٨ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه: قال أبو جهل: اللهم! إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم. فنزلت: ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون. وما لهم أن لا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام﴾ الآية.

٥ - باب قوله: ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون﴾

٦ - [باب] ﴿وقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾

١٩٠٩ - عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً جاءه فقال:

[٦٢٢] - يا أبا عبد الرحمن! ما حملك على أن تحج عاماً، وتعمّر عاماً، وتترك الجهاد في سبيل الله عز وجل، وقد علمت ما رغب الله فيه؟ قال: يا ابن أخي! بُني الإسلام على خمس: إيمان بالله ورسوله، والصَّلوات الخمس، وصيام رمضان، وأداء الزكاة، وحج البيت. قال: [١٥٧/٥] يا أبا عبد الرحمن! ألا تسمع ما ذكر الله في كتابه: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله﴾؛ فما يمنعك أن لا تقاتل (٦٧) كما ذكر الله في كتابه؟! فقال: يا ابن أخي! أغتر بهذه الآية ولا أقاتل؛ أحب إلي من أن أغتر بهذه الآية التي يقول الله تعالى: ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً﴾ إلى آخرها، قال: فإن الله يقول (وفي رواية

٦٢٢ - هذه الزيادة صورتها عند المؤلف صورة التعليق؛ لأنه علقها على شيخه عثمان بن صالح، ولم يوصلها الحافظ. وقد تقدمت بتمامها (ص ١٣٣ / ٦٢٠). (٦٧) (لا) زائدة؛ كما في قوله تعالى: ﴿ما منعك أن لا تسجد﴾.

عنه: أتاه رجلان في فتنة ابن الزبير^(٦٨)، فقالا: إن الناس صنعوا^(٦٩) وأنت ابن عمر وصاحب النبي ﷺ؛ فما يمنعك أن تخرج؟ فقال: يَمْنَعُنِي أَنْ اللَّهُ حَرَّمَ دَمَ أَخِي. فقالا: ألم يقل الله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾؟ قال ابن عمر: قد فعلنا على عهد رسول الله ﷺ إذ كان الإسلام قليلاً، فكان الرجل يُفْتَنُ في دينه؛ إِمَّا يُقْتَلُوهُ؛ وإِمَّا يُوثِقُوهُ (وفي رواية: يُعَذِّبُوهُ)، حتى كثر الإسلام، فلم تكن فتنة [وكان الدين لله، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله].

فلما رأى أنه لا يوافقُه فيما يريد؛ قال: فما قولك في عليّ وعثمان؟ قال ابن عمر: ما قولي في عليّ وعثمان؟ أمّا عثمان؛ فكان الله قد عفا عنه، [وأمّا أنتم]؛ فكرهتُم أن تعفوا عنه، وأمّا عليّ؛ فابن عم رسول الله ﷺ، وختنه - وأشار بيده - وهذه ابنته - أو بنته - (وفي رواية: هذا بيته) حيث ترون.

(ومن طريق سعيد بن جبيرة قال: خرج علينا - أو إلينا - ابن عمر، فقال رجل: كيف ترى في قتال الفتنة؟ فقال: وهل تدري ما الفتنة؟ كان محمد ﷺ يقاتل المشركين، وكان الدخول عليهم فتنة، وليس كقتالكم على الملك).

٧ - باب ﴿يا أيها النبي حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾

(٦٨) وفي رواية: «عام حجة الحرورية»، وفي أخرى: «عام نزل الحجاج». انظر الحديث

(١١١٤).

(٦٩) أي: ما ترى من الاختلاف، ولغير الكشميهني: «ضِعُّوا»؛ بمعجمة مضمومة، فتحية مشددة

مكسورة.

٨ - [باب] ﴿الآن خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ الآية

١٩١٠ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾؛ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ؛ حِينَ فُرِضَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَفِرَّ وَاحِدٌ مِنْ عَشْرَةٍ، فَجَاءَ التَّخْفِيفُ، فَقَالَ: ﴿الآن خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾؛ قَالَ: فَلَمَّا خَفَّفَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنَ الْعِدَّةِ؛ نَقَصَ مِنَ الصَّبْرِ بِقَدْرِ مَا خَفَّفَ عَنْهُمْ.

[قال سفيان: وقال ابن شبرمة: وأرى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مثل

هذا].

٩ - سورة ﴿براءة﴾

﴿وَلِيَجَاءَ﴾: كُلُّ شَيْءٍ أَدْخَلْتَهُ فِي شَيْءٍ. ﴿الشُّقَّةُ﴾: السَّفَرُ. (الْخَبَالُ):
الفساد، و(الْخَبَالُ): الموت. ﴿وَلَا تَفْتِنِّي﴾: لَا تَوْبِخْنِي. ﴿كُرْهًا﴾ وَكُرْهًا
وَاحِدٌ. ﴿مُدْخَلًا﴾: يَدْخُلُونَ فِيهِ. ﴿يَجْمَحُونَ﴾: يُسْرِعُونَ. ﴿وَالْمُؤْتَفِكَاتُ﴾ (٧٠)؛
اِثْتَفَكَتْ: انْقَلَبَتْ بِهَا الْأَرْضُ. ﴿أَهْوَى﴾: أَلْقَاهُ فِي هَوَّةٍ. ﴿عَدْنٍ﴾: خُلْدٍ، عَدْنَتْ
بِأَرْضٍ؛ أَي: أَقَمْتُ، وَمِنْهُ: مَعْدِنٌ، وَيُقَالُ: فِي مَعْدِنٍ صَدَقٍ: فِي مَنِبَتِ صَدَقٍ.
(الْحَوَالِفُ): الْخَالِفُ الَّذِي خَلَفَنِي فَقَعَدَ بَعْدِي، وَمِنْهُ: «يَخْلُفُهُ فِي الْغَابِرِينَ» (٧١)،
وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ النِّسَاءُ مِنَ الْخَالِفَةِ، وَإِنْ كَانَ جَمَعَ الذُّكُورِ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يُوجَدْ عَلَى

(٧٠) هي قرى قوم لوط، انقلبت بها الأرض، فصار عليها سافلها، وقوله: ﴿أهوى﴾؛ من قوله سبحانه: ﴿وَالْمُؤْتَفِكَةَ أَهْوَى﴾ في ﴿سورة النجم﴾، و(الهوة): المكان العميق.

(٧١) قلت: في حديث أم سلمة في دعائه ﷺ لأبي سلمة: «وارفع درجته في المهديين، واخلفه في عقبه في الغابرين...». رواه مسلم (٣٨/٣) وغيره.

تقدير جَمَعِهِ إِلا حَرْفَانِ : فارسٌ وفوَارِسٌ، وهَالِكٌ وهَوَالِكٌ. ﴿الْخَيْرَاتُ﴾ : واحِدُهَا خَيْرَةٌ، وهي الفَوَاضِلُ. ﴿مُرَجُونَ﴾ : مُؤَخَّرُونَ. (الشِّفَا) : شَفِيرٌ، وهو حِدَّةٌ. و(الجُرْفُ) : ما تَجَرَّفَ مِنَ السُّيُولِ وَالْأُودِيَةِ. ﴿هَارٍ﴾ : هَائِرٍ. ﴿لَأَوَّاهٌ﴾ : شَفَقًا وَفَرَقًا، وَقَالَ الشَّاعِرُ:

إِذَا مَا قُمْتُ أَرْحَلُهَا * بَلِيلٍ
تَأْوُهُ آهَةٌ الرَّجُلِ الْحَزِينِ
يُقَالُ : (تَهَوَّرَتِ الْبَيْتُ) : إِذَا انْهَدَمَتْ، وَأَنْهَارَ مِثْلَهُ.

١ - بَابُ قَوْلِهِ : ﴿بِرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ

الْمُشْرِكِينَ﴾

﴿أُذَانٌ﴾ : إِغْلَامٌ.

٨٠٠ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿أُذُنٌ﴾ : يُصَدَّقُ.

﴿تُظَهَّرُهُمْ وَتُرَكِّبُهُمْ بِهَا﴾ وَنَحْوُهَا كَثِيرٌ، وَ(الزَّكَاةُ) : الطَّاعَةُ وَالْإِخْلَاصُ. ﴿لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ :

لَا يَشْهَدُونَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. ﴿يُضَاهَوْنَ﴾ : يُشْبِهُونَ.

(قلتُ : أسند فيه حديث البراء المتقدم هنا «٦٥ - التفسير / ٤ - سورة / ٢٢ - باب»).

٢ - بَابُ قَوْلِهِ : ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ

مُعْجِزِي اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ مُخْزِي الْكَافِرِينَ﴾

(*) قوله : «أرحلها» ؛ من رحلت الناقة أرحلها : إذا شددت الرجل على ظهرها.

٨٠٠ - وصله ابن أبي حاتم بسند منقطع عنه به نحوه بلفظ : ﴿قل أذن خير لكم يؤمن بالله﴾ ؛

يعني : يصدق بالله . قال الحافظ :

«وظهر أن (يصدق) : تفسير ﴿يؤمن﴾ ، لا تفسير ﴿أذن﴾ ؛ كما يفهمه صنيع المصنف حيث

اختصره» .

(سَيُحُوا): سِيرُوا.

١٩١١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ - فِي تِلْكَ الْحَجَّةِ [التي أمره عليها رسول الله ﷺ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ ٢/١٦٤] - فِي مُؤَدِّينَ بَعَثَهُمْ يَوْمَ النَّحْرِ؛ يُؤَدِّنُونَ بِمَنَى أَنْ لَا يَحُجَّ [سَنَ ٥/٢٠٣] (وفي رواية: أَلَا لَا يَحُجُّ) بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكًا، وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا.

[ويومُ الحجِّ الأكبرِ: يومُ النَّحْرِ، وَإِنَّمَا قِيلَ: الْأَكْبَرُ؛ مِنْ أَجْلِ قَوْلِ النَّاسِ: الْحُجُّ الْأَصْغَرُ. فَنَبَذَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْعَامِ، فَلَمْ يَحُجَّ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ الَّذِي حَجَّ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ مُشْرِكًا ٤/٦٩].

(وفي رواية: فَكَانَ حُمَيْدٌ يَقُولُ: يَوْمَ النَّحْرِ: يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ؛ مِنْ أَجْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ).

قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: ثُمَّ أَرَدَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَدِّنَ بـ ﴿بَرَاءَةً﴾.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَدَّنَ مَعْنَا عَلِيٌّ يَوْمَ النَّحْرِ فِي أَهْلِ مَنَى بـ ﴿بَرَاءَةً﴾، وَأَنْ لَا يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكًا، وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا.

٣ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ فَإِنْ تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ (أَذْنَهُمْ): أَعْلَمَهُمْ.

(قلت: أسند فيه حديث أبي هريرة الذي قبله).

٤ - [بَابُ] ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾

(قلتُ: أسند فيه الحديث المشار إليه آنفاً).

٥ - بَابُ ﴿فَقَاتِلُوا أُمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أِيْمَانَ لَهُمْ﴾

١٩١٢ - عن زيد بن وهب قال: كنا عند حذيفة، فقال: ما بقي من أصحاب هذه الآية إلا ثلاثة، ولا من المنافقين إلا أربعة. فقال أعرابي: إنكم أصحاب محمد ﷺ! تخبرونا فلا ندرى؛ فما بال هؤلاء الذين يبقرون (٧٢) بيوتنا، ويسرقون أعلاقنا؟ قال: أولئك الفساق، أجل؛ لم يبق منهم إلا أربعة؛ أحدهم شيخ كبير، لو شرب الماء البارد؛ لَمَا وجد برده.

٦ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي

سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾

٧ - بَابُ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى

بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾

(قلتُ: علق فيه حديث ابن عمر، وقد مضى في «ج ١ / ٢٤ - الزكاة / ٣ - باب»).

٨ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ

اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ﴾

﴿الْقِيَمُ﴾: هو القائم.

(قلتُ: أسند فيه طرفاً من حديث أبي بكر المتقدم «٦٤ - المغازي / ٧٩ - باب»).

(٧٢) أي: يفتحون، أو يبقون. (أعلاقنا)؛ أي: نفائس أموالنا.

٩ - باب قوله: ﴿ثَانِيَانِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾:

نَاصِرُنَا. (السَّكِينَةُ): فَعِيلَةٌ مِنَ السُّكُونِ.

١٩١٣ - عن أبي بكرٍ رضي الله عنه قال: كنت مع النبي ﷺ في الغار، فرأيت آثارَ المشركين (وفي رواية: فرفعت رأسي، فإذا أنا بأقدامِ القومِ، فـ ٢٦٣/٤) قلت: يا رسولَ الله! لو أن أحدهم رفعَ قدمه؛ رأنا (وفي رواية: نظرَ تحت قدميه؛ لأبصرنا ١٩٠/٤)؛ قال:

«[اسكُتْ يا أبا بكرٍ!] ما ظنك باثنينِ اللهُ ثالثُهُما؟».

١٩١٤ - عن ابنِ أبي مُليكةَ عن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهُما أنه قال - حين وقع بينه وبين ابنِ الزبيرِ (٧٣) - : قلت: أبوه الزبيرُ، وأمه أسماءُ، وخالته عائشةُ، وجدُّه أبو بكرٍ، وجدُّته صفيةُ.

(وفي رواية: عن ابنِ أبي مُليكةَ - وكان بينهما شيءٌ - قال: فغدوتُ على ابنِ عباسٍ، فقلت: أتريدُ أن تقاتلَ ابنَ الزبيرِ فتجِلَّ حرمَ اللهِ؟ فقال: معاذَ اللهِ! إنَّ اللهَ كتبَ ابنَ الزبيرِ وبنِي أميةَ مُحلِّينَ، وإنِّي واللهِ لا أحلُّهُ أبداً. قال: قال الناسُ: بايعَ لابنِ الزبيرِ. فقلت: وأين بهذا الأمرِ عنه (٧٤)، أمَّا أبوه فحواريُّ النبي ﷺ - يريدُ: الزبيرَ - وأمَّا جدُّه فصاحبُ الغارِ - يريدُ: أبا بكرٍ - وأمَّا أمُّه فذاتُ النطاقِ - يريدُ: أسماءَ - وأمَّا خالته فأمُّ المؤمنينَ - يريدُ: عائشةَ - وأمَّا عمته فزوجُ النبي ﷺ

(٧٣) أي: بسبب امتناع ابنِ عباسٍ من مبايعةِ ابنِ الزبيرِ بالخلافة؛ حتى يجتمعَ الناسُ عليه؛ كما بينه الحافظ.

(٧٤) أراد بهذا الأمرِ الخلافة؛ يعني: أنه مستحقٌ لذلك؛ لما له من المناقبِ المذكورة.

- يريد: خديجة - وأما عمّة النبي ﷺ فجدّته - يريد: صفيّة - ثمّ عفيف في الإسلام ، قارئ للقرآن ، والله (٧٥) إنّ وصلوني وصلوني من قريب ، وإنّ رثوني رثوني أكفأ كرام ، فأثر التوثات ، والأسامات ، والحמידات - يريد: أبطناً من بني أسد بني تويّت (٧٦) ، وبني أسامة ، وبني أسد - إنّ ابن أبي العاص برز يمشي القدمية (٧٧) - يعني : عبدالملك بن مروان - وإنه لوى ذنبه . يعني : ابن الزبير .

(ومن طريق أخرى : عن ابن أبي مليكة : دخلنا على ابن عباس ، فقال : ألا تعجبون لابن الزبير؟ قام في أمره هذا ؛ فقلت : لأحاسبن نفسي له (٧٨) ما حاسبته لأبي بكر ولا لعمر ، ولهما كانا أولى بكل خير منه ، وقلت : ابن عمّة النبي ﷺ ، وابن الزبير ، وابن أبي بكر ، وابن أخي خديجة ، وابن أخت عائشة ، فإذا هو يتعلّى عني ، ولا يريد ذلك ، فقلت : ما كنت أظن أنّي أعرض هذا من نفسي فيدعه ، وما أراه يريد خيراً ، وإن كان لا بد ؛ لأنّ يرثني بنو عمي أحب إليّ من أن يرثني غيرهم) .

١٠ - باب قوله : ﴿والمؤلفة قلوبهم﴾

(٧٥) زاد أبو خيثمة في «تاريخه» : «وتركت بني عمي ، إن وصلوني . . .» ؛ أي : بنو أمية . (وصلوني من قريب) ؛ أي : بسبب القرابة . (وإن رثوني) ؛ أي : كانوا عليّ أمراء . (رثوني أكفأ) ؛ أي : أمثال ، واحدها : كفاء . (كرام) ؛ أي : في أحسابهم ؛ يعني : أنه مع ذلك أذعن لابن الزبير ، وترك بني عمه ، فأثر ابن الزبير عليه غيره من البطون التي ذكرها .

(٧٦) كذا ، والصواب «يريد : أبطناً من بني تويّت بن أسد» . راجع «الفتح» .

(٧٧) مشية التبخر ، وهو مثل ؛ يريد أنه ركب معالي الأمور ، وتقدم في الشرف والفضل على أصحابه ، قوله : «وإنه لوى ذنبه» بتشديد الواو ، وتخفف ؛ يعني : تخلف عن معالي الأمور .

(٧٨) أي : لأناقشنا في معونته ونصحه . (ولا يريد ذلك) ؛ أي : لا يريد أن أكون من خاصيته .

وقوله : «أنّي أعرض» ؛ أي : أظهر (هذا) الخضوع (من نفسي) له (فيدعه) ؛ أي : يتركه ولا يرضى به مني . (وما أراه يريد خيراً) ؛ أي : لا يريد أن يصنع بي خيراً .

٨٠١ - قَالَ مجَاهِدٌ: يَتَأَلَّفُهُم بِالْعَطِيَّةِ .

(قلتُ: أسند فيه طرفاً من حديث أبي سعيد المتقدم (٦٤ - المغازي / ٦٣ - باب / رقم الحديث ١٨١٣)).

١١ - **بَابُ** قَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾

﴿يَلْمِزُونَ﴾: يَعْيِبُونَ. و ﴿جُهَدَهُمْ﴾، و ﴿جَهَدَهُمْ﴾: طَاقَتُهُمْ.

١٢ - **بَابُ** قَوْلِهِ: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ

سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾

١٣ - **بَابُ** قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى

قَبْرِهِ﴾

(قلتُ: أسند فيه حديث ابن عمر المتقدم «ج ١ / ٢٣ - الجنائز / ٢٢ - باب»).

١٤ - **بَابُ** قَوْلِهِ: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لَتُعْرِضُوا

عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجَسٌ وَمَا وَاهُمْ جَهَنَّمَ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾

(قلتُ: أسند فيه طرفاً من حديث ابن مالك المتقدم (٦٤ - المغازي / ٨١ - باب / رقم الحديث ١٨٣٣)).

١٥ - **بَابُ** قَوْلِهِ: ﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ لَتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ﴾

إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الْفَاسِقِينَ﴾ (٧٩)

٨٠١ - وصله الفريابي بسند صحيح عنه.

(٧٩) كذا الأصل، واتصل فيه قوله: ﴿الْفَاسِقِينَ﴾ بقوله: ﴿وآخرون اعترفوا...﴾، فظهر كأنهما

آية واحدة، وليس كذلك، بل هما آيتان، رقم الأولى (٩٦) والأخرى (١٠٢)، ولم يذكر تحت هذا الباب شيئاً آخر.

١٦ - [بَابُ] ﴿وآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ

سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث سمرة الآتي «ج ٤ / ٩١ - التعبير / ٤٨ - باب»).

١٧ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا

لِلْمُشْرِكِينَ﴾

(قلت: أسند فيه حديث سعيد بن المسيب عن أبيه المتقدم «ج ١ / ٢٣ - الجنائز / ٨٠ - باب»).

١٨ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ

الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ تَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾

(قلت: أسند فيه حديث توبة كعب المتقدم «٦٤ - المغازي / ٨١ - باب»).

١٩ - بَابُ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث كعب المشار إليه آنفاً).

٢٠ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا

عَنِتَّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾: مِنَ الرَّأْفَةِ

١٩١٥ - عن زيد بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه - وكان ممن يكتب

الوحي - قال: أرسل إلي أبو بكر مقتل أهل اليمامة، وعنده عمر، فقال أبو بكر: إن عمر أتاني فقال: إن القتل قد استحر^(٨٠) يوم اليمامة بالناس (وفي رواية: بقرء

(٨٠) أي: اشتد وكثر.

القرآن ٦/٩٨)، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ الْقَتْلَ بِالْقُرَّاءِ فِي الْمَوَاطِنِ [كُلِّهَا ٨/١١٩]، فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرَّانِ؛ إِلَّا أَنْ تَجْمَعُوهُ، وَإِنِّي لَأَرَى أَنْ تَجْمَعَ (وفي رواية: أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ) الْقُرَّانِ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قُلْتُ لِعَمْرٍ: كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عَمْرٌ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ. فَلَمْ يَزَلْ عَمْرٌ يِرَاجِعُنِي فِيهِ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ لَذَلِكَ صَدْرِي، وَرَأَيْتُ [فِي ذَلِكَ] الَّذِي رَأَى عَمْرٌ. قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: وَعُمَرُ عِنْدَهُ جَالِسٌ لَا يَتَكَلَّمُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ، وَلَا نَتَهَمُكَ، [وَقَدْ] كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَتَّبِعِ الْقُرَّانَ، فَاجْمَعُهُ. فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفَنِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرَّانِ، قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلَانِ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ. فَلَمْ أَزَلْ أُرَاجِعُهُ (وفي رواية: يِرَاجِعُنِي، وَفِي أُخْرَى: فَلَمْ يَزَلْ يَحُثُّ مِرَاجِعَتِي) حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ اللَّهُ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ، [وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَيْتُ]، فَقُمْتُ فَتَبَعْتُ الْقُرَّانَ، أَجْمَعُهُ مِنَ الرَّقَاعِ، وَالْأَكْتَاكِ (وفي رواية: اللَّخَافِ)، وَالْعُسْبِ (٨١)، وَصُدُورِ الرَّجَالِ، حَتَّى وَجَدْتُ مِنْ [أَخْرِ] سُورَةِ ﴿التَّوْبَةِ﴾ آيَتَيْنِ مَعَ [أَبِي] خَزِيمَةَ (وفي رواية: خَزِيمَةَ أَوْ أَبِي خَزِيمَةَ) (٨٢) الْأَنْصَارِيِّ لَمْ أَجِدْهُمَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾ إِلَى آخِرِهَا (وفي رواية: حَتَّى خَاتِمَةِ ﴿بِرَاءَةٍ﴾)، [فَأَلْحَقْتُهَا فِي سُورَتَيْهَا]، وَكَانَتْ الصَّحْفُ الَّتِي جُمِعَ فِيهَا الْقُرَّانُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ [حَيَاتِهِ] حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ [حَيَاتِهِ] حَتَّى

(٨١) جمع عسيب: وهو جريد النخل.

(٨٢) قلت: والراجح - كما حققه الحافظ - أنه أبو خزيمة. وأما خزيمة الأنصاري؛ فقد وجد عنده زيد بن ثابت آية أخرى من (سورة الأحزاب)؛ كما سيأتي «٦٦ - فضائل القرآن / ٣ - باب»، فالتبس الأمر على بعض الرواة، والتحقيق هو هذا.

توفاهُ الله، ثم عند حفصة بنتِ عمر.

[قال محمد بن عبيد الله: (اللخاف)؛ يعني: الحزف].

١٠ - سورة ﴿يونس﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨٠٢ - وقال ابن عباس: ﴿فاختلط﴾: اغتبت بالماء من كل لون.

١ - [باب] ﴿وقالوا اتخذ الله ولداً سبحانه هو الغني﴾

٨٠٣ - وقال زيد بن أسلم: ﴿أن لهم قدم صدق﴾: محمد ﷺ.

٨٠٤ - وقال مجاهد: خير.

يُقال: ﴿تلك آيات﴾؛ يعني: هذه أعلام القرآن. ومثله: ﴿حتى إذا كنتم في الفلك وجرين

بهم﴾؛ المعنى: بكم. ﴿دعواهم﴾: دعواؤهم. ﴿أحيط بهم﴾: دنوا من الهلكة، ﴿أحاطت به

خطيئته﴾. ﴿فاتبعهم﴾ و ﴿اتبعهم﴾ واحد. ﴿عدوا﴾ من العدوان (٨٣).

٨٠٢ - وصله ابن جرير.

٨٠٣ - وصله ابن جرير أيضاً.

٨٠٤ - وصله الفريابي بسند صحيح عنه. وهو في «تفسير مجاهد» المطبوع (ص ٢٩١)

بلفظ: «يعني: أن لهم خيراً عند ربهم».

واعلم أن هذا التفسير يرويه عبدالرحمن بن الحسن بن... عبيد الهمداني، وهو كذاب؛

كما في «الميزان»، فكان من الواجب على الذين قاموا على طبعه والتقديم له أن ينبهوا على ذلك تدمماً!

(٨٣) أي: لأجل البغي والعدوان. قوله: «لأهلك» بضم همزة (أهلك)، ودال (دعي)، ولأبي ذر

بفتحهما.

٨٠٥ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ﴾: قَوْلُ الْإِنْسَانِ لَوْلِيهِ وَمَالِهِ إِذَا غَضِبَ: اللَّهُمَّ! لَا تُبَارِكْ فِيهِ وَالْعَنَّةُ. ﴿لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجْلُهُمْ﴾: لِأَهْلِكَ مَنْ دُعِيَ عَلَيْهِ وَلَا مَاتَهُ. ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى﴾: مِثْلُهَا حُسْنَى. ﴿وَزِيَادَةٌ﴾: مَغْفَرَةٌ.

٨٠٦ - وَقَالَ غَيْرُهُ: النَّظْرُ إِلَى وَجْهِهِ.

(الْكِبْرِيَاءُ): الْمَلِكُ.

٢ - [بَابُ] ﴿وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ بَغْيًا وَعَدُوًّا حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْعَرَقُ قَالَ آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتَ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾

﴿نُنْحِيكَ﴾: نُنْقِيكَ عَلَى نَجْوَةٍ مِنَ الْأَرْضِ، وَهُوَ النَّشْرُ: الْمَكَانُ الْمَرْتَفِعُ.

١١ - سُورَةُ ١١ هُودٍ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨٠٧ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿عَصِيبٌ﴾: شَدِيدٌ. ﴿لَا جَرَمَ﴾: بَلَى. وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿وَحَاقَ﴾: نَزَلَ، (يَحِيقُ): يَنْزِلُ. (يُؤَسُّ): فَعُولٌ مِنْ يَسَّتُ.

٨٠٥ - وَصَلَهُ الْفَرِيَابِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْهُ.

٨٠٦ - وَصَلَهُ الطَّبْرِيُّ عَنْ قَتَادَةَ بِهِ، وَيُؤَيِّدُ هَذَا التَّفْسِيرَ مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مَرْفُوعاً مِنْ حَدِيثِ صَهْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَلْفُظٍ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ؛ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: تَرِيدُونَ شَيْئاً أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تَبْيَضْ وَجُوهُنَا؟ أَلَمْ تَدْخُلْنَا الْجَنَّةَ وَتَنْجِنَا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ، فَمَا أَعْطُوا شَيْئاً أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ»، وَهُوَ مَخْرُجٌ فِي «ظِلَالِ الْجَنَّةِ فِي تَخْرِيجِ كِتَابِ السَّنَةِ» (٤٧٢).

٨٠٧ - وَصَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بِسَنَدٍ مُنْقَطِعٍ عَنْهُ.

- ٨٠٨- وقال مجاهدٌ: ﴿تَبْتَشِسُ﴾: تَحْزَنُ. ﴿يَشُنُونَ صُدُورَهُمْ﴾: شَكٌّ وَاِمْتِرَاءٌ فِي الْحَقِّ.
﴿لَيْسَتْخَفُوا مِنْهُ﴾: مِنْ اللَّهِ إِنْ اسْتَطَاعُوا.
- ٨٠٩- وقال أبو ميسرة: (الأوَاهُ): الرَّحِيمُ بِالْحَبَشِيَّةِ.
- ٨١٠- وقال ابن عباسٍ: ﴿بَادِيءُ الرَّأْيِ﴾: مَا ظَهَرَ لَنَا.
- ٨١١- وقال مجاهدٌ: (الجُودِيُّ): جَبَلٌ بِالْجَزِيرَةِ.
- ٨١٢- وقال الحسنُ: ﴿إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ﴾: يَسْتَهْزِئُونَ بِهِ.
- ٨١٣- وقال ابن عباسٍ: ﴿أَقْلَعِي﴾: أَمْسِكِي.
- ٨١٤- ﴿عَصِيبٌ﴾: شَدِيدٌ.
- ٨١٥- ﴿لَا جَرَمَ﴾: بَلَى.
- ٨١٦- ﴿وَفَارَ التَّنُورُ﴾: نَبَعُ الْمَاءِ.
- ٨١٧- وقال عكرمةٌ: وَجْهُ الْأَرْضِ.

١- [بَابٌ] ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَشُنُونَ صُدُورَهُمْ لَيْسَتْخَفُوا مِنْهُ أَلَا حِينَ

- ٨٠٨- وصله الطبري .
- ٨٠٩- سبق في «٦٥- كتاب الأنبياء / ١٠- باب» .
- ٨١٠- وصله ابن أبي حاتم .
- ٨١١- وصله ابن أبي حاتم أيضاً .
- ٨١٢- لم يخرجها الحافظ .
- ٨١٣- وصله ابن أبي حاتم بسند منقطع عنه ، وقد مضت هذه الآثار في «ج ٢ / ٦٠- أحاديث الأنبياء» عند الرقم المشار إليه آنفاً .
- ٨١٤ و ٨١٥- تقدما قريباً .
- ٨١٦- وصله ابن أبي حاتم بسند منقطع عن ابن عباس .
- ٨١٧- وصله ابن جرير .

يَسْتَعْشُونَ ثِيَابَهُمْ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٨٤﴾

[وقال غيره: ﴿وحاق﴾: نزل، (يحيق): ينزل. (يؤس): فعول من يئست. وقال مجاهد:

﴿تبتئس﴾: تحزن. ﴿يثنون صدورهم﴾: شك وامترأء في الحق. ﴿ليستخفوا منه﴾: من الله إن استطاعوا] (٨٤).

١٩١٦ - عن محمد بن عبّاد بن جعفر أن ابن عباس قرأ: ﴿ألا إنهم تشنوني

صدورهم﴾. قلت: يا أبا العباس! ما ﴿تشنوني﴾ (٨٥) صدورهم؟ قال: كان الرجل يجامع امرأته فيستحي، أو يتخلّى فيستحي، فنزلت: ﴿ألا إنهم يثنون صدورهم﴾ (ومن طريق عمرو: ﴿ألا إنهم يثنون﴾ (٨٦) صدورهم ليستخفوا منه إلا حين يستغشون ثيابهم). .

٨١٨ - وقال غيره عن ابن عباس: ﴿يستغشون﴾: يغطون رؤوسهم. ﴿سيء بهم﴾: ساء

ظنه بقومه. ﴿وضاق بهم﴾: بأضيافه. ﴿يقطع من الليل﴾: بسواد.

٨١٩ - ﴿إليه أنيب﴾: أرجع.

٢ - باب قوله: ﴿وكان عرشه على الماء﴾

(٨٤) ما بين المعكوفتين ثابت في الأصل، مع أنه تقدم كله بالحرف قريباً.

(٨٥) بالمشناة الفوقية، وسكون المثلثة، وفتح النون، وسكون الواو، وكسر النون، بعدها ياء على

وزن (تفعول)، وهو بناء مبالغة كـ (اعشوشب)، لكن جعل الفعل لـ (الصدور).

(٨٦) بالمشناة التحتية وبنون آخره، و﴿صدورهم﴾ بالنصب على المفعولية، وهي قراءة الجمهور

كما في «الفتح».

٨١٨ - يعود الضمير إلى عمرو بن دينار الذي روى الحديث عن ابن عباس، وقد وصله

الطبري بسند منقطع عنه.

٨١٩ - هذا ليس عن ابن عباس كما يوهمه السياق، وإنما هو عن مجاهد؛ كما هو ثابت عند

بعض رواة «الصحيح»، وقد وصله عبد بن حميد عن مجاهد به.

١٩١٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال :

« قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَنْفَقُ [يَا ابْنَ آدَمَ ! ٦ / ١٨٩] أَنْفَقُ عَلَيْكَ » .

١٩١٨ - وقال :

« يَدُ (وفي رواية: يَمِينُ ٨ / ١٧٥) اللَّهُ مَلَأَى لَا يَغِيضُهَا (٨٧) نَفَقَةٌ ، سَحَاءٌ (٨٨)

الليل والنهار» .

١٩١٩ - وقال :

« أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مَنْذُ خَلَقَ السَّمَاءَ (وفي رواية: السماوات ٨ / ١٧٥) والأرض ،

فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَدِهِ (وفي رواية: يَمِينِهِ) ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ، وَبِيَدِهِ

[الأخرى] الميزان : [الفَيْضُ أَوْ الْقَبْضُ] ، يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ » .

﴿ اعْتَرَاكَ ﴾ : افْتَعَلْتَ مِنْ عَرْوَتِهِ ؛ أَي : أَصَبْتُهُ . وَمِنْهُ : يَعْرُوهُ ، وَاعْتَرَانِي .

﴿ آخِذْ بِنَاصِيَتِهَا ﴾ ؛ أَي : فِي مُلْكِهِ وَسُلْطَانِهِ . (عَنِيدٌ) وَعَنُودٌ وَعَانِدٌ وَاحِدٌ : هُوَ تَأْكِيدُ

التَّجْبِيرِ . ﴿ وَيَقُولُ الْأَشْهَادُ ﴾ : وَاحِدُهُ شَاهِدٌ ؛ مِثْلُ : صَاحِبٍ وَأَصْحَابٍ .

﴿ اسْتَعْمَرَكُمْ ﴾ : جَعَلَكُمْ عَمَّارًا ، أَعْمَرْتَهُ الدَّارَ فَهِيَ عُمَرَى : جَعَلْتَهَا لَهُ .

﴿ نَكَرَهُمْ ﴾ ، وَأَنْكَرَهُمْ ، وَاسْتَنْكَرَهُمْ وَاحِدٌ . ﴿ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ﴾ : كَأَنَّهُ فَعِيلٌ مِنْ مَاجِدٍ .

(محمودٌ) : مِنْ حَمْدٍ . (سَجِيلٌ) : الشَّدِيدُ الْكَبِيرُ ، (سَجِيلٌ) وَ(سَجِينٌ) ، وَاللَّامُ

وَالنُّونُ اخْتَانٍ ، وَقَالَ تَمِيمٌ بْنُ مُقَبِلٍ :

(٨٧) أَي : لَا يَنْقُصُهَا .

(٨٨) (سحاء) ؛ أَي : هَطْلَاءُ ، وَرَوَى : «سَحَا» بِالتَّنْوِينِ ؛ أَي : دَائِمَةُ الصَّبِّ . قَوْلُهُ : «افْتَعَلْتَ»

صَوَابُهُ : «افْتَعَلْتُ» . قَوْلُهُ : «مَلَكُهُ» بضم الميم وكسرها ؛ مِنْ الشَّارِحِ . قَوْلُهُ : «مِنْ حَمْدٍ» وَفِي نَسْخَةٍ : «مِنْ

حَمْدٍ» مَبْنِيًّا لِلْمَجْهُولِ .

وَرَجَلَةٌ (٨٩) يَضْرِبُونَ الْبَيْضَ ضَاحِيَةً ضَرْبًا تَوَاصَى بِهِ الْأَبْطَالُ سِجِّينًا

٣ - [بَابٌ] ﴿وَالِى مَدِينِ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾ :

أي : إلى أهلِ مَدِينٍ ؛ لأن مَدِينَ بَلَدٌ، ومِثْلُهُ : ﴿وَأَسْأَلِ الْقَرْيَةَ﴾ ، ﴿وَأَسْأَلِ الْعِيرَ﴾ ؛ يعني : أهلَ الْقَرْيَةِ وَالْعِيرِ . ﴿وَرَاءَكُمْ ظَهْرِيًّا﴾ : يقولُ : لم تَلْتَفِتُوا إِلَيْهِ ، وَيُقَالُ إِذَا لَمْ يَقْضِ الرَّجُلُ حَاجَتَهُ : ظَهَرَتْ بِحَاجَتِي ، وَجَعَلْتَنِي ظَهْرِيًّا ، وَ (الظَّهْرِيُّ) هَا هُنَا : أَنْ تَأْخُذَ مَعَكَ دَابَّةً أَوْ وَعَاءً تَسْتَظْهِرُ بِهِ . ﴿أَرَادَلْنَا﴾ : سَقَطْنَا . ﴿إِجْرَامِي﴾ : هُوَ مُصَدَّرٌ مِنْ أَجْرَمْتُ ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : جَرَمْتُ . ﴿الْفَلْكَ﴾ ، وَالْفَلْكَ وَاحِدٌ : وَهِيَ السَّفِينَةُ وَالسُّفُنُ . ﴿مُجْرَاهَا﴾ : مَدْفَعُهَا ، وَهُوَ مُصَدَّرٌ أَجْرِيْتُ . وَ (أَرْسَيْتُ) : حَبَسْتُ ، وَيُقْرَأُ : ﴿مَرَسَاهَا﴾ : مِنْ رَسَتْ هِيَ ، وَ ﴿مَجْرَاهَا﴾ : مِنْ جَرَتْ هِيَ . وَ ﴿مُجْرِيهَا﴾ ، وَ ﴿مُرْسِيهَا﴾ : مِنْ فَعَلَ بِهَا . (الرَّاسِيَاتُ) : ثَابِتَاتٌ .

٤ - بَابٌ قَوْلِهِ : ﴿وَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا

لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾

وَاحِدٌ (الْأَشْهَادِ) : شَاهِدٌ ؛ مِثْلُ : صَاحِبٍ وَأَصْحَابٍ .

(قُلْتُ : أَسَدٌ فِيهِ حَدِيثُ ابْنِ عَمْرِو الْمُتَقَدِّمِ فِي رَج ٢ / ٤٦ - مِظَالُم ٢ / ٢ - بَابٌ) .

٥ - بَابٌ قَوْلِهِ : ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ

أَخَذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾

(٨٩) أَي : وَرَبِّ رَجَلَةٍ : جَمَعَ رَاجِلٌ خِلاَفَ فَارِسٍ . قَوْلُهُ : «الْبَيْضُ» بِفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ : جَمَعَ بَيْضَةً ، وَهِيَ الْخُوذَةُ ؛ أَي : يَضْرِبُونَ مَوَاضِعَ الْبَيْضِ ، وَهِيَ الرُّؤُوسُ ، وَفِي نَسْخَةِ «الْبَيْضِ» بِكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ : جَمَعَ أَيْضُ ، وَهُوَ السِّيفُ ؛ أَي : يَضْرِبُونَ بِالْبَيْضِ عَلَى نَزْعِ الْخَافِضِ . قَوْلُهُ : «ضَاحِيَةٌ» ؛ أَي : فِي وَقْتِ الضَّحْوَةِ ، أَوْ ظَاهِرَةٍ . قَوْلُهُ : «تَوَاصَى» : أَصْلُهُ : تَوَاصَى . وَ (الْأَبْطَالُ) : الشُّجْعَانُ . (سِجِّينًا) ؛ أَي : شَدِيدًا .

﴿الرَّفْدُ الْمَرْفُودُ﴾: العونُ الْمُعِينُ، (رَفَدْتُهُ): أَعْنَتُهُ. ﴿تَرَكَنُوا﴾: تَمِيلُوا.
﴿فَلَوْلَا كَانَ﴾: فَهَلَّا كَانَ. ﴿أَتَرَفُوا﴾: أَهْلِكُوا.

٨٢٠ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿زَفِيرٌ وَشَهِيْقٌ﴾: شَدِيدٌ، وَصَوْتُ ضَعِيفٌ.

١٩٢٠ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«إِنَّ اللَّهَ لَيَمْلِي (٩٠) لِلظَّالِمِ؛ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ»، قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ:
﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾.»

٦ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ

الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾

﴿وَزُلْفًا﴾: سَاعَاتٍ بَعْدَ سَاعَاتٍ، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ: (الْمُزْدَلِفَةُ)، (الزُّلْفُ): مَنْزِلَةٌ

بَعْدَ مَنْزِلَةٍ. وَأَمَّا ﴿زُلْفَى﴾؛ فَمَصْدَرٌ مِنَ الْقُرْبَى، (أَزْدَلْفُوا): اجْتَمَعُوا، (أَزْلَفْنَا): جَمَعْنَا.

(قلتُ: أَسَدٌ فِيهِ حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ الْمُتَقَدِّمِ «ج ١ / ٩ - المواقيت / ٤ - باب»).

١٢ - سُورَةُ ﴿يُوسُفَ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨٢١ - وَقَالَ فَضَيْلٌ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿مُتَّكَأً﴾^(٩١): الْأَتْرُجُ. قَالَ فَضَيْلٌ: (الْأَتْرُجُ)

٨٢٠ - تَقَدَّمَ فِي «ج ٢ / ٥٩ - بدء الخلق / ١٠ - باب»، وَأَنَّهُ وَصَلَهُ الطَّبْرِيُّ.

(٩٠) قَوْلُهُ: «لَيَمْلِي»؛ أَي: لَيَمْهَلُ. وَقَوْلُهُ: «لَمْ يَفْلِتْهُ»؛ أَي: لَمْ يَخْلُصْهُ.

٨٢١ - وَصَلَهُ مَسَدٌ فِي «المسند» بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْهُ. وَقَوْلُ فَضَيْلٍ وَحْدَهُ وَصَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ

بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ عَنْهُ، وَقَدْ نَفَى الْمُؤَلِّفُ هَذَا التَّفْسِيرَ كَمَا يَأْتِي قَرِيبًا، وَنَاقَشَهُ فِي ذَلِكَ الْحَافِظُ، فَرَاغَهُ.

(٩١) بِضَمِّ الْمِيمِ، وَسُكُونِ الْفَوْقِيَّةِ، وَتَنْوِينِ الْكَافِ مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ، وَهِيَ قِرَاءَةٌ.

بالحبشية: مُتَكَأً.

٨٢٢ - وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿مُتَكَأً﴾: كُلُّ شَيْءٍ قُطِعَ بِالسُّكَيْنِ.

٨٢٣ - وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿لَذُو عِلْمٍ﴾: عَامِلٌ بِمَا عِلِمَ.

٨٢٤ - وَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: (صُوعًا): مَكُوكُ الْفَارِسِيِّ الَّذِي يَلْتَقِي طَرْفَاهُ، كَانَتْ تَشْرَبُ بِهِ

الْأَعَاجِمُ.

٨٢٥ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿تُفَنَّدُونَ﴾: تُجَهَّلُونَ.

٨٢٦ - وَقَالَ غَيْرُهُ: (غِيَابَةٌ): كُلُّ شَيْءٍ غَيْبٌ عَنْكَ شَيْئًا فَهُوَ غِيَابَةٌ. وَ(الْجُبُّ): الرِّكِيَّةُ الَّتِي

لَمْ تَطُورَ. ﴿بِمُؤْمِنٍ لَنَا﴾: بِمُصَدِّقٍ. ﴿أَشُدَّهُ﴾: قَبْلَ أَنْ يَأْخُذَ فِي النِّقْصَانِ، يُقَالُ: بَلَغَ أَشُدَّهُ، وَيَلْغُوا أَشُدَّهُمْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: وَاحِدُهَا شُدٌّ.

وَ(الْمُتَكَأُ): مَا اتَّكَاتَ عَلَيْهِ لِشَرَابٍ أَوْ لِحَدِيثٍ أَوْ لَطَعَامٍ، وَأَبْطَلَ الَّذِي قَالَ: الْأَتْرُجُ، وَلَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْأَتْرُجُ، فَلَمَّا احْتَجَّ عَلَيْهِمْ بِأَنَّهُ الْمُتَكَأُ مِنْ نَمَارِقَ؛ فَرُّوا إِلَى شَرِّ مَنْهُ، فَقَالُوا: إِنَّمَا هُوَ (الْمُتَكُّ) سَاكِنَةُ النَّاءِ، وَإِنَّمَا (الْمُتَكُّ): طَرْفُ الْبَطْرِ(*)، وَمِنْ ذَلِكَ قِيلَ لَهَا: مَتَكَاءٌ، وَابْنُ الْمَتَكَاءِ، فَإِنْ كَانَ ثَمَّ أَتْرُجٌ؛ فَإِنَّهُ بَعْدَ الْمُتَكَأِ (٩٢).

٨٢٢ - رواه سعيد بن عبد الرحمن المخزومي في «تفسير ابن عيينة» عنه.

٨٢٣ - وصله ابن أبي حاتم بسند صحيح عنه.

٨٢٤ - وصله ابن أبي حاتم وغيره بسند صحيح.

٨٢٥ - وصله ابن أبي حاتم، وابن مردويه.

٨٢٦ - «غيره»: هو أبو عبيدة.

(*) (البطر): موضع الختان من المرأة.

(٩٢) (تنبية): (مُتَكَأٌ) بضم أوله وسكون ثانيه وبالتنوين على المفعولية، هو الذي فسره مجاهد وغيره =

شَعَفَهَا فَمِنَ الْمَشْعُوفِ ﴿١﴾ : ﴿أَصْبُ﴾ : ﴿أَمِيلُ﴾ : ﴿أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ﴾ : ما لا تأويل له، و(الضُّغْتُ) : ملء اليد من حَشِيشٍ وما أشبهه، ومنه : ﴿وَأَخَذَ بِيَدِكَ ضِغْثًا﴾ لا من قوله : ﴿أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ﴾ ، وإحْدُهَا ضِغْثٌ . ﴿نَمِيرٌ﴾ : مِنَ الْمِيرَةِ . ﴿وَنَزَادًا كَيْلَ بَعِيرٍ﴾ : ما يَحْمِلُ بَعِيرٌ . ﴿أَوَى إِلَيْهِ﴾ : ضَمَّ إِلَيْهِ . (السَّقَايَةُ) : مِكْيَالٌ . ﴿اسْتَيْسَؤُوا﴾ : يَسُؤُوا . ﴿وَلَا تَيَاسُوا مِنْ رُوحِ اللَّهِ﴾ : معناه الرجاء . ﴿خَلَصُوا نَجِيًّا﴾ : اعْتَرَفُوا (٩٣) نَجِيًّا ، والجمعُ : أَنْجِيَّةٌ ، يتناجُونَ ، الواحدُ : نَجِيٌّ ، والاثْنانِ والجمعُ : نَجِيٌّ وَأَنْجِيَّةٌ . ﴿تَفَنَّا﴾ : لا تزالُ . ﴿حَرَضًا﴾ : مُحَرَضًا يُذِيكُ الْهَمُّ . ﴿تَحَسَّسُوا﴾ : تَحَبَّرُوا . ﴿مُزْجَاةٌ﴾ : قَلِيلَةٌ . ﴿غَاشِيَةٌ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ﴾ : عَامَّةٌ مُجَلَّلَةٌ .

١ - **بَابُ** قَوْلِهِ : ﴿وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَعَلَى آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَى أَبَوَيْكَ مِنْ قَبْلُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ﴾

(قلتُ : أسند فيه حديث ابن عمر المتقدم ج٢ / ٦٠ - أحاديث الأنبياء / ١٩ - باب) .

٢ - **بَابُ** قَوْلِهِ : ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِلْسَّائِلِينَ﴾

(قلتُ : أسند فيه حديث أبي هريرة المتقدم ج٢ / ٦٠ - أحاديث الأنبياء / ١٥ - باب) .

٣ - **بَابُ** قَوْلِهِ : ﴿قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبِرْ جَمِيلٌ﴾

= بالأترج أو غيره، وهي قراءة، وأما القراءة المشهورة؛ فهو ما يُتَكَا عليه من وسادة وغيرها؛ كما جرت به عادة الأكابر عند الضيافة. قال الحافظ:

«وبهذا التقرير لا يكون بين النقلين تعارض» .

(٩٣) كذا في رواية عن المصنف، وفي أخرى عنه: «اعتزلوا»، وهو الصواب كما قال الحافظ.

﴿سَوَّلْتُ﴾ : زَيَّنْتُ .

قلتُ : أسند فيه طرفاً من حديث الإلك ، وقد مضى (٦٤ - المغازي / ٣٦ - باب / رقم الحديث ١٧٤٨) .

٤ - **بَابُ** قَوْلِهِ : ﴿وَرَأَوْدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَغَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ

وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ﴾

٨٢٧ - وَقَالَ عِكْرِمَةُ : ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ بِالْحَوْرَانِيَّةِ : هَلُمَّ .

٨٢٨ - وَقَالَ ابْنُ جَبْرِ : تَعَالَى .

١٩٢١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : ﴿قَالَتْ هَيْتَ لَكَ﴾ ؛ قَالَ : وَإِنَّمَا تَقْرُؤُهَا

كَمَا عَلَّمَنَاهَا .

﴿مَثْوَاهُ﴾ : مَقَامُهُ . ﴿وَأَلْفِيَا﴾ : وَجَدَا ، ﴿أَلْفُوا آبَاءَهُمْ﴾ ، ﴿أَلْفِينَا﴾ .

١٩٢٢ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ : ﴿بَلْ عَجِبْتَ﴾ (٩٤) وَيَسْخَرُونَ﴾ .

٥ - **بَابُ** قَوْلِهِ : ﴿فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا

بِالْ نُسُورَةِ اللَّاتِي قَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ . قَالَ مَا خَطْبُكُنَّ إِذْ رَأَوْدْتُنَّ

يُوسُفَ عَنْ نَفْسِهِ قُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ﴾

٨٢٧ - وصله عبد بن حميد عنه .

٨٢٨ - وصله الطبري وأبو الشيخ .

(٩٤) بالضم ؛ قراءة ابن مسعود ، وضمير المتكلم يعود إلى الله تبارك وتعالى على ما هو المعتمد ،

وبه جزم سعيد بن جبیر وغيره . انظر «الفتح» .

وإضافة العجب إلى الله تعالى ثابتة في غير ما حديث واحد ؛ من ذلك قوله ﷺ : «عجب الله من قوم

يدخلون الجنة في السلاسل» ، وقد مضى «٥٦ - الجهاد / ١٤٤ - باب» ، فإذا ثبت حمل على ما يليق به

تعالى دون تأويل أو تشبيه .

و ﴿حَاشَ﴾، و (حاشا): تَزْيِيرٌ وَاسْتِثْنَاءٌ. ﴿حَصَّصَ﴾: وَضَحَ.

(قلت: أسند فيه حديث أبي هريرة المتقدم ج ٢ / ٦٠ - أحاديث الأنبياء / ١٢ - باب).

٦ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿حَتَّى إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ﴾

١٩٢٣ - عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزَّبِيرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا قَالَتْ لَهُ وَهُوَ يَسْأَلُهَا عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّى إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ﴾؛ قَالَ: قُلْتُ: أ ﴿كُذِّبُوا﴾ أَمْ ﴿كُذِّبُوا﴾؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: ﴿كُذِّبُوا﴾. قُلْتُ: فَقَدْ اسْتَيْقَنُوا أَنَّ قَوْمَهُمْ كَذَّبُوهُمْ، فَمَا هُوَ بِالظَّنِّ؟ قَالَتْ: أَجَلٌ لِعَمْرِي [يَا عُرْبَةُ! ٤/١٢٣] لَقَدْ اسْتَيْقَنُوا بِذَلِكَ. فَقُلْتُ لَهَا: [لَعَلَّهَا] ﴿وَوَظَّنُوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا﴾ [مُخَفَّفَةً]؟ قَالَتْ: مَعَاذَ اللَّهِ (٩٥)! لَمْ تَكُنِ الرُّسُلُ تَظُنُّ ذَلِكَ بَرَّبِّهَا. قُلْتُ: فَمَا هَذِهِ الْآيَةُ؟ قَالَتْ: هُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ الَّذِينَ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَصَدَّقُوهُمْ، فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْبَلَاءُ، وَاسْتَخَرَّ عَنْهُمْ النَّصْرُ حَتَّى إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ مِمَّنْ كَذَّبَهُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ، وَظَنَّتِ الرُّسُلُ أَنَّ أَتْبَاعَهُمْ قَدْ كَذَّبُوهُمْ جَاءَهُمْ نَصْرُ اللَّهِ عِنْدَ ذَلِكَ.

[قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ﴿اسْتَيْسَسُوا﴾: افْتَعَلُوا مِنْ يَسَّسْتُ مِنْهُ، مِنْ ﴿يُوسِفَ﴾: ﴿لَا تَيَاسُوا مِنْ رُوحِ اللَّهِ﴾؛ مَعْنَاهُ: الرَّجَاءُ ٤/١٢٣].

(٩٥) هَذَا ظَاهِرٌ فِي أَنَّهَا أَنْكَرَتْ الْقِرَاءَةَ بِالْتَّخْفِيفِ بِنَاءِ عَلَى أَنَّ الضَّمِيرَ لِلرُّسُلِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلِ الضَّمِيرُ يَرْجِعُ إِلَى الْمُرْسَلِ إِلَيْهِمْ، وَلَا مَعْنَى لِإِنْكَارِ الْقِرَاءَةِ بِذَلِكَ بَعْدَ ثَبُوتِهَا؛ كَمَا حَقَّقَهُ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ»، وَقَالَ:

«وَلَعَلَّهَا لَمْ يَبْلُغْهَا مِمَّنْ يَرْجِعُ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ، وَقَدْ قَرَأَ بِهَا أُمَّةُ الْكُوفَةِ مِنَ الْقِرَاءِ، وَوَافَقَهُمْ مِنَ الْحِجَازِيِّينَ أَبُو جَعْفَرِ بْنِ الْقَعْقَاعِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ وَآخَرِينَ».

١٣ - سورة ﴿الرَّعْدِ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨٢٩ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿كَبَّاسِطٍ كَفَّيْهِ﴾ : مَثَلُ الْمُشْرِكِ الَّذِي عَبَدَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا غَيْرَهُ ؛ كَمَثَلِ الْعَطْشَانِ الَّذِي يَنْظُرُ إِلَى خِيَالِهِ فِي الْمَاءِ مِنْ بَعِيدٍ ، وَهُوَ يَرِيدُ أَنْ يَتَنَاوَلَهُ وَلَا يَقْدِرُ .

وَقَالَ غَيْرُهُ : ﴿سَخَّرَ﴾ : ذَلَّلَ . ﴿مُتَجَاوِرَاتُ﴾ : مُتَدَانِيَاتُ . ﴿الْمَثَلَاتُ﴾ : وَاحِدُهَا : مَثَلَةٌ ، وَهِيَ الْأَشْبَاهُ وَالْأَمْثَالُ ، وَقَالَ : ﴿إِلَّا مِثْلَ أَيَّامِ الَّذِينَ خَلَوْا﴾ . ﴿بِمِقْدَارٍ﴾ : بِقَدْرِ . ﴿مُعَقَّبَاتُ﴾ : مَلَائِكَةٌ حَفَظَتْهُ تَعَقَّبُ الْأُولَى مِنْهَا الْأُخْرَى ، وَمِنْهُ قِيلَ : الْعَقِيبُ ، يُقَالُ : عَقَبْتُ فِي أَثَرِهِ . (الْمِحَالُ) : الْعُقُوبَةُ . ﴿كَبَّاسِطٍ كَفَّيْهِ إِلَى الْمَاءِ﴾ : لِيَقْبِضَ عَلَى الْمَاءِ . ﴿رَابِيًا﴾ : مِنْ رَبَا يَرُبُو . ﴿أَوْ مَتَاعٍ زَبَدٌ مِثْلَهُ﴾ : الْمَتَاعُ مَا تَمَتَّعَ بِهِ . ﴿جُفَاءً﴾ : (أَجْفَاتِ الْقِدْرُ) : إِذَا غَلَّتْ ، فَعَلَاهَا الرَّبْدُ ثُمَّ تَسَكَّنُ فَيَذْهَبُ الرَّبْدُ بِلَا مَنَفَعَةٍ ، فَكَذَلِكَ يُمَيِّزُ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ . ﴿الْمِهَادُ﴾ : الْفِرَاشُ . ﴿يَدْرَوْنَ﴾ : يَدْفَعُونَ ، دَرَأَتْهُ عَنِّي : دَفَعْتُهُ . ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾ ؛ أَي : يَقُولُونَ سَلَامًا عَلَيْكُمْ . ﴿وَالِيهِ مَتَابٍ﴾ : تَوَتَّى . ﴿أَفَلَمْ يَنبَأْ﴾ (٩٦) : لَمْ يَتَبَيَّنْ . ﴿قَارِعَةٌ﴾ : دَاهِيَةٌ . ﴿فَأَمْلَيْتُ﴾ : أَطَلْتُ مِنَ الْمَلِيٍّ وَالْمِلَاوَةِ ، وَمِنْهُ ﴿مَلِيًّا﴾ ، وَيُقَالُ لِلْوَاسِعِ الطَّوِيلِ مِنَ الْأَرْضِ : مَلَى مِنَ الْأَرْضِ . ﴿أَشَقُّ﴾ : أَشَدُّ مِنَ الْمَشَقَّةِ . (مُعَقَّبٌ) : مَغْيِرٌ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : ﴿مُتَجَاوِرَاتُ﴾ : طَيِّبُهَا ، وَخَبِيثُهَا السَّبَاحُ . ﴿صِنَوَانٌ﴾ : النَّخْلَتَانِ أَوْ أَكْثَرُ فِي أَصْلِ وَاحِدٍ . ﴿وغيرُ صِنَوَانٍ﴾ : وَحَدَّهَا . ﴿بِمَاءٍ وَاحِدٍ﴾ : كَصَالِحِ بَنِي آدَمَ وَخَبِيثِهِمْ ؛ أَبُوهُمْ وَاحِدٌ . ﴿السَّحَابِ الثَّقَالِ﴾ : الَّذِي فِيهِ الْمَاءُ . ﴿كَبَّاسِطٍ كَفَّيْهِ﴾ : يَدْعُو الْمَاءَ بِلِسَانِهِ وَيَشِيرُ إِلَيْهِ بِيَدِهِ فَلَا يَأْتِيهِ أَبَدًا .

٨٢٩ - وصله ابن جرير وابن أبي حاتم بسند منقطع عنه .

(٩٦) قلت: نص الآية مع تفسيرها من «ابن كثير»: ﴿أفلم ينبأ الذين آمنوا﴾ ؛ أي: من إيمان

جميع الخلق، ويعلموا ويتبينوا ﴿أن لو يشاء الله لهدى الناس جميعاً﴾ .

﴿سَأَلَتْ أُوْدِيَّةٌ بِقَدْرِهَا﴾: تَمَلُّاً بَطْنَ وَاِدٍ. ﴿زَيْدًا رَابِيًا﴾: زَيْدُ السَّيْلِ. [﴿زَيْدٌ مِثْلُهُ﴾] (٩٧): حَبَثُ الْحَدِيدِ وَالْحَلِيَّةِ.

١ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَىٰ وَمَا تَغِيصُ الْأَرْحَامُ﴾ ﴿غِيصَ﴾: نَقِصَ.

(قلت: أسند فيه حديث ابن عمر المشار إليه قريباً «٦ - سورة / ١ - باب»).

١٤ - سُورَةُ ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (*)

٨٣٠ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿هَادٍ﴾: دَاعٍ.

(٩٧) سقطت من الأصل، واستدركتها من نسخة «الفتح».

(*) هنا في الأصل بعد البسملة: «باب»، ولما كان ليس من عادة المؤلف رحمه الله عقد «باب» بين يدي الآثار التي يسوقها في أول تفسير كل سورة؛ فقد رأيت حذفه، وبخاصة أنه لم يرد في نسخة «فتح الباري»، وقد تتبعت بصورة خاصة السور التي لم يقع فيها هذه اللفظة: «باب»؛ فوجدت أكثرها كسورة ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾ هذه ليس تحتها حديث، وهي: (٢٩ - العنكبوت) و(٣٥ - الملائكة) و(٥١ - الذاريات) و(٥٧ - الحديد) و(٥٨ - المجادلة) و(٦٤ - التغابن) و(٦٧ - تبارك) و(٦٩ - الحاقة) و(٧٠ - سأل سائل) و(٧٣ - المزمل) و(٧٦ - هل أتى) و(٨١ - إذا الشمس) و(٨٢ - الانفطار) و(٨٥ - البروج) و(٨٦ - الطارق) و(٨٨ - الغاشية) و(٨٩ - الفجر) و(٩٠ - لا أقسم) و(٩٤ - ألم نشرح) و(٩٧ - إنا أنزلناه) و(١٠٠ - العاديات) و(١٠٧ - أرأيت) و(١٠٩ - الكافرون).

ومثلها سور وقع تحتها حديث واحد، ومع ذلك لم يبوب لها، وهي: (٨٠ - عبس) و(٨٣ -

المطففين) و(١١٣ و١١٤ - المعوذتين).

٨٣٠ - وصله الطبري بسند منقطع.

٨٣١ - وقال مجاهدٌ: (صَدِيدٌ): قَيْحٌ وَدَمٌ.

٨٣٢ - وقال ابنُ عُيَيْنَةَ: ﴿أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾: أَيَدِي اللَّهِ عِنْدَكُمْ وَأَيَّامُهُ (٩٨).

٨٣٣ - وقال مجاهدٌ: ﴿مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾: رَغِبْتُمْ إِلَيْهِ فِيهِ.

٨٣٤ - ﴿يَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾: يَلْتَمِسُونَ لَهَا عِوَجًا.

﴿وَأِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ﴾: أَعْلَمَكُمْ: آذَنَكُمْ (٩٩). ﴿رَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ﴾: هَذَا مِثْلٌ: كَفُّوا عَمَّا

أَمَرُوا بِهِ. ﴿مَقَامِي﴾: حَيْثُ يُقِيمُهُ اللَّهُ بَيْنَ يَدَيْهِ. ﴿مِنْ وَارِثِهِ﴾: قَدَامِهِ. ﴿لَكُمْ تَبَعًا﴾: وَاحِدُهَا

تَابِعٌ؛ مِثْلٌ: غَيْبٍ وَغَائِبٍ. ﴿بِمُصْرِحِكُمْ﴾: اسْتَصْرَحَنِي: اسْتَعْتَانِي، يَسْتَصْرِحُهُ مِنَ الصُّرَاخِ. ﴿وَلَا

خِلَالَ﴾: مَصْدَرٌ خَالَتُهُ خِلَالًا، وَيَجُوزُ أَيْضًا جَمْعُ خَلَّةٍ وَخِلَالٍ. ﴿اجْتَثَّتْ﴾: اسْتَوْصَلَتْ.

١ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي

أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ﴾

١٩٢٤ - عَنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

[وَهُوَ يَأْكُلُ جُمَارًا ٣/٣٦] [نَخْلَةً ٦/٢١١]، فَقَالَ:

«أَخْبَرُونِي بِشَجَرَةٍ تُشْبِهُهُ أَوْ كَالرَّجُلِ الْمُسْلِمِ (وَفِي طَرِيقٍ: إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ لَمَا

بَرَكَتُهُ كِبْرَكَةُ الْمُسْلِمِ)؛ لَا يَتَحَاتُّ (وَفِي رِوَايَةٍ: لَا يَسْقُطُ ١/٢٢) وَرَقُّهَا، وَلَا، وَلَا،

وَلَا، تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ [بِأَذْنِ رَبِّهَا ٧/١٠٦]؛ [مَا هِيَ؟]. فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ

٨٣١ - وصله الفريابي .

٨٣٢ - وصله الطبري وغيره عنه .

(٩٨) أي: وقائعها التي وقعت على الأمم السالفة .

٨٣٣ - وصله الفريابي عنه .

٨٣٤ - وصله عبد بن حميد عن مجاهد أيضاً .

(٩٩) كذا للأكثر، ولأبي ذر: «أعلمكم ربكم» .

البَوَادِي] (وفي طريقٍ: فَقَالَ الْقَوْمُ: هِيَ شَجْرَةٌ كَذَا، هِيَ شَجْرَةٌ كَذَا / ٧ / ١٠٠) قَالَ ابْنُ عَمْرٍ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، [فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: هِيَ النَّخْلَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! ثُمَّ أَلْتَفْتُ، فَإِذَا أَنَا عَاشِرُ عَشْرَةِ أَنَا أَحَدُهُمْ]، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعَمْرًا لَا يَتَكَلَّمَانِ، فَكَرِهْتُ (وفي روايةٍ: فَاسْتَحْيَيْتُ) أَنْ أَتَكَلَّمَ، فَلَمَّا لَمْ يَقُولُوا شَيْئًا [قَالُوا: حَدَّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«هِيَ النَّخْلَةُ».

فَلَمَّا قُفْنَا؛ قُلْتُ لِعُمَرَ: يَا أَبَتَاهُ! وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَ وَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ. فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَكَلَّمَ؟ قَالَ: لَمْ أَرُكُمْ تَكَلِّمُونَ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، أَوْ أَقُولَ شَيْئًا. قَالَ عُمَرُ: لِأَنَّ تَكُونَ قُلْتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ [أَنْ يَكُونَ لِي ٤٢/١] كَذَا وَكَذَا.

٢ - بَابُ ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾

(قلت: أسند فيه حديث البراء المتقدم وج ١ / ٢٣ - الجنائز / ٨٦ - باب «).

٣ - بَابُ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا﴾:

أَلَمْ تَعْلَمْ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ﴾، ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا﴾. (البَوَارِ): الْهَالِكُ؛ بَارٌ، يَبُورُ، بُورًا، ﴿قَوْمًا بُورًا﴾: هَالِكِينَ.

(قلت: أسند فيه حديث ابن عباس المتقدم «٦٤ - المغازي / ٨ - باب / رقم الحديث ١٦٩٠»).

١٥ - سُورَةُ ﴿الْحَجَرِ﴾

٨٣٥ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ﴾: الْحَقُّ يَرْجِعُ إِلَى اللَّهِ، وَعَلَيْهِ طَرِيقُهُ.

٨٣٥ - وصله الطبري من طرق عنه.

﴿لِبِإِمَامٍ مُّبِينٍ﴾: على الطَّرِيقِ .

٨٣٦ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَعَمْرُكَ﴾: لَعَيْشُكَ . ﴿قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾: أَنْكَرَهُمْ لوطٌ .

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿كِتَابٌ مَعْلُومٌ﴾: أَجَلٌ . ﴿لَوْ مَا تَأْتِينَا﴾: هَلَّا تَأْتِينَا . ﴿شَيْعٌ﴾: أُمَّمٌ ، وَلِلْأَوْلِيَاءِ

أَيْضاً شَيْعٌ^(١٠٠) .

٨٣٧ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿يُهْرَعُونَ﴾: مُسْرِعِينَ .

﴿لِلْمُتَوَسِّمِينَ﴾: لِلنَّاطِرِينَ . ﴿سُكَّرَتْ﴾: عُشِّيتُ . ﴿بُرُوجاً﴾: مَنَازِلَ

لِلشَّمْسِ وَالْقَمَرِ . ﴿لَوَاقِحَ﴾: مَلَاقِحَ مُلْقِحَةً^(١٠١) . ﴿حَمَإٍ﴾: جَمَاعَةٌ حَمَاءٌ ، وَهُوَ

الطِّينُ الْمُتَغَيَّرُ . وَ(الْمَسْنُونُ): الْمَضْبُوبُ . ﴿تَوَجَّلَ﴾: تَخَفَ . ﴿دَابِرَ﴾: آخَرَ .

﴿لِبِإِمَامٍ مُّبِينٍ﴾: (الإمام): كُلُّ مَا ائْتَمَّتْ وَاهْتَدَيْتَ بِهِ . ﴿الصَّيْحَةَ﴾: الْهَلَكَةَ .

١ - [بَابُ] ﴿إِلَّا مَنْ اسْتَرَقَ السَّمْعَ فَاتَّبَعَهُ شِهَابٌ مُبِينٌ﴾

١٩٢٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ:

«إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ؛ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنَحَتِهَا خُضْعَانًا^(١٠٢)»

٨٣٦ - وَصَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بِسَنَدٍ مُنْقَطِعٍ عَنْهُ .

(١٠٠) أَي: يُقَالُ لَهُمْ: شَيْعٌ .

٨٣٧ - وَصَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بِسَنَدٍ مُنْقَطِعٍ عَنْهُ .

(١٠١) فَسَّرَ اللَّوَاقِحَ بِقَوْلِهِ: «مَلَاقِحَ»، ثُمَّ أَشَارَ بِأَنَّهُ جَمْعُ مَلْقِحَةٍ .

(١٠٢) أَي: خَاضِعِينَ . (لِقَوْلِهِ)؛ أَي: قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ: «إِذَا تَكَلَّمَ

اللَّهُ بِالْوَحْيِ؛ سَمِعَ أَهْلَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا صَلْصَلَةً كَجَرِّ السَّلْسَلَةِ عَلَى الصَّفَا . . . الْحَدِيثِ ، وَهُوَ مُخْرَجٌ فِي

«الصَّحِيحَةِ» (١٢٩٣) . وَقَوْلُهُ: «كَالسَّلْسَلَةِ»؛ أَي: كَصَوْتِهَا . وَقَوْلُهُ: «يَنْفِذُهُمْ ذَلِكَ»؛ أَي: يَنْفِذُ اللَّهُ الْقَوْلَ

إِلَيْهِمْ . (فَإِذَا فَرَعَ)؛ أَي: أَزِيلَ الْخَوْفَ .

لقوله، كَالسَّلْسَلَةِ عَلَى صَفْوَانٍ - قَالَ عَلِيٌّ (١٠٣): وَقَالَ غَيْرُهُ: صَفْوَانٍ - يَنْفَذُهُمْ ذَلِكَ، فَإِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا لِلَّذِي قَالَ: الْحَقُّ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرْقِفُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرْقِفُ السَّمْعِ هَكَذَا وَاحِدٌ فَوْقَ آخَرَ - وَوَصَفَ سَفِيَانُ بِيَدِهِ، وَفَرَجَ بَيْنَ أَصَابِعِ يَدِهِ الْيُمْنَى؛ نَصَبَهَا بَعْضَهَا فَوْقَ بَعْضٍ - فَرَبَّمَا أَدْرَكَ الشُّهَابُ الْمَسْتَمَعَ قَبْلَ أَنْ يَرْمِيَ بِهَا (١٠٤) إِلَى صَاحِبِهِ، فَيُحْرِقُهُ، وَرَبَّمَا لَمْ يُدْرِكُهُ حَتَّى يَرْمِيَ بِهَا إِلَى الَّذِي يَلِيهِ، إِلَى الَّذِي هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ، حَتَّى يُلْقُوها إِلَى الْأَرْضِ - وَرَبَّمَا قَالَ سَفِيَانُ: حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى الْأَرْضِ - فَتُلْقَى عَلَى فَمِ السَّاحِرِ [وَالكَاهِنِ]، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ، فَيَصْدُقُ، فَيَقُولُونَ: أَلَمْ يُخْبِرْنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: يَكُونُ كَذَا وَكَذَا، فَوَجَدْنَاهُ حَقًّا؟ لِلْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعْتَ مِنَ السَّمَاءِ».

[قُلْتُ لِسَفِيَانٍ: إِنَّ إِنْسَانًا رَوَى عَنْكَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَيَرْفَعُهُ أَنَّهُ قَرَأَ: (فُرُغَ) (١٠٥)؟ قَالَ سَفِيَانُ: هَكَذَا قَرَأَ عَمْرٍو؛ فَلَا أُدْرِي سَمِعَهُ هَكَذَا

(١٠٣) هو ابن عبدالله المديني شيخ المصنف فيه. وقوله: «غيره»؛ يعني: غير سفيان بن عيينة. قلت: والظاهر أن الخلاف بين سفيان وغيره، والخلاف بينهما هو في زيادة: «ينفذهم ذلك»، فلم يذكرها سفيان؛ وذكرها غيره، ويحتمل أن الخلاف إنما هو في ضبط فاء قوله: «صفوان»، فسفيان ذكرها بالسكون، وغيره بالفتح، وقوى هذا الاحتمال الحافظ في «الفتح»؛ لثبوت تلك الزيادة في رواية عن سفيان. والله أعلم.

(١٠٤) أي: بالكلمة. قوله: «فيحرقه» بالنصب عطفاً على السابق، ولأبي ذر بالرفع. قوله: «فيصدق»، ولأبي ذر: «فيصدق» - مبنياً للمفعول - الساحر في كذباته.

(١٠٥) قوله: «أنه قرأ (فرغ)» بالراء والغين. وقوله: «فلا أدري سمعه هكذا أم لا؟»؛ أي: سمعه من عكرمة أو قرأها كذلك من قبل نفسه؛ بناء على أنها قراءته. وقول سفيان: «وهي قراءتنا»؛ يريد: نفسه. ومن تابعه.

قال الحافظ: «وهذه القراءة رويت أيضاً عن الحسن وقتادة ومجاهد، والقراءة المشهورة بالزاي والعين المهملة».

أَمْ لَا؟ قَالَ سَفِيَانٌ: وَهِيَ قِرَاءَتُنَا].

٢ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحِجْرِ الْمُرْسِلِينَ﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن عمر المتقدم وج ٢ / ٦٠ - الأنبياء / ١٨ - باب).

٣ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾

١٩٢٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«أُمُّ الْقُرْآنِ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ».

٤ - [بَابُ] قَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾

﴿الْمُقْتَسِمِينَ﴾: الَّذِينَ حَلَفُوا (١٠٦)، وَمِنْهُ: ﴿لَا أُقْسِمُ﴾؛ أَي: أُقْسِمُ،

وَتَقْرَأُ: ﴿لَا أُقْسِمُ﴾. ﴿قَاسَمَهُمَا﴾: حَلَفَ لَهُمَا، وَلَمْ يَحْلِفَا لَهُ.

٨٣٨ - وَقَالَ مَجَاهِدٌ: ﴿تَقَاسَمُوا﴾: تَحَالَفُوا.

١٩٢٧ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا: ﴿كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى

الْمُقْتَسِمِينَ. [الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ]؛ قَالَ: هُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ (وَفِي رِوَايَةٍ:

الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى) (١٠٧)؛ جَزَّوْهُ أَجْزَاءً؛ فَأَمَّنُوا بِيَعْضِهِ وَكَفَرُوا بِيَعْضِهِ.

(١٠٦) كَذَا وَقَدْ تَعَقَّبَهُ الْحَافِظُ فَقَالَ: «قُلْتُ: هَكَذَا جَعَلَ ﴿الْمُقْتَسِمِينَ﴾ مِنَ الْقِسْمِ بِمَعْنَى

الْحَلْفِ، وَالْمَعْرُوفُ أَنَّهُ مِنَ الْقِسْمَةِ، وَبِهِ جِزْمُ الطَّبْرِيِّ، وَسِيَاقُ الْكَلَامِ يَدُلُّ عَلَيْهِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَمِنْهُ: ﴿لَا

أُقْسِمُ﴾...» إِنْخ؛ فَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ أَي: فَلَيْسَ هُوَ مِنَ الْاِقْتِسَامِ، بَلْ هُوَ مِنَ الْقِسْمِ».

٨٣٨ - وَصَلَهُ الْفَرِيَابِيُّ عَنْهُ.

(١٠٧) قُلْتُ: وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ (٢ / ٣٥٥) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى

الْمُقْتَسِمِينَ. الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾؛ قَالَ: (الْمُقْتَسِمُونَ): الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، وَقَوْلُهُ: ﴿جَعَلُوا الْقُرْآنَ =

٥ - باب قوله: ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾

٨٣٩ - قَالَ سَالِمٌ: ﴿الْيَقِينُ﴾: الْمَوْتُ.

(قُلْتُ: لَمْ يَسْنِدْ فِيهِ حَدِيثًا).

١٦ - سُورَةُ النُّحْلِ ﴿﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿رُوحُ الْقُدُسِ﴾: جِبْرِيلُ، ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾. ﴿فِي ضَيْقٍ﴾: يُقَالُ:

أَمْرٌ ضَيْقٌ، وَضَيْقٌ؛ مَثَلٌ: هَيْنٌ وَهَيْنٌ، وَلَيْنٌ وَلَيْنٌ، وَمَيْتٌ وَمَيْتٌ.

٨٤٠ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿تَتَفَيَّأُ ظِلَالُهُ﴾: تَتَهَيَّأُ.

٨٤١ - ﴿سُئِلَ رَبُّكَ ذُلًّا﴾: لَا يَتَوَعَّرُ عَلَيْهَا مَكَانٌ سَلَكَتَهُ.

٨٤٢ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿فِي تَقْلِبِهِمْ﴾: اخْتِلَافِهِمْ.

عضين؛ قال: آمنوا ببعض وكفروا ببعض. وقال: «صحيح على شرط الشيخين»، وفاته أن البخاري أخرجه كما ترى، وبه تعقبه الذهبي.

٨٣٩ - وصله القرطبي وعبد بن حميد عن سالم بن أبي الجعد به.

٨٤٠ - قوله: «تتهيأ» كذا فيه، والصواب: «تميل»؛ كما قال الحافظ، وعلى الصواب مضى

في «ج ١ / ٩ - مواقيت الصلاة / ١٠ - باب / رقم الأثر ١٣١»، وتقدم تخريجه هناك، وقد رواه الطبري أيضاً (١٤ / ٧٩). وقوله: (تتفياً): بناء التأنيث قراءة أبي عمرو وغيره، وباقي السبعة (يتفياً) بالياء كما في «البحر المحيط».

٨٤١ - وصله الطبري عن مجاهد.

٨٤٢ - وصله الطبري بسند منقطع عنه.

٨٤٣ - وقال مجاهد: ﴿تَمِيدُ﴾: تَكْفَأُ. ﴿مُفْرَطُونَ﴾: مَنْسِيُونَ.

وقال غيره: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾: هَذَا مُقَدَّمٌ وَمُؤَخَّرٌ، وَذَلِكَ أَنَّ الْإِسْتِعَاذَةَ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَمَعْنَاهَا: الْإِعْتِصَامُ بِاللَّهِ.

٨٤٤ - وقال ابن عباس: ﴿تَسِيمُونَ﴾: تَرَعُونَ.

٨٤٥ - ﴿شَاكِلَتِهِ﴾: نَاحِيَتِهِ.

﴿قَصْدُ السَّبِيلِ﴾: الْبَيَانُ. (الدَّفْعُ): مَا اسْتَدْفَأَتْ. ﴿تُرِيحُونَ﴾: بِالْعَشِيِّ. ﴿وَتَسْرَحُونَ﴾: بِالْغَدَاةِ. ﴿بِشِقِّ﴾؛ يَعْنِي: الْمَشَقَّةَ. ﴿عَلَى تَخَوُّفٍ﴾: تَنْقُصُ. ﴿الْأَنْعَامِ لِعِبْرَةٍ﴾: وَهِيَ تُؤَنِّتُ وَتَذَكِّرُ، وَكَذَلِكَ النَّعْمُ، (الْأَنْعَامُ): جَمَاعَةُ النَّعْمِ. ﴿أَكْنَانًا﴾: وَاحِدُهَا: كِنٌّ؛ مِثْلُ: حِمْلٍ وَأَحْمَالٍ. ﴿سَرَابِيلَ﴾: قُمُصٌ ﴿تَقِيكُمُ الْحَرَّ﴾. وَأَمَّا ﴿سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ بِأَسْكُمْ﴾؛ فَإِنَّهَا الدَّرُوعُ. ﴿دَخَلًا بَيْنَكُمْ﴾: كُلُّ شَيْءٍ لَمْ يَصِحَّ فَهُوَ دَخَلٌ.

٨٤٦ - قال ابن عباس: ﴿حَفْدَةٌ﴾: مِنْ وَدِدِ الرَّجْلِ. (السَّكْرُ): مَا حُرِّمَ مِنْ ثَمَرَتِهَا. وَ(الرِّزْقُ

الْحَسَنُ): مَا أَحَلَّ اللَّهُ.

٨٤٧ - وقال ابن عيينة عن صدقة (١٠٨): ﴿أَنْكَائًا﴾: هِيَ خَرْقَاءٌ؛ كَانَتْ إِذَا أَبْرَمَتْ غَزَلَهَا

نَقَضَتْهُ.

٨٤٣ - وصله الفريابي.

٨٤٤ - وصله الطبري من طرق عنه.

٨٤٥ - وصله الطبري بسند منقطع عنه أيضاً.

٨٤٦ - وصله الطبري بسند صحيح عنه نحوه.

٨٤٧ - وصله ابن أبي حاتم والطبري عن صدقة عن السدي به نحوه.

(١٠٨) هو صدقة بن عبدالله بن كثير القاريء أبو الهذيل صاحب مجاهد؛ كما حققه الحافظ في

«الفتح»، وقال:

«فيستدرك على من صنف في رجال البخاري، فإن الجميع أغفلوه».

٨٤٨ - وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: (الْأُمَّةُ): مُعَلَّمُ الْخَيْرِ. وَ (الْقَانِتُ): الْمُطِيعُ.

١ - بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمْرِ﴾

(قلتُ: أسند فيه طرفاً من حديث أنس المتقدم «ج ٢ / ٥٥ - الوصايا / ٢٥ - باب»).

١٧ - سُورَةُ ﴿بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾

١ - [بَابُ]

(قلتُ: أسند فيه حديث ابن مسعود الآتي في أول «٢١ - الأنبياء»).

٨٤٩ - ﴿فَسَيَنْغِضُونَ إِلَيْكَ رُؤُسَهُمْ﴾؛ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَهْزُونَ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: نَغَضَتْ سِنُّكَ؛ أَي: تَحَرَّكَتْ. ﴿وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾: أَخْبَرْنَاهُمْ أَنَّهُمْ

سَيُفْسِدُونَ، وَالْقَضَاءُ عَلَى وَجْهِهِ: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ﴾: أَمَرَ رَبُّكَ، وَمِنَ الْحُكْمِ: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي

بَيْنَهُمْ﴾، وَمِنَ الْخَلْقِ: ﴿فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾. ﴿نَفِيرًا﴾: مَنْ يَنْفِرُ مَعَهُ. ﴿وَلِيُتَبَّرُوا﴾: يَدْمَرُوا

مَا عَلَوْا. ﴿حَصِيرًا﴾: مَحْبَسًا مَحْضَرًا. ﴿حَقًّا﴾: وَجَبَ. ﴿مَيْسُورًا﴾: لَيْسًا. ﴿خِطَاءً﴾: إِثْمًا، وَهُوَ

اسْمٌ مِنْ خَطِئْتُ، وَالْخِطَاءُ مَفْتُوحٌ مُصَدَّرٌ مِنَ الْإِثْمِ، خَطِئْتُ: بِمَعْنَى أَخْطَأْتُ. ﴿تَخْرُقَ﴾: تَقَطَّعَ.

﴿وَإِذْ هُمْ نَجْوَى﴾: مُصَدَّرٌ مِنْ نَاجَيْتُ، فَوَصَفَهُمْ بِهَا؛ وَالْمَعْنَى: يَتَنَاجَوْنَ. ﴿رُفَاتًا﴾: حُطَامًا.

﴿وَاسْتَفْزِرُوا﴾: اسْتَحْفَفَ بِخَيْلِكَ الْفَرَسَانِ. (وَالرَّجُلُ) (١٠٩): الرَّجَالَةُ، وَاحِدُهَا رَاجِلٌ؛ مِثْلُ: صَاحِبِ

٨٤٨ - وصله الفريابي وعبدالرزاق والحاكم، وقال (٢ / ٣٥٨): «صحيح على شرط

الشيخين»، ووافقه الذهبي، وهو كما قالوا. وله عند الحاكم (٢ / ٣٦١) طريق أخرى.

٨٤٩ - وصله الطبري من طرق عنه.

(١٠٩) بفتح الراء، وسكون الجيم، يريد قوله تعالى: ﴿وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمُ بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ﴾؛ كذا في

الشارح، والتلاوة: ﴿وَرَجِلِكَ﴾ بكسر الجيم.

وَصَحْبٍ، وَتَاجِرٍ وَتَجْرٍ. ﴿حَاصِبًا﴾: الرِّيحُ العَاصِفُ، و(العَاصِبُ): أيضاً ما تَرْمِي بهِ الرِّيحُ، ومنه: ﴿حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾: يُرْمَى بهِ في جَهَنَّمَ، وهو حَصْبُهَا، ويقال: حَصَبَ في الأَرْضِ: ذَهَبٌ، و(العَصْبُ): مشتقٌ مِنَ العَصْبَاءِ: الحجارة. ﴿تَارَةً﴾: مرةً، وجماعته: تِيرَةٌ وتَارَاتٌ. ﴿لَا حَتِّكَنَّ﴾: لَأَسْتَأْصِلَنَّهُمْ، يقال: احْتَنَكَ فلانٌ ما عندَ فلانٍ مِنْ علمٍ: اسْتَقْصَاهُ. ﴿طَائِرَةٌ﴾: حَظَّةٌ.

٨٥٠ - قال ابن عباسٍ: كلُّ سلطانٍ في القرآنِ فهو حُجَّةٌ.

﴿وَلِيٌّ مِنَ الذَّلِّ﴾: لم يحالف أحدًا.

٢ - بابُ قوله: ﴿أَسْرَى بَعْدَهُ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾

﴿قَاصِفًا﴾: رِيحٌ تَقْصِفُ كلَّ شيءٍ. ﴿كَرْمَنَا﴾، وأكرمنا واحدٌ. ﴿ضِعْفَ الحِياةِ﴾: عذابُ الحِياةِ، وعذابُ المماتِ. ﴿خِلَافَكَ﴾ و﴿خَلْفَكَ سَوَاءً﴾. ﴿وَنَأَى﴾: تَبَاعَدَ. ﴿شَاكِلَتِهِ﴾: ناحيته، وهي مِنْ شَكْلِهِ. ﴿صَرْفَنَا﴾: وَجْهَنَا. ﴿قَبِيلًا﴾: مُعَايِنَةً ومُقَابَلَةً، وقيل: (القَابِلَةُ)؛ لأنها مُقَابِلَتُهَا، وتَقَبَّلُ ولدها. ﴿خَشِيَةَ الإِنْفَاقِ﴾: أنْفَقَ الرجلُ: أَمْلَقَ، وَنَفَقَ الشيءُ: ذَهَبَ. ﴿قَتُورًا﴾: مُقْتَرًا. ﴿لِلأَذْقَانِ﴾: مُجْتَمَعُ اللِّحْيَيْنِ، والواحدُ ذَقْنٌ.

٨٥١ - وقال مجاهدٌ: ﴿مَوْفُورًا﴾: وإفراً. ﴿تَبِيْعًا﴾: نائراً.

٨٥٢ - وقال ابن عباسٍ: نَصِيرًا. ﴿حَبَّتْ﴾: طَفِئَتْ.

٨٥٣ - وقال ابن عباسٍ: ﴿لَا تُبْدِرُ﴾: لا تُنْفِقُ في الباطلِ. ﴿ابْتِغَاءَ رَحْمَةٍ﴾: رِزْقٍ.

٨٥٠ - وصله ابن عيينة في «تفسيره» بإسناد صحيح على شرط «الصحيح».

٨٥١ - وصله الطبري.

٨٥٢ - وصله ابن أبي حاتم بسند منقطع عنه.

٨٥٣ - وصله الطبري بسند ضعيف منقطع.

﴿مُبْتُورًا﴾: مَلْعُونًا. ﴿لَا تَقْفُ﴾: لَا تَقُلْ. ﴿فَجَاسُوا﴾: تَيَمَّمُوا. ﴿يُزْجِي الْفُلْكَ﴾: يُجْرِي الْفُلْكَ. ﴿يَخْرُونَ لِلأَذْقَانِ﴾: لِلجَوْه.

٣ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ الْآيَةَ

١٩٢٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَقُولُ لِلْحَيِّ إِذَا كَثُرُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ: أَمْرَبُنُو

فَلَانٍ.

٤ - بَابُ ﴿ذُرِّيَّةً مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾

١٩٢٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: [كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي دَعْوَةٍ،

فَد ١٠٥/٤] أُتِيَ بِلَحْمٍ، فُرِفَعُ^(١١٠) إِلَيْهِ الذَّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ، فَهَسَّ مِنْهَا نَهْسَةً، ثُمَّ قَالَ:

«أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ذَلِكَ؟ يَجْمَعُ [اللَّهُ] النَّاسَ:

الأُولَى وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِيَ، وَيَنْفُذُهُمُ الْبَصْرُ (وَفِي رِوَايَةٍ:

فِيْبَصْرُهُمُ النَّاطِرُ)، وَتَدْنُو [مِنْهُمْ] الشَّمْسُ، فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا

يُطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ [بَعْضُ] النَّاسِ: أَلَا تَرَوْنَ [إِلَى مَا أَنْتُمْ فِيهِ؛ إِلَى] مَا

قَدْ بَلَّغَكُمْ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ [إِلَى] مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ

لِبَعْضٍ: عَلَيْكُمْ بِأَدَمَ.

فَيَأْتُونَ أَدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَقُولُونَ لَهُ: [يَا أَدَمُ!] أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ

بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، [وَأَسْكَنْكَ الْجَنَّةَ]؛ أَشْفَعُ

(١١٠) صوابه: «رفعت» كما في الشارح، قوله: «فنهس»؛ أي: أخذ منها بأطراف أسنانه، ولأبي

ذر: «فنهس منها نهشة» بالمعجمة؛ أي: بأضراسه أو بجميع أسنانه.

(وفي رواية: أَلَا تَشْفَعُ) لَنَا إِلَى رَبِّكَ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَيَقُولُ آدَمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، أَذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ.

فَيَأْتُونَ نُوحًا، فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ! إِنَّكَ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، وَقَدْ سَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا؛ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ؛ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ [أَلَا تَرَى إِلَى مَا بَلَّغْنَا؟]، فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُهَا عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، أَذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ.

فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ! أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ؛ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ؛ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ - فَذَكَرَهُنَّ أَبُو حَيَّانَ فِي الْحَدِيثِ (١١١) -، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، أَذْهَبُوا إِلَى مُوسَى.

فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى! أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَضَلَّكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ عَلَى النَّاسِ؛ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ؛ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ

(١١١) قال الحافظ: «يشير إلى أن من دون أبي حيان اختصر ذلك». وأبو حيان هو الراوي له عن

أبي زرعة عن أبي هريرة، وقد رواه عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة به نحوه، وزاد في قصة إبراهيم فقال: «وذکر قوله في الكوكب: ﴿هَذَا رَبِّي﴾، وقوله لآلهتهم: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾، وقوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾».

رواه مسلم (١ / ١٢٩).

قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُوْمَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى عَيْسَى .

فَيَأْتُونَ عَيْسَى، فَيَقُولُونَ: يَا عَيْسَى! أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَكَلِمَتِ النَّاسِ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا؛ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ؛ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ عَيْسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ - وَلَمْ يَذْكُرْ ذَنْبًا - نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ .

فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا ﷺ، فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ! أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؛ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ؛ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَانْطَلِقُ، فَآتِي تَحْتَ الْعَرْشِ، فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَيَّ أَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يَقَالُ: يَا مُحَمَّدُ! ارْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَى، وَاشْفَعْ تُشْفَعْ. فَارْفَعْ رَأْسِي، فَأَقُولُ: أُمَّتِي يَا رَبِّ! أُمَّتِي يَا رَبِّ! فَيَقَالُ: يَا مُحَمَّدُ! ادْخُلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ» .

ثُمَّ قَالَ:

«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنَ مَصَارِعِ الْجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَحِمَيْرَ، أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى» .

٥ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾

(قلت: أسند فيه حديث أبي هريرة المتقدم وج ٢ / ٦٠ - أحاديث الأنبياء / ٣٧ - باب» .)

٦ - بَابُ ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾

١٩٣٠ - عن عبدِ اللهِ (ابن مسعود) [في هذه الآية:] ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ﴾ (*) [مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا . أُولَئِكَ] الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ [إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ] ﴿ قَالَ : كَانَ نَاسٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعْبُدُونَ نَاسًا مِنَ الْجِنِّ ، فَاسْلَمَ الْجِنُّ ، وَتَمَسَّكَ هَؤُلَاءِ بِدِينِهِمْ .

٧ - بَابُ ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ الآية

٨ - بَابُ ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن عباس المتقدم ج٢ / ٦٣ - مناقب الأنصار / ٤٢ - باب / رقم الحديث ١٦٥٣).

٩ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾

٨٥٤ - قال مجاهد: صلاة الفجر.

(قلت: أسند فيه حديث أبي هريرة المتقدم ج١ / ١٠ - الأذان / ٣١ - باب).

١٠ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾

١٩٣١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُثًّا (١١٢)، كُلُّ أُمَّةٍ تَتَّبِعُ نَبِيَّهَا، يَقُولُونَ: يَا فُلَانُ! اشْفَعْ؛ حَتَّى تَنْتَهِيَ الشَّفَاعَةُ إِلَى

(*) هذه الزيادة معلقة عند المصنف رحمه الله تعالى، ولم يخرجها الحافظ، وقد وصلها الحاكم (٢ / ٣٦٢)، وقال: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي، وهو كما قال.

٨٥٤ - وصله الطبري عنه.

(١١٢) أي: جماعات.

النبي ﷺ، [٦٢٣ - فيشفع ليقضى بين الخلق، فيمشي حتى يأخذ بحلقة الباب ١٣٠ / ٢].

(ومن طريق أخرى: إن الشمس تدنو يوم القيامة حتى يبلغ العرق نصف الأذن، فينماهم كذلك؛ استغاثوا بآدم، ثم بموسى، ثم بمحمد ﷺ)، فذلك يوم يبعثه الله المقام المحمود، [يحمده أهل الجمع كلهم].

١١ - باب ﴿وقل جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقاً﴾

(يزهق): يهلك.

(قلت: أسند فيه حديث ابن مسعود المتقدم «٦٤ - المغازي / ٥٠ - باب / رقم الحديث ١٧٩٤»).

١٢ - باب ﴿ويسألونك عن الروح﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن مسعود المتقدم «ج ١ / ٣ - العلم / ٤٨ - باب / رقم الحديث ٨٢»).

١٣ - باب ﴿ولا تجهز بصلاتك ولا تخافت بها﴾

١٩٣٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿ولا تجهز بصلاتك ولا تخافت بها﴾؛ قال: نزلت ورسول الله ﷺ مُحْتَفٍ (وفي رواية: مُتَوَارٍ ١٩٦/٨) بمكة، كان إذا صلى بأصحابه؛ رفع صوته بالقرآن، فإذا سمع المشركون؛ سبوا القرآن ومن أنزله ومن جاء به، فقال الله تعالى لنبية ﷺ: ﴿ولا تجهز بصلاتك﴾؛ أي: بقراءتك، فيسمع المشركون فيسبوا القرآن، ﴿ولا تخافت بها﴾: عن أصحابك؛ فلا تسمعهم، ﴿وابتغ بين ذلك سبيلاً﴾: [أسمعهم ولا تجهز حتى يأخذوا عنك القرآن].

٦٢٣ - هذه الزيادة والتي بعدها معلقة عند المصنف رحمه الله تعالى، وقد وصله البزار وابن

منده في «الإيمان»، وإسناده صحيح.

١٨ - سورة ﴿الكهف﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨٥٥ - وقال مجاهدٌ: ﴿تَقْرِضُهُمْ﴾: تَتْرَكُهُمْ. ﴿وَكَانَ لَهُ نُمْرٌ﴾^(١١٣): ذَهَبٌ وَفِضَةٌ.

وقال غيره: جماعة الثَّمْرِ. ﴿بِاخْتِجَ﴾: مُهْلِكٌ. ﴿أَسْفَأَ﴾: نَدَمًا. (الكهف): الفتح في الجبل. و(الرَّقِيمُ): الكتاب، (مَرْقُومٌ): مَكْتُوبٌ؛ مِنَ الرَّقْمِ. ﴿رَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾: أَلْهَمْنَاهُمْ صَبْرًا، لِيُؤْمِنُوا أَنْ رَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ. ﴿شَطَطًا﴾: إِفْرَاطًا. (الْوَصِيدُ): الْفِنَاءُ، جَمْعُهُ: وَصَائِدٌ وَوُصْدٌ، وَيُقَالُ: الْوَصِيدُ: الْبَابُ، ﴿مُؤَصَّدَةٌ﴾: مُطَبَّقَةٌ، آصَدَ الْبَابَ وَأَوْصَدَ. ﴿بَعَثْنَاهُمْ﴾: أَحْيَيْنَاهُمْ. ﴿أَزْكَى﴾: أَكْثَرُ، وَيُقَالُ: أَحْلَى، وَيُقَالُ: أَكْثَرُ رَيْعًا.

٨٥٦ - قال ابن عباسٍ: ﴿أَكَلَهَا وَلَمْ تَظْلِمِ﴾: لَمْ تَنْقُصْ.

٨٥٧ - وقال سعيدٌ عن ابن عباسٍ: (الرَّقِيمُ): اللَّوْحُ مِنَ رِصَاصٍ، كَتَبَ عَلَيْهِمْ أَسْمَاءَهُمْ ثُمَّ طَرَحَهُ فِي خِزَانَتِهِ، فَضَرَبَ اللَّهُ عَلَى آذَانِهِمْ، فَنَامُوا. وقال غيره: (وَأَلَّتْ)، (تَثَلُّ): تَنْجُو.

٨٥٨ - وقال مجاهدٌ: ﴿مُؤْتَلًّا﴾: مَحْرُزًا. ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾: لَا يَعْقِلُونَ.

٨٥٥ - وصله الفريابي عنه.

(١١٣) بضمين؛ قراءة أبي عمرو والباقيين سوى عاصم، فإنه قرأها بفتحيتين؛ كما في «الفتح».

٨٥٦ - وصله ابن أبي حاتم، وأكثر هذه الألفاظ مضت «ج ٢ / ٦٠ - أحاديث الأنبياء / ٥١

- باب».

٨٥٧ - لم يخرجها الحافظ.

٨٥٨ - وصله الفريابي.

١ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾

(قلتُ: أسند فيه طرفاً من حديث علي الآتي وج ٤ / ٩٦ - الاعتصام / ١٨ - باب.)

﴿رَجْمًا بِالْغَيْبِ﴾: لَمْ يَسْتَبِينَ. يُقَالُ: ﴿فُرُطًا﴾: نَدَمًا. ﴿سُرَادِقُهَا﴾: مِثْلُ السُّرَادِقِ، وَالْحُجْرَةِ الَّتِي تُطِيفُ بِالْفَسَاطِيطِ. ﴿يُحَاوِرُهُ﴾: مِنَ الْمُحَاوِرَةِ. ﴿لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي﴾؛ أَي: لَكِنَ أَنَا هُوَ اللَّهُ رَبِّي، ثُمَّ حَذَفَ الْأَلْفَ، وَأَدْعَمَ إِحْدَى النُّونَيْنِ فِي الْأُخْرَى. ﴿وَفَجَّرْنَا خِلَالَهُمَا نَهْرًا﴾: يَقُولُ: بَيْنَهُمَا نَهْرًا. ﴿زَلَقًا﴾: لَا يُثْبِتُ فِيهِ قَدَمٌ. ﴿هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ﴾: مَصْدَرُ الْوَلِيِّ. ﴿عُقْبًا﴾: عَاقِبَةً، وَعُقْبَى، وَعُقْبَةً وَاحِدٌ، وَهِيَ الْآخِرَةُ. (قَبْلًا)، و﴿قَبْلًا﴾، و(قَبْلًا): اسْتِثْنَاءً. ﴿لِيُدْحِضُوا﴾: لِيُزِيلُوا، (الدَّحْضُ): الزَّلْزُلُ.

٢ - بَابُ ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا﴾:

زَمَانًا، وَجَمْعُهُ أَحْقَابٌ.

١٩٣٣ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: [إِنَّا لَعِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي بَيْتِهِ إِذْ قَالَ: سَلُونِي ٥/٢٣٢]، قلتُ: [أَيُّ أَبَا عَبَّاسٍ! جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ]؛ إِنَّ [بِالْكُوفَةِ رَجُلًا قَاصًّا يُقَالُ لَهُ: [نَوْفًا الْبِكَالِيِّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى صَاحِبَ الْخَضِرِ لَيْسَ هُوَ مُوسَى صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ، [إِنَّمَا هُوَ مُوسَى آخِرُ ١/٣٨]، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: [قَدْ كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ؛ حَدَّثَنِي أَبِي بَنُ كَعْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«إِنَّ مُوسَى قَامَ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَسُئِلَ (وَفِي رِوَايَةٍ: ذَكَرَ النَّاسَ يَوْمًا حَتَّى إِذَا فَاضَتْ الْعَيُونُ، وَرَقَّتِ الْقُلُوبُ؛ وَلَّى، فَأَدْرَكَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَيُّ رَسُولٍ

اللّه!) أيّ الناسِ أعلمُ؟ فقال: أنا [أعلمُ]. فَعَتَبَ اللّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ، فَأَوْحَى اللّهُ إِلَيْهِ: [بَلَى / ٥ / ٢٣٤]؛ إِنَّ لِي عَبْدًا [مِنْ عِبَادِي] بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ. قَالَ مُوسَى: يَا رَبُّ! فَكَيْفَ لِي بِهِ؟ (وفي رواية: اجعل لي علماً أعلمُ ذلكَ منه)، قَالَ: تَأْخُذُ مَعَكَ حُوتًا، فَتَجْعَلُهُ فِي مِكْتَلٍ (وفي رواية: خذْ نُونًا مِيتًا، حَيْثُ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ)، فَحَيْثُمَا فَقدَتِ الْحُوتَ فَهُوَ ثَمٌّ. فَأَخَذَ حُوتًا، فَجَعَلَهُ فِي مِكْتَلٍ، ثُمَّ انْطَلَقَ، وَانْطَلَقَ مَعَهُ بِفَتَاهُ يُوشِعُ بِنُونٍ، [فَقَالَ لِفَتَاهُ: لَا أَكَلِّفُكَ إِلَّا أَنْ تُخْبِرَنِي بِحَيْثُ يَفَارِقُكَ الْحُوتُ. قَالَ: مَا كَلَّفْتُ كَثِيرًا. فَذَلِكَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ﴾]؛ حَتَّى إِذَا أَتَى الصَّخْرَةَ؛ [فَنَزَلَ عِنْدَهَا، قَالَ: ف] وَضَعَا رُؤُوسَهُمَا، فَنَامَا [فِي ظِلِّ (ال-) صَخْرَةٍ فِي مَكَانٍ ثَرِيانٍ] - [وَفِي حَدِيثٍ غَيْرِ عَمْرٍو: قَالَ: - وَفِي أَصْلِ الصَّخْرَةِ عَيْنٌ يُقَالُ لَهَا: الْحَيَاةُ، لَا يُصِيبُ مِنْ مَائِهَا شَيْءٌ إِلَّا حَيِيَ، فَأَصَابَ الْحُوتُ مِنْ مَاءِ تِلْكَ الْعَيْنِ، قَالَ: فَتَحَرَّكَ / ٥ / ٢٣٤] وَاضْطَرَبَ (وَفِي رِوَايَةٍ: تَضَرَّبَ) الْحُوتُ فِي الْمِكْتَلِ، فَخَرَجَ مِنْهُ، فَسَقَطَ فِي الْبَحْرِ، فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا، وَأَمْسَكَ اللّهُ عَنِ الْحُوتِ جَرِيَةَ الْمَاءِ، فَصَارَ عَلَيْهِ مِثْلُ الطَّاقِ (وَفِي رِوَايَةٍ: كَانَ أَثَرُهُ فِي جُحْرِ. وَحَلَّقَ بَيْنَ إِبْهَامَيْهِ وَاللِّتِينَ تَلْيَانِهِمَا)، [وَمُوسَى نَائِمٌ، فَقَالَ فَتَاهُ: لَا أُوقِظُهُ]، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ؛ نَسِيَ صَاحِبَهُ أَنْ يُخْبِرَهُ بِالْحُوتِ، فَانْطَلَقَا [يَمَشِيانِ / ٤ / ١٢٧] بَقِيَّةَ يَوْمِهِمَا وَلَيْلَتِهِمَا، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْغَدِ؛ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ: ﴿آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾.

قال: ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي أمر الله به، فقال له فتاه: ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنسَانِيهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا﴾.

[قَالَ: فَوَجَدَا فِي الْبَحْرِ كَالطَّاغِي مَمَرًا الْحَوْتِ]. قَالَ: فَكَانَ لِلْحَوْتِ سَرَبًا،
ولموسى وَلِفَتَاهُ عَجْبًا، فَقَالَ مُوسَى: ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا
قَصَصًا﴾.

قَالَ: رَجَعَا يَقْضَانِ آثَارَهُمَا حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ (وَفِي
رَوَايَةٍ: فَوَجَدَا خَضِرًا) [عَلَى طِنْفِسَةٍ خَضِرَاءَ عَلَى كَبِدِ الْبَحْرِ] مُسَجِّى ثَوْبًا، [قَدْ
جَعَلَ طَرْفُهُ تَحْتَ رِجْلَيْهِ، وَطَرْفُهُ تَحْتَ رَأْسِهِ]، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَى، [فَكَشَفَ عَنْ
وَجْهِهِ]، فَقَالَ الْخَضِرُ: وَأَنْتَى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ؟ [مَنْ أَنْتَ؟] قَالَ: أَنَا مُوسَى. قَالَ:
مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ. [قَالَ: فَمَا شَأْنُكَ؟ قَالَ:] أَتَيْتُكَ لَتُعَلِّمَنِي ﴿مِمَّا
عُلِّمْتَ رَشْدًا﴾. [قَالَ: أَمَا يَكْفِيكَ أَنَّ التَّوْرَةَ بِيَدَيْكَ، وَأَنَّ الْوَحْيَ يَأْتِيكَ؟] قَالَ
إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا. [وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا]؟ يَا مُوسَى!
إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِّنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ أَنْتَ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ مِّنْ عِلْمِ اللَّهِ
عَلَّمَكَ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ. فَقَالَ مُوسَى: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ
أَمْرًا﴾. فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ: ﴿فَإِنْ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ
ذِكْرًا﴾.

فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، [لَيْسَ لَهُمَا سَفِينَةٌ]، فَمَرَّتْ [بِهِمَا]
سَفِينَةٌ، فَكَلَّمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمْ، فَعَرَفُوا الْخَضِرَ، [فَقَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ الصَّالِحُ، لَا
نَحْمِلُهُ بِأَجْرٍ]، فَحَمَلُوهُ بِغَيْرِ نَوْلٍ - [يَقُولُ: بِغَيْرِ أَجْرٍ] - فَلَمَّا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ؛
[وَجَدَا مَعَابِرَ صِغَارًا تَحْمِلُ أَهْلَ هَذَا السَّاحِلِ إِلَى أَهْلِ هَذَا السَّاحِلِ الْآخِرِ، فَ-
لَمْ يَفْجَأْ [مُوسَى] إِلَّا وَالْخَضِرُ قَدْ [أَخَذَ الْفَأْسَ، فَ- قَلَعَ لَوْحًا مِّنَ الْوُحَاكِ السَّفِينَةِ
بِالْقُدُومِ (وَفِي رَوَايَةٍ: فَخَرَقَهَا، وَوَتَدَّ فِيهَا وَتَدًّا)، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: [مَا صَنَعْتَ؟!]

قومٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ ؛ عَمَدَتِ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَحَرَقَتْهَا، ﴿أَخْرَقَتْهَا﴾ لَتَغْرُقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئاً إِمْرَأً ﴿ - قَالَ مُجَاهِدٌ : مُنْكَرًا ﴾ - ﴿قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا . قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا﴾ .

قَالَ : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«وَكَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نَسِيَانًا ، وَالْوُسْطَى شَرْطًا ، وَالثَّلَاثَةُ عَمَدًا» .

قَالَ : «وَجَاءَ عُصْفُورٌ فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ ، فَنَقَرَ [بِمِنْقَارِهِ] فِي الْبَحْرِ نَقْرَةً [أَوْ نَقَرْتَيْنِ] ، فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ : [وَاللَّهِ] مَا [نَقَصَ] عِلْمِي وَعِلْمُكَ [وَعِلْمُ الْخَلَائِقِ] مِنْ [وَفِي رَوَايَةٍ : فِي جَنْبِ] عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِثْلُ مَا نَقَصَ هَذَا الْعُصْفُورُ [بِمِنْقَارِهِ] مِنْ هَذَا الْبَحْرِ .

ثُمَّ خَرَجَا مِنَ السَّفِينَةِ ، فَبَيْنَا هُمَا يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ ؛ إِذْ أَبْصَرَ الْخَضِرُ غُلَامًا [كَافِرًا ظَرِيفًا] يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ ، فَأَخَذَ الْخَضِرُ رَأْسَهُ بِيَدِهِ ، فَأَقْتَلَعَهُ بِيَدِهِ [هَكَذَا - وَأَوْمَأَ سَفِيَانٌ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ ، كَأَنَّهُ يَقْطِفُ شَيْئًا -] [وَفِي رَوَايَةٍ : فَأَضْجَعَهُ ، ثُمَّ ذَبَحَهُ بِالسُّكَيْنِ] فَقَتَلَهُ ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى : ﴿أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَاكِيَةً﴾ [وَفِي رَوَايَةٍ : زَكِيَّةً] بِغَيْرِ نَفْسٍ ﴿[لَمْ تَعْمَلْ بِالْحِنْثِ - وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَرَأَهَا : ﴿زَكِيَّةً﴾ [زَاكِيَّةً : مُسْلِمَةً ، كَقَوْلِكَ : غُلَامًا زَاكِيًا] -] ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا . قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ . قَالَ : وَهَذَا أَشَدُّ مِنَ الْأُولَى . ﴿قَالَ إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا . فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ﴾ - قَالَ : مَائِلٌ - فَقَامَ الْخَضِرُ فَأَقَامَهُ بِيَدِهِ [هَكَذَا - وَأَشَارَ سَفِيَانٌ كَأَنَّهُ يَمْسُحُ شَيْئًا إِلَى فَوْقِ -] [فَاسْتَقَامَ] ، فَقَالَ مُوسَى : قَوْمٌ أَتَيْنَاهُمْ فَلَمْ يُطْعَمُونَا وَلَمْ يُضَيِّفُونَا ، [عَمَدَتِ إِلَى حَائِطِهِمْ] ! لَوْ شِئْتَ

لَاتَّخَذَتْ عَلَيْهِ أَجْرًا - [قَالَ سَعِيدٌ (١١٤)]: أَجْرًا نَأْكُلُهُ. ﴿وَكَانَ وِرَاءَهُمْ﴾ - وَكَانَ أَمَامَهُمْ، قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أَمَامَهُمْ مَلِكٌ﴾، يَزْعُمُونَ عَنْ غَيْرِ سَعِيدٍ أَنَّهُ هَدَّدُ بْنُ بُدَيْدٍ، الْغُلَامُ الْمَقْتُولُ اسْمُهُ - يَزْعُمُونَ - : جَيْسُورٌ - ﴿مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَضْبَاءً﴾، فَارْدَتْ إِذَا هِيَ مَرَّتْ بِهِ أَنْ يَدَعَهَا لَعِيْبَهَا، إِذَا جَاوَزُوا أَصْلَحُوهَا، فَانْتَفَعُوا بِهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: سَدُّوْهَا بِقَارُورَةٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: بِالْقَارِ. ﴿كَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ﴾، وَكَانَ كَافِرًا ﴿فَخَشِينَا أَنْ يُرْهَقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾: أَنْ يَحْمِلَهُمَا حُبَّهُ عَلَى أَنْ يُتَابِعَاهُ عَلَى دِينِهِ، ﴿فَارْدْنَا أَنْ يُبَدِّلَهُمَا رَيْثُهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾؛ لِقَوْلِهِ: ﴿أَقْتَلْتَنِي نَفْسًا زَكِيَّةً﴾، ﴿وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾: هُمَا بِهِ أَرْحَمُ مِنْهُمَا بِالْأَوَّلِ الَّذِي قَتَلَ خَضِرًا. وَزَعَمَ غَيْرُ سَعِيدٍ أَنَّهُمَا أَبْدَلَا جَارِيَةً، وَأَمَّا دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ؛ فَقَالَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ: إِنَّهَا جَارِيَةٌ ٥ / ٢٣٣ - ٢٣٤] - قَالَ: ﴿هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«[يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، لَمْ يَدِدْنَا أَنَّ مُوسَى كَانَ صَبْرًا حَتَّى يَقُصَّ اللَّهُ عَلَيْنَا مِنْ

خَبْرِهِمَا].»

قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَأُ: ﴿وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَضْبَاءً﴾، وَكَانَ يَقْرَأُ: ﴿وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ كَافِرًا وَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ﴾.

٣ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنَهُمَا نَسِيًا حَوْتَهُمَا فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ

فِي الْبَحْرِ سَرَبًا﴾:

مَذْهَبًا، يَسْرُبُ: يَسْلُكُ، وَمِنْهُ: ﴿وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ﴾.

٤ - باب قوله: ﴿فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا

هَذَا نَصَبًا . قَالَ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ ﴿

﴿صُنْعًا﴾ : عَمَلًا . ﴿حَوْلًا﴾ : تَحْوِيلًا . ﴿قَالَ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَارْتَدَّا عَلَى

آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ . ﴿إِمْرًا﴾ ، و ﴿نُكْرًا﴾ : دَاهِيَةً . ﴿يَنْقُضُ﴾ : يَنْقَاضُ (١١٥) كما

يَنْقَاضُ السِّنُّ . ﴿لَتَخَذَتْ﴾ و ﴿اتَّخَذَتْ﴾ وَاحِدًا . ﴿رُحْمًا﴾ : مِنَ الرُّحْمِ ، وَهِيَ أَشَدُّ

مِبَالِغَةً مِنَ الرَّحْمَةِ ، وَنَظْنٌ أَنَّهُ مِنَ الرَّحِيمِ ، وَتُدْعَى مَكَّةُ أُمَّ رُحْمٍ ؛ أَيِ : الرَّحْمَةُ تُنْزَلُ

بِهَا .

٥ - باب قوله: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾

١٩٣٤ - عَنْ مِصْعَبٍ قَالَ : سَأَلْتُ أَبِي : ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ

أَعْمَالًا﴾ ؛ هُمُ الْحَرُورِيُّ؟ قَالَ : لَا ؛ هُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ؛ أَمَّا الْيَهُودُ فَكَذَّبُوا مُحَمَّدًا

ﷺ ، وَأَمَّا النَّصَارَى كَفَرُوا بِالْجَنَّةِ ، وَقَالُوا : لَا طَعَامَ فِيهَا وَلَا شَرَابَ ، وَالْحَرُورِيُّ :

الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ ، وَكَانَ سَعْدٌ يُسَمِّيهِمْ : الْفَاسِقِينَ .

٦ - باب قوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ

أَعْمَالُهُمْ﴾ الْآيَةُ

١٩٣٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

«إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلَ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزُنُّ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ» ،

وَقَالَ : ﴿أَقْرُوا﴾ : ﴿فَلَا نَقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًّا﴾ .

(١١٥) قوله : «ينقاض كما ينقاض السن» : بتخفيف الضاد فيهما ، ولأبي ذر بالتشديد فيهما ، وقوله :

«السن» ، ولأبي ذر : «الشيء» ، ومعنى (ينقض) : ينكسر ، و (ينقاض) : ينقطع من أصله ؛ كما في (الشارح) .

١٩ - ﴿كِهَيْعَصَ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- ٨٥٩ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ﴾ : اللَّهُ يَقُولُهُ ، وَهُمْ الْيَوْمَ لَا يَسْمَعُونَ وَلَا يُبْصِرُونَ . ﴿فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ ؛ يَعْنِي : قَوْلُهُ : ﴿أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ﴾ : الْكُفَّارُ يَوْمئِذٍ أَسْمَعُ شَيْءٍ وَأَبْصِرُهُ . ﴿لَأَرْجُمَنَّكَ﴾ : لِأَشْتَمَنَّكَ .
- ٨٦٠ - ﴿وَرِثِيًّا﴾ : مَنْظَرًا .
- ٨٦١ - وَقَالَ أَبُو وَاثِلٍ : عَلِمَتْ مَرْيَمُ أَنَّ التَّقِيَّ ذُو نَهْيَةٍ حَتَّى قَالَتْ : ﴿إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا﴾ .

٨٦٢ - وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : ﴿تَوَزُّؤُهُمْ أَرَا﴾ : تُزْعِجُهُمْ إِلَى الْمَعَاصِي إِزْعَاجًا .

٨٦٣ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ : ﴿إِذَا﴾ : عِوَجًا .

٨٦٤ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿وَرِدَا﴾ : عِطَاشًا .

٨٦٥ - ﴿أَثَانًا﴾ : مَالًا . ﴿إِذَا﴾ : قَوْلًا عَظِيمًا . ﴿رِكْرَأَ﴾ : صَوْتًا .

وَقَالَ غَيْرُهُ : ﴿غِيًّا﴾ : خُسْرَانًا . ﴿بُكِّيًّا﴾ : جَمَاعَةً بَالِكٍ . ﴿صَلِيًّا﴾ : صَلَّى . ﴿نَدِيًّا﴾ ،
(وَالنَّادِي) وَاحِدٌ : مَجْلِسًا .

٨٥٩ - وصله ابن أبي حاتم .

٨٦٠ - وصله الطبري بسند منقطع عنه .

٨٦١ - وصله عبد بن حميد كما تقدم في «ج ٢ / ٦٠ - أحاديث الأنبياء / ٤٨ - باب» .

٨٦٢ - كذا ذكره سفيان بن عيينة في «تفسيره» .

٨٦٣ - وصله الفريابي .

٨٦٤ و ٨٦٥ - وصلهما ابن أبي حاتم بسند منقطع عنه .

١ - [باب] ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ﴾

١٩٣٦ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«يُوتَى بِالْمَوْتِ كَهَيْئَةِ كَبْشٍ أَمْلَحٍ، فَيُنَادِي مَنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! فَيَشْرَبُونَ» (١١٦) وَيَنْظُرُونَ، فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم؛ هذا الموت، وكلُّهم قد رآه، ثم ينادي: يا أهل النار! فَيَشْرَبُونَ وَيَنْظُرُونَ، فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم؛ هذا الموت، وكلُّهم قد رآه، فَيَذْبَحُ، ثم يقول: يا أهل الجنة! خلودٌ فلا موت، ويا أهل النار! خلودٌ فلا موت»، ثم قرأ: ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ﴾: وهؤلاء في غفلة: أهل الدنيا ﴿وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾.

٢ - باب قوله: ﴿وَمَا نَنْزَلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾

١٩٣٧ - عن ابن عباس رضي الله عنهما: قال النبي ﷺ لجبريل:

«مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟». [قال]: فنزلت: ﴿وَمَا نَنْزَلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ [إلى آخر الآية]. قال: هذا كان الجواب لمحمد ﷺ [١٨٨/٨].

٣ - باب قوله: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِينَ مَالًا وَوَلَدًا﴾

(قلت: أسند فيه حديث خباب المتقدم «ج ٢ / ٣٧ - الإجارة / ١٥ - باب»).

٤ - [باب] قوله: ﴿أَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾

(قلت: أسند فيه الحديث المشار إليه آنفاً).

٥ - بَابُ ﴿كَلَّا سَنَكْتُبُ مَا يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُ مِنَ الْعَذَابِ مَدًّا﴾

(قلت: أسند فيه الحديث المشار إليه آنفاً).

٦ - [بَابُ] قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَنَزَّلْنَاهُ مَا يَقُولُ وَيَأْتِينَا فَرْدًا﴾

٨٦٦ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الْجِبَالُ هَذَا﴾: هَذَا.

(قلت: أسند فيه الحديث المشار إليه آنفاً).

٢٠ - ﴿طه﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨٦٧ و ٨٦٨ - قَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ وَالضَّحَّاكُ: بِالنَّبِطِيَّةِ ﴿طه﴾: يَارَجُلُ!

٨٦٩ - وَقَالَ مَجَاهِدٌ: ﴿الْقَى﴾: صَنَعَ.

يُقَالُ: كُلُّ مَا لَمْ يَنْطِقْ بِحَرْفٍ أَوْ فِيهِ تَمْتَمَةٌ أَوْ فَاةٌ فِيهِ (عُقْدَةٌ). ﴿أَزْرِي﴾: ظَهْرِي.

﴿فَيْسَحِّتْكُمْ﴾^(١١٧): يُهْلِكُكُمْ. ﴿الْمَثَلَى﴾: تَأْنِيثُ الْأَمْثَلِ، يَقُولُ: بِدِينِكُمْ، يُقَالُ: خَذِ الْمَثَلَى، خُذِ

٨٦٦ - وَصَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بِسَنْدٍ مُنْقَطِعٍ عَنْهُ.

٨٦٧ و ٨٦٨ - أَمَا قَوْلُ ابْنِ جُبَيْرٍ - وَهُوَ سَعِيدٌ - فَوْصَلَهُ الْبَغْوِيُّ فِي «الْجَعْدِيَّاتِ»، وَابْنُ أَبِي

شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ».

وَأَمَا قَوْلُ الضَّحَّاكِ - وَهُوَ ابْنُ مَزَاحِمٍ - فَوْصَلَهُ الطَّبْرِيُّ. وَرَوَى الْحَاكِمُ (٢ / ٣٧٨) بِسَنْدٍ

صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿طه﴾؛ قَالَ: هُوَ كَقَوْلِكَ: يَا مُحَمَّدُ! بِلِسَانِ الْحَبِشِ.

٨٦٩ - وَصَلَهُ الْفَرِيَابِيُّ.

(١١٧) قلت: كَذَا يَفْتَحُ الْيَاءَ وَالْحَاءَ، مِنْ (سَحَّتَ) ثَلَاثِيًّا، وَهِيَ قِرَاءَةٌ لِبَعْضِ السَّبْعَةِ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ

﴿فَيْسَحِّتْكُمْ﴾ بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الْحَاءِ مِنْ (أَسَحَّتْ) رِبَاعِيًّا كَمَا فِي «الْبَحْرِ الْمَحِيْطِ» (٦ / ٢٥٤).

الأمثل . ﴿ثُمَّ اتَّوَا صَفًّا﴾ : يُقَالُ : هَلْ أَتَيْتَ الصَّفَّ الْيَوْمَ؟ يعني : الْمُصَلَّى الَّذِي يُصَلَّى فِيهِ .
﴿فَأَوْجَسَ﴾ : أَضْمَرَ خَوْفًا ، فَذَهَبَتِ الْوَاوُ مِنَ ﴿خَيْفَةً﴾ لِكَسْرِ الْخَاءِ . ﴿فِي جُدُوعٍ﴾ ؛ أَي : عَلَى
جُدُوعِ النَّخْلِ . ﴿خَطْبُكَ﴾ : بِالْكَ . ﴿مِسَاسٌ﴾ : مَصْدَرُ مَاسَهُ مِسَاسًا . ﴿لَنَنْسِفَنَّه﴾ : لَنَذْرِيبُهُ .
﴿قَاعًا﴾ : يَعْلُوهُ الْمَاءُ . وَ(الصَّفْصَفُ) : الْمُسْتَوِي مِنَ الْأَرْضِ .

٨٧٠ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ : ﴿أَوْزَارًا﴾ : أَثْقَالًا . ﴿مِنْ زِينَةِ الْقَوْمِ﴾ : الْحُلِيِّ الَّذِي اسْتَعَارُوا مِنْ آلِ
فِرْعَوْنَ .

﴿فَقَذَفْتُمَا﴾ : فَالْقَيْتُمَا . ﴿الْقَى﴾ : صَنَعَ . ﴿فَنَسِي﴾ (١١٨) : مُوسَى ، هُم يَقُولُونَهُ : أَخْطَأَ الرَّبُّ .
﴿لَا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا﴾ : الْعَجْلُ . ﴿هَمْسًا﴾ : حِسُّ الْأَقْدَامِ . ﴿حَشْرْتَنِي أَعْمَى﴾ : عَنْ حُجَّتِي .
﴿وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾ : فِي الدُّنْيَا (١١٩) .

٨٧١ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿بِقَبْسٍ﴾ : ضَلُّوا الطَّرِيقَ ، وَكَانُوا شَايِتِينَ ، فَقَالَ : إِنْ لَمْ أَجِدْ عَلَيْهَا
مَنْ يَهْدِي الطَّرِيقَ آتَكُمْ بِنَارٍ تُوقِدُونَ .

٨٧٢ - وَقَالَ ابْنُ عَيْنَةَ : ﴿أَمْتَلُهُمْ طَرِيقَةً﴾ : أَعَدَّهُمْ .

٨٧٣ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿مَضْمًا﴾ : لَا يُظَلَّمُ ، فَيُهْضَمُ مِنْ حَسَنَاتِهِ . ﴿عَوَجًا﴾ : وَادِيًا .
﴿وَلَا أُمَّتًا﴾ : رَابِيَةً . ﴿سِيرَتَهَا﴾ : حَالَتِهَا الْأُولَى . ﴿ضَنْكًا﴾ : الشَّقَاءُ (*) . ﴿مَكَانًا سُوءًا﴾ : مَنْصَفُ

٨٧٠ - وصله الفريابي .

(١١٨) قوله : «هم يقولونه» ؛ أي : السامري ومن تبعه يقولون : «نسي موسى ربه» ؛ أي : أخطأ حيث
لم يخبركم أن هذا إلهه . (عيني) .

(١١٩) أي : بحجتي ، يريد أنه كانت له حجة بزعمه في الدنيا ، فلما كوشف بأمر الآخرة ؛ بطلت ،
ولم يهتد إلى حجة حق .

٨٧١ - وصله ابن عيينة بسند صحيح عنه .

٨٧٢ - كذا هو في «تفسير ابن عيينة» .

٨٧٣ - وصله ابن أبي حاتم بسند منقطع عن ابن عباس .

(*) هنا جمل تقدمت في (ج ٢ / ٦٠ - أحاديث الأنبياء / ٢٢ - باب) حذفها اختصاراً .

بَيْنَهُمْ. ﴿عَلَى قَدَرٍ﴾: مَوْعِدٍ. ﴿لَا تَنِيًّا﴾: لَا تَضَعُفًا. ﴿يَقْرَظُ﴾: عُقُوبَةٌ.

١ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي﴾

(قلت: أسند فيه حديث أبي هريرة الآتي (ج ٤ / ٨٢ - القدر / ١٠ - باب)).

٢ - [بَابُ] ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي فَاصْرَبْ لَهُمْ طَرِيقًا

فِي الْبَحْرِ يَبَسًا لَا تَخَافُ دَرْكًا وَلَا تَخْشَى . فَاتَّبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ بِجُنُودِهِ فَغَشِيَهُمْ مِنَ الْيَمِّ مَا غَشِيَهُمْ وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَىٰ﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن عباس المتقدم (ج ١ / ٣٠ - الصيام / ٦٩ - باب)).

٣ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾

(قلت: أسند فيه حديث أبي هريرة الآتي (ج ٤ / ٨٢ - القدر / ١٠ - باب)).

٢١ - سُورَةُ ﴿الْأَنْبِيَاءِ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٩٣٨ - عن عبد الله (ابن مسعود) قَالَ: ﴿بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾^(١٢٠) و﴿الْكَهْفُ﴾

و﴿مَرْيَمُ﴾ و﴿طه﴾ و﴿الْأَنْبِيَاءُ﴾ هُنَّ مِنَ الْعِتَاقِ^(١٢١) الْأُولِ ، وَهِنَّ مِنَ تِلَادِي^(١٢٢) .

(١٢٠) قوله: ﴿بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ فيه حذف المضاف، وإبقاء المضاف إليه على حاله؛ أي: ﴿سورة

بني إسرائيل﴾، و﴿الْكَهْفُ﴾ بالرفع؛ أي: والثاني: ﴿الْكَهْفُ﴾، فهو خبر مبتدئ محذوف.

(١٢١) (العتاق): جمع العتيق، وهو ما بلغ الغاية في الجودة. و(التلاد): ما كان قديماً.

(١٢٢) أي: من أول ما أخذته وتعلمته بمكة. و(التالد): المال القديم الذي وُلد عندك، وهو

نقيض الطارف. «نهاية».

٨٧٤ - وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿جُذَاذًا﴾: قَطَّعَهُنَّ .

٨٧٥ - وَقَالَ الْحَسَنُ: ﴿فِي فَلَكٍ﴾: مِثْلِ فَلَكَةِ الْمِغْرَلِ .

٨٧٦ - ﴿يَسْبَحُونَ﴾: يَدُورُونَ .

٨٧٧ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿نَفَقَتْ﴾: رَعَتْ .

٨٧٨ - ﴿يُضْحَبُونَ﴾: يُمْنَعُونَ .

٨٧٩ - ﴿أَمَّتْكُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ﴾: قَالَ: دِينُكُمْ دِينٌ وَاحِدٌ .

٨٨٠ - وَقَالَ عِكْرِمَةُ: ﴿حَصَبٌ﴾: حَطَبٌ بِالْحِشْبِيَّةِ .

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿أَحْسُوا﴾: تَوَقَّعُوهُ، مِنْ أَحْسَسْتُ. ﴿خَامِدِينَ﴾: هَامِدِينَ (١٢٣). ﴿حَصِيدٌ﴾:

مُسْتَأْصَلٌ، يَقَعُ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْإِثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ. ﴿لَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾: لَا يُعْيُونَ (١٢٤)، وَمِنْهُ حَسِيرٌ،

وَحَسَرْتُ بَعِيرِي. ﴿عَمِيقٍ﴾: بَعِيدٍ. ﴿نُكِسُوا﴾: رُدُّوا. ﴿صَنَعَةَ لُبُوسٍ﴾: الدُّرُوعُ. ﴿تَقَطَّعُوا

أَمْرَهُمْ﴾: اِخْتَلَفُوا. (الْحَسِيسُ)، وَالْحِسُّ، وَالْجَرَسُ، وَالْهَمْسُ وَاحِدٌ: وَهُوَ مِنَ الصَّوْتِ الْخَفِيِّ .

٨٧٤ - وصله الطبري .

٨٧٥ - وصله ابن عيينة بسند صحيح عنه .

٨٧٦ - وصله ابن المنذر بسند منقطع عن ابن عباس .

٨٧٧ - وصله ابن أبي حاتم عنه به، وزاد: «ليلاً»، وقد ثبتت هذه الزيادة عند بعض رواة

«الصحيح» .

٨٧٨ - وصله ابن المنذر بسند منقطع عنه .

٨٧٩ - وصله الطبري وابن المنذر عن قتادة .

٨٨٠ - وصله ابن أبي حاتم .

(١٢٣) (همدت النار): طفئت .

(١٢٤) قوله: «لا يعيرون»: مضبوط بوجهين: ضم الياءين، وفتحهما؛ كما في الشارح. وأما قول

العيني: «الصواب الفتح؛ لأن الإعياء يكون من الغير»؛ فليس بصواب، فإن (أعييت) يُستعمل لازماً ومتعدياً. انظر: «المصباح المنير» .

﴿أَذْنَاكَ﴾ : أَعْلَمْنَاكَ . ﴿أَذْنَتْكُمْ﴾ : إِذَا أَعْلَمْتَهُ ، فَانْتَ وَهُوَ عَلَى سِوَاءٍ لَمْ تَغْدِرْ .

٨٨١ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ : ﴿لَعَلَّكُمْ تُسْأَلُونَ﴾ : تُفْهَمُونَ . ﴿ارْتَضَى﴾ : رَضِيَ . ﴿التَّمَائِيلُ﴾ :

الْأَصْنَامُ . ﴿السَّجَلُ﴾ : الصَّحِيفَةُ .

١ - بَابُ ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نَعِيدُهُ وَعَدَا عَلَيْنَا﴾

(قُلْتُ : أَسْنَدُ فِيهِ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ الْمَتَّقَمِ (ج ٢ / ٦٠ - أَحَادِيثُ الْأَنْبِيَاءِ / ١٠ - بَابُ «) .

٢٢ - سُورَةُ ﴿الْحَجِّ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨٨٢ - وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : ﴿الْمُخْبِتِينَ﴾ : الْمُطْمَئِنِّينَ .

٨٨٣ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي : ﴿إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ : إِذَا حَدَّثَ أَلْقَى الشَّيْطَانُ

٨٨١ - وَصَلَهُ الْفَرِيَابِيُّ عَنْهُ .

٨٨٢ - هُوَ كَذَلِكَ فِي «تَفْسِيرِ ابْنِ عُيَيْنَةَ» ؛ لَكِنْ أَسْنَدُهُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ .

٨٨٣ - وَصَلَهُ الطَّبْرِيُّ بِسَنْدٍ مُنْقَطِعٍ عَنْهُ .

(تَنْبِيهِ) : قَدْ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَرَأَ : ﴿وَالنَّجْمِ﴾ فَلَمَّا بَلَغَ : ﴿أَفْرَأَيْتُمْ اللّاتَ وَالْعِزَّى . وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى﴾ ؛ أَلْقَى الشَّيْطَانُ عَلَى لِسَانِهِ : «تِلْكَ الْغُرَانِيقُ الْعُلَى . وَإِنْ شَفَاعَتُهُنَّ لَتَرْتَجِي» . فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : مَا ذَكَرَ آلِهَتُنَا بِخَيْرٍ قَبْلَ الْيَوْمِ . فَسَجَدَ وَسَجَدُوا ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ . . .﴾ الْآيَةُ ، فَاعْلَمْ أَنَّ هَذِهِ الْقِصَّةَ لَمْ تَرُدْ مِنْ طَرِيقٍ صَحِيحٍ تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ ، وَكُلَّ طَرَفِهَا وَاهِيَةٌ ، وَبَعْضُهَا أَشَدُّ ضَعْفًا مِنْ بَعْضٍ ؛ بَلْ هِيَ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى مَوْضُوعَةٌ بَاطِلَةٌ ، لَا يَجُوزُ نَسْبَتُهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَإِنْ مَالَ إِلَى ثُبُوتِهَا بَعْضُ الْأَكْبَابِرِ ؛ مِنْهُمْ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ - وَقَدْ بَسَطْتَ الْقَوْلَ فِي ذَلِكَ فِي رِسَالَتِي «نَسَبُ الْمَجَانِيقِ لِنَسْفِ قِصَّةِ الْغُرَانِيقِ» ، فَارْجِعْهَا ، فَإِنَّهَا فَرِيدَةٌ فِي بَابِهَا .

في حديثه، فَيُطِلُّ اللهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ، وَيُحَكِّمُ آيَاتِهِ.

ويقال: (أَمْنِيَّتُهُ): قراءته. ﴿إِلَّا أَمَانِيَّ﴾: يقرؤون ولا يكتبون.

٨٨٤ - وقال مجاهد: ﴿مَشِيدٍ﴾: بالقصة.

وقال غيره: ﴿يَسْطُونَ﴾: يقرطون من السطوة. ويقال: يسطون: يبطشون. ﴿وهُدوا إلى

الطيب من القول﴾: ﴿ألهموا﴾. ﴿وهُدوا إلى صراط الحميد﴾: الإسلام.

٨٨٥ - وقال ابن عباس: ﴿بَسْبَبٍ﴾: بحبل إلى سقف البيت. ﴿تَدَهَّلُ﴾: تُشغَل.

١ - بَابُ ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى﴾

(قلت: أسند فيه حديث أبي سعيد المتقدم ج ٢ / ٦٠ - الأنبياء / ٩ - باب).

٢ - بَابُ ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾: شَكٌّ فَإِنْ

أصابه خير أطمأن به وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والآخرة﴾ إلى قوله: ﴿ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ البَعِيدُ﴾

﴿أترفناهم﴾: وسعناهم.

١٩٣٩ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْْبُدُ

اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾؛ قال: كان الرجل يقدم المدينة؛ فإذا ولدت امرأته غلاماً، ونبتت خيلته؛ قال: هذا دين صالح، وإن لم تلد امرأته، ولم تنتج خيلته؛ قال: هذا دين سوء.

٣ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾

٨٨٤ - وصله الطبري عنه، وزاد: «يعني: الجص».

٨٨٥ - وصله عبد بن حميد عنه به، وزاد: «فليختنق به».

٢٣ - سُورَةُ ﴿الْمُؤْمِنِينَ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨٨٦ - قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: ﴿سَبْعَ طَرَائِقَ﴾: سَبْعَ سَمَوَاتٍ.

﴿لَهَا سَابِقُونَ﴾: سَبَقَتْ لَهُمُ السَّعَادَةُ. ﴿قُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾: خَائِفِينَ.

٨٨٧ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ﴾: بَعِيدٌ بَعِيدٌ. ﴿فَأَسْأَلِ الْعَادِينَ﴾: الْمَلَائِكَةَ.

﴿لَنَّاكِبُونَ﴾: لِعَادِلُونَ. ﴿كَالْحُونَ﴾: عَابِسُونَ.

وقَالَ غَيْرُهُ: ﴿مِنْ سَلَالَةٍ﴾: الْوَالِدُ. وَ(النُّطْفَةُ): السَّلَالَةُ. وَ﴿الْجِنَّةُ﴾، وَالْجُنُونُ وَاحِدٌ.

و(الْغُثَاءُ): الزَّبْدُ، وَمَا ارْتَفَعَ عَنِ الْمَاءِ، وَمَا لَا يُنْتَفَعُ بِهِ. ﴿يَجَارُونَ﴾: يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ كَمَا تَجَارًا

الْبَقَرَةَ. ﴿عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾: رَجَعَ عَلَى عَقْبَيْهِ. ﴿سَامِرًا﴾: مِنَ السَّمْرِ، وَالْجَمِيعُ: السَّمَارُ، وَ(السَّامُ)

هَذَا هُنَا فِي مَوْضِعِ الْجَمْعِ. ﴿تُسْحَرُونَ﴾: تَعْمُونَ مِنَ السَّحْرِ.

(قلت: لم يذكر فيه حديثاً).

٢٤ - سُورَةُ ﴿النُّورِ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿مِنْ خِلَالِهِ﴾: مِنْ بَيْنِ أَضْعَافِ السَّحَابِ. ﴿سَنَا بَرْقِهِ﴾: وَهُوَ الضِّيَاءُ.

٨٨٦ - هُوَ فِي «تَفْسِيرِ ابْنِ عُيَيْنَةَ». وَالتَّفْسِيرُ الَّذِي بَعْدَهُ وَصَلَهُ الطَّبْرِيُّ بِالْجُمْلَةِ الْأُولَى، وَابْنُ

أَبِي حَاتِمٍ بِالْجُمْلَةِ الْأُخْرَى بِسَنَدٍ مَنْقُوعٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

٨٨٧ - وَصَلَهُ الطَّبْرِيُّ بِإِسْنَادٍ مَنْقُوعٍ عَنْهُ؛ لَكِنْ تَفْسِيرُ ﴿الْعَادِينَ﴾ بِالْمَلَائِكَةِ هُوَ عَنِ

مَجَاهِدٍ، وَصَلَهُ الطَّبْرِيُّ؛ كَمَا حَقَّقَهُ الْحَافِظُ.

﴿مُدْعِين﴾: يُقَالُ لِلْمُسْتَحْذِي (١٢٥): مُدْعِنٌ. ﴿أَشْتَاتًا﴾، وَشَتَى، وَشَتَاتٌ، وَشَتَّ: وَاحِدٌ.

٨٨٨ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا﴾ (١٢٦): بَيَّنَّاهَا.

وَقَالَ غَيْرُهُ: سُمِّيَ (الْقُرْآنُ) لَجَمَاعَةِ السُّورِ، وَسُمِّيَتِ (السُّورَةُ) لِأَنَّهَا مَقْطُوعَةٌ مِنَ الْأُخْرَى، فَلَمَّا قُرِنَ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ؛ سُمِّيَ قُرْآنًا.

٨٨٩ - وَقَالَ سَعْدُ بْنُ عِيَاضٍ الشَّمَالِيُّ: (الْمِشْكَاةُ): الْكُوَّةُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾: تَأْلِيفَ بَعْضِهِ إِلَى بَعْضٍ. ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾: فَإِذَا جَمَعْنَاهُ وَالْفَنَاءُ ﴿فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾؛ أَي: مَا جُمِعَ فِيهِ فاعْمَلْ بِمَا أَمَرَكَ، وَأَنْتَ عَمَّا نَهَاكَ اللَّهُ. وَيُقَالُ: لَيْسَ لِشِعْرِهِ قُرْآنٌ؛ أَي: تَأْلِيفٌ. وَسُمِّيَ ﴿الْفُرْقَانُ﴾؛ لِأَنَّهُ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ. وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ: مَا قَرَأَتْ بِسَلَا قَطُّ؛ أَي: لَمْ تَجْمَعْ فِي بَطْنِهَا وَلِدًا. وَقَالَ: ﴿فَرَضْنَاهَا﴾: أَنْزَلْنَا فِيهَا فَرَائِضَ مُخْتَلِفَةً، وَمَنْ قَرَأَ ﴿فَرَضْنَاهَا﴾ يَقُولُ: فَرَضْنَا عَلَيْكُمْ وَعَلَى مَنْ بَعْدَكُمْ.

٨٩٠ - قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿أَوِ الْطِفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَطْهَرُوا﴾: لَمْ يَدْرُوا لِمَا بِهِمْ مِنَ الصَّغَرِ.

٨٩١ - وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: ﴿أُولِي الْإِرْبَةِ﴾: مَنْ لَيْسَ لَهُ إِرْبٌ.

٨٩٢ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: لَا يُهْمُهُ إِلَّا بَطْنُهُ، وَلَا يُخَافُ عَلَى النِّسَاءِ.

(١٢٥) (المستحذي): الخاضع.

٨٨٨ - وصله الطبري بسند منقطع عنه.

(١٢٦) كذا الأصل. قال عياض: «كذا في النسخ، والصواب: ﴿أنزلناها وفرضناها﴾: بيَّنَّاهَا،

ف (بيَّنَّاهَا) تفسير ﴿فرضناها﴾. ذكره في «الفتح» وأيده.

٨٨٩ - وصله ابن شاهين عنه.

٨٩٠ - وصله الطبري.

٨٩١ - وصله الطبري أيضاً.

٨٩٢ - وصله الطبري أيضاً.

٨٩٣ - وقال طاوسٌ : هُوَ الْأَحْمَقُ الَّذِي لَا حَاجَةَ لَهُ فِي النِّسَاءِ .

١ - **بَابُ** قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾

(قلت : أسند فيه حديث سهل الآتي «٦٨ - الطلاق / ٢٨ - باب»).

٢ - **بَابُ** ﴿وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾

(قلت : أسند فيه الحديث المشار إليه آنفاً).

٣ - **بَابُ** ﴿وَيَذُرُّهَا عَنْهَا الْعَذَابُ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ

الْكَاذِبِينَ﴾

١٩٤٠ - عن ابن عباسٍ أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ

بِشْرِيكَ بْنِ سَحْمَاءَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

«الْبَيِّنَةُ أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ (١٢٧)» .

فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلًا ؛ يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ ؟ !

فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ :

«الْبَيِّنَةُ وَالْأَحَدُ فِي ظَهْرِكَ» .

فَقَالَ هِلَالٌ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ؛ إِنِّي لَصَادِقٌ ، فَلْيُنزِلَنَّ اللَّهُ مَا يُبْرِئُ ظَهْرِي

مِنَ الْحَدِّ . فَنَزَلَ جِبْرِيلُ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ : ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ ، فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ

٨٩٣ - وصله عبدالرزاق بسند صحيح عنه .

(١٢٧) أي : أتحضرُ البيِّنَةَ أو يقع حدٌّ في ظهرك؟

﴿إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾، فأنصرف النبي ﷺ فأرسل إليها، فجاء هلال فشهد؛
والنبي ﷺ يقول:

«إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ؛ فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟». ثُمَّ قَامَتْ فَشَهِدَتْ،
فَلَمَّا كَانَتْ عِنْدَ الْخَامِسَةِ وَقَفُوهَا وَقَالُوا: إِنَّهَا مَوْجِبَةٌ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَتَلَكَّأَتْ،
وَنَكَصَتْ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهَا تَرْجِعُ، ثُمَّ قَالَتْ: لَا أَفْضَحُ قَوْمِي سَائِرَ الْيَوْمِ. فَمَضَتْ،
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«أَبْصِرُوهَا؛ فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلَ الْعَيْنَيْنِ، سَابَغَ الْأَيْتَيْنِ (١٢٨)، خَدَلَجَ
السَّاقَيْنِ؛ فَهُوَ لِشَرِيكَ بْنِ سَحْمَاءَ». فَجَاءَتْ بِهِ كَذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
«لَوْلَا مَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللَّهِ؛ لَكَانَ لِي وَلِهَا شَأْنٌ».

(وَمِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ ذَكَرَ التَّلَاعُنَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ
عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ يَشْكُو إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ
وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، فَقَالَ عَاصِمٌ: مَا ابْتُلَيْتُ بِهَذَا [الأمْر ٦/١٨١] إِلَّا لِقَوْلِي.
فَذَهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ، وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُصْفَرًّا،
قَلِيلَ اللَّحْمِ، سَبَطَ الشَّعْرَ، وَكَانَ الَّذِي ادَّعَى عَلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَ أَهْلِهِ خَدَلًا (١٢٩)،
أَدَمَ، كَثِيرَ اللَّحْمِ، [جَعْدًا قَطَطًا]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«اللَّهُمَّ! بَيِّنْ». فَجَاءَتْ (وَفِي رِوَايَةٍ: فَوَضَعَتْ) شَبِيهًا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ
زَوْجُهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ [عِنْدَهَا ٨/٣٣]، فَلَا عَنَ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَهُمَا. قَالَ رَجُلٌ لَابْنِ عَبَّاسٍ
فِي الْمَجْلِسِ: هِيَ الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ رَجِمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ؛ [ل] رَجِمْتُ

(١٢٨) أي: غليظهما.

(١٢٩) وهو الممتلىء الضخم.

هذه؟ فقال: لا؛ تلك امرأة كانت تُظهر في الإسلام السوء ٦/١٨٠).

٤ - باب قوله: «والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من

الصادقين»

١٩٤١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً رمى امرأته، فانتفى من ولدها في زمن رسول الله ﷺ، فأمر بهما رسول الله ﷺ، فتلاعنا كما قال الله، (ومن طريق سعيد بن جبير قال: قلت لابن عمر: رجل [من الأنصار ٦/١٨١] قذف (وفي رواية: لا عن) امرأته؟ فقال [بإصبعيه - وفرق سفيان بين إصبعيه: السبابة والوسطى -]: [و فرق النبي ﷺ بين أخوي بني العجلان، وقال:

«حسابكما على الله ٦/١٨١]، الله يعلم أن أحدكما كاذب؛ فهل منكما تائب؟». فأبى، فقال: «الله يعلم أن أحدكما كاذب؛ فهل منكما تائب؟». فأبى، فقال: «الله يعلم أن أحدكما كاذب؛ فهل منكما تائب؟». فأبى، ففرق بينهما، قال: «[لا سبيل لك عليها]». قال: قال الرجل: مالي؟ قال:

«لا مال لك؛ إن كنت صادقاً فقد دخلت بها (وفي رواية: فهو بما استحلت من فرجها)، وإن كنت كاذباً؛ فهو أبعد منك» ٦/١٨٠).

ثم قضى بالولد للمرأة، وفرق بين المتلاعنين.

٥ - باب قوله: «إن الذين جاؤوا بالإفك غضبة منكم لا تحسبوه

شراً لكم بل هو خير لكم لكل امرئ منهم ما اكتسب من الإثم والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم»

(أفأك): كذاب.

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث عائشة المتقدم في (الإفك) برقم ١٧٤٨).

٦ - باب ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ

خَيْرًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الكَاذِبُونَ﴾

٧ - باب قَوْلِهِ: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَفْضَيْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾

٨٩٤ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿تَلَقَّوْنَهُ﴾: يَرُويهِ بَعْضُكُمْ عَنْ بَعْضٍ. ﴿تَفِيضُونَ﴾: تَقُولُونَ.

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث أم رومان أم عائشة المتقدم في (الإفك) برقم ١٧٥٠).

٨ - باب ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ

وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾

٩ - باب ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا

سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾

١٩٤٢ - عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: اسْتَأْذَنَ ابْنُ عَبَّاسٍ - قَبْلَ مَوْتِهَا - عَلَى

عَائِشَةَ وَهِيَ مَغْلُوبَةٌ. قَالَتْ: أَخْشَى أَنْ يُثْنِيَ عَلَيَّ. فَقِيلَ: ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

وَمِنْ وُجُوهِ الْمُسْلِمِينَ. قَالَتْ: أَثَدُّنَا لَهُ. فَقَالَ: كَيْفَ تَجْدِينِكِ؟ قَالَتْ: بِخَيْرٍ إِنْ

اتَّقَيْتُ اللَّهَ. قَالَ: [يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! ٢٢٠/٤] فَأَنْتِ بِخَيْرٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ؛ زَوْجَةُ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَنْكِحْ بِكَرًّا غَيْرِكَ، وَنَزَلَ عُدْرُكَ مِنَ السَّمَاءِ، [تَقْدَمِينَ عَلَى فَرَطِ

صِدْقٍ (١٣٠)؛ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ.

وَدَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ خِلَافَهُ (١٣١)، فَقَالَتْ: دَخَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَأَثْنَى عَلَيَّ، وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ نِسِيًّا (١٣٢) مَنْسِيًّا.

١٠ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يَعْظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا﴾ الْآيَةَ.

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث عائشة في (الإفك) المشار إليه قريباً).

١١ - بَابُ ﴿وَيَبِّينُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾

(قلت: أسند فيه طرفاً من الحديث المشار إليه آنفاً).

١٢ - بَابُ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ . وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ . ﴿تَشِيعُ﴾ : تَظْهَرُ . ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِيَعْفُوا وَلِيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

(قلت: أسند فيه الحديث المشار إليه آنفاً).

١٣ - بَابُ ﴿وَلِيُضْرِبَنَّ بِخُمْرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾

(١٣٠) (الفرط): السابق إلى الماء، والمنزل كالفارط.

و(الصدق): الصادق، والإضافة من الموصوف لصفته؛ كما في (الشارح).

وقوله: «على رسول الله... إلخ: بدل؛ يعني: أنهما قد سبقاك وهياً لك المنزل في الجنة، وأنت

تلحقينهما؛ فافرحي بذلك.

(١٣١) أي: على عائشة بعد خروج ابن عباس؛ فتخالفا في الدخول والخروج؛ ذهاباً وإياباً.

(١٣٢) النَّسِي؛ بالكسر: مانسي، وقيل: هو التافه الحقيير؛ كذا في «المصباح»، وقراءتنا بالفتح.

١٩٤٣ - عن صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَتْ تَقُولُ :

٨٩٥ - [يُرْحَمُ اللَّهُ نِسَاءَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأَوَّلِ]، لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿وَلْيَضْرِبْنَ
بُخْمِرَهُنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ ؛ أَخَذْنَ أُرْهُنَ فَشَقَّقْنَهَا (وفي رواية : شَقَّقْنَ مُرُوطَهُنَّ) مِنْ
قَبْلِ الْحَوَاشِي فَاخْتَمَرْنَ بِهَا .

٢٥ - سُورَةُ ﴿الْفُرْقَانِ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٨٩٦ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿هَبَاءٌ مَنُورًا﴾ : مَا تَسْفِي (١٣٣) بِهِ الرِّيحُ . ﴿مَدَّ الظَّلَّ﴾ : مَا بَيْنَ
طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ . ﴿سَاكِنًا﴾ : دَائِمًا . ﴿عَلَيْهِ دَلِيلًا﴾ : طُلُوعُ الشَّمْسِ . ﴿خِلْفَةً﴾ :
مَنْ فَاتَهُ مِنَ اللَّيْلِ عَمَلٌ أَدْرَكَهُ بِالنَّهَارِ ، أَوْ فَاتَهُ بِالنَّهَارِ أَدْرَكَهُ بِاللَّيْلِ .

٨٩٧ - وَقَالَ الْحَسَنُ : ﴿هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا﴾ : فِي طَاعَةِ اللَّهِ ، وَمَا شِئْنَا أَقْرَبَ لِعَيْنِ الْمُؤْمِنِ
أَنْ يَرَى حَبِيبَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ .

٨٩٨ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿ثُبُورًا﴾ : وَثَلًا .

٨٩٥ - هَذِهِ الزِّيَادَةُ وَالرَّوَايَةُ بَعْدَهَا صَوْرَتُهَا عِنْدَ الْمُؤَلِّفِ صُورَةُ الْمَعْلُوقِ ، وَقَدْ وَصَلَهَا ابْنُ الْمُنْذِرِ
وَابْنُ مَرْدُوَيْهِ وَغَيْرُهُمَا .

٨٩٦ - وَصَلَهُ ابْنُ جَرِيرٍ .

(١٣٣) أَي : تَذْرِيهِ وَتَرْمِيهِ ، وَقَوْلُهُ : «عَلَى الْخِزَانِ» ؛ يَعْنِي : الَّذِينَ هَمَّ عَلَى الرِّيحِ فَخَرَجَتْ بِلَا كَيْلٍ
وَلَا وَزْنَ .

٨٩٧ - وَصَلَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ بِسِنْدٍ صَحِيحٍ عَنْهُ .

٨٩٨ - وَصَلَهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ بِسِنْدٍ مَنْقُوعٍ عَنْهُ .

وقال غيره: (السعي): مُذَكَّرٌ، والتَّسَعُرُ والاضْطِرَامُ: التَّوَقُّدُ الشَّدِيدُ. ﴿تُمَلَى عَلَيْهِ﴾: تُقْرَأُ عليه؛ من: أَمَلَيْتُ وَأَمَلَلْتُ. (الرَّسُّ): المَعْدِنُ، جمعه رِساسٌ. ﴿مَا يَغْبَأُ﴾: يُقَالُ: مَا عَبَّأْتُ بِهِ شَيْئاً: لَا يُعْتَدُّ بِهِ. ﴿غَرَاماً﴾: هَلَاكاً.

٨٩٩ - وقال مجاهد: ﴿وَعَتَوَا﴾: طَفَّوْا.

٩٠٠ - وقال ابن عيينة: ﴿عَاتِيَةً﴾: عَتَّتْ عَلَى الخُرَّانِ.

١ - باب قوله: ﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلَى جَهَنَّمَ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾

١٩٤٤ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! [كَيْفَ ٧/١٩٤] يُحْشَرُ الكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ؟ قَالَ: «أَلَيْسَ الَّذِي أُشَاهِدُ عَلَى الرَّجُلَيْنِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمَشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ؟». قَالَ قَتَادَةُ: بَلَى وَعِزَّةَ رَبِّنَا.

٢ - باب قوله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾: العُقُوبَةُ

٣ - باب ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾

٤ - باب ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾: هَلَكَةٌ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث ابن مسعود الآتي بعد سورتين).

٨٩٩ - وصله عبد بن حميد.

٩٠٠ - كذا في «تفسيره».

٢٦ - سُورَةُ ﴿الشَّعْرَاءِ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٠١ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «﴿تَعْبَثُونَ﴾: تَبْنُونَ. ﴿هَضِيمٌ﴾: يَتَفَتَّتْ إِذَا مُسَّ. ﴿مُسْحَرِينَ﴾:

المَسْحُورِينَ».

«(الليكة*) (٥) والأَيْكَةُ: جمعُ أَيْكَةٍ (١٣٤)، وهي جمعُ شَجَرٍ. ﴿يَوْمِ الظَّلَّةِ﴾: إِضْلَالُ العَذَابِ

إِيَّاهُمْ. ﴿مُوزُونٍ﴾: مَعْلُومٍ. ﴿كَالطُّودِ﴾: الجَبَلِ».

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿لَشِرْذِمَةً﴾: الشَّرْذِمَةُ طَائِفَةٌ قَلِيلَةٌ. ﴿فِي السَّاجِدِينَ﴾: الْمُصَلِّينَ.

٩٠٢ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ﴾: كَأَنَّكُمْ. ﴿الرَّبِيعِ﴾: الأَيْفَاعُ مِنَ الأَرْضِ،

وَجَمَعُهُ رِبْعَةً وَأَرْبَاعًا، وَاحِدُ الرَّبِيعَةِ. ﴿مَصَانِعَ﴾: كُلُّ بِنَاءٍ فَهُوَ مَصْنَعَةٌ. ﴿فَرَاهِينَ﴾: مَرِحِينَ.

﴿فَرَاهِينَ﴾ بِمَعْنَاهُ، وَيُقَالُ: ﴿فَرَاهِينَ﴾: حَادِقِينَ. ﴿تَعْتَوَا﴾: هُوَ أَشَدُّ الفَسَادِ، وَعَاثٌ يَعِثُ عَيْثًا.

﴿الجِبِلَّةِ﴾: الخَلْقُ، جِبِلٌّ: خُلِقَ، وَمِنْهُ جُبَيْلٌ وَجِبَالٌ وَجُبَلًا؛ يَعْنِي: الخَلْقُ (١٣٥)، قَالَ ابْنُ

عَبَّاسٍ (١٣٦).

٩٠١ - وصله الفريابي عنه.

(*) الأصل (ليكة)، والتصحيح من «الفتح» وغيره.

(١٣٤) قال العيني: «كذا في النسخ، وهو غير صحيح، والصواب أن يُقال: والليكة والأَيْكَةُ مفرد

أَيْكٍ، أو يُقال: جمعها أَيْكٌ» اهـ. وأفاد أن الأحسن في العبارة تفسير الأَيْكَةَ بالغيضة، ثم تفسير الغيضة بجماعة الشجر اهـ.

٩٠٢ - وصله ابن أبي حاتم بسند منقطع عنه.

(١٣٥) أراد به تفسير ما في سورة ﴿يس﴾، وذكر ثلاث قراءات لا نقرأها نحن، وإنما التلاوة عندنا

﴿جِبَالًا﴾ بكسرتين مع تشديد اللام. اهـ كتب الكلّ مصححه.

(١٣٦) قال الحافظ: «كذا لأبي ذر، وليس عند غيره: «قال ابن عباس»، وهو أولى؛ فإن هذا كله

كلام أبي عبيدة».

١ - بَابٌ ﴿وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾

٦٢٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

«إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ رَأَى أَبَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ الْغَبْرَةُ وَالْقَتْرَةُ؛ الْغَبْرَةُ هِيَ الْقَتْرَةُ.

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث أبي هريرة المعلق فيه وقد تقدم موصولاً برقم ١٤٢٨).

٢ - بَابٌ قَوْلِهِ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ . وَاحْفَظْ جَنَاحَكَ﴾:

الَّذِينَ جَانِبَكَ .

١٩٤٥ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ

الْأَقْرَبِينَ [وَرَهْطَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ ٦/٩٤]؛ صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الصَّفَا [ذَاتَ

يَوْمٍ ٦/١٧] [فَهْتَفَ: يَا صَبَاحَاهُ! فَقَالُوا: مَنْ هَذَا؟] فَجَعَلَ يُنَادِي: يَا بَنِي فَهْرٍ! يَا

بَنِي عَدِيٍّ! لِبُطُونِ قُرَيْشٍ (وفي رواية: يدعوهم قبائل قبائل ٤/١٦١) حَتَّى اجْتَمَعُوا

(وفي رواية: فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ ٦/٩٥)، فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ

أَرْسَلَ رَسُولًا لِيَنْظُرَ مَا هُوَ؟ فَجَاءَ أَبُو لَهَبٍ وَقُرَيْشٌ [قالوا: ما لك؟] فَقَالَ: أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ

أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا بِالْوَادِي [تَخْرُجُ مِنْ سَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ] تُرِيدُ أَنْ تُغَيِّرَ عَلَيْكُمْ (وفي

رواية: أَنْ الْعَدُوَّ مُصْبِحَكُمْ أَوْ مُمَسِّكُمْ) أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِي؟ قَالُوا: نَعَمْ؛ مَا جَرَّبْنَا

عَلَيْكَ إِلَّا صِدْقًا (وفي رواية: قَالُوا: بَلَى). قَالَ: فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ

شَدِيدٍ. فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ [عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ ٢/١٠٨]: تَبَّأَ لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ، أَلِهَذَا

جَمَعْتَنَا؟ [ثُمَّ قَامَ]، فَنَزَلَتْ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ [وقد تبَّ - هكذا قرأها

الْأَعْمَشُ يَوْمئِذٍ]. مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ﴾ [إِلَى آخِرِهَا].

٢٧ - ﴿النَّمْلُ﴾

﴿الْحَبَاءُ﴾: ما حَبَّأَتْ. ﴿لَا قِبَلَ﴾: لا طاقة. ﴿الصَّرْحُ﴾: كُلُّ مِلَاطٍ (١٣٧)
 اتَّخَذَ مِنَ الْقَوَارِيرِ، وَالصَّرْحُ: الْقَصْرُ، وَجَمَاعَتُهُ (١٣٨) صُرُوحٌ.
 ٩٠٣ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَلَهَا عَرْشٌ﴾: سَرِيرٌ. ﴿كَرِيمٌ﴾: حُسْنُ الصَّنْعَةِ وَغَلَاءُ الثَّمَنِ.
 ﴿مُسْلِمِينَ﴾: طَائِعِينَ. ﴿رَدَفَ﴾: اقْتَرَبَ. ﴿جَامِدَةً﴾: قَائِمَةً. ﴿أَوْزَعْنِي﴾: اجْعَلْنِي.
 ٩٠٤ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «نَكَّرُوا»: غَيَّرُوا. ﴿وَأَوْتِنَا الْعِلْمَ﴾: يَقُولُهُ سُلَيْمَانُ. (الصَّرْحُ):
 بَرَكَةٌ مَاءٍ ضَرَبَ عَلَيْهَا سُلَيْمَانُ قَوَارِيرَ الْبَسْهَاءِ إِيَّاهُ.
 (قلت: لم يذكر فيه حديثاً).

٢٨ - ﴿الْقَصَصُ﴾

﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾: إِلَّا مُلْكُهُ (١٣٩)، وَيُقَالُ: إِلَّا مَا أُرِيدَ بِهِ وَجْهُ
 اللَّهِ.

(١٣٧) بميم مكسورة: الطين الذي يجعل بين ساقى البناء. و(الساق): كل صف من اللبن، وهو
 المدماك؛ كما في «اللسان»، وروي: «بلاط»؛ بالباء المفتوحة بدل الميم المكسورة، وهو ما تكسى به
 الأرض من حجارة أو رخام.

(١٣٨) الأصوب: وجمعه. «عيني».

٩٠٣ - وصله الطبري.

٩٠٤ - وصله الطبري أيضاً.

(١٣٩) كذا الأصل. قال الحافظ: «في رواية النسفي: «وقال معمر...» فذكره. ومعمر هذا هو أبو
 عبيدة بن المثني، وهذا كلامه في كتابه «مجاز القرآن»، لكن بلفظ: «إلا هو»، وكذا نقله الطبري عن بعض
 أهل العربية، وكذا ذكره الفراء».

٩٠٥ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿الْأَنْبَاءُ﴾: الْحُجَجُ.

١ - **بَابُ** قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾. ﴿قُصِّيه﴾: أَتَّبَعِي أَثَرَهُ، وَقَدْ يَكُونُ أَنْ يَقْصُرَ الْكَلَامَ، ﴿نَحْنُ نَقْصُرُ عَلَيْكَ﴾. ﴿عَنْ جُنُبٍ﴾: عَنْ بَعْدٍ، عَنْ أَجْنَابَةٍ وَاحِدٌ، وَعَنْ اجْتِنَابٍ أَيْضًا. ﴿يَأْتِمِرُونَ﴾: يَتَشَاوَرُونَ. (الْعُدْوَانُ) وَالْعِدَاءُ وَالْتَعَدِّي وَاحِدٌ. ﴿مَقْبُوحِينَ﴾: مُهْلَكِينَ. ﴿وَصَلْنَا﴾: بَيْنَاهُ وَأَتَمَمْنَاهُ. ﴿يُجْبَى﴾: يُجْلَبُ. ﴿بَطِرَتْ﴾: أَشْرَتْ. ﴿فِي أُمَّهَا رَسُولًا﴾: أُمُّ الْقُرَى مَكَّةَ وَمَا حَوْلَهَا. ﴿تُكِنُّ﴾: تُخْفِي، أَكْنَنْتُ الشَّيْءَ أَخْفَيْتَهُ، وَكَنْتَهُ: أَخْفَيْتَهُ وَأَظْهَرْتَهُ. ﴿وَيَمُكِّنُ اللَّهُ﴾: امِثْلُ ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْطُرُ الرَّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ﴾: يَوْسَعُ عَلَيْهِ وَيُضَيِّقُ عَلَيْهِ.

٢ - **بَابُ** ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ﴾

١٩٤٦ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿لَرَأَدُكَ إِلَى مَعَادٍ﴾: إِلَى مَكَّةَ.

٢٩ - ﴿الْعَنْكَبُوتُ﴾

٩٠٦ - قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مُسْتَبْصِرِينَ﴾: ضَلَّلَهُ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿الْحَيَوَانَ﴾ وَالْحَيُّ وَاحِدٌ. ﴿فَلْيَعْلَمَنَّ اللَّهُ﴾: عَلِمَ اللَّهُ ذَلِكَ، إِنَّمَا هِيَ بِمَنْزِلَةِ فَلْيَمِيزُ اللَّهُ، كَقَوْلِهِ: ﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ﴾. ﴿أَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ﴾: أَوْزَارًا مَعَ أَوْزَارِهِمْ. (قُلْتُ: لَمْ يَذَكَرْ فِيهِ حَدِيثًا).

٩٠٥ - وصله الطبري.

٩٠٦ - وصله ابن أبي حاتم، وروى عن قتادة قال: «كانوا مستبصرين في ضلالتهم معجبين

بها».

٣٠ - ﴿الْمَ غَلِبَتِ الرُّومُ﴾

﴿فَلَا يَرْتُوبُ﴾: مَنْ أَعْطِيَ يَبْتَغِي أَفْضَلَ فَلَا أَجْرَ لَهُ فِيهَا.

٩٠٧ - قَالَ مُجَاهِدٌ: «﴿يُحْبِرُونَ﴾: يُنْعَمُونَ. ﴿يَمْهَدُونَ﴾: يُسَوِّونَ الْمَضَاجِعَ. ﴿الْوَدْقُ﴾:

الْمَطَرُ.

٩٠٨ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿هَلْ لَكُمْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾: فِي الْآلِهَةِ وَفِيهِ^(١٤٠): تَخَافُونَهُمْ

أَنْ يَرْتُوكُمْ كَمَا يَرْتُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا. ﴿يَصَّدَّعُونَ﴾: يَتَفَرَّقُونَ، ﴿فَاصْدَعُ﴾^(١٤١).

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿ضَعْفُ﴾ وَضَعْفُ لُغْتَانِ.

٩٠٩ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿السُّوءَى﴾: الْإِسَاءَةُ جَزَاءُ الْمُسِيئِينَ.

١٩٤٧ - عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يُحَدِّثُ فِي كِنْدَةَ فَقَالَ: يَجِيءُ دُخَانٌ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَأْخُذُ بِأَسْمَاعِ الْمُنَافِقِينَ وَأَبْصَارِهِمْ، يَأْخُذُ الْمُؤْمِنَ كَهَيْئَةِ الزُّكَّامِ،

فَفَرَعْنَا، فَاتَّيْتُ [عَبْدَ اللَّهِ] ابْنَ مَسْعُودٍ، وَكَانَ مُتَكِنًا، فَغَضِبَ، فَجَلَسَ فَقَالَ: [يَا أَيُّهَا

النَّاسُ! ٣٢/٦] مَنْ عَلِمَ [شَيْئًا] فَلْيَقُلْ [بِهِ]، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ؛ فَإِنَّ

مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ: لَا أَعْلَمُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ (وَفِي رِوَايَةٍ: إِنَّ

اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ وَقَالَ): ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾،

٩٠٧ - وصله الفريابي .

٩٠٨ - وصله الطبري .

(١٤٠) يعني: الله تعالى؛ أي أن المثل لله والأصنام، فالله المالك، والأصنام مملوكة، والمملوك

لا يساوي المالك .

(١٤١) أي: فرق بين الحق والباطل بدعائك إلى الله، وافصل بينهما .

٩٠٩ - وصله الفريابي .

وَأَنَّ قُرَيْشًا أَبْطَلُوا عَنِ الْإِسْلَامِ (وفي رواية: لَمَّا غَلَبُوا النَّبِيَّ ﷺ [كَدَّبُوهُ] وَاسْتَعَصَوْا عَلَيْهِ)، فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِمْ (وفي رواية: أَكْفِنِيهِمْ ٢١٧/٥) بِسَبْعٍ كَسَبَعِ يَوْسُفَ، فَأَخَذْتَهُمْ سَنَةً (وفي رواية: قَحَطٌ وَجَهْدٌ) [حَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ] حَتَّى هَلَكُوا فِيهَا، وَأَكَلُوا الْمَيْتَةَ [وَالجِيفَ ١٥/٢]، (وفي رواية: الجُلُودَ وَالْعِظَامَ، وَرَى الرَّجُلُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنْ الْجَهْدِ وَالْجُوعِ]، فَجَاءَهُ أَبُو سُفْيَانَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! جِئْتَ تَأْمُرُنَا بِصِلَةِ الرَّحِمِ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا؛ فَادْعُ اللَّهَ [أَنْ يَكْشِفَ عَنْهُمْ، فَدَعَا، ثُمَّ قَالَ: تَعُودُوا بَعْدَ هَذَا ٤١/٦]، فَقَرَأَ ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ [يَغْشى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ]، قَالَ: فَدَعَا: ﴿رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ. أَنَّى لَهُمُ الذِّكْرَى وَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مُبِينٌ. ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوا مُعَلِّمٌ مَجْنُونٌ. إِنَّا كَاشِفُوا الْعَذَابَ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾، [قَالَ عَبْدُ اللَّهِ]: أَفِيكْشِفُ عَنْهُمْ عَذَابَ الْآخِرَةِ إِذَا جَاءَ [قَالَ: فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اسْتَسْقِ لِمُضَرَ؛ فَإِنَّهَا قَدْ هَلَكَتْ. قَالَ: لِمُضَرَ؟! إِنَّكَ لَجَرِيءٌ! فَاسْتَسْقَى، فَسُقُوا [الغَيْثَ وَأَطْبَقَتْ عَلَيْهِمْ سَبْعًا، وَشَكَ النَّاسُ كَثْرَةَ الْمَطْرِ] وَأَنْزَلَتْ ﴿إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ [قَالَ: فَكْشِفَ]، ثُمَّ عَادُوا إِلَى كُفْرِهِمْ (وفي رواية: فَلَمَّا أَصَابَتْهُمْ الرَّفَاهِيَّةُ عَادُوا إِلَى حَالِهِمْ حِينَ أَصَابَتْهُمْ الرَّفَاهِيَّةُ) [فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ يَوْمَ بَدْرٍ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى (وفي رواية: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ): ﴿يَوْمَ نَبِطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى [إِنَّا مُتَّقِمُونَ]﴾، [قَالَ] يَوْمَ بَدْرٍ، وَ﴿لِزَامًا﴾ يَوْمَ بَدْرٍ، ﴿الْمَ غَلِبَتِ الرُّومُ﴾ إِلَى ﴿سَيَغْلِبُونَ﴾، وَالرُّومُ قَدْ مَضَى (وفي رواية: فَقَدْ مَضَى الدُّخَانُ وَالْبَطْشَةُ وَاللِّزَامُ وَالْقَمَرُ، (وفي رواية: الرُّومُ)، (وفي أخرى: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: خَمْسُ قَدْ مَضَيْنَ: الدُّخَانُ، وَالْقَمَرُ، وَالرُّومُ، وَالْبَطْشَةُ، وَاللِّزَامُ، ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾

١ - **بَابُ** ﴿لَا تَبْدِيلَ لَخَلْقِ اللَّهِ﴾ : لِدِينِ اللَّهِ ، ﴿خَلَقَ الْأَوَّلِينَ﴾ :
دِينِ الْأَوَّلِينَ . و (الفِطْرَةُ) : الإسلام .

(قلت : أسند فيه حديث أبي هريرة المتقدم في ٢٣ - كتاب / ٧٩ - باب) .

٣١ - ﴿لُقْمَانُ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ - **بَابُ** ﴿لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾

٢ - **بَابُ** قَوْلِهِ : ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾

١٩٤٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَوْمًا بَارِزًا

لِلنَّاسِ ، إِذْ آتَاهُ رَجُلٌ يَمْشِي ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْإِيمَانُ ؟ قَالَ :

الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَلِقَائِهِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ الْآخِرِ .

قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْإِسْلَامُ ؟ قَالَ :

الْإِسْلَامُ : أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ ، وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ

الْمَفْرُوضَةَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْإِحْسَانُ ؟ قَالَ :

الْإِحْسَانُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ ؛ فَإِنَّهُ يَرَاكَ . قَالَ : يَا رَسُولَ

اللَّهِ ! مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ :

مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ ، وَلَكِنْ سَأَحْدِثُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا : إِذَا

وَلَدَتِ الْمَرَأَةُ رَبَّتَهَا ؛ فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا ، وَإِذَا كَانَ الْحُفَاةُ الْعُرَاةُ رُؤُوسَ النَّاسِ ؛

فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا؛ فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ﴾. ثُمَّ انصَرَفَ الرَّجُلُ، فَقَالَ: رُدُّوا عَلَيَّ، فَأَخَذُوا لِيَرُدُّوا، فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا، فَقَالَ: هَذَا جِبْرِيْلُ جَاءَ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ دِينَهُمْ». [قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: جَعَلَ ذَلِكَ كَلَّةً مِنَ الْإِيمَانِ ١/١٨].

٣٢ - ﴿تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ﴾

٩١٠ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مُهَيِّنٍ﴾: ضَعِيفٍ، نُطْفَةُ الرَّجُلِ. ﴿صَلَّلْنَا﴾: هَلَكْنَا.

٩١١ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الْجُرْزُ﴾: الَّتِي لَا تُمْطَرُ إِلَّا مَطْرًا لَا يُغْنِي عَنْهَا شَيْئًا، ﴿نَهْدٍ﴾:

نُبِينٌ.

١ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ﴾

١٩٤٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى:

أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ ذُخْرًا، بَلَّهَ مَا أُطْلِعْتُمْ عَلَيْهِ (١٤٢)، ثُمَّ قَرَأَ (وَفِي رَوَايَةٍ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اقْرَؤُوا إِنَّ شَيْئًا): ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

٦٢٥ - وَفِي رَوَايَةٍ مَعْلُوقَةٍ: عَنْ أَبِي صَالِحٍ: قَرَأَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ﴿قُرَاتٍ﴾.

٩١٠ - وَصَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

٩١١ - وَصَلَهُ الطَّبْرِيُّ مِنْ طَرِيقِ مُجَاهِدٍ عَنْهُ.

(١٤٢) أَي: دَعِ الَّذِي أُطْلِعْتُمْ عَلَيْهِ جَانِبًا.

٦٢٥ - وَصَلَهُ أَبُو عبيد القاسم بن سلام فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ»، وَهُوَ عِنْدَ مُسْلِمٍ (٨ / ١٤٣)

بِالْفِظِ الْأَوَّلِ ﴿قُرَّةٌ﴾.

٣٣ - ﴿الأحزاب﴾

٩١٢ - وقال مجاهد: ﴿صِيَاصِيهِمْ﴾: قُصْرُهُمْ.

١ - بَابُ ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾

(قلت: أسند فيه حديث أبي هريرة المتقدم برقم ١٠٧٤).

٢ - بَابُ ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾

١٩٥٠ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن زيد بن حارثة مولى رسول الله ﷺ ما كنا ندعوه إلا زيد بن محمد حتى نزل القرآن: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾.

٣ - بَابُ ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾

﴿نَحْبُهُ﴾: عَهْدُهُ. ﴿أَقْطَارِهَا﴾: جَوَانِبُهَا. ﴿الْفِتْنَةَ لِأَتَوْهَا﴾: لِأَعْطَوْهَا.

٤ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ

الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾

٩١٣ - وقال معمر: «(التَّبْرُجُ): أَنْ تُخْرِجَ مُحَاسِنَهَا. ﴿سُنَّةَ اللَّهِ﴾: اسْتَنَّاها: جَعَلَهَا» (١٤٣).

٥ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ

٩١٢ - وصله الفريابي.

٩١٣ - معمر هذا هو ابن المشي أبو عبيدة، ذكره في «كتاب المجاز»، وليس هو معمر بن

راشد كما توهم البعض.

(١٤٣) فزاد أبو عبيدة: «سُنَّتَهُ».

أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿

٩١٤ - وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾: الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ.

٦٢٦ - عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَخْيِيرِ أَرْوَاجِهِ بَدَأَ بِي،

فَقَالَ:

«إِنِّي ذَاكِرٌ لِكَ أَمْرًا؛ فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعَجَلِي^(١٤٤) حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكَ». قَالَتْ: وَقَدْ عَلِمَ

أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ. قَالَتْ: ثُمَّ قَالَ:

«إِنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ قَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾ إِلَى

﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾». قَالَتْ: فَقُلْتُ: فَفِي أَيِّ هَذَا اسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ؛ فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ؟

قَالَتْ: ثُمَّ فَعَلَ أَرْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ.

٦ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ

وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾

٧ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ

ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾

٩١٤ - وصله ابن أبي حاتم .

٦٢٦ - علقه المصنف على الليث: حدثني يونس عن ابن شهاب قال: أخبرني أبو سلمة بن

عبدالرحمن عنها. وقد وصله الذهلي عن أبي صالح عن الليث به. وأخرجه ابن جرير والنسائي

والإسماعيلي من رواية ابن وهب عن يونس كذلك، فهو إسناد صحيح، وتابعه شعيب عن الزهري

به، أخرجه المصنف في الباب الذي قبله، وللزهري فيه إسناد آخر، أخرجه المصنف في «٤٦ -

المظالم» في آخر حديث ابن عباس عن عمر في قصة المرأتين اللتين تظاهرتا، وقد مضى هناك

بتمامه «٢٥ - باب».

(١٤٤) أي: لا بأس عليك في عدم العجلة.

٩١٥ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿تُرْجِي﴾: تُوَخَّرُ، ﴿أُرْجِيهِ﴾ (١٤٥): أُخَّرَهُ.

١٩٥١ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَغَارُ (١٤٦) عَلَى اللَّاتِي وَهَبَنَ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَقُولُ: أَتَهَبُ الْمَرْأَةَ (وَفِي رِوَايَةٍ: كَانَتْ خَوْلَةَ بِنْتُ حَكِيمٍ مِنَ اللَّاتِي وَهَبَنَ أَنْفُسَهُنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ)، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَمَا تَسْتَحِي الْمَرْأَةَ أَنْ تَهَبَ) نَفْسَهَا [لِلرَّجُلِ]، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾؛ قُلْتُ: مَا أَرَى رِبْكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ.

١٩٥٢ - عَنْ مُعَاذَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَأْذِنُ فِي يَوْمِ الْمَرْأَةِ مِنَّا بَعْدَ أَنْ أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾، فَقُلْتُ لَهَا: مَا كُنْتُ تَقُولِينَ؟ قَالَتْ: كُنْتُ أَقُولُ لَهُ: إِنْ كَانَ ذَاكَ إِلَيَّ؛ فَإِنِّي لَا أُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ أُؤَثِّرَ عَلَيْكَ أَحَدًا (١٤٧).

٩١٥ - وصله ابن أبي حاتم بسند منقطع عنه.

(١٤٥) «ضبط في الأصل المطبوع بسكون الهاء كما هو التلاوة؛ إلا أن المناسب لتفسير البخاري

ما ضبطناه، وبه قرىء» أهـ مصححه. كذا في الهامش.

(١٤٦) أي: أعيب عليهن لأن من غار: عاب. ويدل عليه قولها: «أتهب المرأة نفسها»، ويؤيده ما

ذكره الشارح من طريق آخر: «كانت تعير اللاتي» الحديث. كذا على الهامش.

قلت: ويؤيده أيضاً ما في الرواية الآتية: «أما تستحي المرأة أن تهب...».

(١٤٧) قال المؤلف عقبه: «تابعه عباد بن عباد سمع عاصماً».

قلت: عاصم هو الأحول، وهو الراوي عن معاذة، وهذه المتابعة قال الحافظ: «وصلها ابن مردويه

في «تفسيره» من طريق يحيى بن معين عن عباد بن عباد».

ولقد أبعد النجعة، وقد وصلها أبو داود في «سننه» عن ابن معين مباشرة مقروناً بمحمد بن عيسى

قالا: ثنا عباد بن عباد عن عاصم به، ووصله مسلم والبيهقي من طريقين آخرين عن عباد به، وعند البيهقي

تصريح عباد بالتحديث، والحديث مخرَّج في «صحيح أبي داود» (١٨٥٣).

٨ - باب قوله: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ

غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَّهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴿١﴾ ، يُقَالُ: ﴿إِنَاهُ﴾: إِدْرَاكُهُ، أَنِي يَأْنِي أَنَاةً. ﴿لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾: إِذَا وَصَفَتْ صِفَةَ الْمُؤَنَّثِ قُلْتُ: قَرِيبَةٌ، وَإِذَا جَعَلْتَهُ ظَرْفًا وَبَدَلًا وَلَمْ تُرِدِ الصِّفَةَ نَزَعْتَ الْهَاءَ مِنَ الْمُؤَنَّثِ، وَكَذَلِكَ لَفْظُهَا فِي الْوَاحِدِ وَالْإِثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ، لِلذِّكْرِ وَالْأُنْثَى.

١٩٥٣ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: خَرَجْتُ سَوْدَةَ [بِنْتُ زَمْعَةَ لَيْلًا

١٥٩/٦] بَعْدَمَا ضُرِبَ الْحِجَابُ لِحَاجَتِهَا، وَكَانَتْ امْرَأَةً جَسِيمَةً لَا تَخْفَى عَلَيَّ مَنْ يَعْرِفُهَا، فَرَأَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ [فَعَرَفَهَا] فَقَالَ: يَا سَوْدَةَ! أَمَا وَاللَّهِ مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا، فَأَنْظُرِي كَيْفَ تَخْرُجِينَ. قَالَتْ: فَأَنْكَفَأْتُ رَاجِعَةً وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى، وَفِي يَدِهِ عَرَقٌ، فَدَخَلْتُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي خَرَجْتُ لِبَعْضِ حَاجَتِي، فَقَالَ لِي عُمَرُ كَذَا وَكَذَا. قَالَتْ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ، ثُمَّ رَفَعَ عَنْهُ، وَإِنَّ الْعَرَقَ فِي يَدِهِ مَا وَضَعَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكِنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَاجَتِكُنَّ [قَالَ هِشَامُ: تَعْنِي الْبَرَّازَ ٤٦/١] (١٤٨).

(١٤٨) تقدمت هذه القصة (٤٦/١) مع اختلاف؛ ففيها هناك أن آية الحجاب نزلت بعد خروج

سودة، فجمع الحافظ بينهما بأن المراد بالحجاب الأول غير الحجاب الثاني.

والحاصل أن عمر رضي الله عنه وقع في قلبه نفرة من اطلاع الأجانب على الحرم النبوي، حتى

صرح بقوله له عليه الصلاة والسلام: احجب نساءك، وأكد ذلك، إلى أن نزلت آية الحجاب، ثم قصد بعد ذلك أن لا يبين أشخاصهن أصلاً، ولو كنَّ مستترات، فبالغ في ذلك، فمُنِعَ منه، وأذن لهن في الخروج لحاجتهن دفعاً للمشقة ورفعاً للحرج.

٩ - باب قوله: ﴿إِنْ تَبَدُّوا شَيْئًا أَوْ تَخَفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا . لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ وَاتَّقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾

١٩٥٤ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: استأذَن عليَّ أفلحُ أخو أبي القُعيسِ ؛ [عمي من الرضاعة ٦ / ١٦٠] بعدما أنزلَ الحِجَابُ، فقلتُ: لا آذنُ له حتى استأذَنَ فيه النبي ﷺ؛ فإنَّ أخاهُ أبا القُعيسِ ليسَ هو أرضعني، ولكن أرضعتني امرأةُ أبي القُعيسِ، [فقال: أتحتجِبنَ مني وأنا عمك؟! فقلتُ: وكيف ذلك؟ قال: أرضعتكِ امرأةُ أخي بلبنِ أخي ٣/ ١٤٩]، فدخلَ عليَّ النبي ﷺ، فقلتُ له: يا رسولَ الله! إنَّ أفلحَ أخا أبي القُعيسِ استأذَنَ، فأبيتُ أن آذنَ حتى استأذَنَكَ. فقالَ النبي ﷺ: وما منعكِ أن تَأذِني (١٤٩) عمكِ؟ قلتُ: يا رسولَ الله! إنَّ الرَّجُلَ ليسَ هو أرضعني، ولكن أرضعتني امرأةُ أبي القُعيسِ، فقال: [صدق أفلحُ]، ائذني له؛ فإنه عمك تربت يمينك. قال عروة: فلذلك كانت عائشة تقول: حرِّموا من الرضاعة ما تحرمون من النسب.

١٠ - باب قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾

٩١٦ - قال أبو العالِيَةِ: صلاةُ اللهِ: ثناؤُهُ عليه عندَ الملائكةِ، وصلاةُ الملائكةِ: الدعاءُ.

(١٤٩) بالرفع على إهمال (أن) الناصبة حملاً على (ما) أختها لاشتراكهما في المصدرية، ولأبي ذر: «أن تأذني»؛ بحذف النون للنصب.

وقوله: «عمك» بالنصب على المفعولية، أو بالرفع؛ أي: هو عمك. اهـ من الشارح.

٩١٦ - وصله ابن أبي حاتم بسند ضعيف عنه.

٩١٧ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿يُصَلُّونَ﴾: يُبْرَكُونَ، ﴿لِنُغْرِبَنَّكَ﴾: لِنُسَلِّطَنَّكَ.

١١ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى﴾

(قلتُ: أسند فيه حديث أبي هريرة المتقدم برقم ١٤٤٦).

٣٤ - ﴿سَبَأٌ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يُقَالُ: ﴿مُعَاجِزِينَ﴾: مُسَابِقِينَ، ﴿بِمُعْجِزِينَ﴾: بِفَائِتِينَ، ﴿مُعَاجِزِينَ﴾: مُغَالِبِينَ. ﴿مُعَاجِزِيٌّ﴾: مُسَابِقِيٌّ. ﴿سَبَقُوا﴾: فَاتُوا. ﴿لَا يُعْجِزُونَ﴾: لَا يَقْوَتُونَ. ﴿يَسْبِقُونَا﴾: يُعْجِزُونَا. قَوْلُهُ: ﴿بِمُعْجِزِينَ﴾: بِفَائِتِينَ. وَمَعْنَى ﴿مُعَاجِزِينَ﴾: مُغَالِبِينَ؛ يَرِيدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنْ يُظْهَرَ عَجْزَ صَاحِبِهِ. ﴿مِعْشَارٌ﴾: عَشْرٌ. ﴿الْأَكْلُ﴾: الثَّمَرُ. ﴿بَاعِدٌ﴾: وَبَعْدٌ وَاحِدٌ.

٩١٨ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿لَا يَعْرُبُ﴾: لَا يَغِيبُ. (الْعَرْمُ): السَّدُّ؛ مَاءٌ أَحْمَرٌ أُرْسِلَهُ فِي السَّدِّ

فَشَقَّهُ وَهَدَمَهُ وَحَفَرَ الْوَادِيَّ، فَارْتَفَعَتَا^(١٥٠) عَنِ الْجَبِينِ وَغَابَ عَنْهُمَا الْمَاءُ فَيَسْتَا، وَلَمْ يَكُنِ الْمَاءُ الْأَحْمَرُ مِنَ السَّدِّ، وَلَكِنْ كَانَ عَذَاباً أُرْسِلَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَيْثُ شَاءَ.

٩١٧ - وصله الطبري بسند منقطع عنه.

٩١٨ - وصله الفريابي.

(١٥٠) أي: الجنتان؛ يعني: أنهما انتفتا وزالتا عن مكانيهما، وتكلف الشراح هنا بما ليس يغني عنهم شيئاً. (والمسناة): حائط بيني في وجه الماء، ويسمى السد؛ كما في «المصباح». كذا على الهامش.

٩١٩ - وَقَالَ عَمْرُو بْنُ شَرْحِبِيلٍ : (الْعَرِمُ) : الْمُسْنَاءُ بِلَحْنِ أَهْلِ الْيَمَنِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : (الْعَرِمُ) : الْوَادِي . (السَّابِغَاتُ) : الدُّرُوعُ .

٩٢٠ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ : ﴿يُجَازَى﴾ : يُعَاقَبُ . ﴿أَعْظُكُمْ بِوَاحِدَةٍ﴾ : بِطَاعَةِ اللَّهِ . ﴿مَنْنَى وَفِرَادَى﴾ : وَاحِدٌ وَاثْنَيْنِ . ﴿التَّنَاوُسُ﴾ : الرَّذُّ مِنَ الْآخِرَةِ إِلَى الدُّنْيَا . ﴿وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ﴾ : مِنْ مَالٍ أَوْ وَلَدٍ أَوْ زَهْرَةٍ . ﴿بِأَشْيَاعِهِمْ﴾ : بِأَمْثَالِهِمْ .

٩٢١ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿كَالْجَوَابِ﴾ : كَالْجَوَابَةِ مِنَ الْأَرْضِ . (الْخَمَطُ) : الْأَرَاكُ . (وَالْأَثْلُ) : الطَّرْفَاءُ . (الْعَرِمُ) : الشَّدِيدُ .

١ - **بَابُ** ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾

(قلت : أسند فيه حديث أبي هريرة المتقدم برقم ١٩٢٥) .

٢ - **بَابُ** ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾

(قلت : أسند فيه حديث ابن عباس المتقدم برقم ١٩٤٥) .

٣٥ - ﴿الْمَلَائِكَةُ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٢٢ - قَالَ مُجَاهِدٌ : (الْقِطْمِيُّ) : لِفَافَةُ النَّوَاةِ . ﴿مُثْقَلَةٌ﴾ : مُثْقَلَةٌ .

٩١٩ - وصله سعيد بن منصور بسند ضعيف عنه .

٩٢٠ - وصله ابن أبي حاتم .

٩٢١ - وصله ابن أبي حاتم .

٩٢٢ - وصله الفريابي .

وقال غيره: ﴿الْحَرُورُ﴾: بالنهار مع الشمس .

٩٢٣ - وقال ابن عباس: ﴿الْحَرُورُ﴾: بالليل ، و (السَّمومُ) : بالنهار .

٩٢٤ - ﴿وَعَرَابِيْبُ سُودٍ﴾: أشدُّ سوادِ الغريبِ (١٥١) .

٣٦ - سُورَةُ ﴿يَسَ﴾

٩٢٥ - وقال مجاهدٌ: ﴿فَعَزَّزْنَا﴾: شَدَدْنَا . ﴿يَا حَسْرَةَ عَلَى الْعِبَادِ﴾: وكان حسرةً عليهم

استهزأوهم بالرُّسل . ﴿أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ﴾: لا يَسْتُرُ ضَوْءُ أَحَدِهِمَا ضَوْءَ الْآخَرِ، ولا ينبغي لهُمَا ذلك .

﴿سَابِقُ النَّهَارِ﴾: يَتَطَالَبَانِ حَثِيثَيْنِ . ﴿نَسْلَخُ﴾: نُخْرِجُ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ، وَيَجْرِي كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا،

﴿مِنْ مِثْلِهِ﴾: مِنَ الْأَنْعَامِ . ﴿فَكَهُونٌ﴾ (١٥٢): مُعْجِبُونَ . ﴿جُنُودٌ مُخَضَّرُونَ﴾: عِنْدَ الْحِسَابِ .

٩٢٦ - وَيَذَكَّرُ عَنْ عِكْرَمَةَ: (الْمَشْحُونُ) : الْمُوقَرُّ .

٩٢٧ - وقال ابن عباس: ﴿طَائِرُكُمْ﴾: مَصَائِبُكُمْ . ﴿يَنْسَلُونَ﴾: يَخْرُجُونَ . ﴿مَرْقَدِنَا﴾:

مَخْرَجِنَا . ﴿أَحْصَيْنَاهُ﴾: حَفِظْنَاهُ . (مَكَانَتُهُمْ) : وَمَكَانَتِهِمْ وَاحِدٌ .

٩٢٣ - لم يجده الحافظ كما سبق في «بدء الخلق» (٤ / ٧٥) .

٩٢٤ - وصله ابن أبي حاتم بسند منقطع عن ابن عباس أيضاً .

(١٥١) كذا في متن الشارح، وفي نسخة العيني «الغريب: الشديد السواد»، وهو الصواب، كذا

على الهامش .

٩٢٥ - وصله الفريابي .

(١٥٢) القراءة عندنا: ﴿فاكهون﴾ .

٩٢٦ - قال الحافظ: «تقدم مثله في (أحاديث الأنبياء)، وروى الطبري بسند حسن عن ابن

عباس مثله» .

٩٢٧ - قال الحافظ: «تقدم في (أحاديث الأنبياء)، وللطبري من وجه آخر عن ابن عباس

قال: ﴿طائركم﴾: أعمالكم» .

١ - باب قوله: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ

الْعَلِيمِ﴾

(قلت: أسند فيه حديث أبي ذر المتقدم برقم ١٣٨٦).

٣٧ - سورة ﴿الصفات﴾

٩٢٨ - وقال مجاهد: ﴿وَيَقْدِفُونَ بِالْغَيْبِ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ﴾: مِنْ كُلِّ مَكَانٍ . ﴿وَيُقْدِفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ﴾: يُزْمُونَ . ﴿وَاصِبٌ﴾: دائم . (لازِبٌ): لازم . ﴿تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ﴾: يعني: الحق، الكفار تقول له للشيطان (١٥٣) . ﴿عَوَّلٌ﴾: وَجَعُ بَطْنٍ . ﴿يَنْزِفُونَ﴾: لا تَذْهَبُ عَقُولُهُمْ . ﴿قَرِينٌ﴾: شَيْطَانٌ . ﴿يُهْرَعُونَ﴾: كَهَيْئَةِ الْهَرُولَةِ . ﴿يَزْفُونَ﴾: النَّسْلَانُ (١٥٤) فِي الْمَشِيِّ . ﴿وَيَبِّئُ الْجِنَّةَ نَسَبًا﴾: قَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ: الْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللَّهِ وَأُمَّهَاتُهُمْ بَنَاتُ سَرَوَاتِ الْجِنَّ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتِ الْجِنَّةَ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾: سْتُحْضَرُونَ لِلْحِسَابِ .

٩٢٩ - وقال ابن عباس: ﴿لَنَحْنُ الصَّافُونَ﴾: الْمَلَائِكَةُ . ﴿صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾: سَوَاءِ الْجَحِيمِ ، وَوَسْطِ الْجَحِيمِ . ﴿لَشَوْبَاءٌ﴾: يُخْلَطُ طَعَامُهُمْ وَوَسْطُ الْجَحِيمِ . ﴿مَذْهُورًا﴾: مَطْرُودًا . ﴿بِيضٌ مَكْنُونٌ﴾: اللَّوْلُؤُ الْمَكْنُونُ . ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ﴾: يُذَكَّرُ بِخَيْرٍ . وَيُقَالُ: ﴿يَسْتَسْخِرُونَ﴾: يَسْخَرُونَ . ﴿بِعَلَاءٍ﴾: رَبًّا . ﴿الْأَسْبَابُ﴾: السَّمَاءُ .

٩٢٨ - وصله عبد بن حميد كما تقدم في «البدء» .

(١٥٣) في نسخة الحافظ: «الشياطين» .

(١٥٤) الإسراع مع تقارب الخطأ، وهو دون السعي .

٩٢٩ - وصله الطبري، وقوله: «ووساط»؛ أي: يخلط بالحميم؛ أي: بالماء الحار .

١ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾

٣٨ - سُورَةُ ﴿ص﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٩٥٥ - عن العوامِ قال: سألتُ مُجاهداً عن سَجْدَةِ ﴿ص﴾؟ فقال:

سألتُ ابنَ عَبَّاسٍ: مِنْ أَيْنَ سَجَدْتَ (وفي رواية: أفي ﴿ص﴾ سجدة ١٩٤/٥)؟ فقال: [نعم]؛ أوماً تقرأ: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾؟ فكان داوُدُ مِمَّنْ أَمَرَ نَبِيِّكُمْ ﷺ أَنْ يَقْتَدِيَ بِهِ، فَسَجَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، [وكان ابنُ عَبَّاسٍ يسجدُ فيها].

﴿عُجَابٌ﴾: عَجِيبٌ. (القِطْ): الصَّحِيفَةُ، هُوَ هُنَا صَحِيفَةُ الْحَسَنَاتِ.

٩٣٠ - وقال مُجاهدٌ: «(فِي عِزَّةٍ): مُعَارِزِينَ. (الْمِلَّةُ الْآخِرَةُ): مِلَّةُ قُرَيْشٍ.

(الِاخْتِلَاقُ): الكَذِبُ. (الْأَسْبَابُ): طُرُقُ السَّمَاءِ فِي أَبْوَابِهَا. ﴿جُنْدٌ مَا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ﴾: يَعْنِي قُرَيْشًا. ﴿أُولَئِكَ الْأَحْزَابُ﴾: الْقُرُونُ الْمَاضِيَةُ. ﴿فَوَاقُ﴾: رُجُوعٌ^(١٥٥). ﴿قَطْنَا﴾: عَذَابُنَا.

٩٣١ - ﴿أَتَخَذْنَاهُمْ سِحْرِيًّا﴾: أَحْطْنَا بِهِمْ^(١٥٦). ﴿أَتْرَابٌ﴾: أَمْثَالٌ.

٩٣٠ - وصله الفريابي .

(١٥٥) يريد قوله تعالى: ﴿مَا لَهَا مِنْ فَوَاقٍ﴾، والمعنى: ليس لهم إقامة ولا رجوع إلى الدنيا. رواه

ابن أبي حاتم عن السدي .

٩٣١ - وصله ابن أبي حاتم عن مجاهد بلفظ: «أخطأناهم أم في النار لا نعلم مكانهم» .

(١٥٦) كذا وقع، ولعله: «أخطأناهم»، وحذف مع ذلك القول الذي هذا تفسيره، وهو: ﴿أم زاغت

عنهم الأبصار﴾. أفاده الحافظ .

٩٣٢ - وقال ابن عباسٍ : (الأيدُ) : القُوَّةُ في العِبَادَةِ . (الأبصارُ) : البصرُ في أمرِ الله .
 ﴿حُبِّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي﴾ : مِنْ ذِكْرِ . ﴿طَفِقَ مَسْحاً﴾ : يَمَسُّحُ أَغْرَافَ الْخَيْلِ وَعِرَاقِيهَا .
 ﴿الأصْفَادِ﴾ : الْوَتَاقِ .

١ - بَابُ قَوْلِهِ : ﴿هَبْ لِي مَلَكًا لِيُنْبِئَنِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ

الْوَهَّابُ﴾

(قلت : أسند فيه حديث أبي هريرة المتقدم في «٢١ - كتاب / ١٠ - باب»).

٣٩ - سُورَةُ ﴿الزُّمَرِ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٣٣ - وقال مجاهدٌ : «يَتَّقِي بَوَاجِهِهٖ» : يُجْرُّ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿أَفَمَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ خَيْرًا أَمْ مَنْ يَأْتِي آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ . ﴿ذِي عَوَجٍ﴾ : لَبَسَ . ﴿وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ﴾ : صَالِحًا ، مَثَلٌ لِإِلَهُهُمُ الْبَاطِلِ وَالْإِلَهِ الْحَقِّ . ﴿وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ﴾ : بِالْأَوْثَانِ . ﴿حَوْلُنَا﴾ : أَعْطَيْنَا . ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ﴾ : الْقُرْآنِ . ﴿وَصَدَّقَ بِهِ﴾ : الْمُؤْمِنُ ، يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ : هَذَا الَّذِي أَعْطَيْتَنِي عَمِلْتُ بِمَا فِيهِ .

﴿مُتَشَاكِسُونَ﴾ : الرَّجُلُ الشَّكِسُ الْعَسِيرُ ، لَا يَرْضَى بِالْإِنْصَافِ . ﴿وَرَجُلًا سَلَمًا﴾ ، وَيُقَالُ : (سَالِمًا) : صَالِحًا . ﴿أَشْمَازَتْ﴾ : نَفَرَتْ . ﴿بِمَفَازَتِهِمْ﴾ : مِنْ الْفَوْزِ . ﴿حَافِينَ﴾ : أَطَافُوا بِهِ مُطِيفِينَ بِحِفَافِيهِ (١٥٧) بِجَوَانِبِهِ . ﴿مُتَشَابِهًا﴾ : لَيْسَ مِنْ

٩٣٢ - وصله الطبري بسند منقطع عنه .

٩٣٣ - وصله الفريابي .

(١٥٧) بكسر الحاء المهملة : تثنية حفاف ، وهو الجانب .

الاشتباه، ولكن يُشبهه بعضه بعضاً في التصديق.

١ - باب قوله: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن

رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾

١٩٥٦ - عن ابن عباس رضي الله عنهما أن ناساً من أهل الشرك كانوا

قد قتلوا وأكثروا، وزنوا وأكثروا، فاتوا محمداً ﷺ فقالوا: إن الذي تقول وتدعو إليه
لحسن لو تخبرنا أن لما عملنا كفارة، فنزل: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا
يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾، ونزل: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ
أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾.

٢ - باب قوله: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾

١٩٥٧ - عن عبد الله رضي الله عنه قال: جاء خبر من الأخبار (وفي رواية:

أن يهودياً جاء ١٧٤/٨) إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا محمد! إنا نجد أن الله
يجعل (وفي رواية: يُمسك، وفي ثالثة: يضع ١٨٧/٨، وفي رابعة: إنه إذا كان
يوم القيامة؛ جعل ٢٠٢/٨) السماوات على إصبع، والأرضين على إصبع،
والشجر [والأنهار] على إصبع، والماء والثرى على إصبع، وسائر الخلائق على
إصبع، [ثم يهزهن] [بيده] فيقول: أنا الملك [أنا الملك]. فضحك النبي ﷺ
حتى بدت نواجذه [تعجباً و] [١٥٨] تصديقاً لقول الحبر، ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَمَا

(١٥٨) قلت: هذه الزيادة عند المصنف في موضعين من «التوحيد»، علقه في أحدهما، ووصله

في الموضوع الآخر، وخفي هذا على الحافظ، فإنه لما شرح الحديث في الموضوع الأول عزا الرواية المعلقة
لمسلم موصولاً، ثم ذكر لها رواية أخرى له، وهي التي وصلها المصنف أيضاً! وهما عند مسلم (٨ / ١٢٥)،
وطعن الكوثري فيها بغير حق، كعادته في أحاديث الصفات.

قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴿﴾ [إِلَى قَوْلِهِ ﴿يُشْرِكُونَ﴾].

٣ - **بَابُ** قَوْلِهِ: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾

١٩٥٨ - عن أبي هريرة قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ:

«يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ، وَيَطْوِي السَّمَاوَاتِ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ مُلُوكِ الْأَرْضِ؟».

٤ - **بَابُ** قَوْلِهِ: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ﴾

٤٠ - سُورَةُ ﴿الْمُؤْمِنِ﴾

٩٣٤ - قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿حَم﴾: مَجَازُهَا مَجَازُ (١٥٩) أَوَائِلِ السُّورِ.

وَيُقَالُ: بَلْ هُوَ اسْمٌ (١٦٠) لِقَوْلِ شُرَيْحِ بْنِ أَبِي أَوْفَى الْعَبْسِيِّ:

يَذْكَرُنِي (حَامِيمَ) وَالرَّمْحُ شَاجِرٌ فَهَلَّا تَلَا (حَامِيمَ) قَبْلَ التَّقَدُّمِ

(الطُّولُ): التَّفْضُلُ. ﴿دَاخِرِينَ﴾: خَاضِعِينَ.

٩٣٥ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿إِلَى النَّجَاةِ﴾: الْإِيمَانِ. ﴿لَيْسَ لَهُ دَعْوَةٌ﴾: يَعْنِي الْوَتْنَ.

﴿يُسْجَرُونَ﴾: تُوقَدُ بِهِمُ النَّارُ. ﴿تَمْرَحُونَ﴾: تَبْطَرُونَ.

٩٣٤ - وصله الطبري عنه نحوه.

(١٥٩) يعني: التأويل؛ أي: تأويل ﴿حَم﴾ تأويل أوائل السور.

(١٦٠) يعني: من أسماء القرآن. رواه عبدالرزاق بسند صحيح عن قتادة.

٩٣٥ - وصله الفريابي.

٩٣٦ - وكان العلاء بن زياد يذكر النار، فقال رجل: لِمَ تَقْنَطُ النَّاسَ؟ قَالَ: وَأَنَا أَقْدِرُ أَنْ أَقْنَطَ النَّاسَ وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾، ويقول: ﴿وَأَنَّ الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ﴾؟! وَلَكِنَّكُمْ تُحِبُّونَ أَنْ تُبَشِّرُوا بِالْجَنَّةِ عَلَىٰ مَسَاوِيءِ أَعْمَالِكُمْ، وَإِنَّمَا بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ مُبَشِّرًا بِالْجَنَّةِ لِمَنْ أَطَاعَهُ، وَمُنذِرًا بِالنَّارِ مَنْ عَصَاهُ.

(قلت: أسند فيه حديث ابن عمرو المتقدم برقم ١٦٤٠).

٤١ - سُورَةُ ﴿حَمَّ السَّجْدَةِ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٣٧ - وَقَالَ طَاوُسٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «إِثْتِيَا طَوْعًا»: أُعْطِيَا. ﴿قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾:

أُعْطِينَا».

١٩٥٩ - عَنْ سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لَابْنِ عَبَّاسٍ: إِنِّي أَجِدُ فِي الْقُرْآنِ أَشْيَاءَ تَخْتَلِفُ عَلَيَّ. قَالَ: ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾، ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾، ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾، ﴿رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾؛ فَقَدْ كَتَمُوا فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَقَالَ: ﴿أُمِّ السَّمَاءِ بَنَاهَا﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿دَحَاهَا﴾، فَذَكَرَ خَلْقَ السَّمَاءِ قَبْلَ خَلْقِ الْأَرْضِ، ثُمَّ قَالَ: ﴿أَتُنَكِّمُ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ إِلَى: ﴿طَائِعِينَ﴾، فَذَكَرَ فِي هَذِهِ خَلْقَ الْأَرْضِ قَبْلَ السَّمَاءِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾، ﴿عَزِيزًا﴾، ﴿حَكِيمًا﴾، ﴿سَمِيعًا﴾، ﴿بَصِيرًا﴾؛

٩٣٦ - لم يخرجها الحافظ.

٩٣٧ - وصله الطبري وابن أبي حاتم بإسناد على شرط البخاري في الصحة.

فَكَانَهُ كَانَ ثُمَّ مَضَى ! فَقَالَ : ﴿ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ ﴾ فِي النَّفْخَةِ الْأُولَى ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ ﴿ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ﴾ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ، ثُمَّ فِي النَّفْخَةِ الْآخِرَةِ ﴿ أَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ﴾ . وَأَمَّا قَوْلُهُ ﴿ مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾ ﴿ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ ﴾ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ ذُنُوبَهُمْ ، وَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : تَعَالَوْا نَقُولُ : لَمْ نَكُنْ مُشْرِكِينَ ، فَخْتِمَ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ ، فَتَنَطَّقُ أَيْدِيهِمْ فَعِنْدَ ذَلِكَ عُرِفَ أَنَّ اللَّهَ لَا يُكْتَمُ حَدِيثًا ، وَعِنْدَهُ ﴿ يَوْمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ الْآيَةَ ، وَ﴿ خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ ﴾ ، ثُمَّ خَلَقَ السَّمَاءَ ، ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ ، فَسَوَّاهُنَّ فِي يَوْمَيْنِ آخَرَيْنِ ، ثُمَّ دَحَا الْأَرْضَ ، وَدَحَّوْهَا أَنْ أَخْرَجَ مِنْهَا الْمَاءَ وَالْمَرْعَى ، وَخَلَقَ الْجِبَالَ ، وَالْجِمَالَ ، وَالْأَكَامَ ، وَمَا بَيْنَهُمَا فِي يَوْمَيْنِ آخَرَيْنِ ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ : ﴿ دَحَاهَا ﴾ ، وَقَوْلُهُ : ﴿ خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ ﴾ فَجُعِلَتِ الْأَرْضُ وَمَا فِيهَا مِنْ شَيْءٍ فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ ، وَخُلِقَتِ السَّمَاوَاتُ فِي يَوْمَيْنِ . ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا ﴾ سَمَّى نَفْسَهُ ذَلِكَ ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ : أَيُّ : لَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يُرِدْ شَيْئًا إِلَّا أَصَابَ بِهِ الَّذِي أَرَادَ ، فَلَا يَخْتَلِفُ عَلَيْكَ الْقُرْآنُ ؛ فَإِنَّ كَلًّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ .

٩٣٨ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ : « مَمْنُونٍ » : مَحْسُوبٍ . « أَقْوَاتَهَا » : أَرْزَاقَهَا . ﴿ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرًا ﴾ : مِمَّا أَمَرَ بِهِ . « نَحِيسَاتٍ » : مَشَائِمٍ (١٦١) ، « وَقَفِضْنَا لَهُمْ قُرْآنًا » (١٦٢) : قَرَأْنَاهُمْ بِهِمْ ، « تَنْزَلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ » : عِنْدَ الْمَوْتِ . « اهْتَزَّتْ » : بِالنَّبَاتِ . « وَرَبَّتْ » : ارْتَفَعَتْ .

وَقَالَ غَيْرُهُ (٥) : ﴿ مِنْ أَكْمَامِهَا ﴾ : حِينَ تَطْلُعُ . ﴿ لَيَقُولُنَّ هَذَا لِي ﴾ : بِعَمَلِي ؛ أَي : أَنَا مَحْقُوقٌ

٩٣٨ - وصله الفريابي .

(١٦١) حقه (مشائيم) ؛ لأنه جمع مشؤوم ، والأنسب (مشؤومات) .

(١٦٢) أي : شياطين ؛ كما في رواية الفريابي عنه .

(*) كذا الأصل ، وقد جاء التفسير المذكور عن مجاهد نفسه من تفسير مجاهد المطبوع (ص

٥٧٢) . وقوله : (محقوق) ؛ أي : أنا مستحق له وهو حقي وصل إلي . =

بهذا. ﴿سَوَاءٌ لِلسَّائِلِينَ﴾: قَدَرَهَا سَوَاءً. ﴿فَهَدَيْنَاهُمْ﴾: دَلَّلْنَاهُمْ عَلَى الْخَيْرِ وَالشَّرِّ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾، وكَقَوْلِهِ: ﴿هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ﴾، و(الهُدَى) الَّذِي هُوَ الْإِرْشَادُ بِمَنْزِلَةِ أَسْعَدْنَاهُ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَقْتَدِهِ﴾. ﴿يُوزَعُونَ﴾: يَكْفُونَ. ﴿مِنْ أَكْمَامِهِمَا﴾: قِشْرُ الْكُفْرَى هِيَ الْكُمُّ.

وقال غيره: ويُقال لِلعِنَبِ إِذَا خَرَجَ أَيضاً: كَافُورٌ وَكُفْرَى. ﴿وَلِيٍّ حَمِيمٍ﴾: الْقَرِيبُ. ﴿وَمِنْ مَحِيصٍ﴾: حَاصِرٌ عَنْهُ: حَادٍ. ﴿مَرِيَّةٍ﴾: وَمُرِيَّةٍ: وَاحِدَةٌ؛ أَي: امْتِرَاءً.

٩٣٩ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾: الْوَعِيدُ.

٩٤٠ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾: الصَّبْرُ عِنْدَ الْغَضَبِ، وَالْعَفْوُ عِنْدَ الْإِسَاءَةِ،

فَإِذَا فَعَلُوهُ عَصَمَهُمُ اللَّهُ وَخَضَعَ لَهُمْ عَدُوَّهُمْ ﴿كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾.

١ - **بَابُ قَوْلِهِ:** ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا

أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن مسعود الآتي في الباب التالي).

٢ - **بَابُ** ﴿وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ

الْخَاسِرِينَ﴾

١٩٦٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (ابْنِ مَسْعُودٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ

قَرَشِيَّانِ وَ[خَتْنٌ لَهُمَا ٣٦/٦] نَفْفِيٌّ أَوْ ثَقَفِيَّانِ وَ[خَتْنٌ لَهُمَا] قَرَشِيٌّ، كَثِيرَةٌ شَحْمٌ

= وقوله: (أسعدناه)؛ كذا في متن العيني، والشارح وجد في نسخته بدل السين الصاد، فأكثر السواد في تأويل الإصعاد، والله سبحانه يهدي من يشاء إلى السداد، وهو ولي الإرشاد والإسعاد.

٩٣٩ - وصله عبد بن حميد وعبدالرزاق من وجوه ثلاثة عنه.

٩٤٠ - وصله الطبري بسند منقطع عنه.

بَطُونِهِمْ، قَلِيلَةٌ فَفَهُ قُلُوبِهِمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ قَالَ الْآخَرُ: يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا، وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا. وَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا؛ فَإِنَّهُ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ (الآية *).

٣ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ يَصْبِرُوا فَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ﴾ (الآية

قلت: أسند فيه الحديث الذي قبله مُحِبًّا عَلَيْهِ فِي لَفْظِهِ بِنَحْوِهِ).

٤٢ - ﴿حَمَّ عَسَقٍ﴾

٩٤١ - وَيُذَكَّرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿عَقِيمًا﴾: لَا تَلِدُ. ﴿رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا﴾: الْقُرْآنُ.

٩٤٢ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يَذُرُّكُمْ فِيهِ﴾: نَسَلَ بَعْدَ نَسْلِ. ﴿لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا﴾: لَا خُصُومَةَ.

﴿طَرَفٍ خَفِيٍّ﴾: ذَلِيلٌ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿فَيُظَلَّلْنَ رَوَاكِدَ عَلَى ظَهْرِهِ﴾: يَتَحَرَّكْنَ وَلَا يَجْرَيْنَ فِي الْبَحْرِ. ﴿شَرَعُوا﴾:

ابْتَدَعُوا.

١ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾

١٩٦١ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا

الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾؟ فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: قُرْبَى آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:

(*) قلت: زاد أحمد (١ / ٣٨١ و ٤٢٦ و ٤٤٢)، والترمذي (٣٢٤٦) بإسناد «الصحيحين»: «إلى

قوله: ﴿فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾»، وكذلك رواه أحمد أيضاً بإسناد آخر على شرطهما (١ / ٤٠٨ و ٤٤٣ -

- ٤٤٤)، وبهذه الزيادة يظهر مناسبة الترجمة للحديث، والله الموفق.

٩٤١ - وصله ابن أبي حاتم بسند منقطع عنه.

٩٤٢ - وصله الفريابي عنه.

عَجَلَتْ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهِمْ قَرَابَةٌ. فَقَالَ (وفي رواية: فَتَزَلَّتْ ٤/١٥٤) (١٦٣)؛ إِلَّا أَنْ تَصِلُوا مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنَ الْقَرَابَةِ.

٤٣ - ﴿حَمِ الزُّخْرُفِ﴾

٩٤٣ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿عَلَى أُمَّةٍ﴾: عَلَى إِمَامٍ. ﴿وَقِيلَهُ (١٦٤) يَا رَبِّ﴾: تَفْسِيرُهُ: أَيَحْسَبُونَ أَنَا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَلَا نَجْوَاهُمْ وَلَا نَسْمَعُ قَوْلَهُمْ.

٩٤٤ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾: لَوْلَا أَنْ جَعَلَ النَّاسَ كُلَّهُمْ كُفَّارًا؛ لَجَعَلْتُ لِبُيُوتِ الْكُفَّارِ سُقْفًا مِنْ فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ مِنْ فِضَّةٍ - وَهِيَ دَرَجٌ - وَسُرُرَ فِضَّةٍ. ﴿مُقْرِنِينَ﴾: مُطِيقِينَ. ﴿أَسْفُونَا﴾: أَسْخَطُونَا.

﴿يَعِشُ﴾: يَعْمَى.

٩٤٥ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمْ الذِّكْرَ﴾؛ أَي: تُكَذِّبُونَ بِالْقُرْآنِ ثُمَّ لَا تُعَاقِبُونَ عَلَيْهِ. ﴿وَمَضَى مَثَلُ الْأَوَّلِينَ﴾: سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ. ﴿مُقْرِنِينَ﴾؛ يَعْنِي: الْإِبِلَ وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ. ﴿يَنْشَأُ فِي الْحِلْيَةِ﴾: الْجَوَارِي جَعَلْتُمُوهُنَّ لِلرَّحْمَنِ وَلِدَاً؛ فَكَيْفَ تَحْكُمُونَ؟! ﴿لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا

(١٦٣) يَعْنِي: الْآيَةَ الْمَتَقَدِّمَةَ، وَقَوْلُهُ: «إِلَّا أَنْ...» تَفْسِيرُ لَهَا.

٩٤٣ - وَصَلَهُ عَبْدُ بَنِ حَمِيدٍ عَنْهُ بَلْفَظٌ: «عَلَى مَلَةٍ».

(١٦٤) التَّلَاوَةُ: ﴿وَقِيلَهُ﴾؛ بِكَسْرِ اللَّامِ.

٩٤٤ - وَصَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بِسِنْدٍ مُنْقَطِعٍ عَنْهُ.

قَوْلُهُ: (لَوْلَا أَنْ جَعَلَ)؛ كَذَا بَلْفَظِ الْمَاضِي فِي مَتْنِ الشَّارِحِ، وَعِنْدَ الْعَيْنِيِّ: «لَوْلَا أَنْ أَجْعَلَ».

٩٤٥ - وَصَلَهُ الْفَرِيَابِيُّ كُلَّهُ إِلَّا تَفْسِيرَ (فِي عَقْبِهِ)؛ فَهُوَ عِنْدَ عَبْدِ بَنِ حَمِيدٍ؛ كَمَا أَفَادَهُ الْحَافِظُ.

قَوْلُهُ: «يَنْشَأُ»، التَّلَاوَةُ: ﴿يَنْشَأُ﴾ مِنَ التَّفْعِيلِ.

(تَنْبِيهِ): قَرَأَ ﴿يَنْشَأُ﴾ بِفَتْحِ أَوَّلِهِ مُخَفَّفًا الْجُمْهُورَ، وَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ وَحَفِصٌ بِضَمِّ أَوَّلِهِ مُثَقَّلًا،

وَالْجَحْدَرِيُّ مِثْلَهُ مُخَفَّفًا. كَذَا فِي الْفَتْحِ.

عَبَدْنَاهُمْ ﴿١﴾ ؛ يَعْنُونَ : الْأَوْثَانَ ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ مَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ ﴾ : الْأَوْثَانُ ؛ إِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ . ﴿ فِي عَقِبِهِ ﴾ : وَوَلَدِهِ . ﴿ مُقْتَرِنِينَ ﴾ : يَمْشُونَ مَعًا . ﴿ سَلْفًا ﴾ : قَوْمٌ فِرْعَوْنَ سَلْفًا لِكُفَّارِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ . ﴿ وَمَثَلًا ﴾ : عِبْرَةٌ . ﴿ يَصِدُّونَ ﴾ : يَضِجُونَ . ﴿ مُبْرِمُونَ ﴾ : مُجْمِعُونَ . ﴿ أَوَّلُ الْعَابِدِينَ ﴾ : أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٦٥﴾ .

﴿ إِنِّي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴾ : الْعَرَبُ تَقُولُ : نَحْنُ مِنْكَ الْبِرَاءُ وَالْخَلَاءُ ، الْوَاحِدُ وَالْإِثْنَانِ وَالْجَمِيعُ مِنَ الْمَذْكَرِ وَالْمؤنثِ يُقَالُ فِيهِ : بَرَاءٌ ؛ لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ ، وَلَوْ قَالَ بَرِيءٌ ؛ لَقِيلَ فِي الْإِثْنَيْنِ : بَرِيثَانِ ، وَفِي الْجَمِيعِ : بَرِيثُونَ .

٩٤٦ - وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ : ﴿ إِنِّي بَرِيءٌ ﴾ ؛ بِالْيَاءِ .

و (الزُّخْرُفُ) : الذَّهَبُ . ﴿ مَلَائِكَةٌ يَخْلُقُونَ ﴾ : يَخْلُقُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

١ - بَابُ قَوْلِهِ : ﴿ وَنَادَا يَا مَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ قَالَ إِنَّكُمْ

مَآكُثُونَ ﴾

١٩٦٢ - عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى

الْمِنْبَرِ : ﴿ وَنَادَا يَا مَالِكُ - [قَالَ سُفْيَانُ : فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ : ﴿ وَنَادَا يَا مَالِكُ] - لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ ﴾ .

٩٤٧ - وَقَالَ قَتَادَةُ : ﴿ مَثَلًا لِلْآخِرِينَ ﴾ : عِظَةٌ لِمَنْ بَعْدَهُمْ . وَقَالَ غَيْرُهُ : ﴿ مُقْتَرِنِينَ ﴾ :

ضَابِطِينَ ، يُقَالُ : فُلَانٌ مُقْتَرِنٌ لِفُلَانٍ ، ضَابِطٌ لَهُ . و (الأكوابُ) : الأباريقُ الَّتِي لَا خَرَاطِيمَ لَهَا .

(١٦٥) كَذَا الْأَصْلُ ، لَمْ يَعْزِهِ لِأَحَدٍ ، بَلْ ظَاهِرُهُ أَنَّهُ مِنْ قَوْلِ مُجَاهِدٍ ، لَكِنْ فِي نَسْخَةِ الْحَافِظِ : « وَقَالَ

غَيْرُهُ » .

٩٤٦ - وَصَلَهُ الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ فِي كِتَابِ « الْقِرَاءَاتِ » .

٩٤٧ - وَصَلَهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْهُ .

٩٤٨ - وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿فِي أُمِّ الْكِتَابِ﴾: جُمْلَةُ الْكِتَابِ، أَصْلُ الْكِتَابِ. ﴿أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾؛
أَيُّ: مَا كَانَ فَنَانًا أَوَّلُ الْآئِفِينَ^(١٦٦)، وَهُمَا لُغْتَانِ؛ رَجُلٌ عَابِدٌ وَعَبْدٌ.

٩٤٩ - وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ^(١٦٧): ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ: يَا رَبِّ﴾، وَيُقَالُ: ﴿أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾: الْجَاهِدِينَ
مِنْ عَبْدٍ يَعْبُدُ.

٢ - بَابٌ ﴿أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمْ الذِّكْرَ صَفْحًا أَنْ كُنْتُمْ قَوْمًا مُسْرِفِينَ﴾:
مُشْرِكِينَ، وَاللَّهِ؛ لَوْ أَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ رُفِعَ حَيْثُ رَدَّهُ أَوْائِلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ لَهَلَكُوا^(١٦٨).
﴿فَأَهْلَكْنَا أَشَدَّ مِنْهُمْ بَطْشًا وَمَضَى مَثَلُ الْأَوَّلِينَ﴾: عُقُوبَةُ الْأَوَّلِينَ. ﴿جُزْءًا﴾: عِدْلًا.

٤٤ - ﴿الدُّخَانُ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٥٠ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «رَهْوًا»: طَرِيقًا يَابِسًا. ﴿عَلَى الْعَالَمِينَ﴾: عَلَى مَنْ بَيْنَ ظَهْرِيهِ.

٩٤٨ - وصله عبدالرزاق بسند صحيح عنه.

(١٦٦) أي: المستنكفين، وهذا هو تفسير العابدین؛ لأنه هنا مشتق من عبد بكسر الباء إذا أنف واشتدت أنفته، وقوله: (وهما)؛ أي: عابد وعبد.

٩٤٩ - لم يخرججه الحافظ، وإنما قال: تقدمت الإشارة إلى إسناد قراءة عبدالله، وهو ابن مسعود، ولم أر ذلك.

(١٦٧) يعني: ابن مسعود: ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ﴾ موضع ﴿وَقِيلَ يَا رَبِّ﴾، وكان ينبغي أن يذكر هذا عند قوله: ﴿وَقِيلَ يَا رَبِّ﴾ على ما لا يخفى اهـ عيني.

(١٦٨) وصله ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة به، وزاد: «ولكن الله عاد عليهم بعائده ورحمته، فكرره عليهم، ودعاهم إليه».

٩٥٠ - وصله الفريابي.

﴿فَاعْتَلَوْهُ﴾: اذْفَعُوهُ. ﴿وَرَزَوْنَاَهُمْ بِحُورٍ﴾: أَنْكَحْنَاَهُمْ حُورًا عَيْنًا يَحَارُ فِيهَا الطَّرْفُ» (١٦٩).
﴿تَرْجُمُونَ﴾: القتل. ﴿وَرَهْوًا﴾: ساكنًا.

٩٥١ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿كَالْمُهْلِ﴾: أَسْوَدَ كَمُهْلِ الزَّيْتِ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿تُبَّعٍ﴾: مَلُوكُ الْيَمَنِ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يُسَمَّى تَبَّعًا؛ لِأَنَّهُ يُتَّبَعُ صَاحِبَهُ، وَالظَّلُّ يُسَمَّى تَبَّعًا لِأَنَّهُ يُتَّبَعُ الشَّمْسُ.

١ - بَابُ ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾

٩٥٢ - قَالَ قَتَادَةُ: ﴿فَارْتَقِبْ﴾: فَانْتَظِرْ.

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث ابن مسعود المتقدم (١٩٤٧)).

٢ - بَابُ ﴿يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن مسعود المشار إليه آنفاً).

٣ - بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن مسعود المشار إليه آنفاً).

٤ - بَابُ ﴿أَنَّى لَهُمُ الذِّكْرَى وَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مُبِينٌ﴾: الذُّكْرُ

وَالذِّكْرَى وَاحِدٌ.

(قلت: أسند فيه حديث ابن مسعود المشار إليه آنفاً).

(١٦٩) فِي نَسْخَةِ الْحَافِظِ: (وَيُقَالُ: لِأَنَّ)، وَقَالَ: سَقَطَ (وَيُقَالُ) لِغَيْرِ أَبِي ذَرٍّ، فَصَارَ كَأَنَّهُ مِنْ كَلَامِ

مِجَاهِدٍ.

٩٥١ - وَصَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ عَنْهُ.

٩٥٢ - وَصَلَهُ عَبْدُ بَنِ حَمِيدٍ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْهُ.

٥ - باب ﴿ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوا مُعَلِّمٌ مَّجْنُونٌ﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن مسعود المشار إليه آنفاً).

٤٥ - سورة ﴿الجاثية﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿جاثية﴾: مُسْتَوْفِزِينَ (١٧٠) على الرُّكْبِ.

٩٥٣ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿نَسْتَسِيخُ﴾: نَكْتُبُ. ﴿نَسَاكُمُ﴾: تَتْرَكُكُمْ.

١ - باب ﴿وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ الآية.

١٩٦٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ؛ يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الْأَمْرُ،

أَقْلُبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ».

٤٦ - ﴿الأحقاف﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٥٤ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿تُفِيضُونَ﴾: تَقُولُونَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَثَرَةٌ وَأَثَرَةٌ و﴿أَثَرَةٌ﴾: بَقِيَّةُ عِلْمٍ.

(١٧٠) استفوز في قعدته: إذا قعد قعوداً منتصباً غير مطمئن من الخوف.

٩٥٣ - وصله ابن أبي حاتم عنه نحوه.

٩٥٤ - وصله الطبري.

٩٥٥ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿بَدْعًا مِنَ الرُّسُلِ﴾ : لَسْتُ بِأَوَّلِ الرُّسُلِ .

وَقَالَ غَيْرُهُ : ﴿أَرَأَيْتُمْ﴾ : هَذِهِ الْأَيْفُ (١٧١) ؛ إِنَّمَا هِيَ تَوْعُدٌ ، إِنَّ صَحَّ مَا تَدْعُونَ لَا يَسْتَحِقُّ أَنْ

يُعْبَدَ ، وَلَيْسَ قَوْلُهُ : ﴿أَرَأَيْتُمْ﴾ بِرُؤْيَةِ الْعَيْنِ ؛ إِنَّمَا هُوَ أَتَعْلَمُونَ أَبْلَغَكُمْ أَنَّ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ خَلَقُوا شَيْئًا؟!

١ - بَابُ ﴿وَالَّذِي قَالَ لِيَا أَلِدِيهِ أَفٍّ لَكُمْ أَتَعِدَانِي أَنْ أَخْرَجَ وَقَدْ خَلَّتِ

الْقُرُونُ مِنْ قَبْلِي وَهُمَا يَسْتَفِثَانِ اللَّهَ وَيَلْتَكِ آمِنْ إِنَّ وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا فَيَقُولُ مَا هَذَا إِلَّا

أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾

١٩٦٤ - عَنْ يَوْسُفَ بْنِ مَاهِكٍ ؛ قَالَ : كَانَ مَرَوَانَ عَلَى الْحِجَازِ ، اسْتَعْمَلَهُ

مُعَاوِيَةَ ، فَخَطَبَ ، فَجَعَلَ يَذْكُرُ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ لِكَيْ يُبَايِعَ لَهُ بَعْدَ أَبِيهِ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ شَيْئًا ، فَقَالَ : خُذُوهُ ، فَدَخَلَ بَيْتَ عَائِشَةَ ، فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ ، فَقَالَ مَرَوَانُ : إِنَّ هَذَا الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ ﴿وَالَّذِي قَالَ لِيَا أَلِدِيهِ أَفٍّ لَكُمْ أَتَعِدَانِي﴾ .

فَقَالَتْ عَائِشَةُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ : مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِينَا شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ ؛ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ عُذْرِي .

٢ - بَابُ قَوْلِهِ : ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ

مُمْطِرُنَا بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾

٩٥٦ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿عَارِضٌ﴾ : السَّحَابُ .

٩٥٥ - وَصَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بِسَنَدٍ مَنْقُوعٍ عَنْهُ .

(١٧١) يَعْنِي : هَمْزَةُ الاسْتِفْهَامِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنَ عِنْدِ اللَّهِ﴾ .

٩٥٦ - وَصَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بِسَنَدٍ مَنْقُوعٍ عَنْهُ ، وَأَخْرَجَ الطَّبْرِيُّ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ عَنْهُ قَالَ : «الرَّيْحُ

إِذَا أَثَارَتْ سَحَابًا قَالُوا : هَذَا عَارِضٌ» .

١٩٦٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَاحِكًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ، إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ. قَالَتْ: وَكَانَ إِذَا رَأَى غَيْمًا أَوْ رِيحًا عُرِفَ فِي وَجْهِهِ (وَفِي طَرِيقٍ: إِذَا رَأَى مَخِيلَةً فِي السَّمَاءِ أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، وَدَخَلَ وَخَرَجَ، وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، فَإِذَا أَمْطَرَتِ السَّمَاءُ سُرِّيَ عَنْهُ، فَعَرَفْتُهُ عَائِشَةُ ذَلِكَ ٤/ ٧٦)؛ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! النَّاسُ إِذَا رَأَوْا الْغَيْمَ فَرِحُوا رَجَاءً أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْمَطَرُ، وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَهُ عُرِفَ فِي وَجْهِكَ الْكِرَاهِيَةُ؟ فَقَالَ:

«يَا عَائِشَةُ! مَا يُؤْمِنِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ، عَذَّبَ قَوْمٌ بِالرِّيحِ، وَقَدْ رَأَى قَوْمٌ الْعَذَابَ فَقَالُوا: ﴿هَذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا﴾ (وَفِي الطَّرِيقِ الْآخَرَى: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَذْرِي، لَعَلَّهُ كَمَا قَالَ قَوْمٌ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ﴾ (الآيَةُ)).»

٤٧ - ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ (١٧٢)

﴿أَوْزَارَهَا﴾: آثَامَهَا حَتَّى لَا يَبْقَى إِلَّا مُسْلِمٌ. ﴿عَرَفَهَا﴾: بَيْنَهَا.

٩٥٧ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا»: وَلِيَّهُمْ. ﴿عَزَمَ الْأَمْرُ﴾: جَدَّ الْأَمْرُ. ﴿فَلَا

تَهِنُوا﴾: لَا تَضَعُفُوا.

٩٥٨ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «﴿أَضْغَانُهُمْ﴾: حَسَدُهُمْ. ﴿أَسِينٌ﴾: مُتَغَيِّرٌ.

١ - بَابُ ﴿وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾

(١٧٢) وَفِي نَسْخَةِ الْحَافِظِ وَالْعَيْنِيِّ: «سُورَةُ ﴿مُحَمَّدٌ﴾ ﷺ، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، وَهِيَ رِوَايَةٌ

أَبِي ذَرٍّ.

٩٥٧ - وَصَلَهُ الطَّبْرِيُّ.

٩٥٨ - وَصَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

١٩٦٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

«خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْهُ؛ قَامَتِ الرَّحِمُ، فَأَخَذَتْ بِحَقْوِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ لَهُ: مَهْ؟ قَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ. قَالَ: [نَعَمْ ٧/٧٢]، أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ: بلى يا رَبِّ! قَالَ: فَذَاكَ (وفي رواية: فهو لك)». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: [ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ] (وفي طريق: «إِنَّ الرَّحِمَ شَجَنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ اللَّهُ: مَنْ وَصَلَكَ وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَكَ قَطَعْتُهُ») اقرؤوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾.

٤٨ - سورة ﴿الفتح﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٥٩ - قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿بُورًا﴾: هَالِكِينَ.

٩٦٠ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ﴾: السَّحْنَةُ (١٧٣).

٩٦١ - وَقَالَ مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ: التَّوَاضَعُ. ﴿شَطَاءُ﴾: فِرَاحُهُ. ﴿فَاسْتَعْلَظَ﴾: غَلِظَ.

﴿سُوقِهِ﴾: السَّاقُ حَامِلَةُ الشَّجَرَةِ. وَيُقَالُ: ﴿دَائِرَةُ السُّوءِ﴾: كَقَوْلِكَ: رَجُلٌ السُّوءِ، وَ(دَائِرَةُ

٩٥٩ - وصله الطبري.

٩٦٠ - وصله ابن أبي حاتم.

(١٧٣) السَّحْنَةُ: لين البشرة والنعمة، وهي مفتوحة السين، وقد تكسر، ويُقال: السحناء أيضاً.

٩٦١ - وصله علي بن المديني بسند صحيح عنه.

السوء): العذاب. ﴿يُعَزَّرُوهُ﴾: يَنْصُرُوهُ. ﴿شَطَأَهُ﴾: شَطَأَ السُّنْبِلِ، تُنْبِتُ الْحَبَّةُ عَشْرًا أَوْ ثَمَانِيًا وَسَبْعًا، فَيَقْوَى بَعْضُهُ بِبَعْضٍ، فَذَاكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَازِرَةٌ﴾: قَوَاهُ، وَلَوْ كَانَتْ وَاحِدَةً؛ لَمْ تَقُمْ عَلَى سَاقٍ، وَهُوَ مِثْلُ ضَرْبِهِ اللَّهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِذْ خَرَجَ وَحْدَهُ، ثُمَّ قَوَاهُ بِأَصْحَابِهِ كَمَا قَوَّى الْحَبَّةُ بِمَا يُنْبِتُ مِنْهَا.

١ - بَابُ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾

٢ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمِّمَ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾

(قلت: أسند فيه حديث المغيرة المتقدم في «ج / ١ / ١٩ - كتاب / ٦ - باب»).

١٩٦٧ - عن عائشة رضي الله عنها أن نبي الله ﷺ كان يقوم من الليل حتى تتفطر قدماه، فقالت عائشة: لِمَ تَصْنَعُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟! قَالَ: «أَفَلَا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا؟». فَلَمَّا كَثُرَ لِحْمُهُ صَلَّى جَالِسًا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَقَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ.

٣ - بَابُ ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن عمرو المتقدم برقم ١٠٠٣).

٤ - بَابُ ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ﴾

١٩٦٨ - عن البراء رضي الله عنه قال: بَيْنَمَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقْرَأُ سُورَةَ ﴿الْكَهْفِ﴾ وَفَرَسٌ لَهُ مَرْبُوطٌ [بِشَطْنَيْنِ ١٠٤/٦] (١٧٤) فِي الدَّارِ، [فَتَغَشَّتْهُ سَحَابَةٌ، فَجَعَلَتْ تَدْنُو وَتَذْنُو]، فَجَعَلَ [فَرَسُهُ] يَنْفِرُ، [فَسَلَّمَ ١٨٠/٤]، فَخَرَجَ

(١٧٤) أي: حبلين، وإنما شدّه بشطنين لقوته وشدته.

الرَّجُلُ فَنظَرَ فَلَمْ يَرَ شَيْئاً، وَجَعَلَ [فَرَسُهُ] يَنْفِرُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ؛ ذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «[أَقْرَأُ فُلَانٌ؛ فـ] تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنْزَلَتْ بِالْقُرْآنِ».

٥ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾

١٩٦٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ الْمُزَنِيِّ مِمَّنْ شَهِدَ الشَّجَرَةَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْخَذْفِ» (١٧٥)، [وَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَقْتُلُ الصَّيْدَ، وَلَا يَنْكَأُ الْعَدُوَّ، وَإِنَّهُ يَفْقَأُ الْعَيْنَ، وَيَكْسِرُ السِّنَّ ٧/٢٤].

١٩٧٠ - وَعَنْهُ فِي الْبَوْلِ فِي الْمُغْتَسَلِ (١٧٦).

٤٩ - ﴿الْحُجْرَاتُ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٦٢ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «﴿لَا تُقَدِّمُوا﴾: لَا تَفْتَاتُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِهِ. ﴿امْتَحَنَ﴾: أَخْلَصَ. ﴿تَنَابَزُوا﴾: يُدْعَى بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ. ﴿يَلْتَكُمُ﴾: يَنْقُصُكُمْ. ﴿التَّنَا﴾: نَقَصْنَا».

(١٧٥) هو الرمي بالحصى من الإصبعين.

(١٧٦) قلت: كذا لم يذكر المصنف لفظه لأنه لم يقصده، وإنما قصد ذكر سنده؛ لأنه وقع فيه التصريح بسماع تابعيه عقبه بن صهبان من عبدالله بن مغفل، وهو الراوي عنه الحديث الأول، وقد أخرج حديث المغتسل أصحاب السنن وغيرهم بلفظ: «لا يبولن أحدكم في مستحمة ثم يتوضأ فيه، فإن عامة الوسواس منه»، وفي سنده انقطاع بيئته في «المشكاة» (٣٥٣) وفي «ضعيف أبي داود» (٢٦)، لكن في النهي عن البول في المغتسل حديث آخر صحيح مخرج في «صحيح أبي داود» (٢١).

٩٦٢ - وصله عبد بن حميد والهروي في «ذم الكلام» الجملة الأولى منه.

١ - بَابُ ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ الآية .

﴿تَشْعُرُونَ﴾ : تَعْلَمُونَ ، وَمِنْهُ الشَّاعِرُ .

١٩٧١ - عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : كَادَ الْخَيْرَانِ أَنْ يَهْلِكََا : أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ (وفي رواية: أبو بكر وعمر ٨/١٤٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، رَفَعَا أَصْوَاتَهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ (وفي رواية عنه: أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ ٥/١١٦) قَدِمَ عَلَيْهِ رَكْبُ بَنِي تَمِيمٍ ، فَأَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ ، وَأَشَارَ الْآخَرُ بِرَجُلٍ آخَرَ - قَالَ نَافِعٌ (١٧٧) : لَا أَحْفَظُ اسْمَهُ - (وفي رواية: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمْرُ الْقَعْقَاعِ بْنِ مَعْبُدِ بْنِ زُرَّارَةَ . فَقَالَ عُمَرُ: بَلْ أَمْرُ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ) . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: مَا أَرَدْتُ إِلَّا خِلَافِي . قَالَ : مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ . فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا فِي ذَلِكَ ، فَانزَلَ اللَّهُ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾ (وفي رواية: فنزلت في ذلك: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدَمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ حَتَّى انقَضَتْ) الآية . قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: فَمَا كَانَ عُمَرُ [بعده] يُسْمِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ (وفي رواية: إِذَا حَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ بِحَدِيثٍ حَدَّثَهُ كَأَخِي السَّرَّارِ ، لَمْ يُسْمِعْهُ) حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ (١٧٨) ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ ؛ يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ .

٢ - بَابُ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا

يَعْقِلُونَ﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن الزبير السابق).

(١٧٧) هو ابن عمر بن عبد الله الجمحي المكي ، وهو الراوي عن ابن أبي مليكة .

(١٧٨) قوله - أي عبد الله بن الزبير - : «عن أبيه» ؛ يريد جده لأمه ، ولذا أتى بالعناية .

٣ - باب قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا

لَهُمْ﴾

(كذا لم يذكر فيه شيئاً).

٥٠ - سورة ﴿ق﴾

﴿رَجَعُ بَعِيدٌ﴾: رَدٌّ. ﴿فُرُوجٍ﴾: فتوقٍ، واحِدُهَا فَرْجٌ. ﴿مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾: وريدها في حلقه.

٩٦٣ - وقال مجاهدٌ: «﴿مَا تَنْقُصُ الْأَرْضُ﴾: مِنْ عِظَامِهِمْ. ﴿تَبَصَّرَةٌ﴾: بَصِيرَةٌ. ﴿حَبِّ الْحَصِيدِ﴾: الْحِنْطَةُ. ﴿بِاسِقَاتٍ﴾: الطَّوَالُ. ﴿وَقَالَ قَرِينُهُ﴾: الشَّيْطَانُ الَّذِي قُبِضَ لَهُ. ﴿فَنَقَّبُوا﴾: ضَرَبُوا^(١٧٩). ﴿أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ﴾: لَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ بغيره. ﴿رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾: رَصَدٌ. ﴿سَائِقٌ وَشَهِيدٌ﴾: الْمَلَكَانِ، كَاتِبٌ وَشَهِيدٌ، شَهِيدٌ شَاهِدٌ بِالْقَلْبِ. ﴿لُغُوبٍ﴾: النَّصَبُ».

وقال غيره: ﴿نَضِيدٌ﴾: الْكُفْرَى مَا دَامَ فِي أَكْمَامِهِ، وَمَعْنَاهُ: مَنْضُودٌ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ، فَإِذَا خَرَجَ مِنْ أَكْمَامِهِ فَلَيْسَ بِنَضِيدٍ. ﴿فِي إِدْبَارِ النُّجُومِ﴾: ﴿وَإِدْبَارِ السُّجُودِ﴾: كَانَ عَاصِمٌ يَفْتَحُ التِّي فِي ﴿ق﴾، وَيُكْسِرُ التِّي فِي ﴿الطُّورِ﴾^(١٨٠)، وَيُكْسِرَانِ جَمِيعاً وَيُنْصَبَانِ.

٩٦٤ - وقال ابن عباسٍ: ﴿يَوْمَ الْخُرُوجِ﴾: يَخْرُجُونَ مِنَ الْقُبُورِ.

١ - باب قوله: ﴿وَنَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾

٩٦٣ - وصله الفريابي.

(١٧٩) بمعنى: طافوا في البلاد حذر الموت.

(١٨٠) قال الحافظ في «الفتح»: «جمع (دُبُر)، والكسر مصدر أدبر يدبر إدباراً، ورجح الطبري

الفتح فيها».

٩٦٤ - وصله ابن أبي حاتم.

١٩٧٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ:

«تَحَاجَّتِ (وفي طريقِ ثانٍ: اِخْتَصَمَتِ ٨/١٨٦) الْجَنَّةُ وَالنَّارُ [إِلَى رَبِّهِمَا]، فقالتِ النَّارُ: أَوْثَرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ، وقالتِ الْجَنَّةُ: مالي [مالي] لا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضِعْفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ؟ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابٌ أُعَذِّبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مَلَأُهَا، فَأَمَّا النَّارُ (وفي طريقِ ثالثٍ: يُقَالُ لَجَهَنَّمَ: هَلِ امْتَلَأَتْ) [فتقولُ: هل مِنْ مَزِيدٍ (ثلاثاً)]، فلا تَمْتَلِيءِ حَتَّى يَضَعَ [الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى] رِجْلَهُ (وفي طريقِ ثالثٍ: قَدَمَهُ) [عَلَيْهَا. وفي طريقٍ: فِيهَا]، فتقولُ: قَطُّ، قَطُّ، [قَطُّ]، فَهِنَالِكَ تَمْتَلِيءِ، وَيُزَوَّى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ خَلَقَهُ أَحَدًا، وَأَمَّا الْجَنَّةُ (وفي طريقٍ: النَّارُ) (١٨١)؛ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا».

٢ - بَابُ ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾

١٩٧٣ - عن مُجاهِدٍ قال ابنُ عَبَّاسٍ: أَمْرُهُ أَنْ يُسَبِّحَ فِي أَذْبَارِ الصَّلَوَاتِ

كُلُّهَا؛ يَعْنِي قَوْلَهُ: ﴿وَأَذْبَارَ السُّجُودِ﴾.

٥١ - ﴿وَالذَّارِيَاتِ﴾

٩٦٥ - قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (الذَّارِيَاتُ): الرِّيحُ. وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿تَذَرُوهُ﴾: تُفَرِّقُهُ. ﴿وَفِي

(١٨١) وهو خطأ من بعض الرواة، وبه جزم ابن القيم، واحتج عليه بما تراه في «زاد المعاد» (كتاب الصلاة / فصل السجود)، وقد جزم جماعة من الأئمة أن هذا اللفظ مقلوب، وأنكره البلقيني كما في «الفتح». ومن هذا ونحوه تعلم جهل الذين يقولون: كل ما في البخاري صحيح؛ فاللهم هداك. ٩٦٥ - وصله ابن عيينة في «تفسيره» والفريابي من طريقين عن أبي الطفيل عنه.

- أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴿١﴾ : تَأْكُلُ وَتَشْرَبُ فِي مَدْخَلٍ وَاحِدٍ، وَيَخْرُجُ مِنْ مَوْضِعَيْنِ. ﴿فَرَاغٌ﴾ : فَرَجَعَ .
 ﴿فَصَكَّتْ﴾ : فَجَمَعَتْ أَصَابِعَهَا فَضَرَبَتْ بِهِ جَبْهَتَهَا. و ﴿الرَّمِيمُ﴾ : نَبَاتُ الْأَرْضِ إِذَا بَيَسَ وَدَيْسَ .
 ﴿لَمْوسِعُونَ﴾ ؛ أَي : لَدَوُوا سَعَةً، وَكَذَلِكَ : ﴿عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرَةٌ﴾ ؛ يَعْنِي : الْقَوِيَّ . ﴿زَوْجَيْنِ﴾ :
 الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى ، وَاخْتِلَافُ الْأَلْوَانِ ، حُلُوُّ وَحَامِضُ ، فَهَمَا زَوْجَانِ . ﴿فَفَرُّوا إِلَى اللَّهِ﴾ : مِنْ اللَّهِ إِلَيْهِ .
 ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾ : مَا خَلَقْتُ أَهْلَ السَّعَادَةِ مِنْ أَهْلِ الْفَرِيقَيْنِ إِلَّا لِيُوحِّدُونَ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : خَلَقَهُمْ
 لِيَفْعَلُوا ، فَفَعَلَ بَعْضٌ ، وَتَرَكَ بَعْضٌ ، وَلَيْسَ فِيهِ حُجَّةٌ لِأَهْلِ الْقَدْرِ . وَ(الذُّنُوبُ) : الدَّلُؤُ الْعَظِيمُ .
 ٩٦٦ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ : ﴿ذُنُوبًا﴾ : سَبِيلًا ، ﴿صِرَّةً﴾ : صِيحَّةً . (العقيم) : التي لا تَلِدُ .
 ٩٦٧ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَ (الْحُبُّكَ) : اسْتَوَاؤُهَا وَحُسْنُهَا .
 ٩٦٨ - ﴿فِي عَمْرَةٍ﴾ : فِي ضَلَالَتِهِمْ يَتِمَادُونَ . وَقَالَ غَيْرُهُ : ﴿تَوَاصَوْا﴾ : تَوَاطَوْا . وَقَالَ غَيْرُهُ :
 ﴿مُسَوِّمَةٌ﴾ : مُعَلِّمَةٌ ، مِنْ السَّيِّمِ . ﴿قَتَلَ الْإِنْسَانَ﴾ : لَعِنَ .

٥٢ - سُورَةُ ﴿وَالطُّورِ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٦٩ - وَقَالَ قَتَادَةُ : ﴿مَسْطُورٍ﴾ : مَكْتُوبٍ .

٩٦٦ - وَصَلَهُ الْفَرِيَابِيُّ بِلَفْظِ : «سَجَلًا» ، وَكَذَا فِي نَسْخَةِ الْعَيْنِيِّ : «سَجَلًا» ؛ قَالَ :
 «وَالسَّجَلُ ؛ بَفَتْحِ السِّينِ وَسُكُونِ الْجِيمِ هُوَ الدَّلُؤُ الْمَمْتَلِيُّ مَاءً ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ فِي الْحِظِّ وَالنَّصِيبِ»
 اهـ ، وَهُوَ الْأَصُوبُ .

٩٦٧ - وَصَلَهُ الْفَرِيَابِيُّ وَالطَّبْرِيُّ بِسَنْدٍ صَحِيحٍ عَنْهُ .

٩٦٨ - وَصَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَالطَّبْرِيُّ بِسَنْدٍ مُنْقَطِعٍ عَنْهُ .

٩٦٩ - وَصَلَهُ الْمَصْنَفُ فِي كِتَابِ «خَلَقَ أَعْمَالَ الْعِبَادِ» .

٩٧٠ - وقال مجاهدٌ: (الطُورُ) : الجبلُ السُّرْيَانِيَّةُ. ﴿رَقٌّ مَنْشُورٌ﴾ : صَحِيفَةٌ. ﴿وَالسَّقْفِ

الْمَرْفُوعِ﴾ : سَمَاءٌ. و﴿الْمَسْجُورُ﴾ : الْمَوْقِدُ.

٩٧١ - وقال الحسنُ: (تُسَجَّرُ) : حَتَّى يَذْهَبَ مَاؤُهَا فَلَا يَبْقَى فِيهَا قَطْرَةٌ.

٩٧٢ - وقال مجاهدٌ: ﴿التَّنَاهُمُ﴾ : نَقَضْنَا. وقال غيرهُ: ﴿تَمورُ﴾ : تَدورُ. ﴿أَحْلَامُهُمْ﴾ :

العقولُ.

٩٧٣ - وقال ابنُ عَبَّاسٍ : ﴿الْبُرُّ﴾ : اللَّطِيفُ. ﴿كِسْفًا﴾ : قِطْعًا. ﴿الْمُنُونُ﴾ : الْمَوْتُ.

٩٧٤ - وقال غيرهُ: ﴿يَتَنَازَعُونَ﴾ : يَتَعَاطُونَ.

٥٣ - سورة النجم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٧٥ - وقال مجاهدٌ: ﴿ذُو مِرَّةٍ﴾ : ذُو قُوَّةٍ. ﴿قَابَ قَوْسَيْنِ﴾ : حَيْثُ الْوَتْرُ مِنَ الْقَوْسِ .

﴿ضِيْزَى﴾ : عَوْجَاءٌ. ﴿وَأَكْدَى﴾ : قَطَعَ عِطَاءَهُ. ﴿رَبُّ الشَّعْرَى﴾ : هُوَ مِرْزَمُ الْجَوْزَاءِ. ﴿الَّذِي

وَفَّى﴾ : وَفَى مَا فُرِضَ عَلَيْهِ. ﴿أَزِفَتِ الْأَازِفَةُ﴾ : اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ. ﴿سَامِدُونَ﴾ : الْبُرْطَمَةُ.

٩٧٦ - وقال عِكْرِمَةُ: يَتَغَنَّوْنَ بِالْحِمَيْرِيَّةِ.

٩٧٠ - وصله الفريابي .

٩٧١ - وصله الطبري .

٩٧٢ - وصله عبد بن حميد كما تقدم (٦ / ٤٦) .

٩٧٣ - وصله ابن أبي حاتم الطرف الأول منه، والطبري سائره؛ بسند منقطع عنه .

٩٧٤ - هو قول أبي عبيدة عنه، وصله ابن المنذر عنه .

٩٧٥ - وصله الفريابي كله عن مجاهد؛ إلا أنه قال: «قوة جبريل» .

٩٧٦ - وصله الفريابي أيضاً .

٩٧٧ - وقال إبراهيم: ﴿أَفْتَمَارُونَهُ﴾: أفتجادلونه، ومن قرأ: ﴿أَفْتَمَارُونَهُ﴾؛ يعني: أفتجحدونه. ﴿ما زاع البصر﴾: بصر محمد ﷺ. ﴿وما طغى﴾: ولاجاوز ما رأى. ﴿فتماروا﴾: كذبوا.

٩٧٨ - وقال الحسن: ﴿إذا هوى﴾: غاب.

٩٧٩ - وقال ابن عباس: ﴿أغنى وأقنى﴾: أعطى فأرضى.

١٩٧٤ - عن مسروق قال: قلت لعائشة رضي الله عنها: يا أمّته! هل رأى محمد ﷺ ربه؟ فقالت: لقد فف شعري مما قلت، أين أنت من ثلاث من حدثكهن فقد كذب: من حدثك أن محمداً ﷺ رأى ربه؛ فقد كذب، ثم قرأت: ﴿لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير﴾، ﴿وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب﴾، ومن حدثك أنه يعلم ما في غد؛ فقد كذب، ثم قرأت: ﴿وما تدري نفس ماذا تكسب غداً﴾ (وفي رواية: (لا يعلم الغيب إلا الله) [١٦٦/٨]، ومن حدثك أنه كنتم شيئاً مما أنزل إليه [١٨٨/٥] [من الوحي] [٢١٠/٨]؛ فقد كذب، ثم قرأت: ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته﴾ الآية. [قال: قلت: فإن قوله: ﴿ثم دنا فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى﴾. قالت: [ولكنه [قد [٨٣/٤] رأى جبريل عليه السلام (وفي رواية: ذاك جبريل كان يأتيه في صورة الرجل، وإنه أتاه هذه المرة) في صورته [التي هي صورته فسد الأفق]؛ مرتين.

٩٧٧ - وصله سعيد بن منصور بسند رجاله ثقات.

٩٧٨ - وصله عبدالرزاق بسند صحيح عنه.

٩٧٩ - وصله ابن أبي حاتم بسند منقطع عنه.

١ - بَابُ ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ حَيْثُ الْوَتْرُ مِنَ الْقَوْسِ .

(قلت: أسند فيه حديث ابن مسعود المتقدم برقم ١٣٩٢).

٢ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾

(قلت: أسند فيه الحديث المشار إليه آنفاً).

٣ - بَابُ ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ﴾

(قلت: أسند فيه الحديث المشار إليه آنفاً).

٤ - بَابُ ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾

١٩٧٥ - عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: ﴿اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾: كان اللات رجلاً يَلْتُ سَوِيْقَ الْحَاجِّ .

١٩٧٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَنْ حَلَفَ [مَنْكُم ٧/٩٧]، فَقَالَ فِي حَلْفِهِ: وَاللَّاتِ وَالْعُزَّىٰ؛ فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِمُصَاحِبِهِ: تَعَالَ أَقَامِرَكَ؛ فَلْيَتَّصِدَّقْ» .

٥ - بَابُ ﴿وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ﴾

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم في ٢٥ - كتاب / ٧٩ - باب «).

٦ - بَابُ ﴿فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن عباس المتقدم في «١٧ - كتاب / ٤ - باب»).

٥٤ - سُورَةُ ﴿اِقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ﴾

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

٩٨٠ - قَالَ مجَاهِدٌ: ﴿مُسْتَمِرٌّ﴾: ذَاهِبٌ. ﴿مُزْدَجِرٌ﴾: مُتْنَاهِ. ﴿وَأَزْدُجِرٌ﴾: فَاسْتَطِيرَ جُنُونًا.

﴿دُسِرٌ﴾: أَضْلَاعُ السَّفِينَةِ. ﴿لِمَنْ كَانَ كُفْرٌ﴾: يَقُولُ: كُفِرَ لَهُ جِزَاءٌ مِنَ اللّٰهِ. ﴿مُحْتَضِرٌ﴾: يَحْضُرُونَ الْمَاءَ.

٩٨١ - وَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: ﴿مُهْطِعِينَ﴾: النَّسْلَانُ: الْحَبَبُ السَّرَاعُ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿فَتَعَاطَى﴾: فَعَاطَهَا بِيَدِهِ فَعَقَرَهَا. ﴿الْمُحْتَظِرِ﴾: كَحِطَارٍ مِنَ الشَّجَرِ مُحْتَرِقٍ.

﴿أَزْدُجِرٌ﴾: أَفْتَعَلَ، مِنْ رَجَرْتُ. ﴿كُفِرَ﴾: فَعَلْنَا بِهِ وَبِهِمْ مَا فَعَلْنَا جِزَاءً لِمَا صَنَعَ بَنُوْحٍ وَأَصْحَابِهِ. ﴿مُسْتَقِرٌّ﴾: عَذَابٌ حَقٌّ. يُقَالُ: (الْأَشْرُ): الْمَرْحُ وَالتَّجْبِيرُ.

١ - بَابٌ ﴿وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا﴾

١٩٧٧ - عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ [ابْنِ مَسْعُودٍ] قَالَ: أَنْشَقَّ الْقَمَرُ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ

[بِمَنَى]. (٦٢٧ - وَفِي رِوَايَةٍ مَعْلُوقَةٍ: بِمَكَّةَ ٤/٢٤٣)، فَصَارَ فِرْقَتَيْنِ [فِرْقَةٌ فَوْقَ الْجَبَلِ، وَفِرْقَةٌ دُونَهُ]. فَقَالَ لَنَا: اشْهَدُوا، اشْهَدُوا.

٢ - بَابٌ ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا جِزَاءً لِمَنْ كَانَ كُفِرَ . وَلَقَدْ تَرَكْنَاهَا آيَةً فَهَلْ

مِنْ مُدْكِرٍ﴾

٩٨٠ - وصله الفريابي .

٩٨١ - وصله ابن أبي حاتم بسند ضعيف عنه .

٦٢٧ - هذه الرواية قد وصلها الطيالسي وغيره، ولا تعارض بينها وبين التي قبلها؛ لأن منى

من مكة . أفاده الحافظ .

٩٨٢ - قَالَ قَتَادَةُ: أَبْقَى اللَّهُ سَفِينَةَ نُوحٍ حَتَّى أُدْرِكَهَا أَوَائِلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ .

(قلت: أسند فيه حديث ابن مسعود الآتي بعده).

٣ - بَابٌ ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾

٩٨٣ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يَسَّرْنَا﴾: هَوَّنَا قِرَاءَتَهُ .

(قلت: أسند فيه حديث ابن مسعود الآتي بعده).

٤ - بَابٌ ﴿أَعْجَازُ نَخْلٍ مُنْقَعِرٍ . فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذْرِي﴾

١٩٧٨ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا سَأَلَ الْأَسْوَدَ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾

أَوْ (مُدْكِرٍ)؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقْرؤها ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ . قَالَ: وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ

ﷺ يَقْرؤها (وفي رواية: قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ

(٥٣/٦) [مِثْلَ قِرَاءَةِ الْعَامَّةِ ٤/١٠٦]: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ دَالًا .

٥ - بَابٌ ﴿فَكَانُوا كَهَشِيمِ الْمُحْتَظِرِ . وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ

مِنْ مُدْكِرٍ﴾

(قلت: أسند فيه طرفاً من الحديث الذي قبله).

٦ - بَابٌ ﴿وَلَقَدْ صَبَّحَهُمْ بُكْرَةً عَذَابٌ مُسْتَقِرٌّ . فَذُوقُوا عَذَابِي وَنُذْرِي﴾

(قلت: أسند فيه الحديث المشار إليه آنفاً).

٩٨٢ - وصله عبدالرزاق بسند صحيح عنه وزاد: «على الجودي»، وأخرجه ابن أبي حاتم

نحوه .

٩٨٣ - وصله الفريابي .

٧ - بَابُ ﴿وَلَقَدْ أَهَلَكْنَا أَشْيَاعَكُمْ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾

(قلت: أسند فيه الحديث المشار إليه آنفاً).

٨ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿سَيَهْزِمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبْرَ﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن عباس المتقدم برقم ١٢٨٩).

٩ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرٌ﴾؛

يعني: مِنَ الْمَرَارَةِ.

١٩٧٩ - عن يوسف بن ماهك قال: إني عند عائشة أم المؤمنين قالت:

لقد أنزل علي محمد ﷺ بمكة وإني لجارية ألب: ﴿بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرٌ﴾.

٥٥ - سُورَةُ ﴿الرَّحْمَنِ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٨٤ - وقال غير مجاهد: ﴿وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ﴾: يُرِيدُ: لِسَانَ الْمِيزَانِ. و (العَصْفُ): بِقُلُّ

الزَّرْعِ إِذَا قُطِعَ مِنْهُ شَيْءٌ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَ؛ فَذَلِكَ الْعَصْفُ. (وَالرَّيْحَانُ): فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: الرَّزْقُ.

و (الرَّيْحَانُ): رِزْقُهُ. ﴿وَالْحَبُّ﴾: الَّذِي يُؤْكَلُ مِنْهُ.

وقال بعضهم: و (العَصْفُ): يُرِيدُ الْمَأْكُولَ مِنَ الْحَبِّ. (وَالرَّيْحَانُ): النَّضِيجُ الَّذِي لَمْ

يُؤْكَلُ.

وقال غيره: (العَصْفُ): وَرَقُ الْحِنْطَةِ.

- ٩٨٥ - وَقَالَ الضُّحَّاكُ: (العَصْفُ): التَّبْنُ.
- ٩٨٦ - وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ: (العَصْفُ): أَوَّلُ مَا يَنْبُتُ، تُسَمِّيهِ النَّبْتُ هُبُورًا.
- ٩٨٧ - وَقَالَ مجاهدٌ: «(العَصْفُ): وَرَقُ الحِنْطَةِ. و(الرَّيْحَانُ): الرُّزْقُ. و(المارجُ): اللَّهْبُ الأَصْفَرُ والأخْضَرُ الَّذِي يعلو النَّارَ إِذَا أوقِدَتْ».
- وَقَالَ بعضُهُمْ عَن مجاهدٍ: «رَبُّ المَشْرِقِينَ»: لِلشَّمْسِ فِي الشِّتَاءِ مَشْرِقٌ، وَمَشْرِقٌ فِي الصَّيْفِ. «وَرَبُّ المَغْرِبِينَ»: مَغْرِبُهَا فِي الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ. «لَا يَبْغِيَانِ»: لَا يَخْتَلِطَانِ.
- «المُنشآتُ»: مَا رُفِعَ قَلْعُهُ مِنَ السُّفُنِ، فَأَمَّا مَا لَمْ يُرْفَعْ قَلْعُهُ فَلَيْسَ بِمُنشَأَةٍ (١٨٣).
- وَقَالَ مجاهدٌ: «كَالفَخَّارِ» كَمَا يُصْنَعُ الفَخَّارُ. (الشَّوْاطُ): لَهَبٌ مِنْ نَارٍ.
- ٩٨٨ - «خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ»: يَهْمُ بِالمَعْصِيَةِ فَيَذْكُرُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فَيَتْرُكُهَا (١٨٤).
- ٩٨٩ - «مُدْهَامَتَانِ»: سَوْدَاوَانِ مِنَ الرَّيِّ».
- «صَلْصَالٍ»: طِينٌ خُلِطَ بِرَمْلِ فَصَلْصَلَ كَمَا يُصَلْصَلُ الفَخَّارُ، وَيُقَالُ: مُتْنٌ؛ يُرِيدُونَ بِهِ صَلَّ (١٨٥)، يُقَالُ: صَلْصَالٌ كَمَا يُقَالُ: صَرَّ البَابُ عِنْدَ الإِغْلَاقِ وَصَرَّصَرَ، مِثْلُ كَبَّكَبْتُهُ؛ يَعْنِي: كَبَبْتُهُ.
- «فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ»: قَالَ بعضُهُمْ: لَيْسَ الرُّمَّانُ وَالنَّخْلُ بِالفَاكِهَةِ، وَأَمَّا العَرَبُ؛ فَإِنَّهَا تُعَدُّهَا فَاكِهَةً؛ كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: «حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الوُسْطَى»، فَأَمَرَهُمْ بِالمُحَافَظَةِ عَلَى كُلِّ
-
- ٩٨٥ - وصله ابن المنذر عنه، وأخرجه ابن أبي حاتم بسند منقطع عن ابن عباس مثله.
- ٩٨٦ - وصله عبد بن حميد عنه، وهو أبو مالك الغفاري، تابعي ثقة.
- ٩٨٧ - وصله الفريابي.
- (١٨٣) قوله: «فليس بمنشأة»، ولأبي ذر: «بمنشآت». شارح.
- ٩٨٨ - وصله الفريابي وعبد الرزاق عن مجاهد نحوه.
- (١٨٤) ثبت بعد قوله: «فيتركها» في «اليونينية»: «(الشواط): لهب من نار». شارح.
- ٩٨٩ - وصله الفريابي عنه.
- (١٨٥) قوله: «يريدون به صل»: اللحم يصل بالكسر صلولا: أتن. شارح.

الصَّلواتِ، ثُمَّ أَعَادَ الْعَصْرَ تَشْدِيداً لَهَا كَمَا أُعِيدَ النَّخْلُ وَالرُّمَانُ، وَمِثْلُهَا: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ﴾، وَقَدْ ذَكَرَهُمْ فِي أَوَّلِ قَوْلِهِ: ﴿مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾.

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿أَفَنانٍ﴾: أَغْصَانٍ. ﴿وَجَنَى الْجَنَّتَيْنِ دَانٍ﴾: مَا يُجْتَنَى قَرِيبٌ.

٩٩٠ - وَقَالَ الْحَسَنُ: ﴿فَبِأَيِّ آلَاءِ﴾: نِعَمِهِ.

٩٩١ - وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿رَبِّكُمْ تُكَذِّبَانِ﴾؛ يَعْنِي: الْجِنَّ وَالْإِنْسَ.

٩٩٢ - وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: ﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾؛ يَغْفِرُ ذَنْباً، وَيَكْشِفُ كَرْباً، وَيَرْفَعُ قَوْمًا،

وَيَضَعُ آخَرِينَ.

٩٩٣ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: (ذُو الْجَلَالِ) : ذُو الْعَظَمَةِ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: (مَارِجٌ) : خَالِصٌ مِنَ النَّارِ، يُقَالُ: مَرَجَ الْأَمِيرُ رَعِيَّتَهُ: إِذَا خَلَّاهُمْ يَعْذُو بَعْضُهُمْ

عَلَى بَعْضٍ، مَرَجَ أَمْرُ النَّاسِ (مَرِيجٌ) : مُلْتَبِسٌ. ﴿مَرَجَ﴾: اِخْتَلَطَ الْبَحْرَانِ، مِنْ مَرَجَتْ دَابَّتَكَ:

تَرَكْتَهَا. ﴿سَنْفَرُغُ لَكُمْ﴾: سَنَحَاسِبُكُمْ لَا يَشْغَلُهُ شَيْءٌ عَنْ شَيْءٍ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ،

يُقَالُ: لَأَتَفَرَّغَنَّ لَكَ، وَمَا بِهِ شُغْلٌ، يَقُولُ: لَأَخْذَنَّكَ عَلَى غِرَّتِكَ.

١ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَمِنْ دُونِهِمَا جَنَّتَانِ﴾

(قلت: أسند فيه طرفاً من الحديث الآتي).

٢ - بَابُ ﴿حُورٌ مَقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ﴾

٩٩٠ - وصله الطبري.

٩٩١ - وصله ابن أبي حاتم عنه.

٩٩٢ - وصله البيهقي في «الشعب» عنه موقوفاً، ووصله المصنف في «التاريخ»، وابن ماجه

وغيرهما عنه مرفوعاً.

٩٩٣ - وصله ابن أبي حاتم بسند فيه انقطاع.

٩٩٤ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿حُورٌ﴾ : سُودُ الْحَدَقِ .

٩٩٥ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ : ﴿مَقْصُورَاتٌ﴾ : مَحْبُوسَاتٌ ، قُصِرَ طَرْفُهُنَّ وَأَنْفُسُهُنَّ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ .

﴿قَاصِرَاتٌ﴾ : لَا يَبْغِينَ غَيْرَ أَزْوَاجِهِنَّ .

١٩٨٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

«إِنَّ فِي الْجَنَّةِ خَيْمَةً مِنْ لَوْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ ، عَرْضُهَا سِتُونَ (وَفِي رِوَايَةٍ : طَوْلُهَا فِي السَّمَاءِ ثَلَاثُونَ ٨٦/٤) مَيْلًا ، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ مَا يَرَوْنَ الْآخَرِينَ ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ ، وَجَنَّاتٍ مِنْ فِضَّةٍ ؛ آيْتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا ، وَجَنَّاتٍ مِنْ كَذَا (وَفِي رِوَايَةٍ : مِنْ ذَهَبٍ) ؛ آيْتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا ، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِداءَ الْكِبَرِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ» .

٥٦ - ﴿الْوَاقِعَةُ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٩٦ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ : «﴿رُجَّتْ﴾ : زُلْزِلَتْ . ﴿بُسَّتْ﴾ : فُتَّتْ ، لُتَّتْ كَمَا يُلْتُ السُّوقُ .

﴿ثُلَّةٌ﴾ : أُمَّةٌ . ﴿يَخْمُومٌ﴾ : دُخَانٌ أَسْوَدٌ . ﴿بُصْرُونَ﴾ : يُدِيمُونَ . (الْهِيمُ) : الْإِبِلُ الظَّمَاءُ .

﴿لَمْعَمُونَ﴾ : لَمَلَزَمُونَ . ﴿وَرِزْحَانٌ﴾ : الرِّزْقُ . ﴿وَنَشِئْتَكُمْ﴾ : فِي أَيِّ خَلْقٍ نَشَاءُ» .

وَقَالَ غَيْرُهُ : ﴿تَفَكَّهُونَ﴾ : تَعَجَّبُونَ .

وَقَالَ فِي ﴿خَافِضَةٌ﴾ : لِقَوْمٍ إِلَى النَّارِ ، وَ﴿رَافِعَةٌ﴾ : إِلَى الْجَنَّةِ . ﴿مُتْرَفِينَ﴾ : مُتَمَتِّعِينَ .

٩٩٤ - وصله ابن المنذر .

٩٩٥ - وصله الفريابي .

٩٩٦ - وصله الفريابي .

﴿مَدِينِينَ﴾: مُحَاسِبِينَ. ﴿مَا تُمْنُونَ﴾: هِيَ النَّطْفَةُ فِي أَرْحَامِ النِّسَاءِ. ﴿لِلْمُقْرَبِينَ﴾: لِلْمُسَافِرِينَ. (الْقِيَّ): الْقَفْرُ. ﴿بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾: بِمُحَكَمِ الْقُرْآنِ، وَيُقَالُ: بِمَسْقِطِ النُّجُومِ إِذَا سَقَطْنَ، وَمَوَاقِعُ وَمَوْقِعٌ وَاحِدٌ. ﴿مُدْهِنُونَ﴾: مَكْذِبُونَ، مِثْلُ: ﴿لَوْ تَذَهَبُ فَيُدْهِنُونَ﴾. ﴿فَسَلَامٌ لَّكَ﴾؛ أَي: مُسَلِّمٌ لَّكَ إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ، وَالْغَيْثُ (إِنَّ)، وَهُوَ مَعْنَاهَا، كَمَا تَقُولُ: أَنْتَ مُصَدِّقٌ مُسَافِرٌ عَنْ قَلِيلٍ، إِذَا كَانَ قَدْ قَالَ: إِنِّي مُسَافِرٌ عَنْ قَلِيلٍ، وَقَدْ يَكُونُ كَالدُّعَاءِ لَهُ؛ كَقَوْلِكَ: فَسَقِيًّا مِنَ الرَّجَالِ، إِنْ رَفَعْتَ السَّلَامَ فَهُوَ مِنَ الدُّعَاءِ. ﴿تُورُونَ﴾: تَسْتَخْرِجُونَ، أُورِيتُ: أُوقِدْتُ. ﴿لُغَوًّا﴾: بَاطِلًا. ﴿تَأْتِيَاءً﴾: كَذِبًا.

١ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وِظَلٌّ مَمْدُودٌ﴾

١٩٨١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي ﷺ قال:
«إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً يَسِيرُ الرَّابِطُ فِي ظِلِّهَا مِئَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا، وَاقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وِظَلٌّ مَمْدُودٌ﴾.»

٥٧ - ﴿الْحَدِيدُ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٩٧ - قَالَ مَجَاهِدٌ: «﴿وَجَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ﴾: مُعَمَّرِينَ فِيهِ. ﴿مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾: مِنَ الضَّلَالَةِ إِلَى الْهُدَى. ﴿وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾: جُنَّةٌ وَسِلَاحٌ. ﴿مَوْلَاكُمْ﴾: أَوْلَى بِكُمْ. ﴿لَسَلَّا يَعْلَمُ أَهْلَ الْكِتَابِ﴾: لِيَعْلَمَ أَهْلَ الْكِتَابِ، يُقَالُ: ﴿الظَّاهِرُ﴾: عَلَى كُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، وَ﴿الْبَاطِنُ﴾: عَلَى كُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا. ﴿أَنْظِرُونَا﴾ (١٨٦): أَنْتَظِرُونَا.

٩٩٧ - وصله الفريابي .

(١٨٦) بقطع الهمزة مفتوحة وكسر الظاء، وهي قراءة حمزة.

٥٨ - ﴿المُجَادَلَةُ﴾

٩٩٨ - وقال مُجَاهِدٌ: ﴿يُحَادُّونَ﴾: يُشَاقِقُونَ اللَّهَ. ﴿كَبِتُوا﴾: أَخْزَبُوا مِنَ الْخِزْيِ.

﴿اسْتَحْوَذَ﴾: غَلَبَ.

٥٩ - ﴿الْحَشْرِ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ - بَابُ (الْجَلَاءِ) : الإِخْرَاجُ مِنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ .

١٩٨٢ - عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ ﴿التَّوْبَةِ﴾؟

قَالَ: ﴿التَّوْبَةُ﴾ هِيَ الْفَاضِحَةُ، مَا زَالَتْ تَنْزِلُ وَمِنْهُمْ وَمِنْهُمْ حَتَّى ظَنُّوا أَنَّهَا لَمْ تَبْقَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا ذَكَرَ فِيهَا. قَالَ: قُلْتُ: سُورَةُ ﴿الْأَنْفَالِ﴾؟ قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَدْرٍ. قَالَ: قُلْتُ: سُورَةُ ﴿الْحَشْرِ﴾؟ قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَنِي (وَفِي رِوَايَةٍ: قُلْتُ: سُورَةُ بَنِي

٥/٢٢) النَّضِيرِ.

٢ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ﴾: نَخْلَةٌ مَا لَمْ تَكُنْ عَجْوَةً أَوْ

بَرِّيَّةً.

٣ - بَابُ ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾

(قُلْتُ: أَسْنَدٌ فِيهِ حَدِيثُ عُمَرَ الْمَتَّقَمِ ج ٢ / رَقْم ١٣٤٦).

٩٩٨ - وصله الفريابي .

٤ - بَابُ ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾

١٩٨٣ - عن عبد الله قال: لعن الله الواشمات^(١٨٧)، والموتشمت (وفي رواية: والمستوشمت^(٦٢/٧))، والمتمنصات، والمتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله. فبلغ ذلك امرأة من بني أسد، يُقال لها: أم يعقوب، فجاءت، فقالت: إنه بلغني أنك لعنت كيت وكيت. فقال: وما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ ومن هو في كتاب الله؟! فقالت: لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدت فيه ما تقول. فقال: [والله ٦٣/٧] لئن كنت قرأتيه؛ لقد وجدته، أما قرأت **﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾**؟ قالت: بلى. قال: فإنه قد نهى عنه. قالت: فإني أرى أهلك يفعلونه. قال: فاذهبي فانظري، فذهبت فنظرت، فلم تر من حاجتها شيئاً^(١٨٨)، فقال: لو كانت كذلك ما جامعتنا.

(وفي رواية عنه رضي الله عنه قال: لعن رسول الله ﷺ الواصلة^(١٨٩)).

٥ - بَابُ ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث عمر المتقدم برقم ١٥٧٣).

(١٨٧) (الوشم): غرز إبرة في ظهر الكف أو المعصم أو الشفة حتى يسيل منه الدم، ثم يحشى ذلك الموضع بكحل أو نيل، ففاعل هذا واشمة، والمفعول بها موشومة وموشمة، فإن طلبت فعل ذلك؛ فهي مستوشمة.

(والتنمص): إزالة الشعر من الوجه مأخوذ من المنماص، وهو المنقاش.

(والتفلج): برد الأسنان والثنايا والرباعيات بالمبرد.

(١٨٨) أي: من الذي ظنت أن زوج ابن مسعود تفعله.

(١٨٩) هي التي تصل شعرها بأخر تكثره به. اهـ من الشارح.

قلت: والشعر المستعار الذي هو في صورة القلنسوة تضعه المرأة اليوم مما يسمى بـ (الباروكة)،

منهني عنه من باب أولى؛ لأنه أشد تغييراً لخلق الله كما هو ظاهر.

٦- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ الآية.

(الْخِصَاصَةُ): الْفَاقَةُ. ﴿الْمُفْلِحُونَ﴾: الْفَائِزُونَ بِالْخُلُودِ. (الْفَلَاحُ):

الْبَقَاءُ. (حَيٌّ عَلَى الْفَلَاحِ): عَجَلٌ.

٩٩٩- وَقَالَ الْحَسَنُ: ﴿حَاجَةٌ﴾: حَسَدًا.

(قلت: أسند فيه حديث أبي هريرة المتقدم (٦٣- المناقب / ١٠- باب)).

٦٠- ﴿الْمُتَّحِنَةُ﴾

١٠٠٠- وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً﴾: لَا تُعَذِّبْنَا بِأَيْدِيهِمْ فَيَقُولُونَ: لَوْ كَانَ هَؤُلَاءِ عَلَى

الْحَقِّ مَا أَصَابَهُمْ هَذَا.

١٠٠١- ﴿بِعِصْمِ الْكُوفَرِ﴾: أَمْرُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِفِرَاقِ نِسَائِهِمْ؛ كُنْ كُوفِرَ بِمَكَّةَ.

١- بَابُ ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾

(قلت: أسند فيه حديث علي المتقدم برقم ١٦٩٣).

٢- بَابُ ﴿إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ﴾

(قلت: أسند فيه حديث عائشة الآتي «٦٨- كتاب الطلاق / ١٩- باب»).

٩٩٩- وصله عبدالرزاق بسند صحيح عنه، والمحاملي في الثاني من «الأمالي» بسند آخر

عنه.

١٠٠٠- وصله الفريابي وعبد بن حميد والطبري بسند صحيح عنه، وأخرجه الحاكم عنه عن

ابن عباس، فزاد ابن عباس، وهي زيادة شاذة لا تصح كما رجحه الحافظ.

١٠٠١- وصله الفريابي عنه.

٣ - باب ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ﴾

١٩٨٤ - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَرَأَ عَلَيْنَا أَنْ: ﴿لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾، وَنَهَانَا عَنِ النَّيَاحَةِ، فَقَبَضَتْ امْرَأَةً [مَنَا ١٢٥/٨] يَدَهَا (١٩٠)، فَقَالَتْ: أَسْعَدْتَنِي فَلَانَةٌ (١٩١)، [وَأَنَا] أُرِيدُ أَنْ أُجْزِيَهَا، فَمَا قَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا (١٩٢)، فَانْطَلَقَتْ وَرَجَعَتْ فَبَايَعَهَا [فَمَا وَفَّتْ مِنَّا امْرَأَةٌ غَيْرَ خَمْسِ نِسْوَةٍ: أُمُّ سُلَيْمٍ، وَأُمُّ الْعَلَاءِ، وَابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ امْرَأَةٌ مُعَاذٍ، وَامْرَأَتَيْنِ، أَوْ ابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ وَامْرَأَةٌ مُعَاذٍ وَامْرَأَةٌ أُخْرَى ٨٦/٢].

١٩٨٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾؛ قَالَ: إِنَّمَا هُوَ شَرْطٌ شَرْطُهُ اللَّهُ لِلنِّسَاءِ.

(١٩٠) يعني: عند المبايعة، بعد أن مدتها لمبايعته ﷺ؛ فقد كانت المبايعة بمد الأيدي، وليس بالمصافحة كما يتوهم البعض من المعاصرين، ففي رواية أخرى عن أم عطية في هذه القصة: «فمد يده ﷺ من خارج البيت، ومددنا أيدينا من داخل البيت»، رواه ابن حبان وغيره، وله شاهد يقويه خروجه في «الصحيححة» تحت الحديث (٥٣٩)، ومما يؤيد ذلك أن النساء في هذه القصة قلن للنبي ﷺ: هلم نبايعك. قال سفيان: تعني: صافحنا. وفي رواية: قلنا: يا رسول الله! ألا تصافحنا؟ وإسنادها صحيح. زاد في أخرى: «ولم يصافح رسول الله ﷺ منا امرأة»، وفي هذه القصة قال ﷺ: «إني لا أصافح النساء». انظر الحديث المشار إلى رقمه آنفاً.

(١٩١) أي: قامت معي في نياحة على ميت لي في الجاهلية، فلا بد أن أسعدها أنا. وقد حقق الحافظ رحمه الله تعالى أن إذن النبي ﷺ لها بذلك إنما كان قبل تحريم النياحة، فراجعه إن شئت الزيادة.

(١٩٢) كذا في رواية المصنف، وهي من رواية حفصة بنت سيرين عن أم عطية، لكن في رواية مسلم (٤٦ / ٣) عنها: «فقلت: يا رسول الله! إلا آل فلان؛ فإنهم كانوا أسعدوني في الجاهلية، فلا بد لي من أن أسعدهم». فقال رسول الله ﷺ: «إلا آل فلان». ويؤيدها رواية محمد بن سيرين عن أم عطية بلفظ: «اذمبي فأسعديها»، رواه النسائي (١٨٣ / ٢ - ١٨٤)، وسنده صحيح.

٦١ - سورة ﴿الصف﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٠٠٢ - وقال مجاهدٌ: ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾: مَنْ يَتَّبِعُنِي إِلَى اللَّهِ.

١٠٠٣ - وقال ابنُ عباسٍ: ﴿مَرْضُوصٌ﴾: مُلْصِقٌ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ.

وقال غيرهُ: بِالرُّصَاصِ.

١ - بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾

(قلتُ: أسند فيه حديث جبير بن مطعم المتقدم برقم ١٥٠٢).

٦٢ - سورة ﴿الجمعة﴾

١ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾

١٠٠٤ - وقرأ عمرُ: ﴿فَامْضُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾.

١٩٨٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ،

فَأَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾. قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَلَمْ يُرَاجِعْهُ حَتَّى سَأَلَ ثَلَاثًا، وَفِينَا سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ، وَضَعَ رَسُولُ

١٠٠٢ - وصله الفريابي .

١٠٠٣ - وصله ابن أبي حاتم .

١٠٠٤ - وصله الطبري وسعيد بن منصور بإسناد صحيح عنه .

اللَّهُ ﷺ يَدُهُ عَلَى سَلْمَانَ، ثُمَّ قَالَ:
«لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثَّرِيَاءِ؛ لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ هَؤُلَاءِ».

٢ - بَابُ ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً﴾

(قلت: أسند فيه حديث جابر المتقدم في ١١ - كتاب / ٣٧ - باب).

٦٣ - سُورَةُ ﴿الْمُنَافِقِينَ﴾

١ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾

إِلَى ﴿لِكَاذِبُونَ﴾

(قلت: أسند فيه حديث زيد بن أرقم الآتي بعده).

٢ - بَابُ ﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً﴾: يَجْتَنُونَ بِهَا.

١٩٨٧ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَمِّي [فِي غَزَاةِ

٦٣/٦] (وَفِي رِوَايَةٍ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ)، فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بِنِ سَلُولٍ يَقُولُ: ﴿لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا [مِنْ حَوْلِهِ ٦٣/٦]﴾، وَقَالَ أَيْضًا: ﴿لَكِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمِّي، فَذَكَرَ عَمِّي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، [فَدَعَانِي، فَحَدَّثْتُهُ] [فَلَامَنِي الْأَنْصَارُ]، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي وَأَصْحَابِهِ، فَحَلَفُوا مَا قَالُوا [ذَلِكَ] (وَفِي رِوَايَةٍ: فَسَأَلَهُ فَاجْتَهَدَ يَمِينَهُ مَا فَعَلَ ٦٥/٦)، [قَالُوا: كَذَبَ زَيْدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٦٥/٦]، فَصَدَّقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَذَّبَنِي، فَأَصَابَنِي هَمٌّ لَمْ يُصِبنِي مِثْلُهُ [قَطُّ]، فَجَلَسْتُ فِي بَيْتِي، [فَقَالَ لِي عَمِّي: مَا أَرَدْتَ إِلَيَّ أَنْ كَذَّبَكَ

رسول الله ومقتك؟!]، [فَإِنَّمْتُ]، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿هُمْ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، [فَأْتَيْتُهُ]، فَقَرَأَهَا عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ [يَا زَيْدُ]! [فَدَعَاهُمْ النَّبِيُّ ﷺ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ، فَلَوْوَا رُؤُوسَهُمْ]، وَقَوْلِهِ: ﴿خُشِبُ مُسْنَدَةٌ﴾؛ قَالَ: كَانُوا رِجَالًا أَجْمَلَ شَيْءٍ].

٣ - **بَابُ قَوْلِهِ:** ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ

لَا يَفْقَهُونَ﴾

(قلت: أسند فيه الحديث الذي قبله).

٤ - **بَابُ** ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ

كَانَهُمْ خُشْبُ مُسْنَدَةٍ يَحْسَبُونَ كُلَّ صِحْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾

(قلت: أسند فيه الحديث الذي قبله).

٥ - **بَابُ قَوْلِهِ:** ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّوْا

رُؤُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ﴾: حَرَّكُوا، اسْتَهْزَؤُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَيُقْرَأُ بِالتَّخْفِيفِ مِنْ (لَوَّيْتُ).

(قلت: أسند فيه الحديث المشار إليه آنفاً).

٦ - **بَابُ قَوْلِهِ:** ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ

يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾

(قلت: أسند فيه حديث جابر المتقدم برقم ١٤٩٧).

٧ - باب قوله: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفُضُوا﴾ وَيَتَفَرَّقُوا ﴿وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ﴾

١٩٨٨ - عن أنس بن مالك قال: حَزِنْتُ عَلَى مَنْ أُصِيبَ بِالْحَرَّةِ، فَكَتَبَ إِلَيَّ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ - وَبَلَغَهُ شِدَّةٌ حُزْنِي - يَذْكُرُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، - وَشَكَ ابْنُ الْفَضْلِ - فِي أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، فَسَأَلَ أَنَسًا بَعْضُ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ؟ فَقَالَ: هُوَ الَّذِي يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا الَّذِي أَوْفَى اللَّهُ لَهُ بِأُذُنِهِ (١٩٣).

٨ - باب ﴿يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾
(قلت: أسند فيه حديث جابر المتقدم برقم ١٤٩٧).

٦٤ - سُورَةُ التَّغَابُنِ ﴿﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٠٠٥ - وَقَالَ عَلْقَمَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ [ابن مسعود]: «﴿وَمَنْ يُوْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾: هُوَ الَّذِي إِذَا أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ رَضِيَ بِهَا وَعَرَفَ أَنَّهَا مِنَ اللَّهِ».

(١٩٣) أي: يسمعه، وهو بضم الهمزة والذال المعجمة، ويجوز فتحها؛ أي: أظهر صدقه فيما أعلم به، والمعنى: أوفى صدقه.

١٠٠٥ - وصله البرقاني عنه عن عبدالله، ووصله عبدالرزاق والفريابي والطبري عنه، لم يذكر عبدالله.

١٠٠٦ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿التَّغَابُنُ﴾: غَبِنُ أَهْلَ الْجَنَّةِ أَهْلَ النَّارِ. ﴿إِنْ ارْتَبْتُمْ﴾: إِنْ لَمْ تَعْلَمُوا أَتَحِيضُ أَمْ لَا تَحِيضُ، فَاللَّائِي قَعَدْنَ عَنِ الْمَحِيضِ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ بَعْدَ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ.

٦٥ - سُورَةُ الطَّلَاقِ ﴿﴾

١٠٠٧ - [وَقَالَ مُجَاهِدٌ] (١٩٤): ﴿وَيَا أَيُّهَا الْمَرْءُ﴾: جَزَاءُ أَمْرِهَا.

(قلت: أسند فيه حديث ابن عمر الآتي «٦٨ - الطلاق / ٤٣ - باب»).

١ - بَابُ ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾. ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ﴾: وَاحِدُهَا ذَاتُ حَمْلٍ.

١٩٨٩ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ: أَفْتَنِي فِي امْرَأَةٍ وُلِدَتْ بَعْدَ زَوْجِهَا بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: آخِرُ الْأَجَلَيْنِ. قُلْتُ أَنَا: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي - يَعْنِي: أَبَا سَلَمَةَ -، فَأَرْسَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ غُلَامَهُ كُرَيْبًا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ يَسْأَلُهَا؟ فَقَالَتْ: قُتِلَ زَوْجُ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ وَهِيَ حُبْلَى، فَوَضَعَتْ بَعْدَ مَوْتِهِ بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَخُطِبَتْ، فَأَنْكَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ أَبُو السَّنَابِلِ [بُنُ بَعَكَ] فِيمَنْ خَطَبَهَا [فَأَبَتْ أَنْ تَنْكِحَهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ؛ مَا يَصْلُحُ أَنْ تَنْكِحِيهِ حَتَّى تَعْتَدِي آخِرَ الْأَجَلَيْنِ، فَمَكَثَتْ قَرِيبًا مِنْ عَشْرِ لَيَالٍ، ثُمَّ جَاءَتْ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: أَنْكِحِي

١٠٠٦ - وصله الفريابي وعبد بن حميد.

١٠٠٧ - وصله عبد بن حميد.

(١٩٤) سقطت من الأصل، واستدركتها من «الفتح».

٦٢٨ - عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: كُنْتُ فِي حَلْقَةٍ فِيهَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، وَكَانَ أَصْحَابُهُ يُعَظِّمُونَهُ، فَذَكَرَ آخِرَ الْأَجَلَيْنِ، فَحَدَّثْتُ بِحَدِيثِ سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَرِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ. قَالَ: فَضَمَّرَ^(١٩٥) لِي بَعْضُ أَصْحَابِي. قَالَ مُحَمَّدٌ: فَفَطِنْتُ لَهُ، فَقُلْتُ: إِنِّي إِذَا لَجَرِيءٌ إِنْ كَذَبْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ وَهُوَ فِي نَاحِيَةِ الْكُوفَةِ، فَاسْتَحْيَى، وَقَالَ: لَكِنَّ عَمَّهُ لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ، فَلَقِيتُ أَبَا عَطِيَّةَ مَالِكِ بْنِ عَامِرٍ، فَسَأَلْتُهُ؟ فَذَهَبَ يَحْدِثُنِي حَدِيثَ سُبَيْعَةَ، فَقُلْتُ: هَلْ سَمِعْتَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(١٩٧) فِيهَا شَيْئًا؟ فَقَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: أَتَجْعَلُونَ عَلَيْهَا التَّفْلِيزَ وَلَا تَجْعَلُونَ عَلَيْهَا الرُّخْصَةَ؟ لَنَزَلَتْ سُورَةُ النَّسَاءِ الْقُضْرَى بِعَدِّ الطُّوَلَى: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾.

٦٦ - سُورَةُ التَّحْرِيمِ ﴿﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ - بَابُ ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

(١٩٥) قلت: وقد مضى الحديث عن سبيعة نفسها معلقاً بأنهم مما هنا (رقم ٥٧٨)، وانظر التعليق

عليه.

٦٢٨ - هَذَا صَوْرَتُهُ صُورَةُ الْمَعْلُوقِ عِنْدَ الْمُصَنِّفِ، وَقَدْ وَصَلَهُ الطَّبْرَانِيُّ وَابِيهَقِي، وَقَدْ مَضَى مُوَصَّوْلًا (٥ / ١٦١) مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى عَنْ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ ابْنُ سَيْرِينَ.

(١٩٦) أَي: عَضُّ شَفْتِهِ غَمْرًا كَمَا فِي الشَّارِحِ، وَرَوَى: «فَضَمَّرَنِي»؛ بِالتَّشْدِيدِ وَزِيَادَةِ النُّونِ بَدَلِ السَّلَامِ؛ أَي: أَسْكَنْتَنِي، وَهُوَ أَشْبَهَ الرِّوَايَاتِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْعَيْنِيُّ. قَوْلُهُ: «فَاسْتَحْيَى» إِخ: الْمَسْتَحْيَى ابْنُ أَبِي لَيْلَى، كَمَا أَنَّ الْمَسْتَدْرَكَ هُوَ أَيْضًا. وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فَلَقِيتُ»؛ فَمِنْ مَقُولِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ عَلَى مَا أَفَادَهُ الشَّارِحُ الْقِسْطَلَانِيُّ.

(١٩٧) هُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

١٩٩٠ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: في الحرام يكفر (وفي رواية: إذا حرم امرأته ليس بشيء ١٦٦/٦). وقال ابن عباس: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾.

(قلت: أسند فيه حديث عائشة الآتي في «٦٨ - الطلاق / ٧ - باب»).

٢ - **بَابُ** ﴿تَبَتَّغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ﴾، ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾

(قلت: أسند فيه حديث عمر الطويل في اعتزاله نساءه، وقد مضى).

٣ - **بَابُ** ﴿وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضُهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ﴾

٦٢٩ - فيه عائشة عن النبي ﷺ.

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث عمر المشار إليه آنفاً).

٤ - **بَابُ** قَوْلِهِ: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾: صَغَوْتُ وَأَصْغَيْتُ: مِلْتُ. ﴿لِتَصْغِي﴾: لَتَمِيلَ. ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾: عَوْنٌ. ﴿تَظَاهَرُونَ﴾: تَعَاوَنُونَ

١٠٠٨ - وقال مجاهد: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ﴾: أَوْصُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ

٦٢٩ - يشير إلى حديثها المشار إليه قبل باب.

١٠٠٨ - وصله الفريابي.

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث عمر المشار إليه آنفاً).

٥ - باب قوله: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكَ

مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا﴾

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث انس المتقدم في «ج ١ / ٨ - كتاب / ٣٢ - باب»).

٦٧ - سُورَةُ ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(التَّفَاوُتُ): الاختِلَافُ، وَالتَّفَاوُتُ وَالتَّفَوُّتُ وَاحِدٌ. ﴿تَمَيِّزٌ﴾: تَقَطُّعٌ.

﴿مَنَاقِبُهَا﴾: جَوَانِبُهَا. ﴿تَدَّعُونَ﴾: وَتَدَّعُونَ مِثْلُ ﴿تَذَكَّرُونَ﴾ وَتَذَكَّرُونَ. ﴿وَيَقْبِضْنَ﴾: يَضْرِبْنَ بِأَجْنِحَتِهِنَّ.

١٠٠٩ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «﴿صَافَاتٍ﴾: بَسَطُ أَجْنِحَتِهِنَّ. ﴿وَنُفُورٍ﴾: الكُفُورُ.

٦٨ - سُورَةُ ﴿ن وَالْقَلَمِ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٠١٠ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «﴿يَتَخَفَتُونَ﴾: يَتَجَوَّنَ السَّرَّارَ وَالْكَلامَ الْخَفِيَّ».

١٠٠٩ - وصله الفريابي.

١٠١٠ - يأتي في التوحيد.

١٠١١ - وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿حَرِدٌ﴾ جِدُّ فِي أَنْفُسِهِمْ.

١٠١٢ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لُضَالُونَ﴾: أَضَلَّلْنَا مَكَانَ جَنَّتِنَا.

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿كَالصَّرِيمِ﴾: كَالصُّبْحِ انْصَرَمَ مِنَ اللَّيْلِ، وَاللَّيْلِ انْصَرَمَ مِنَ النَّهَارِ، وَهُوَ أَيْضًا

كُلُّ رَمَلَةٍ انْصَرَمَتْ مِنْ مُعْظَمِ الرَّمْلِ. وَ(الصَّرِيم) أَيْضًا: الْمَصْرُومُ؛ مِثْلُ: قَتِيلٍ وَمَقْتُولٍ.

١ - بَابُ ﴿عُتْلٌ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٌ﴾

١٩٩١ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿عُتْلٌ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٌ﴾؛ قَالَ:

«رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ لَهُ زَنْمَةٌ مِثْلُ زَنْمَةِ الشَّاةِ» (١٩٨).

١٩٩٢ - عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الْخُزَاعِيِّ؛ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

«أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ» (١٩٩) (وَفِي رِوَايَةٍ: مُتَضَاعِفٍ

٩٠/٧)، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عُتْلٍ جَوَاطِئٍ مُسْتَكْبِرٍ.

٢ - بَابُ ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث أبي سعيد الآتي في ٩٧ - التوحيد / ٢٤ - باب «).

١٠١١ - وَصَلَهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْهُ نَحْوَهُ.

١٠١٢ - وَصَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

(١٩٨) هِيَ هِنَةٌ مَدَلَاةٌ فِي حَلْقِ الشَّاةِ كَالْمَلْحَقَةِ بِهَا. «نَهَايَةٌ».

(١٩٩) بَكْسَرُ الْعَيْنِ؛ أَي: مُتَوَاضِعٌ خَامِلٌ، وَبِفَتْحِهَا؛ أَي: الَّذِي يَسْتَضَعِفُهُ النَّاسُ وَيَحْتَقِرُونَهُ.

و(الجَوَاطِئُ): الشَّدِيدُ الصَّوْتِ فِي الشَّرِّ.

٦٩ - سُورَةُ ﴿الْحَاقَّةِ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿عَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾: يُرِيدُ فِيهَا الرِّضَا. ﴿الْقَاضِيَةَ﴾: الْمَوْتَةُ الْأُولَى الَّتِي مُتُّهَا
ثُمَّ أُحْيِيَ (*) بَعْدَهَا. ﴿مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾: أَحَدٌ يَكُونُ لِلْجَمْعِ وَلِلْوَاحِدِ.

١٠١٣ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: (الْوَتِينَ): نِيَاطُ الْقَلْبِ.

١٠١٤ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿طَغَى﴾: كَثُرَ.

وَيُقَالُ: ﴿بِالطَّاعِيَةِ﴾: بَطَغْنَانِهِمْ، وَيُقَالُ: طَغَتْ عَلَى الْخُزَّانِ كَمَا طَغَى الْمَاءُ عَلَى قَوْمٍ

نوحٍ.

٧٠ - سُورَةُ ﴿سَأَلَ سَائِلٌ﴾

(الْفَصِيلَةُ): أَصْغَرُ آبَائِهِ الْقُرْبَى، إِلَيْهِ يَنْتَمِي مَنْ انْتَمَى. ﴿لِلشَّوَى﴾: الْيَدَانِ
وَالرَّجْلَانِ وَالْأَطْرَافُ وَجِلْدَةُ الرَّأْسِ، يُقَالُ لَهَا: شَوَاءٌ، وَمَا كَانَ غَيْرَ مَقْتَلٍ فَهُوَ شَوَى.
وَ(العِزُونَ): الْجَمَاعَاتُ، وَوَأَحَدُهَا عِزَّةٌ.

(*) وفي رواية أبي ذر: «لم أحيي بعدها»، وهو الأصح كما في «الفتح».

١٠١٣ - وصله الفريابي والأشجعي والحاكم (٢ / ٥٠١)، وقال: «صحيح الإسناد»، ووافقه

الذهبي، ثم الحافظ. ورواه ابن أبي حاتم من طريق أخرى منقطعة عنه.

١٠١٤ - رواه ابن أبي حاتم بسند منقطع عنه.

٧١ - سُورَةٌ ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا﴾

﴿أَطْوَارًا﴾: طَوْرًا كَذَا، وَطَوْرًا كَذَا، يُقَالُ: عَدَا طَوْرَهُ؛ أَي: قَدَرَهُ.
 و(الْكُبَّارُ): أَشَدُّ مِنَ الْكُبَّارِ، وَكَذَلِكَ جُمَالٌ وَجَمِيلٌ؛ لِأَنَّهَا أَشَدُّ مُبَالِغَةً، وَ(كُبَّارُ):
 الْكَبِيرُ. وَ﴿كُبَّارًا﴾: أَيْضًا بِالتَّخْفِيفِ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: رَجُلٌ حُسَانٌ وَجُمَالٌ، وَحُسَانٌ
 مُخَفَّفٌ، وَجُمَالٌ مُخَفَّفٌ، ﴿دَيَّارًا﴾: مِنْ دَوْرٍ، وَلَكِنَّهُ فَيَعَالٌ مِنَ الدَّوْرَانِ.

١٠١٥ - كَمَا قَرَأَ عَمْرٌ: ﴿الْحَيِّ الْقَيَّامُ﴾: وَهِيَ مِنْ قُمْتُ. وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿دَيَّارًا﴾: أَحَدًا.

﴿تَبَارًا﴾: هَلَاكًا.

١٠١٦ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿مِدْرَارًا﴾: يَتَّبِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا.

١٠١٧ - ﴿وَقَارًا﴾: عَظْمَةً.

١ - بَابُ ﴿وَدَّأَ وَلَا سُوعًا وَلَا يَعْوَتْ وَيَعْوَقُ﴾

١٩٩٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: صَارَتِ الْأَوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي
 قَوْمِ نُوحٍ فِي الْعَرَبِ بَعْدُ، أَمَّا (وَدَّ) كَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمَةِ الْجَنْدَلِ، وَأَمَّا (سُوعًا)
 كَانَتْ لِهَدْيِيلٍ، وَأَمَّا (يَعْوَتْ) فَكَانَتْ لِمُرَادٍ ثُمَّ لِبَنِي غُطَيْفٍ بِالْجَوْفِ (٢٠٠) عِنْدَ سَبَأَ،
 وَأَمَّا (يَعْوَقُ) فَكَانَتْ لِهَمْدَانَ، وَأَمَّا (نَسْرُ) فَكَانَتْ لِحَمِيرٍ لَالَ ذِي الْكَلَاعِ، أَسْمَاءُ
 رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنْ انْصَبُوا

١٠١٥ - مَضَى ذَكَرَ مِنْ وَصَلِهِ (٢ / ٤٢).

١٠١٦ - وَصَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بِسَنَدٍ مُنْقَطِعٍ عَنْهُ.

١٠١٧ - وَصَلَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْهُ أَيْضًا.

(٢٠٠) هُوَ الْمَطْمُثُنُ مِنَ الْأَرْضِ، أَوْ وَادٍ بِالْيَمَنِ، وَلِأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْكَشْمِيهِنِيِّ: «بِالْجَرْفِ»؛ بَضْمِ

الْجِيمِ وَالرَّاءِ، أَفَادَهُ الْعَيْنِيُّ.

إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصاباً، وسموها بأسمائهم، ففعلوا، فلم تعبداً، حتى إذا هلك أولئك وتسخ العلم؛ عبت.

٧٢ - سُورَةُ ﴿قُلْ أَوْحِيَ إِلَيَّ﴾

١٠١٨ - قال ابن عباسٍ: ﴿لَبَدًا﴾: أعواناً.

١٩٩٤ - عن ابن عباسٍ قال: انطلق رسول الله ﷺ في طائفة من أصحابه عامدين إلى سوق عكاظ، وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء، وأرسلت عليهم الشهب، فرجعت الشياطين [إلى قومهم ١/ ١٨٧] فقالوا: ما لكم؟ قالوا: حيل بيننا وبين خبر السماء، وأرسلت علينا الشهب. قال: ما حال بينكم وبين خبر السماء إلا ما [وفي رواية: شيء] حدث، فاضربوا مشارق الأرض ومغاريها، فانظروا ما هذا الأمر الذي حدث؟ فانطلقوا، فضربوا مشارق الأرض ومغاريها ينظرون ما هذا الأمر الذي حال بينهم وبين خبر السماء؟ قال: فانطلق [أولئك] الذين توجهوا نحو تهامة إلى رسول الله ﷺ [وهو] بنخلة، وهو عامد إلى سوق عكاظ، وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر، فلما سمعوا القرآن سمعوا له، فقالوا: هذا الذي حال بينكم وبين خبر السماء، فهناك [حين] رجعوا إلى قومهم، فقالوا: يا قومنا ﴿إنا سمعنا قرآناً عجباً. يهدي إلى الرشيد فآمننا به ولن نشرك بربنا أحداً﴾، وأنزل الله عز وجل على نبيه ﷺ: ﴿قُلْ أَوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ﴾، وإنما أوحى إليه قول الجن (٢٠١).

١٠١٨ - هو عند الترمذي في آخر حديث ابن عباس المذكور في هذا الباب، ووصله ابن

أبي حاتم بسند منقطع عن ابن عباس هكذا.

(٢٠١) قلت: هذا الحديث مما استدركه الحاكم (٢ / ٥٠٣) على الشيخين، فوهم على

المصنف؛ لأنه قد أخرجه كما ترى، بل وسياقه أتم من سياق الحاكم!

٧٣ - سُورَةُ الْمُزْمَلِ ﴿﴾

- ١٠١٩ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَتَبَتَّلْ﴾: أَخْلَصْ.
- ١٠٢٠ - وَقَالَ الْحَسَنُ: ﴿أَنْكَالًا﴾: قُبُودًا. ﴿مُنْفَطِرٌ بِهِ﴾: مُثْقَلَةٌ بِهِ.
- ١٠٢١ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿كَثِيبًا مَهِيلاً﴾: الرُّمْلُ السَّائِلُ.
- ١٠٢٢ - ﴿وَيَبِلًا﴾: شَدِيدًا.

٧٤ - سُورَةُ الْمُدَّثِّرِ ﴿﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- ١٠٢٣ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿عَسِيرٌ﴾: شَدِيدٌ.
- ١٠٢٤ - ﴿قَسُورَةٌ﴾: رِكَزُ النَّاسِ وَأَصْوَاتُهُمْ.
- ١٠٢٥ - وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «الْأَسَدُ».
- وَكُلُّ شَدِيدٍ قَسُورَةٌ. ﴿مُسْتَنْفِرَةٌ﴾: نَافِرَةٌ مَدْعُورَةٌ.

- ١٠١٩ - وصله الفريابي وغيره، وتقدم في «قيام الليل».
- ١٠٢٠ - وصله عبد بن حميد والطبري.
- ١٠٢١ - وصله ابن أبي حاتم بسند منقطع عنه، ورواه الحاكم (٢ / ٥٠٥ - ٥٠٦) من طريق أخرى عنه نحوه وصححه، ورده الذهبي بأن فيه شيب بن شيبه؛ ضعّفوه.
- ١٠٢٢ - وصله الطبري بسند منقطع عنه.
- ١٠٢٣ - وصله ابن أبي حاتم عنه.
- ١٠٢٤ - وصله سفيان بن عيينة عنه أيضاً، وسنده صحيح.
- ١٠٢٥ - وصله عبد بن حميد والبخاري.

١٩٩٥ - عن يحيى بن أبي كثير: سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن عن أول ما نزل من القرآن؟ قال: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾. قلت: يقولون: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾. فقال أبو سلمة: سألت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن ذلك، وقلت له مثل الذي قلت؟ فقال جابر: لا أحدثك إلا ما حدثنا رسول الله ﷺ؛ قال: جاوزت بحراء، فلما قضيت جوارى هبطت، [فاستبطنت الوادي ٦/٧٥]، فنوديت، فنظرت عن يميني فلم أر شيئاً، ونظرت عن شمالي فلم أر شيئاً، ونظرت أمامي فلم أر شيئاً، ونظرت خلفي فلم أر شيئاً، (ومن طريق أخرى عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن عنه قال [رسول الله ﷺ ٦/٨٩]: وهو يحدث عن فترة الوحي، فقال في حديثه: بينما أنا أمشي إذ سمعت صوتاً من السماء ١/٤)، فرفعت رأسي (وفي رواية: بصري قبل السماء، فإذا الملك الذي جاءني بحراء قاعد على كرسي بين السماء والأرض، فجئت (٢٠٢) (وفي رواية أخرى: فرعبت منه، حتى هويت إلى الأرض ٦/٧٥-٧٦)، فأتيت خديجة، فقلت: دثروني (وفي رواية: زملوني زملوني) وصبوا علي ماء بارداً، قال: فدثروني، (وفي رواية: فزملوني)، وصبوا علي ماء بارداً، فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ . قُمْ فَأَنْذِرْ . وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ . [وَيَا بَكَ فَطَهِّرْ . وَالرُّجْزَ ٥] فَاهْجُرْ﴾ [قَبْلَ أَنْ تُفْرَضَ الصَّلَاةُ]، [قال أبو سلمة: (والرُّجْزُ) : الأوثان التي كان أهل الجاهلية يعبدون، قال] ثُمَّ حَمِيَ الْوَحْيُ وَتَبَاعَ .

١ - بَابُ قَوْلِهِ : ﴿قُمْ فَأَنْذِرْ﴾

(٢٠٢) على صيغة المجهول، من (الجأث)، وهو الفزع، والرواية الأخرى تفسره .
 (*) و(الرُّجْزُ) بالكسر، وهو العذاب كما يأتي في الباب (٥)، وقرأ حفص عن عاصم بضم الراء .
 قال أبو عبيدة: هما بمعنى، ويروى عن مجاهد والحسن بالضم: اسم الصنم، وبالكسر: اسم العذاب؛ كما في «الفتح» .

(قلت: أسند فيه حديث جابر الذي قبله).

٢ - بَابُ ﴿وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ﴾

(قلت: أسند فيه حديث جابر المشار إليه آنفاً).

٣ - بَابُ ﴿وَتِيَابِكَ فَطَهِّرْ﴾

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث جابر المشار إليه آنفاً).

٤ - بَابُ ﴿وَالرَّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ ؛ يُقَالُ: الرَّجْزُ وَالرَّجْسُ: الْعَذَابُ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث جابر المشار إليه آنفاً).

٧٥ - سُورَةُ ﴿الْقِيَامَةِ﴾

١ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾

١٠٢٦ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «سُدِّي»: هَمَلًا. ﴿لِيَفْجُرَ أَمَامَهُ﴾: سَوْفَ أَتُوبُ، سَوْفَ

أَعْمَلُ. ﴿لَا وَزَدَ﴾: لَا حِصْنَ.

٢ - بَابُ ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾

٣ - بَابُ ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾

١٠٢٧ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «قُرْآنَاهُ»: بَيِّنَاهُ. ﴿فَاتَّبِعْ﴾: اَعْمَلْ بِهِ.

١٠٢٦ - وصله الطبري بسند ضعيف عنه.

١٠٢٧ - وصله ابن أبي حاتم بسند منقطع عنه، وسيأتي في الباب عن ابن عباس تفسيره

بشيء آخر.

١٩٩٦ - عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله: ﴿لَا تَحْرُكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾؛ قال: كان رسول الله ﷺ إذا نزل جبريل عليه بالوحي، وكان ممّا يُحْرُكُ بِهِ لِسَانَهُ وَشَفْتَيْهِ [ووصف سُفْيَانُ (٢٠٣): يُرِيدُ أَنْ يَحْفَظَهُ] [يَخْشَى أَنْ يَتَفَلَّتَ مِنْهُ] فَيَسْتَدُّ عَلَيْهِ، وَكَانَ يُعْرِفُ مِنْهُ، [فَقَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أُحْرَكُهُمَا لَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحْرَكُهُمَا، فَقَالَ سَعِيدٌ أَنَا أُحْرَكُهُمَا كَمَا كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحْرَكُهُمَا، فَحَرَكْتُ شَفْتَيْهِ ٢٠٨/٨]، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ الَّتِي فِي ﴿لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾: ﴿لَا تَحْرُكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾. قَالَ: عَلَيْنَا أَنْ نَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ. ﴿وَقُرْآنَهُ﴾: [أَنْ تَقْرَأَهُ]، ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ﴾ [يَقُولُ: أَنْزَلَ عَلَيْهِ] ﴿فَاتَّبَعُ قُرْآنَهُ﴾ [قال ٤/١]: فَإِذَا أَنْزَلْنَاهُ فَاسْتَمِعْ [لَهُ وَأَنْصِتْ] ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾: عَلَيْنَا أَنْ نُبَيِّنَهُ بِلِسَانِكَ. قَالَ: فَكَانَ [رَسُولُ اللَّهِ ﷺ] بَعْدَ ذَلِكَ [إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ أَطْرَقَ (وَفِي رِوَايَةٍ: اسْتَمَعَ)، فَإِذَا ذَهَبَ قَرَأَهُ كَمَا وَعَدَهُ اللَّهُ (وَفِي رِوَايَةٍ: كَمَا أَقْرَأَهُ)].

﴿أُولَى لَكَ فَأُولَى﴾: تَوَعَّدُ.

٧٦ - سُورَةُ ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يُقَالُ: مَعْنَاهُ: أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ. وَ﴿هَلْ﴾: تَكُونُ جَحْدًا، وَتَكُونُ خَبْرًا، وَهَذَا مِنَ الْخَبْرِ، يَقُولُ: كَانَ شَيْئًا فَلَمْ يَكُنْ مَذْكَورًا، وَذَلِكَ مِنْ حِينِ خَلْقِهِ مِنْ طِينٍ،

(٢٠٣) أي: كيفية التحريك، وقوله: «يريد» إلخ: بيان لإرادته عليه السلام بهذا التحريك حفظ

القرآن.

إلى أَنْ يُنْفَخَ فِيهِ الرُّوحُ. ﴿أَمْشَاجٍ﴾: الأَخْلَاطُ، ماءُ الْمَرْأَةِ وماءُ الرَّجُلِ، الدَّمُ وَالْعَلَقَةُ، وَيُقَالُ إِذَا خُلِطَ: مَشِيجٌ؛ كَقَوْلِكَ لَهُ: خَلِيطٌ، وَمَمْشُوجٌ؛ مِثْلُ مَخْلُوطٍ، وَيُقَالُ: ﴿سَلَسِلًا وَأَعْلَالًا﴾، وَلَمْ يُجِزْهُ (٢٠٤) بَعْضُهُمْ، ﴿مُسْتَطِيرًا﴾: مُمْتَدًّا الْبَلَاءُ، وَ(الْقَمَطَرِيُّ): الشَّدِيدُ، يُقَالُ: يَوْمٌ قَمَطَرِيٌّ، وَيَوْمٌ قَمَاطِرٌ، وَ(الْعَبُوسُ) وَ(الْقَمَطَرِيُّ) وَالْقَمَاطِرُ وَالْعَصِيبُ: أَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنَ الْأَيَّامِ فِي الْبَلَاءِ.

١٠٢٨ - وَقَالَ مَعْمَرٌ: ﴿أَسْرَهُمْ﴾: شِدَّةُ الْخَلْقِ، وَكُلُّ شَيْءٍ شَدَّدْتَهُ مِنْ قَتَبٍ فَهُوَ مَأْسُورٌ.

٧٧ - ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ﴾

١٠٢٩ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿جَمَالَاتٍ﴾: حِبَالٌ.

١٠٣٠ - ﴿أَرْكَمُوا﴾: صَلُّوا. ﴿لَا يَرْكَعُونَ﴾: لَا يُصَلُّونَ.

١٠٣١ - وَسُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَا يَنْطِقُونَ﴾، ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾، ﴿الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى

أَفْوَاهِهِمْ﴾؟ فَقَالَ: «إِنَّهُ ذُو اللَّوَانِ، مَرَّةً يَنْطِقُونَ، وَمَرَّةً يُخْتَمُ عَلَيْهِمْ».

(٢٠٤) أَي: لَمْ يَجِزِ التَّنْوِينَ بَعْضُهُمْ، كَذَا فِي الشَّارِحِ، وَفِي الْعَيْنِيِّ: «وَلَمْ يَجِرْهُ بَعْضُهُمْ»؛ بِالرَّاءِ بَدَلَ الزَّايِ؛ مِنَ الْإِجْرَاءِ، أَرَادَ بِهِ: لَمْ يَصْرِفْ بَعْضُهُمْ ﴿سَلَسِلًا﴾؛ قَالَ: «وَهَذَا عَلَى الْإِصْطِلَاحِ الْقَدِيمِ، يَقُولُونَ: اسْمٌ مَجْرِيٌّ وَاسْمٌ غَيْرٌ مَجْرِيٌّ؛ يَعْنُونَ: اسْمٌ مَصْرُوفٌ وَاسْمٌ لَا يَنْصَرَفُ» اهـ.

١٠٢٨ - قَالَ الْحَافِظُ: «وَمَعْمَرُ الْمَذْكُورُ هُوَ أَبُو عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمَثْنَى، وَلَفْظُهُ: ﴿أَسْرَهُمْ﴾:

شِدَّةُ خَلْقِهِمْ، وَيُقَالُ لِلْفَرَسِ: شَدِيدُ الْأَسْرِ؛ أَي: شَدِيدُ الْخَلْقِ، وَكُلُّ شَيْءٍ إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ.

١٠٢٩ - وَصَلَهُ الْفَرِيَابِيُّ.

١٠٣٠ - وَصَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

١٠٣١ - وَصَلَهُ الْمَصْنُفُ فِيمَا تَقَدَّمَ (٦ / ٣٥)، وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى عَنْهُ

١ - [باب]

(قلت: أسند فيه حديث ابن مسعود المتقدم في (٥٩ - كتاب / ١٦ - باب / ١٤١٧)).

٢ - باب قوله: ﴿إِنَّهَا تَرْمِي بِشَرِّ كَالْقَصْرِ﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن عباس الآتي)

٣ - باب قوله: ﴿كَانَهُ جِمَالَاتٍ صُفْرٌ﴾

١٩٩٧ - عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿تَرْمِي بِشَرِّ كَالْقَصْرِ﴾ (٢٠٥)؛ قال: كُنَّا نَعْمِدُ إِلَى الْخَشْبَةِ [بِقَصْرِ] ثَلَاثَةَ أَذْرَعٍ وَفَوْقَ ذَلِكَ [أَوْ أَقَلَّ]، فَنَرَفَعُهُ لِلشَّتَاءِ، فَنُسَمِّيهِ الْقَصْرَ، ﴿كَانَهُ جِمَالَاتٍ صُفْرٌ﴾: حِبَالُ الشُّفْنِ تُجْمَعُ حَتَّى تَكُونَ كَأَوْسَاطِ الرَّجَالِ.

٤ - باب ﴿هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن مسعود المشار إليه آنفاً).

٧٨ - سُورَةُ ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾

١٠٣٢ - قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿لَا يَرْجُونَ حِسَابًا﴾: لَا يَخَافُونَهُ. ﴿لَا يَمْلِكُونَ مِنْهُ خِطَابًا﴾: لَا

(٢٠٥) بفتح القاف والصاد، وهي قراءة ابن عباس والحسن، جمع (قصرة) بالفتح: أعناق الإبل والنخل وأصول الشجر. وقوله: «بقصر»؛ بكسر الموحدة والقاف وفتح الصاد، وبالإضافة إلى ثلاثة أذرع؛ أي: بقدر ثلاثة أذرع، كذا في العيني، وهو أحسن الضبوط التي ذكرها الشارح، ثم الغالب في الذراع التانيث. قوله: «للشئاء»؛ أي: لأجل الشئاء والاستسخان به.

١٠٣٢ - وصله الفريابي.

يُكَلِّمُونَهُ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُمْ. ﴿صَوَابًا﴾: حَقًّا فِي الدُّنْيَا وَعَمِلَ بِهِ.

١٠٣٣ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَهَاجًا﴾: مُضِيئًا.

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿عَسَاقًا﴾^(٢٠٦): غَسَقَتْ عَيْنُهُ، وَيَغْسِقُ الْجُرْحُ: يَسِيلُ، كَأَنَّ الْعَسَاقَ وَالْغَسِيقَ

وَاحِدٌ. ﴿عَطَاءٌ حِسَابًا﴾: جَزَاءٌ كَافِيًا، أَعْطَانِي مَا أَحْسَبَنِي؛ أَي: كَفَانِي.

١ - بَابُ ﴿يَوْمَ يَنْفَخُ فِي الصُّورِ فَتَأْتُونَ أَفْوَاجًا﴾: زُمْرًا.

١٩٩٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ». قَالَ [لِوَا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ٦ / ٣٤] أَرْبَعُونَ يَوْمًا؟ قَالَ:

أَبَيْتُ. قَالَ: أَرْبَعُونَ شَهْرًا؟ قَالَ: أَبَيْتُ. قَالَ: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَبَيْتُ. قَالَ: ثُمَّ

يُنزَّلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً، فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ، لَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَبْلَى؛

إِلَّا عَظْمًا وَاحِدًا، وَهُوَ عَجْبُ الذَّنْبِ، وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

٧٩ - سُورَةُ ﴿النَّازِعَاتِ﴾

١٠٣٤ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿الْآيَةُ الْكُبْرَى﴾: عَصَاهُ وَيَدُهُ.

يُقَالُ: (النَّاخِرَةُ) وَ(النَّخِرَةُ): سَوَاءٌ، مِثْلُ الطَّامِعِ وَالطَّمَعِ، وَالْبَاخِلِ وَالْبَخِيلِ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: (النَّخِرَةُ): الْبَالِيَةُ، وَ(النَّاخِرَةُ): الْعَظْمُ الْمُجَوَّفُ الَّذِي تَمَرُّ فِيهِ الرِّيحُ فَيَنْخَرُ.

١٠٣٣ - وَصَلَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ بِسَنَدٍ مُنْقَطِعٍ عَنْهُ.

(٢٠٦) الغساق: البارد الممتن، يخفف ويشدد؛ كما في العيني عن الجوهري، وقراءتنا بالتشديد،

وفي «نوايح الكلم»: «ما للغساق من حميم، غير غساق وحميم»، كذا، وفي نسخة العيني: «إلى» الجارة

بدل الموصول. قال: «يعني أن ابن عباس فسر الحافرة بقوله: «إلى أمرنا الأول»؛ أي: إلى الحالة الأولى،

يعني: الحياة» اهـ، ويلتزم على هذا أول الكلام مع آخره اهـ.

١٠٣٤ - وَصَلَهُ الْفَرِيَابِيُّ.

١٠٣٥ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «(الْحَافِرَةُ): التي أَمَرْنَا الْأَوَّلُ إِلَى الْحَيَاةِ».

وَقَالَ غَيْرُهُ: «أَيَّانَ مُرْسَاهَا»: مَتَى مُنْتَهَاهَا، وَمُرْسَى السَّفِينَةِ حَيْثُ تَنْتَهِي.

١٩٩٩ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ

(وَفِي رِوَايَةٍ: يُشِيرُ ٧/١٩٠) بِأَصْبَعَيْهِ هَكَذَا، [فَيَمُدُّ بِهِمَا] بِالْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِي
الْإِبْهَامَ: «بُعِثْتُ وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ».

﴿الطَّامَّةُ﴾: تَطْمُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ.

٨٠ - سُورَةُ ﴿عَبَسَ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿عَبَسَ﴾: كَلَحَ وَأَعْرَضَ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: «مُطَهَّرَةٌ»: لَا يَمَسُّهَا ﴿إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾: وَهُمْ الْمَلَائِكَةُ، وَهَذَا مِثْلُ قَوْلِهِ:

﴿فَالْمُدَبِّرَاتِ أُمْرًا﴾: جَعَلَ الْمَلَائِكَةَ وَالصُّحُفَ مُطَهَّرَةً لِأَنَّ الصُّحُفَ يَقَعُ عَلَيْهَا التَّطْهِيرُ، فَجَعَلَ

التَّطْهِيرُ لِمَنْ حَمَلَهَا أَيْضًا. «سَفَرَةٌ»: الْمَلَائِكَةُ، وَاحِدُهُمْ سَافِرٌ، سَفَرْتُ: أَصْلَحْتُ بَيْنَهُمْ، وَجَعَلْتُ

الْمَلَائِكَةَ إِذَا نَزَلَتْ بِوَحْيِ اللَّهِ وَتَأْدِيتِهِ كَالسَّفِيرِ الَّذِي يُصَلِّحُ بَيْنَ الْقَوْمِ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: «تَصَدَّى﴾: تَغَافَلُ عَنْهُ.

١٠٣٦ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «﴿لَمَّا يَقْضِ﴾: لَا يَقْضِ (٢٠٧) أَحَدٌ مَا أَمَرَ بِهِ».

١٠٣٥ - وصله ابن جرير بإسناد منقطع عنه.

١٠٣٦ - وصله الفريابي عنه بلفظ: «لا يقضي أحد أبداً ما افترض عليه».

(٢٠٧) كذا في المتن اللذين عند الشارحين، وفي الأصل المطبوع: «لا يقضي»؛ بالياء، ولعله

الصواب. قوله: «ثبت»؛ هكذا ضبطه الشارح، وفي العيني: «أثبتت على قلوبهم الخطايا حتى غمرتها».

١٠٣٧ - وقال ابن عباسٍ: ﴿تَرَهَّقُهَا﴾: تَغْشَاهَا شِدَّةً، ﴿مُسْفِرَةٌ﴾: مُشْرِقَةٌ.

١٠٣٨ - ﴿بِأَيْدِي سَفَرَةٍ﴾، قال ابن عباسٍ: كَتَبَتْ. ﴿أَسْفَارًا﴾: كُتِبَ. ﴿تَلَهَّى﴾: تَشَاغَلُ،

يُقَالُ: وَاحِدُ الْأَسْفَارِ سِفْرٌ.

٢٠٠٠ - عن عائشةَ عن النبي ﷺ قال:

«مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ حَافِظٌ لَهُ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ، وَمَثَلُ الَّذِي يَقْرُؤُهُ

وَهُوَ يَتَعَاهَدُهُ وَهُوَ عَلَيْهِ شَدِيدٌ؛ فَلَهُ أَجْرَانِ».

٨١ - سُورَةُ ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿انْكَدَرَتْ﴾: انْتَثَرَتْ.

١٠٣٩ - وقال مُجَاهِدٌ: «(الْمَسْجُورُ): الْمَمْلُوءُ».

وقال غيره: ﴿سُجِّرَتْ﴾: أَضْفِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ فَصَارَتْ بَحْرًا وَاحِدًا. و(الْحُنْسُ):

تَخْنَسُ فِي مُجْرَاهَا تَرْجِعُ. و(تَكْنَسُ): تَسْتَتِرُ كَمَا تَكْنَسُ الظُّبَابُ. ﴿تَنْفَسُ﴾: اِرْتَفَعَ النَّهَارُ.

و(الظَّنِينُ): الْمُتَهَمُ، و(الضَّنِينُ) (٢٠٨): يَضُنُّ بِهِ.

١٠٣٧ - وصله ابن أبي حاتم بسند منقطع عنه.

١٠٣٨ - وصله ابن أبي حاتم بسند منقطع.

١٠٣٩ - وصله إبراهيم الحربي والطبري عنه بلفظ: «الموقد»، وأما المملوء؛ فهو تفسير أبي

عبيدة.

(٢٠٨) قال الحافظ: «أشار إلى القراءتين، فمن قرأها بالطاء المشالة؛ فمعناها: ليس عنهم، ومن

قرأها بالساقطة؛ فمعناها البخيل».

١٠٤٠ - وقال عمر: ﴿النَّفُوسُ رُوجَتْ﴾: يَزُوجُ نَظِيرُهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ قَرَأَ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُ: ﴿أَحْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ﴾. ﴿عَسَسَ﴾: أَدْبَرَ.

٨٢ - سُورَةُ إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ ﴿﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٠٤١ - وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ: ﴿فُجِّرَتْ﴾: فَاضَتْ.

وَقَرَأَ الْأَعْمَشُ وَعَاصِمٌ: ﴿فَعَدَلَكْ﴾ بِالتَّخْفِيفِ، وَقَرَأَهُ أَهْلُ الْحِجَازِ بِالتَّشْدِيدِ، وَأَرَادَ مُعْتَدِلَ

الْخَلْقِ، وَمَنْ خَفَّفَ يَعْنِي فِي أَيِّ صُورَةٍ شَاءَ، إِمَّا حَسَنٌ، وَإِمَّا قَبِيحٌ، وَطَوِيلٌ وَقَصِيرٌ.

٨٣ - سُورَةُ وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ﴿﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٠٤٢ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿بَيْلٌ رَانَ﴾: ثَبُتَ الْخَطَايَا. ﴿ثُوبٌ﴾: جُوزِيٌّ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: (الْمُطَفِّفُ): لَا يُؤَقِّي غَيْرَهُ.

١٠٤٠ - وصله عبد بن حميد وأبو نعيم، ورواه الحاكم (٢ / ٥١٥ - ٥١٦) نحوه وصححه،

ووافقه الذهبي ثم العسقلاني.

١٠٤١ - وصله عبد بن حميد بسند صحيح عنه، ورواه عبدالرزاق أتم منه. قال الحافظ:

«والمقول عن الربيع: ﴿فجرت﴾؛ بتخفيف الجيم، وهو اللائق بتفسيره المذكور».

١٠٤٢ - وصله الفريابي.

١ - بَابُ ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن عمر الآتي «٨١ - الرقاق / ٤٦ - باب»).

٨٤ - سُورَةُ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾

١٠٤٣ - قَالَ مجاهدٌ: ﴿كِتَابُهُ بِشِمَالِهِ﴾: يَأْخُذُ كِتَابَهُ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ. ﴿وَسَقَّ﴾: جَمَعَ مِنْ دَابَّةٍ. ﴿ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾: لَا يَرْجِعُ إِلَيْنَا.

١ - بَابُ ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم في «ج ١ / ٣ - كتاب / ٣٧ - باب»).

٢ - بَابُ ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبِقٍ﴾

٢٠٠١ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبِقٍ﴾: حَالًا بَعْدَ حَالٍ. قَالَ: هَذَا نَبِيُّكُمْ ﷺ (٢٠٩).

٨٥ - سُورَةُ ﴿الْبُرُوجِ﴾

١٠٤٤ - قَالَ مجاهدٌ: ﴿(الْأَخْدُودُ): شَقٌّ فِي الْأَرْضِ. ﴿فَتَنَّا﴾: عَذَّبُوا.

١٠٤٣ - وصله الفريابي.

(٢٠٩) أي: الخطاب في ﴿لتركبن﴾ للنبي ﷺ، وهو على قراءة فتح الباء الموحدة، وأصل: (الطبق): الشدة، والمراد بها هنا ما يقع من الشدائد يوم القيامة. قاله الحافظ. وانظر التعليق على هذا الحديث في «صحيح كشف الأستار».

١٠٤٤ - وصله الفريابي.

١٠٤٥ - وقال ابن عباس: «(الْوَدُودُ): الْحَبِيبُ. (الْمَجِيدُ): الْكَرِيمُ».

٨٦ - سُورَةُ ﴿الطَّارِقِ﴾

هو النَّجْمُ، وما أَتَاكَ لَيْلًا فَهُوَ (طارِقٌ). ﴿النَّجْمُ الثَّاقِبُ﴾: الْمُضِيءُ.

١٠٤٦ - وقال مجاهدٌ: «﴿ذَاتِ الرَّجْعِ﴾: سَحَابٌ يَرْجِعُ بِالْمَطَرِ. ﴿ذَاتِ الصَّدْعِ﴾:

الْأَرْضُ تَنْصَدَعُ بِالنَّبَاتِ».

١٠٤٧ - وقال ابن عباسٍ: «﴿لَقَوْلٍ فَضْلٍ﴾: لِحَقٍّ. ﴿لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾: إِلَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ».

٨٧ - سُورَةُ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾

١٠٤٨ - وقال مجاهدٌ: «﴿قَدَّرَ فَهَدَى﴾: قَدَّرَ لِلْإِنْسَانِ الشَّقَاءَ وَالسَّعَادَةَ. ﴿وَهَدَى﴾: الْأَنْعَامَ

لِمَرَاتِعِهَا».

٢٠٠٢ - عن البراءِ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مُصْعَبُ

ابنُ عُمَيْرٍ وابنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَجَعَلَا يُقْرَأُنَا الْقُرْآنَ، ثُمَّ جَاءَ عَمَّارٌ وَبِلَالٌ وَسَعْدٌ، ثُمَّ

جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي عِشْرِينَ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرِحُوا

بِشَيْءٍ فَرِحَهُمْ بِهِ، حَتَّى رَأَيْتُ الْوَلَايِدَ وَالصَّبِيَّانَ يَقُولُونَ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ جَاءَ،

فَمَا جَاءَ حَتَّى قَرَأْتُ: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ فِي سُورٍ مِثْلِهَا.

١٠٤٥ - وصله الطبري بسند منقطع عنه.

١٠٤٦ - وصله الفريابي.

١٠٤٧ - وصله ابن أبي حاتم بسند صحيح عنه.

١٠٤٨ - وصله الطبري عنه.

٨٨ - ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾

١٠٤٩ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ﴾: النَّصَارَى.

١٠٥٠ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿عَيْنِ آنِيَةٍ﴾: بَلَغَ إِذَا وَحَانَ شُرْبُهَا. ﴿حَمِيمٍ آنٍ﴾: بَلَغَ إِذَا.

﴿لَا تَسْمَعُ فِيهَا لِأَغِيَّةً﴾: شَتْمًا.

(الضَّرِيعُ): نَبَتْ يُقَالُ لَهُ: الشَّرِيقُ، تُسَمِّيهِ أَهْلُ الْحِجَازِ: الضَّرِيعَ إِذَا يَيْسَ، وَهُوَ سُمْ.

﴿بِمُسْطَرٍ﴾: بِمُسَلَطٍ، وَيُقْرَأُ بِالضَّادِ وَالسَّيْنِ.

١٠٥١ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿إِيَابَهُمْ﴾: مَرَجِعُهُمْ.

٨٩ - سُورَةُ ﴿وَالْفَجْرِ﴾

١٠٥٢ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «(الْوَتْرُ): اللَّهُ. ﴿إِزَمَ ذَاتِ الْعِمَادِ﴾: الْقَدِيمَةَ. و(الْعِمَادُ): أَهْلُ

عَمُودٍ لَا يُقِيمُونَ. ﴿سَوَاطِ عَذَابٍ﴾: الَّذِي عَذَّبُوا بِهِ. ﴿أَكْلًا لَمًّا﴾: السَّفْءُ. و﴿جَمًّا﴾: الْكَثِيرُ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿سَوَاطِ عَذَابٍ﴾: كَلِمَةٌ تَقُولُهَا الْعَرَبُ لِكُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْعَذَابِ يَدْخُلُ فِيهِ السَّوْطُ.

﴿لِبِالْمَرْصَادِ﴾: إِلَيْهِ الْمَصِيرُ. ﴿تَحَاضُّونَ﴾: تُحَافِظُونَ. و(تَحْضُونَ): تَأْمُرُونَ بِإِطَاعِهِ.

﴿الْمُطْمَئِنَّةُ﴾: الْمُصَدِّقَةُ بِالثَّوَابِ.

١٠٥٣ - وَقَالَ الْحَسَنُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ﴾: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَبْضَهَا؛ أَطْمَأَنَّتْ

١٠٤٩ - وصله ابن أبي حاتم بإسنادين عنه أحدهما حسن.

١٠٥٠ - وصله الفريابي.

١٠٥١ - وصله ابن المنذر عنه.

١٠٥٢ - وصله الفريابي، وليس في نسخة «الفتح»: «(الوتر): الله»، ولعله الصواب، فقد

ثبت في آخر قوله المتقدم في «بدء الخلق» (ص ١٠١)، وقد أفاده المصنف هنا عقب هذا.

١٠٥٣ - وصله ابن أبي حاتم، أخرجه مفرقاً.

إلى الله، واطمأنَّ اللهُ إليها، ورَضِيَتْ عنِ اللهِ، ورَضِيَ اللهُ عنها، فَأَمَرَ بِقَبْضِ رُوحِهَا، وَأَدْخَلَهَا اللهُ الْجَنَّةَ، وجَعَلَهُ مِنْ عِبَادِهِ الصَّالِحِينَ.

وقال غيره: ﴿جَابُوا﴾: نَقَبُوا، من جِيبِ القَمِيصِ: قُطِعَ لَهُ جِيبٌ، يَجُوبُ الفَلَاةَ: يَقْطَعُهَا. ﴿لَمَّا﴾: لَمَمْتُهُ أَجْمَعَ: أَتَيْتُ عَلَى آخِرِهِ.

٩٠ - ﴿لَا أُقْسِمُ﴾

١٠٥٤ - وقال مجاهدٌ: «بِهَذَا الْبَلَدِ»: مَكَّةَ لَيْسَ عَلَيْكَ مَا عَلَى النَّاسِ فِيهِ مِنَ الإِثْمِ.

﴿وَوَالِدٍ﴾: آدَمُ. ﴿وَمَا وُلَدٌ﴾. ﴿لُبْدًا﴾: كَثِيرًا. و﴿النَّجْدَيْنِ﴾: الْخَيْرُ وَالشَّرُّ. ﴿مَسْغَبَةٍ﴾: مَجَاعَةٌ. ﴿مُتْرَبَةٍ﴾: السَّاقُطُ فِي التُّرَابِ.

يُقَالُ: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ﴾: فَلَمْ يَقْتَحِمِ الْعَقَبَةَ فِي الدُّنْيَا، ثُمَّ فَسَّرَ الْعَقَبَةَ فَقَالَ: ﴿وَمَا أُدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ. فَكُ رَقِيَّةٌ. أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ﴾. ﴿فِي كَبِدٍ﴾: شِدَّةٌ.

٩١ - سُورَةُ ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

١٠٥٥ - وقال مجاهدٌ: «﴿ضُحَاهَا﴾: ضَوْؤُهَا. ﴿إِذَا تَلَاهَا﴾: تَبِعَهَا. و﴿طَحَاهَا﴾:

١٠٥٤ - وصله الفريابي عنه، وأخرجه الحاكم (٢ / ٥٢٣) عنه عن ابن عباس بعضه نحوه، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وزاد بعد قوله: ﴿وَمَا وُلَدٌ﴾: «ولده»، وروى عن ابن مسعود: ﴿وهديناه النجدين﴾؛ قال: الخير والشر. وصححه، ووافقه الذهبي، وسنده حسن، وأخرجه الطبراني.

١٠٥٥ - وصله الطبري عنه، والحاكم (٢ / ٥٢٤) عنه عن ابن عباس نحوه، وصححه على

شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، ووصل الفريابي الجملة الأخيرة منه.

دحاهما. ﴿دَسَّاهَا﴾: أغواها. ﴿فَأَلْهَمَهَا﴾: عَرَّفَهَا الشَّقَاءَ وَالسَّعَادَةَ.

وقال مجاهدٌ: ﴿بَطَّفُوهَا﴾: بمعاصيها. ﴿وَلَا يَخَافُ عُقْبَاهَا﴾: عُقْبَى أَحَدٍ.

٢٠٠٣ - عن عبد الله بن زَمْعَةَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ، وَذَكَرَ النَّاقَةَ وَالَّذِي عَقَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِذِ انْبَعَثَ أَشْقَاهَا﴾: انْبَعَثَ لَهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ عَارِمٌ مَنِيْعٌ فِي رَهْطِهِ مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ [عَمَّ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ]، وَذَكَرَ النِّسَاءَ فَقَالَ: يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ يَجْلِدُ (وفي رواية: لا يجلد أحدكم ١٥٣/٦) امْرَأَتَهُ جَلَدَ الْعَبْدِ (وفي رواية: الفحل ٨٣/٧) (٢١٠)، فَلَعَلَّهُ يُضَاجِعُهَا (وفي رواية: يُعَانِقُهَا) مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ، ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ (وفي رواية: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَضْحَكَ الرَّجُلُ مِمَّا يَخْرُجُ مِنَ الْأَنْفُسِ)، وَقَالَ: لِمَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ؟!!

٩٢ - سُورَةُ ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٠٥٦ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿بِالْحُسْنَى﴾: بِالْخَلْفِ (٢١١).

١٠٥٧ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿تَرَدَّى﴾: مَاتَ. وَ﴿تَلَطَّى﴾: تَوَهَّجَ.

(٢١٠) قلت: وأكثر الرواة على الرواية الأولى.

١٠٥٦ - وصله ابن أبي حاتم عنه، وإسناده صحيح.

(٢١١) أي: وكذب ما وعده الله تعالى للمعطي من الخلف عن إعطائه والعوض عن إنفاقه، وقوله:

«توهج»؛ أي: تتوقد.

١٠٥٧ - وصله الفريابي.

١٠٥٨ - وَقَرَأَ عُيَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ: ﴿تَتَلَطَّى﴾.

١ - بَابُ ﴿وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى﴾

(قلت: أسند فيه حديث أبي الدرداء المتقدم برقم ١٥٩١).

٢ - بَابُ ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾

(قلت: أسند فيه الحديث المشار إليه آنفاً).

٣ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث عليّ المتقدم في «٢٣ - كتاب / ٨٢ - باب»).

٤ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾

٥ - بَابُ ﴿فَسَنِيْسِرُهُ لِلْيُسْرَى﴾

(قلت: أسند فيه طرفاً من الحديث المشار إليه آنفاً).

٦ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى﴾

(قلت: أسند فيه طرفاً من الحديث المشار إليه آنفاً).

٧ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى﴾

(قلت: أسند فيه الحديث المشار إليه آنفاً).

٨ - بَابُ ﴿فَسَنِيْسِرُهُ لِلْعُسْرَى﴾

(قلت: أسند فيه طرفاً من الحديث المشار إليه آنفاً).

٩٣ - سُورَةُ ﴿الضُّحَى﴾

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

١٠٥٩ - وقال مجاهدٌ: ﴿إِذَا سَجَى﴾: استوى.

وقال غيره: أَظْلَمَ وَسَكَنَ. ﴿عَائِلًا﴾: ذو عيالٍ.

١ - بَابُ ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾

٢٠٠٤ - عن جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،

فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ شَيْطَانُكَ قَدْ تَرَكَكَ (وفي رواية: مَا أَرَى صَاحِبَكَ إِلَّا أَبْطَأَكَ)، لَمْ أَرَهُ قَرَبَكَ مِنْذُ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالضُّحَى﴾. وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى. مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى.

٢ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾: تُقْرَأُ بِالتَّشْدِيدِ

وَبِالتَّخْفِيفِ؛ بِمَعْنَى وَاحِدٍ: مَا تَرَكَكَ رَبُّكَ.

١٠٦٠ - وقال ابنُ عَبَّاسٍ: «مَا تَرَكَكَ، وَمَا أَبْغَضَكَ».

١٠٥٩ - وصله الفريابي .

١٠٦٠ - وصله ابن أبي حاتم بسند منقطع عنه .

٩٤ - سُورَةُ ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٠٦١ - وقال مجاهد: ﴿وَزَرَكٌ﴾: في الجاهليَّة. ﴿أَنْقَضَ﴾: أثقل.

١٠٦٢ - ﴿مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾، قال ابنُ عِينَةَ: «أي: مع ذلك العسر يسراً آخر؛ كقولهِ: ﴿هَلْ

تَرَبُّصُونَ بنا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ﴾، وَلَنْ يَغْلِبَ عُسْرُ يُسْرَيْنِ».

١٠٦٣ - وقال مجاهد: ﴿فَأَنْصَبَ﴾: في حاجتك إلى ربك.

١٠٦٤ - ويُذَكَّرُ عن ابنِ عَبَّاسٍ: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾: شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ.

٩٥ - سُورَةُ ﴿وَالْتَيْنِ﴾

١٠٦٥ - وقال مجاهد: هُوَ التَّيْنُ وَالزَّيْتُونُ الَّذِي يَأْكُلُ النَّاسُ، يُقَالُ: ﴿فَمَا يُكَذِّبُكَ﴾: فما

الَّذِي يُكَذِّبُكَ بَأَنَّ النَّاسَ يُدَانُونَ بِأَعْمَالِهِمْ؟ كَأَنَّهُ قَالَ: وَمَنْ يَقْدِرُ عَلَى تَكْذِيبِكَ بِالثَّوَابِ وَالْعِقَابِ؟!

١٠٦١ - وصله الفريابي .

١٠٦٢ - لم يخرججه الحافظ، ولعله في «تفسيره»؛ أعني: ابن عيينة، وقوله: «لن يغلب عسر

يسرين»، قد روى مرفوعاً، وقد خرجته في «الضعيفة» رقم (٤٣٤٢).

١٠٦٣ - وصله ابن المبارك في «الزهد» بسند صحيح عنه .

١٠٦٤ - وصله ابن مردويه بسند ضعيف عنه .

١٠٦٥ - وصله الفريابي عنه، والحاكم (٢ / ٥٢٨) عنه عن ابن عباس، وصححه على شرط

الشيخين، ووافقه الذهبي، وأخرجه ابن أبي حاتم من طريق آخر عنه .

٩٦ - سُورَةُ ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾

١٠٦٦ - عن الحسن قال: اُكْتُبُ فِي الْمُصْحَفِ فِي أَوَّلِ الْإِمَامِ (٢١٢): ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ

الرَّحِيمِ﴾، وَاجْعَلْ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ خَطًّا.

١٠٦٧ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «﴿نَادِيَهُ﴾: عَشِيرَتُهُ. ﴿الزَّبَانِيَّةُ﴾: الْمَلَائِكَةُ».

١٠٦٨ - وَقَالَ مَعْمَرٌ: ﴿الرُّجْعَى﴾: الْمَرْجِعُ. ﴿لَنْسَفَعَنَّ﴾: لَنَأْخُذَنَّ، وَلَنْسَفَعَنَّ بِالنُّونِ،

وَهِيَ الْخَفِيفَةُ، سَفَعْتُ بِيَدِهِ: أَخَذْتُ.

١ - بَابُ

(قلت: أسند فيه حديث عائشة الطويل المتقدم برقم ٢).

٢ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ﴾

(قلت: أسند فيه طرفاً من الحديث المشار إليه آنفاً).

٣ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾

(قلت: أسند فيه طرفاً من الحديث المشار إليه آنفاً).

٤ - بَابُ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ

١٠٦٦ - هَذَا صَوْرَتُهُ صَوْرَةَ الْمُعَلِّقِ عِنْدَ الْمُصَنِّفِ، وَقَدْ وَصَلَهُ ابْنُ الضَّرِيرِ فِي «فَضَائِلِ

الْقُرْآنِ»، وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ.

(٢١٢) أي: أم الكتاب.

١٠٦٧ - وصله الفريابي.

١٠٦٨ - ذكره في كتاب «المجاز» نحوه.

(قلت: أسند فيه جملة من الحديث المشار إليه آنفاً).

٥ - باب قوله تعالى: ﴿كَلَّا لَئِن لَّمْ يَنْتَه لِنَسْفَعَنَّ بِالنَّاصِيَةِ . نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ خَاطِئَةٍ﴾

٢٠٠٥ - عن ابن عباسٍ : قَالَ أَبُو جَهْلٍ : لَئِن رَأَيْتُ مُحَمَّدًا يُصَلِّي عِنْدَ الْكَعْبَةِ ؛ لِأَطَانٍ عَلَى عُنُقِهِ ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : «لَوْ فَعَلَهُ لَأَخَذْتَهُ الْمَلَائِكَةُ» .

٩٧ - سُورَةُ ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾

يُقَالُ : (الْمَطْلَعُ) : هُوَ الطُّلُوعُ ، وَالْمَطْلَعُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يُطْلَعُ مِنْهُ .
﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ : الْهَاءُ كِنَايَةٌ عَنِ الْقُرْآنِ . ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ : مَخْرَجُ (٢١٣) الْجَمِيعِ ، وَالْمُنْزَلُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى ، وَالْعَرَبُ تُؤَكِّدُ فِعْلَ الْوَاحِدِ فَتَجْعَلُهُ بِلَفْظِ الْجَمِيعِ ؛ لِيَكُونَ أَثْبَتَ وَأَوْكَدَ .

٩٨ - سُورَةُ ﴿لَمْ يَكُنْ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿مُنْفَكِّينَ﴾ : زَائِلِينَ . ﴿قِيَمَةٌ﴾ : الْقَائِمَةُ . ﴿دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ : أَضَافَ الدِّينَ إِلَى الْمُؤَنَّثِ .

٢٠٠٦ - عن أنس رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ لأبي:

«إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ (وفي رواية: أَنْ أُقْرِثَكَ) الْقُرْآنَ. قَالَ أَبِي: أَللَّهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: اللَّهُ سَمَّاكَ. [قَالَ: وَقَدْ ذُكِرْتُ عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: نَعَمْ]، فَجَعَلَ أَبِي يَبْكِي (وفي رواية: فَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ)». قَالَ قَتَادَةُ: فَأَنْبِئْتُ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَيْهِ: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾.

٩٩ - ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾

قوله: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾: يُقَالُ: أَوْحَى لَهَا، أَوْحَى إِلَيْهَا، وَوَحَى لَهَا، وَوَحَى إِلَيْهَا: وَاحِدٌ.

(قلت: أسند فيه حديث أبي هريرة المتقدم برقم ١١٠١).

١ - بَابُ ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾

(قلت: أسند فيه الطرف الأخير من الحديث الذي قبله).

١٠٠ - ﴿وَالْعَادِيَاتِ﴾

١٠٦٩ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «(الْكُنُودُ): الْكُفُورُ.

يُقَالُ: ﴿فَأَثَرُنَ بِهِ نَقْعًا﴾: رَفَعْنَ بِهِ غُبَارًا. ﴿لِحُبِّ الْخَيْرِ﴾: مِنْ أَجْلِ حُبِّ الْخَيْرِ.

﴿لَشَدِيدٍ﴾: لَبْخِيلٌ، وَيُقَالُ لِلْبَخِيلِ: شَدِيدٌ. ﴿حُصِّلَ﴾: مَيَّرَ.

١٠١ - سُورَةُ الْقَارِعَةِ ﴿﴾

﴿كَالْفَرَّاشِ الْمَبْثُوثِ﴾ : كَعَوَّاءِ الْجَرَادِ، يَرْكَبُ بَعْضُهُ بَعْضًا، كَذَلِكَ النَّاسُ
يَجُولُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ . ﴿كَالْعِهْنِ﴾ : كَأَلْوَانِ الْعِهْنِ .
١٠٧٠ - وَقَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ : ﴿كَالصُّوفِ﴾ .

١٠٢ - سُورَةُ الْهَآكِمِ ﴿﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٠٧١ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : «التَّكَاثُرُ» : مِنْ الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ .

١٠٣ - سُورَةُ الْعَصْرِ ﴿﴾

١٠٧٢ - وَقَالَ يَحْيَى : «الدَّمْرُ، أَقْسَمَ بِهِ» .

١٠٤ - سُورَةُ وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ ﴿﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿الْحَطْمَةُ﴾ : اسْمُ النَّارِ، مِثْلُ (سَقَرٍ) وَ (لَطَى) .

١٠٧٠ - لَمْ يَخْرُجْهُ الْحَافِظُ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ أَنَّهُ مِنْ قَوْلِ الْفَرَاءِ .

١٠٧١ - وَصَلَهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ .

١٠٧٢ - ذَكَرَهُ يَحْيَى، وَهُوَ ابْنُ زِيَادِ الْفَرَاءِ، فِي «مَعَانِي الْقُرْآنِ» .

١٠٥ - ﴿الْم تَر﴾

١٠٧٣ - قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿الْم تَر﴾: أَلَمْ تَعْلَمْ.

١٠٧٤ - قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿أَبَابِيلَ﴾: مُتَّابِعَةٌ مُجْتَمِعَةٌ.

١٠٧٥ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿مِنْ سَجِيلٍ﴾: هِيَ سَنَكٌ وَكِلٌّ^(٢١٤).

١٠٦ - ﴿لَا يَلَا فِ قُرَيْشٍ﴾

١٠٧٦ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿لَا يَلَا فِ﴾: أَلْفُوا ذَلِكَ، فَلَا يَشُقُّ عَلَيْهِمْ فِي الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ،

﴿وَأَمْنَهُمْ﴾ مِنْ كُلِّ عَدُوِّهِمْ فِي حَرَمِهِمْ.

١٠٧٧ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَا يَلَا فِ﴾: لِنِعْمَتِي عَلَى قُرَيْشٍ^(٢١٥).

١٠٧٣ - قَالَ الْحَافِظُ: «كَذَا لِلْمَسْتَمَلِي، وَلِغَيْرِ أَبِي ذَرٍّ: ﴿الْم تَر﴾: أَلَمْ تَعْلَمْ»، لَمْ يَذْكَرْ

مُجَاهِدًا، وَهُوَ الصَّوَابُ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ تَفْسِيرِ مُجَاهِدٍ.

١٠٧٤ - وَصَلَهُ الْفَرِيَابِيُّ.

١٠٧٥ - وَصَلَهُ الطَّبْرِيُّ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

(٢١٤) كَلِمَتَانِ فَارِسِيَّتَانِ عَرَبِيَّتُهُمَا: حَجَرٌ وَطِينٌ، وَالْقَاعِدَةُ فِي الْمُتَعَاطِفِينَ عِنْدَهُمْ أَنْ يَلْفِظَ الْأَوَّلَ

بِضْمَةٍ فِي الْآخِرِ دَلَالَةً عَلَى الْعَطْفِ مِنْ غَيْرِ تَلْفِظٍ بِالْعَاطِفِ؛ إِلَّا أَنْ الشَّارِحَ وَكَذَا الْعَيْنِي ضَبَطَا الْكَافَ الَّتِي

هِيَ آخِرُ الْكَلِمَةِ الْأُولَى بِالْكَسْرِ، وَالْكَسْرَةُ فِي لُغَتِهِمْ عَلَامَةٌ لِلْإِضَافَةِ، تَلْحَقُ الْمُضَافَ، فَيَلْزِمُ إِسْقَاطَ الْوَاوِ مِنْ

الْبَيْنِ حَتَّى يَكُونَ الْمَعْنَى: حَجَرُ الطِّينِ، عَلَى أَنْ تَكُونَ الْإِضَافَةُ بَيَانِيَّةً، وَجَاءَ فِي التَّنْزِيلِ: ﴿حِجَارَةٌ مِنْ

طِينٍ﴾. مَصْحُوحَةٌ.

١٠٧٦ - لَمْ يَخْرُجْهُ الْحَافِظُ، وَإِنَّمَا قَالَ: وَأَخْرَجَ ابْنُ مَرْدُوَيْهِ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَالصَّيْفِ﴾

مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

١٠٧٧ - هُوَ كَذَلِكَ فِي «تَفْسِيرِ ابْنِ عَبَّاسٍ»، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ.

(٢١٥) هَذَا الْقَوْلُ وَقَعَ فِي الْأَصْلِ فِي أَوَّلِ السُّورَةِ الْآتِيَةِ، وَكَذَلِكَ وَقَعَ فِي نَسْخَةِ الْحَافِظِ، وَأَمَّا هُوَ؛

فَشَرَحَهَا فِي هَذِهِ السُّورَةِ عَلَى الصَّوَابِ.

١٠٧ - ﴿أَرَأَيْتَ﴾

١٠٧٨ - وقال مجاهدٌ: ﴿يَدْعُ﴾: يَدْفَعُ عَنْ حَقِّهِ، يُقَالُ: هُوَ مِنْ دَعَعْتُ. ﴿يُدْعُونَ﴾: يُدْفَعُونَ. ﴿سَاهُونَ﴾: لَاهُونَ.

و﴿الماعون﴾: المَعْرُوفُ كُلُّهُ. وقال بعضُ العربِ: (الماعونُ): الماءُ.
١٠٧٩ - وقال عِكْرَمَةُ: «أَعْلَاهَا الزُّكَاةُ الْمَفْرُوضَةُ، وَأَدْنَاهَا: عَارِيَةُ الْمَتَاعِ».

١٠٨ - سُورَةُ ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾

١٠٨٠ - وقال ابنُ عَبَّاسٍ: ﴿شَانِئَكَ﴾: عَدُوُّكَ.

(قلت: أسند فيه حديث أنس الآتي في آخر «٨١ - الرقاق / ٥٤ - باب»).

٢٠٠٧ - عن أبي عُبَيْدَةَ عن عائِشَةَ قَالَ: سَأَلْتُهَا عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾؟ قَالَتْ: نَهْرٌ أُعْطِيَهِ نَبِيُّكُمْ ﷺ، شَاطِئَاهُ عَلَيْهِ دُرٌّ مَجُوفٌ، آنِيَتُهُ كَعَدَدِ النُّجُومِ.

١٠٩ - سُورَةُ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾

يُقَالُ: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ﴾: الْكُفْرُ. ﴿وَلِي دِينٍ﴾: الْإِسْلَامُ، وَلَمْ يَقُلْ: دِينِي؛ لِأَنَّ الْآيَاتِ بِالنُّونِ، فَحُذِفَتِ الْيَاءُ؛ كَمَا قَالَ: ﴿يَهْدِينِ﴾ و﴿يُشْفِينِ﴾.

١٠٧٨ - وصله الطبري عنه.

١٠٧٩ - وصله سعيد بن منصور عنه، وروى الحاكم (٢ / ٥٣٦) عن ابن عباس قال: «الماعون العارية»، وصححه علي شرطهما، ووافقه الذهبي.

١٠٨٠ - وصله ابن مردويه بسند منقطع عنه.

وقال غيره: ﴿لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾: الآن، ولا أُجيبُكُمْ فيما بقيَ مِنْ عُمري. ﴿ولا أنتم عابدون ما أعبُدُ﴾: وهم الذين قال: ﴿وليزيدن كثيراً منهم ما أنزل إليك من ربك طغياناً وكُفراً﴾.

١١٠ - سُورَةُ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ - بَابُ

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم في ج ١ / ١٠ - كتاب / ١٢٢ - باب «).

٢ - بَابُ ﴿وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾

٣ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾: تَوَّابٌ

على العباد، والتَّوَّابُ مِنَ النَّاسِ: التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ.

٢٠٠٨ - عن ابن عباس قال: كان عمرُ يُدخِلني معَ أشياخِ بدرٍ، فكانَ

بَعْضُهُمْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ، فَقَالَ [لَهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ٤/ ١٨٣]: لِمَ تَدْخُلُ هَذَا

مَعَنَا وَلِنَا أَبْنَاءُ مِثْلُهُ؟ فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ عَلِمْتُمْ، فَدَعَا [هُم] ذَاتَ يَوْمٍ فَأَدْخَلَهُ

مَعَهُمْ، [قَالَ:] فَمَا رُئِيتُ أَنَّهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيُرِيَهُمْ [مَنِي]. قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَمَرْنَا نَحْمَدُ اللَّهَ

وَنَسْتَغْفِرُهُ إِذَا نَصَرْنَا وَفَتَحَ عَلَيْنَا، (وفي رواية: فَتَحَ الْمَدَائِنَ وَالْقُصُورِ [وقال بَعْضُهُمْ:

لَا نَدْرِي]، وَسَكَتَ بَعْضُهُمْ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، فَقَالَ لِي: أَكْذَاكَ تَقُولُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟

فَقُلْتُ: لَا. قَالَ: فَمَا تَقُولُ: قُلْتُ: هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، [نُعِيَتْ إِلَيْهِ نَفْسُهُ]،

أَعْلَمَهُ لَهُ، قَالَ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾: [فَتَحْ مَكَّةَ]: وَذَلِكَ عَلَامَةٌ أَجْلِكَ،
﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾، فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَقُولُ.

١١١ - سُورَةُ ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(تَبَابُ): خُسْرَانٌ. (تَتَبَيْبُ): تَدْمِيرٌ.

(قلت: أسند فيه حديث ابن عباس المتقدم برقم ١٩٤٥).

١ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿سَيَصْلَى نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن عباس المشار إليه آنفاً).

٢ - بَابُ ﴿وَأَمْرَاتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ﴾

١٠٨١ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿حَمَّالَةَ الْحَطَبِ﴾: تَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ.

﴿فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِنْ مَسَدٍ﴾، يُقَالُ: مِنْ مَسَدٍ لَيْفٍ الْمُقْلِ (٢١٦)، وَهِيَ السُّلْسِلَةُ الَّتِي فِي

النَّارِ.

١٠٨١ - وصله الفريابي .

(٢١٦) والمسد: حبل من ليف أوليف المُقْل، أو من أي شيء كان. اهـ «قاموس». والمُقْل: حبل

الدوم، والدوم شجرة تشبه النخلة. اهـ من «لسان العرب».

١١٢ - سُورَةُ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يُقَالُ: لَا يُنَوَّنُ ﴿أَحَدٌ﴾؛ أَي: وَاحِدٌ.

٢٠٠٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ؛ فَقَوْلُهُ: لَنْ يُعِيدَنِي كَمَا بَدَأَنِي، وَلَيْسَ أَوَّلُ الْخَلْقِ بِأَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ إِعَادَتِهِ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ؛ فَقَوْلُهُ: اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا، وَأَنَا الْأَحَدُ الصَّمَدُ، لَمْ أَلِدْ، وَلَمْ أُوَلَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لِي كُفْوًا أَحَدٌ.

١ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿اللَّهُ الصَّمَدُ﴾، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي أَشْرَافَهَا الصَّمَدَ.

١٠٨٢ - قَالَ أَبُو وائِلٍ: هُوَ السَّيِّدُ الَّذِي انْتَهَى سُودُدُهُ (٢١٧).

٢ - بَابُ ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفْوًا أَحَدٌ﴾: كُفْوًا وَكَفِيًّا

وَكَفَاءً وَاحِدٌ.

١١٣ - سُورَةُ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٠٨٣ - وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «(الْفَلَقُ): الصُّبْحُ».

١٠٨٢ - وَصَلَهُ الْفَرِيَابِيُّ عَنْهُ.

(٢١٧) السُّودْدُ: هُوَ الْمَجْدُ وَالشَّرْفُ. وَيُقَالُ: السُّودُّدُ بِالْهَمْزِ؛ كَقَنْفَذِ.

١٠٨٣ - وَصَلَهُ الْفَرِيَابِيُّ عَنْهُ.

١٠٨٤ - و﴿غَاسِقٍ﴾: اللَّيْلُ . ﴿إِذَا وَقَبَ﴾: غُرُوبُ الشَّمْسِ ، يُقَالُ: أُبَيِّنُ مِنْ فَرَقٍ وَفَلَقٍ الصُّبْحِ . ﴿وَقَبَ﴾: إِذَا دَخَلَ فِي كُلِّ شَيْءٍ وَأَظْلَمَ .

١١٤ - سُورَةُ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾

١٠٨٥ - وَيُذَكِّرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿الْوَسْوَاسِ﴾: إِذَا وُلِدَ خَنَسَهُ الشَّيْطَانُ، فَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَهَبَ، وَإِذَا لَمْ يُذَكَّرِ اللَّهُ ثَبَّتَ عَلَى قَلْبِهِ .

٢٠١٠ - عَنْ زَيْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ [عَنِ الْمُعَوَّذَتَيْنِ]؛ قُلْتُ: أَبَا الْمُنْدِرِ! إِنَّ أَخَاكَ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا (٢١٨)؟ فَقَالَ أَبِي: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ لِي: قِيلَ لِي، فَقُلْتُ، قَالَ (٢١٩): فَنَحْنُ نَقُولُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

١٠٨٤ - وصله الطبري عنه أيضاً .

١٠٨٥ - وصله الطبري والحاكم بإسناد ضعيف، كما قال الحافظ، وتصحيح الحاكم (٢) / (٥٤١) إياه مردود، وإن وافقه الذهبي، وذكر له الحافظ طرقاً أخرى ضعيفة .

(٢١٨) كذا للمصنف، قد بينته رواية أحمد (٥ / ١٣٠) بلفظ: «يَحْكُمُهُمَا مِنَ الْمُصْحَفِ»، وسنده صحيح . وانظر التعليق على هذه السورة من كتابي الجديد «صحيح كشف الأستار» يسر الله نشره بمنه وكرمه .

(٢١٩) وفي رواية أحمد (٥ / ١٢٩): فقال (أبي): أشهد أن رسول الله ﷺ أخبرني أن جبريل عليه السلام قال: ﴿قل أعوذ برب الفلق﴾، فقلتها، فقال: ﴿قل أعوذ برب الناس﴾، فقلتها . . . وسنده جيد .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦٦ - كتاب فضائل القرآن

١ - باب كيف نُزِلَ الوحي؟ وأوّل ما نَزَلَ.

١٠٨٦ - قال ابن عباسٍ: ﴿المُهَيَّمِينَ﴾: الأمين: القرآن، أمينٌ على كلِّ كتابٍ قبله.

٢٠١١ - عن أبي عثمان قال: أُنبئتُ أنّ جبريلَ أتى النبيَّ ﷺ وعندهُ أمُّ سلمةَ، فجعلَ يتحدّثُ، فقال النبيُّ ﷺ لأمِّ سلمةَ: مَنْ هذا؟ أو كما قال: قالت: هذا دحيةُ. فلما قامَ قالت: واللّه؛ ما حسبتُهُ إلاّ إياه، حتّى سمعتُ خطبةَ النبيِّ ﷺ يُخبرُ خبرَ جبريلَ، أو كما قال. قلتُ لأبي عثمان: ممّن سمعتَ هذا؟ قال: من أسامةَ بن زَيْدٍ.

٢٠١٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: قال النبيُّ ﷺ:

«مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٌّ إِلَّا أُعْطِيَ [مِنَ الْآيَاتِ ٨/١٣٨] مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْ وَحِيًّا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٢٠١٣ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أنّ الله تعالى تابَعَ على رَسولِهِ

ﷺ الوحيَ قبل وفاتِهِ، حتّى توفاهُ أكثرَ ما كان الوحيُّ، ثمّ توفّي رسولُ الله ﷺ بعدُ.

١٠٨٦ - وصله ابن أبي حاتم بسند منقطع عنه، وقد سبق ذكره في ﴿المائدة﴾ غير منسوب

إليه.

٢ - **باب** نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ وَالْعَرَبِ، ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾،
﴿بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾

٣ - **باب** جَمَعَ الْقُرْآنَ

٢٠١٤ - عن أنس بن مالك أنَّ حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ، وَكَانَ يُغَازِي أَهْلَ الشَّامِ فِي فَتْحِ أَرْمِينِيَّةَ^(١) وَأَذْرَبِيْجَانَ مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَأَفْرَعَ حُدَيْفَةَ اخْتِلَافَهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ لِعُثْمَانَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَدْرِكْ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى. فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ أَنْ تُرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ نَنْسُخُهَا فِي الْمَصَاحِفِ، ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْكَ. فَأَرْسَلَتْ بِهَا حَفْصَةُ إِلَى عُثْمَانَ، فَأَمَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَنَسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرَّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنْ (وَفِي رِوَايَةٍ: فِي عَرَبِيَّةٍ مِنْ عَرَبِيَّةِ ٩٧/٦) الْقُرْآنِ فَارْتَبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ؛ فَإِنَّمَا نَزَلَ [الْقُرْآنُ] بِلِسَانِهِمْ، فَفَعَلُوا [ذَلِكَ ١٥٦/٤]، حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ، فَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أَقْبَى بِمُصْحَفٍ مِمَّا نَسَخُوا وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ أَنْ يُحْرَقَ.

(١) بكسر الهمزة وتفتح وسكون الراء وكسر الميم والنون بينهما تحتية ساكنة وبعد النون تحتية أخرى مخففة وقد تنقل. شارح.

وقوله: «أذربيجان»: بهذا الضبط، والأشهر عند العجم: (أذربيجان)؛ كما في العيني عن الكرمانلي.

وقوله (في نهاية الحديث): «أن يحرق»، وفي نسخة العيني أن يحرق بالخاء المعجمة؛ قال: «وهو رواية الأكثرين».

٢٠١٥ - عن زيد بن ثابت قال: فَقَدْتُ آيَةَ مِنْ [سورة ٢٠٦/٣] (الأحزاب) حين نَسَخْنَا الْمُصْحَفَ، قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا، فَالْتَمَسْنَاهَا، فَوَجَدْنَاهَا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ [الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ] ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ﴾، فَالْحَقْنَاهَا فِي سُورَتِهَا فِي الْمُصْحَفِ.

٤ - بَابُ كَاتِبِ النَّبِيِّ ﷺ

٥ - بَابُ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ

٢٠١٦ - عن ابن عباس رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَأَنِي جَبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ، فَرَاجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أُسْتَزِيدُهُ وَيَزِيدُنِي، حَتَّىٰ أَنْتَهَىٰ إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ».

٢٠١٧ - عن عمر بن الخطاب يقول: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ [بَنِ حِزَامٍ ٩٠/٣] يَقْرَأُ سُورَةَ ﴿الْفُرْقَانِ﴾ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ؛ فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقْرَئْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكَذْتُ أُسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَصَبَّرْتُ (وفي رواية: فَانْتَظَرْتُهُ ١١١/٦) حَتَّىٰ سَلَّمَ، فَلَبَّيْتُهُ (٢) بِرِدَائِهِ، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتِكَ تَقْرَأُ؟ قَالَ: أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ [لَهُ]: كَذَبْتَ، فَ [وَاللَّهِ] إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَقْرَأَنِيهَا عَلَى غَيْرِ مَا قَرَأْتَ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ أَقْوَدُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: [يَا رَسُولَ اللَّهِ!] إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ بِسُورَةِ

(٢) قوله: «فلبيت»؛ أي: جمعت عليه رداؤه عند لبتي؛ لثلاثين فقلت مني، وروي: «فلبيت»؛

﴿الْفُرْقَانِ﴾ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقَرَّنِيهَا! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَسِلُهُ، أَقْرَأَ [هَا] يَا هِشَامُ! فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتَهُ يَقْرَأُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ. ثُمَّ قَالَ [رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ٢١٥/٨]: أَقْرَأُ يَا عُمَرُ! فَقَرَأْتُ الْقِرَاءَةَ الَّتِي أَقْرَأَنِي [هَا]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ، [ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ]: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَاقْرَؤُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ».

٦ - بَابُ تَأْلِيفِ الْقُرْآنِ

٢٠١٨ - قَالَ يوسُفُ بْنُ مَاهَكَ: إِنِّي عِنْدَ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ إِذْ جَاءَهَا عِرَاقِيٌّ، فَقَالَ: أَيُّ الْكَفَنِ خَيْرٌ؟ قَالَتْ: وَيْحَكَ! وَمَا يَضُرُّكَ؟! قَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! أَرِينِي مُصْحَفَكَ. قَالَتْ: لِمَ؟ قَالَ: لَعَلِّي أُؤَلِّفُ الْقُرْآنَ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ يُقْرَأُ غَيْرَ مُؤَلَّفٍ. قَالَتْ: وَمَا يَضُرُّكَ أَيُّهُ قَرَأْتَ قَبْلُ؟! إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنْهُ سُورَةٌ مِنَ الْمُفَصَّلِ، فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، حَتَّى إِذَا ثَابَ النَّاسُ إِلَى الْإِسْلَامِ؛ نَزَلَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ، وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلَ شَيْءٍ: لَا تَشْرَبُوا الْخَمْرَ؛ لَقَالُوا: لَا نَدْعُ الْخَمْرَ أَبَدًا! وَلَوْ نَزَلَ: لَا تَزْنُوا! لَقَالُوا: لَا نَدْعُ الزَّنى أَبَدًا! لَقَدْ نَزَلَ بِمَكَّةَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، وَإِنِّي لَجَارِيَةٌ أَلْعَبُ: ﴿بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمْرٌ﴾، وَمَا نَزَلَتْ سُورَةُ ﴿الْبَقَرَةِ﴾ وَ﴿النِّسَاءِ﴾ إِلَّا وَأَنَا عِنْدَهُ. قَالَ: فَأَخْرَجَتْ لَهُ الْمُصْحَفَ، فَأَمَلَتْ عَلَيْهِ آيَ السُّورَةِ.

٧ - بَابُ كَانَ جِبْرِيلُ يَعْرِضُ الْقُرْآنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

٦٣٠ - وَقَالَ مَسْرُوقٌ: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ: أَسْرَّ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ جِبْرِيلَ يُعَارِضُنِي بِالْقُرْآنِ كُلِّ سَنَةٍ، وَإِنَّهُ عَارِضُنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجْلِي.

٢٠١٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ يَعْرِضُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْقُرْآنَ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، فَعَرَضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ، وَكَانَ يَعْتَكِفُ كُلَّ عَشْرًا، فَاعْتَكَفَ عِشْرِينَ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ.

٨ - بَابُ الْقُرَاءِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٠٢٠ - عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: خَطَبَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: وَاللَّهِ؛ لَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً، وَاللَّهِ؛ لَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ أَنِّي مِنْ أَعْلَمِهِمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَمَا أَنَا بِخَيْرِهِمْ. قَالَ شَقِيقٌ: فَجَلَسْتُ فِي الْحِلْقِ، أَسْمَعُ مَا يَقُولُونَ، فَمَا سَمِعْتُ رَادًّا يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ.

٢٠٢١ - عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: كُنَّا بِحِمَاصَ، فَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ سُورَةَ ﴿يُوسُفَ﴾، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا هَكَذَا أَنْزَلْتَ! قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَحْسَنْتَ. وَوَجَدَ مِنْهُ رِيحَ الْخَمْرِ، فَقَالَ: اتَّجَمَعُ أَنْ تُكْذَّبَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَتَشْرَبَ الْخَمْرَ؟! فَضْرَبَهُ الْحَدَّ.

٢٠٢٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (ابْنِ مَسْعُودٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ؛ مَا أَنْزَلْتُ سُورَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ أَنْزَلْتُ، وَلَا أَنْزَلْتُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيْمَ أَنْزَلْتُ، وَلَوْ أَعْلَمَ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ تَبْلُغُهُ الْإِبِلُ؛ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ.

٩ - بَابُ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ

١٠ - بَابُ فَضْلِ ﴿الْبَقَرَةِ﴾

١١ - بَابُ فَضْلِ ﴿الْكَهْفِ﴾

(قلت: أسند فيه حديث البراء المتقدم برقم ١٩٦٨).

١٢ - بَابُ فَضْلِ سُورَةِ ﴿الْفَتْحِ﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن عمر المتقدم برقم ١٧٦٤).

١٣ - بَابُ فَضْلِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾

٦٣١ - فِيهِ عَمْرَةٌ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٠٢٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ (٦٣٢) - وَفِي رِوَايَةٍ مُعَلَّقَةٍ: أَخْبَرَنِي أَخِي قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ أَنَّ رَجُلًا قَامَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقْرَأُ مِنَ السَّحْرِ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ يُرَدِّدُهَا (وَفِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى: لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا)، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالَّهَا^(٣)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ».

٢٠٢٤ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ

لأصحابه:

«أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ؟»، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، وَقَالُوا: أَيُّنَا يُطِيقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «(اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ) ثُلُثُ الْقُرْآنِ».

٦٣١ - يشير إلى حديثها الآتي موصولاً في أول «٩٧ - التوحيد».

٦٣٢ - وصلها النسائي والإسماعيلي بسند صحيح.

(٣) أي: يعد أنها قليلة.

١٤ - باب فضل المعوذات

٢٠٢٥ - عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفِيَّهُ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا، فَقَرَأَ فِيهِمَا: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، [فَلَمَّا اشْتَكَى كَانَ يَأْمُرُنِي أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ. قَالَ يُونُسُ: كُنْتُ أَرَى ابْنَ شِهَابٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ ٧/٢٥] (٤).

١٥ - باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن

٦٣٣ - عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ قَالَ: بَيْنَمَا هُوَ يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ سُورَةَ ﴿الْبَقَرَةِ﴾، وَفَرَسُهُ مَرْبُوطٌ عِنْدَهُ؛ إِذْ جَالَتِ الْفَرَسُ، فَسَكَتَ، فَسَكَتَتْ، فَجَالَتِ الْفَرَسُ، فَسَكَتَتْ وَسَكَتَتِ الْفَرَسُ، ثُمَّ قَرَأَ، فَجَالَتِ الْفَرَسُ، فَانْصَرَفَ، وَكَانَ ابْنُهُ يَحْيَى قَرِيباً مِنْهَا، فَأَشْفَقَ أَنْ تُصِيبَهُ، فَلَمَّا اجْتَرَّهُ (٥)؛ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى مَا يَرَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ حَدَّثَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: اقْرَأْ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ! اقْرَأْ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ! قَالَ: فَأَشْفَقْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تَطَأَ يَحْيَى، وَكَانَ مِنْهَا قَرِيباً، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَانْصَرَفْتُ إِلَيْهِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي إِلَى السَّمَاءِ؛ فَإِذَا مِثْلُ الظُّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالُ الْمَصَابِيحِ، فَخَرَجْتُ حَتَّى لَا أَرَاهَا. قَالَ: وَتَدْرِي مَا ذَاكَ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ دَنَّتْ لِصَوْتِكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لِأَصْبَحَتْ يَنْظُرُ النَّاسُ إِلَيْهَا لَا تَتَوَارَى مِنْهُمْ.

(٤) تقدم الحديث مختصراً في «الوفاء النبوية» (٥ / ١٣٩).

٦٣٣ - وصله أبو عبيد في «فضائل القرآن» بسند صحيح.

(٥) أي: جر أسيد ابنه يحيى من المكان الذي هو فيه حتى لا يطأه الفرس.

(٦) أي: كان ينبغي أن تستمر على قراءتك.

١٦ - بَابُ مَنْ قَالَ: لَمْ يَتْرِكِ النَّبِيَّ ﷺ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ

٢٠٢٦ - عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَشَدَّادُ بْنُ مَعْقِلٍ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ لَهُ شَدَّادُ بْنُ مَعْقِلٍ: أَتَرَكَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: مَا تَرَكَ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ. قَالَ: وَدَخَلْنَا عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ فَسَأَلْنَاهُ؟ فَقَالَ: مَا تَرَكَ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ.

١٧ - بَابُ فَضْلِ الْقُرْآنِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ

١٨ - بَابُ الْوَصَاةِ بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

(قلت: أسند فيه حديث عبدالله بن أبي أوفى المتقدم برقم ١٢٢٢).

١٩ - بَابُ مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ (٧) وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَا

أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ﴾

(قلت: أسند فيه حديث أبي هريرة الأتي في (٩٧ - التوحيد / ٥٢)).

٢٠ - بَابُ اغْتِبَاطِ صَاحِبِ الْقُرْآنِ

٢٠٢٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ؛ فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، فَسَمِعَهُ جَارٌ لَهُ، فَقَالَ: لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلَانٌ، فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَهُوَ يَهْلِكُهُ فِي الْحَقِّ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا

(٧) هذه الترجمة لفظ حديث أورده المصنف في (٩٧ - التوحيد / ٤٤) من حديث أبي هريرة، وسيأتي هناك بيان ما فيه من الوهم. وانظر: «صفة الصلاة» (١٢٥ / مكتبة المعارف).

أوتِيَ فُلَانٌ، فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ».

٢١ - بَابُ (خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ)

٢٠٢٨ - عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خَيْرُكُمْ (وفي رواية: إِنَّ أَفْضَلَكُمْ) مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ. قَالَ: وَأَقْرَأُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي إِمْرَةِ عُثْمَانَ حَتَّى كَانَ الْحَجَّاجُ؛ قَالَ (٨): وَذَلِكَ الَّذِي أَقَعَدَنِي مَقْعَدِي هَذَا.

٢٢ - بَابُ الْقِرَاءَةِ عَنِ ظَهْرِ الْقَلْبِ

٢٠٢٩ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (وفي رواية: إِنِّي لَفِي الْقَوْمِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَامَتِ امْرَأَةٌ ١٣٨/٦) فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! جِئْتُ لِأَهَبَ لَكَ نَفْسِي [فَرَّ*] فِيهَا رَأْيُكَ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَعَدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ (٩)، ثُمَّ طَاطَأَ رَأْسَهُ [فَقَامَتْ طَوِيلًا ١٣٥/٦] [فَلَمْ يُجِبْهَا شَيْئًا، ثُمَّ قَامَتْ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ، فَرَفِيَ رَأْيُكَ، فَلَمْ يُجِبْهَا شَيْئًا، ثُمَّ قَامَتِ الثَّلَاثَةَ فَقَالَتْ: إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ، فَرَفِيَ رَأْيُكَ، [فَقَالَ: مَا لِي الْيَوْمَ فِي النِّسَاءِ مِنْ حَاجَةٍ ١٣٦/٦]، فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةَ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا؛ جَلَسَتْ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَرُوجِنِيهَا. فَقَالَ لَهُ: هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ [تُصَدِّقُهَا]؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: اذْهَبِي إِلَى أَهْلِكَ فَانظُرِي هَلْ تَجِدُ شَيْئًا، فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا. [قَالَ: أَعْطَاهَا ثَوْبًا. قَالَ: لَا أَجِدُ]. قَالَ: انظُرِي (وفي رواية:

(٨) أي: أبو عبد الرحمن كما في رواية أحمد.

(*) (ر) فعل أمر من (رأى): بمعنى انظر.

(٩) تصعيد النظر: رفعه، وتصويبه: خفضه.

أَذْهَبَ فَالْتَمَسَ (٥٢/٧) وَلَوْ خَاتِمًا مِنْ حَدِيدٍ، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلَا خَاتِمًا مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي - قَالَ سَهْلٌ: مَا لَهُ رِذَاءٌ - فَلَهَا نِصْفُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ؛ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ؟ فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ، ثُمَّ قَامَ فَرَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوَلِّيًّا، فَأَمَرَ بِهِ، فَدُعِيَ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ (وَفِي رِوَايَةٍ: أَمَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟ ١٧٥/٨): مَعِيَ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا؛ عَدَّهَا (وَفِي رِوَايَةٍ: سَمَّاهَا). قَالَ: أَتَقْرَأُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَذْهَبَ؛ فَقَدْ مَلَكْتُكَهَا (وَفِي رِوَايَةٍ: أَنْكَحْتُكَهَا، وَفِي أُخْرَى: زَوَّجْنَاكَهَا) بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ.

٢٣ - بَابُ اسْتِذْكَارِ الْقُرْآنِ وَتَعَاهُدِهِ

٢٠٣٠ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْإِبِلِ الْمُعْقَلَةِ (١) إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ».

٢٠٣١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (ابْنِ مَسْعُودٍ) قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«بِئْسَ مَا لِأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ [هُوَ ١١٠/٦] نَسِيَ، وَاسْتَذْكَرُوا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ أَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ».

٢٠٣٢ - عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

(١) بهذا الضبط، أو بتشديد القاف مع فتح العين؛ أي: المشدودة بالعقال، وهو الحبل الذي

يشد في ركبة البعير.

«تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ لَهُوَ أَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنَ الْإِبْلِ فِي عَقْلِهَا».

٢٤ - بَابُ الْقِرَاءَةِ عَلَى الدَّابَّةِ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث عبد الله بن مغفل المتقدم برقم ١٧٩٣).

٢٥ - بَابُ تَعْلِيمِ الصِّبْيَانِ الْقُرْآنَ

٢٠٣٣ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ الْمَفْصَلَ هُوَ الْمُحَكَّمُ. قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تُؤَفِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ، وَقَدْ قَرَأْتُ الْمُحَكَّمُ (وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ: جَمَعْتُ الْمُحَكَّمُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ). فَقُلْتُ لَهُ: وَمَا الْمُحَكَّمُ؟ قَالَ: الْمَفْصَلُ.

٢٦ - بَابُ نِسْيَانِ الْقُرْآنِ، وَهَلْ يَقُولُ: نَسِيتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَوْلِ

اللَّهِ تَعَالَى: ﴿سَنُقَرِّئُكَ فَلَا تَنْسَى إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾

٢٧ - بَابُ مَنْ لَمْ يَرَبَّأَسَأْ أَنْ يَقُولَ: سُورَةُ ﴿الْبَقَرَةِ﴾، وَسُورَةُ كَذَا

وَكَذَا.

٢٨ - بَابُ التَّرْتِيلِ فِي الْقِرَاءَةِ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ

تَرْتِيلًا﴾، وَقَوْلِهِ: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ﴾، وَمَا يُكْرَهُ^(١) أَنْ يُهْدَّ كَهَذَا الشُّعْرُ، ﴿فِيهَا يُفْرَقُ﴾ يُفْصَلُ.

١٠٨٧ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿فَرَقْنَاهُ﴾: فَصَلْنَاهُ.

(١١) أي: وبيان كراهة الهدّ، وهو سرعة القراءة بغير تأمل كما ينشد الشعر.

١٠٨٧ - وصله ابن جريج بسند منقطع عنه.

٢٩ - بَابُ مَدِّ الْقِرَاءَةِ

٢٠٣٤ - عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سُئِلَ (وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ) أَنَسَ [بِإِذْنِ مَالِكٍ]: كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَتْ مَدًّا، ثُمَّ قَرَأَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾؛ يَمُدُّ بِـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾، وَيَمُدُّ بِـ ﴿الرَّحْمَنِ﴾، وَيَمُدُّ بِـ ﴿الرَّحِيمِ﴾.

٣٠ - بَابُ التَّرْجِيعِ (١٢)

(قلت: أسند فيه حديث عبدالله بن مغفل المتقدم برقم ١٧٩٣).

٣١ - بَابُ حُسْنِ الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ

٢٠٣٥ - عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ:

«يَا أَبَا مُوسَى! لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ».

٣٢ - بَابُ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْتَمَعَ الْقُرْآنَ مِنْ غَيْرِهِ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث ابن مسعود المتقدم برقم ١٨٨٤).

٣٣ - بَابُ قَوْلِ الْمُقْرِئِ لِلْقَارِئِ: حَسْبُكَ

(قلت: أسند فيه حديث ابن مسعود المشار إليه آنفاً).

٣٤ - بَابُ فِي كَمْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ

مِنْهُ﴾

٢٠٣٦ - عَنْ سُفْيَانَ: قَالَ لِي ابْنُ شُبْرُمَةَ: نَظَرْتُ كَمْ يَكْفِي الرَّجُلَ مِنْ

(١٢) التَّرْجِيعِ هُوَ تَقَارُبُ ضُرُوبِ الْحَرَكَاتِ فِي الْقِرَاءَةِ، وَأَصْلُهُ التَّرْدِيدُ، يَعْنِي: تَرْدِيدُ الصَّوْتِ فِي

الْحَلْقِ.

الْقُرْآنِ؟ فَلَمْ أَجِدْ سُورَةً أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثِ آيَاتٍ، فَقُلْتُ: لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقْرَأَ أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثِ آيَاتٍ.

(قلت: أسند فيه حديث ابن مسعود المتقدم برقم ١٧٠١).

٢٠٣٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: أَنْكَحَنِي أَبِي امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ، فَكَانَ (١٣) يَتَعَاهَدُ كَنَّتَهُ، فَيَسْأَلُهَا عَنْ بَعْلِهَا، فَتَقُولُ: نِعَمَ الرَّجُلِ مِنْ رَجُلٍ، لَمْ يَطَأْ لَنَا فِرَاشًا، وَلَمْ يُفْتَشْ لَنَا كَنَفًا مُذْ أَتَيْنَاهُ. فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ؛ ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: الْقَنِي بِهِ، فَلَقَيْتُهُ بَعْدَ، [فَدَخَلَ عَلَيَّ، فَأَلْقَيْتُ لَهُ وَسَادَةَ مِنْ أَدَمٍ، حَشَوْهَا لَيْفًا، فَجَلَسَ عَلَى الْأَرْضِ، وَصَارَتِ الْوِسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ٢/٢٤٧]، فَقَالَ [لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ]: يَا عَبْدَ اللَّهِ! أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ (وفي طريق: الدَّهْرُ ٢/٢٤٦) وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟ فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! [بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي]، قَالَ ٢/٢٤٥: كَيْفَ تَصُومُ؟ قَالَ: كُلَّ يَوْمٍ. قَالَ: وَكَيْفَ تَخْتِمُ (وفي طريق: فِي كَمْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ)؟ قَالَ: كُلَّ لَيْلَةٍ. [قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ]؛ فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ]؛ [إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ لَهُ الْعَيْنُ] (١٤)، وَنَفِهْتَ لَهُ النَّفْسَ، لَا صَامَ مَنْ صَامَ الدَّهْرَ (وفي رواية: الْأَبَدَ مَرَّتَيْنِ)، [فَصُمَّ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، فَإِنَّ لَجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا (وفي رواية: حَقًّا)، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ] وَ [لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزَوِيرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا]، صَمَّ (وفي طريق: [وَإِنَّكَ عَسَى أَنْ يَطُولَ بِكَ عُمْرٌ ٧/١٠٣] وَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ) فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ [أَيَّامٍ] فِي الْجُمُعَةِ، [فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ [مِثْلُ] صِيَامِ الدَّهْرِ كُلِّهِ. [قَالَ:] فَشَدَّدْتُ، فَشَدَّدَ عَلَيَّ]. قَالَ: قُلْتُ: [يَا رَسُولَ

(١٣) يعني: أباه عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(١٤) أي: غارت وضعف بصرها. و (نفهت)؛ أي: تعبت وكُلت.

اللَّهُ! إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً]، [إِنِّي] أَطِيقُ أَكْثَرَ (وفي رواية: أَفْضَلَ) مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: أَفْطَرُ يَوْمَيْنِ، وَصُمْ يَوْمًا. قَالَ: قُلْتُ: [إِنِّي] أَطِيقُ أَكْثَرَ (وفي رواية: أَفْضَلَ) مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: صُمْ أَفْضَلَ الصَّوْمِ، صَوْمَ [نَبِيِّ اللَّهِ] دَاوُدَ [عَلَيْهِ السَّلَامُ]، وَلَا تَزِدْ عَلَيْهِ. فَقُلْتُ: وَمَا كَانَ صِيَامُ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ: نِصْفَ الدَّهْرِ، صِيَامُ يَوْمٍ، وَإِفْطَارُ يَوْمٍ (وفي طريق: كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا^(١٥))، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى. قَالَ: مَنْ لِي بِهِذِهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟، [فَقُلْتُ: إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ]. (وفي طريق:

أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَحَبُّ الصَّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ ٢/٤٤)، [فَقَالَ:] أَقْرَأَ [الْقُرْآنَ ٦/١١٤] فِي [كُلِّ] شَهْرٍ. [قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً] (وفي رواية: إِنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ). [حَتَّى قَالَ:] أَقْرَأُ فِي كُلِّ سَبْعِ لَيَالٍ مَرَّةً، [وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ]، [فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ: فِي ثَلَاثٍ]، [وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ بَعْدَمَا كَبُرَ:] فَلَيْتَنِي قَبِلْتُ رُخْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَذَاكَ أَنِّي كَبِرْتُ، وَضَعُفْتُ، فَكَانَ يَقْرَأُ عَلَيَّ بَعْضَ أَهْلِ السَّبْعِ مِنَ الْقُرْآنِ بِالنَّهَارِ، وَالَّذِي يَقْرؤُهُ مِنَ النَّهَارِ، وَالَّذِي يَقْرؤُهُ يَعْزِضُهُ مِنَ النَّهَارِ؛ لِيَكُونَ أَخْفَ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَقَوَّى؛ أَفْطَرَ أَيَّامًا وَأَحْصَى وَصَامَ مِثْلَهُنَّ كَرَاهِيَةً أَنْ يَتْرَكَ شَيْئًا فَارَقَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فِي ثَلَاثٍ، وَفِي خَمْسٍ، وَأَكْثَرُهُمْ عَلَى

سَبْعٍ.

(١٥) قلت: وزاد أحمد (٢ / ٢٠٠ - ٢٠١)، والنسائي (١ / ٣٢٥): «وكان إذا وعد لم يخلف»،

وهي زيادة منكرة؛ لأنه تفرد بها محمد بن إسحاق صاحب السيرة، مع كونه مدلساً، وقد عنعنه.

٣٥ - بَابُ الْبُكَاءِ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ

(قلت : أسند فيه حديث ابن مسعود المتقدم برقم ١٨٨٤).

٣٦ - بَابُ مَنْ رَأَى بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ أَوْ تَأَكَّلَ بِهِ أَوْ فَخَرَ بِهِ (*)

٣٧ - بَابُ اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّخَلَفَتْ قُلُوبُكُمْ

٢٠٣٨ - عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [الْبَجَلِيِّ

١٦١/٨] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

«اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّخَلَفَتْ [عَلَيْهِ] قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ؛ فَقومُوا عَنْهُ».

١٠٨٨ - وفي رواية معلقة عن أبي عمران: سَمِعْتُ جُنْدُبًا قَوْلَهُ.

١٠٨٩ - وفي أخرى: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ بْنِ عُمَرَ قَوْلَهُ.

وَجُنْدُبٌ أَصَحُّ وَأَكْثَرُ^(١).

(*) قلت : يشير المؤلف رحمه الله إلى بعض الأحاديث الصحيحة الواردة في الباب، ولكنها ليست من شرطه، منها قوله ﷺ : «تعلموا القرآن، وسلوا الله به الجنة؛ قبل أن يتعلمه قوم يسألون به الدنيا؛ فإن القرآن يتعلمه ثلاثة: رجل يباهي به، ورجل يستأكل به، ورجل يقرؤه لله». رواه ابن نصر وغيره، وهو مخرج في «الصحيحة» (٢٥٨)، وفي النهي عن التآكل به والاستكثار به أحاديث أخرى مخرجة فيه (٢٥٩ و ٢٦٠ و ٣٠٥٣)، ولقد تحقق ما أخبر به رسول الله ﷺ، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

١٠٨٨ - وصله الإسماعيلي.

١٠٨٩ - وصله النسائي وأبو عبيد.

(١٦) أي : أصح إسناداً وأكثر طرقاتاً. قال الحافظ : «وهو كما قال؛ فإن الجَم الغفير رَواه عن أبي

عمران عن جندب؛ إلا أنهم اختلفوا عليه في رفعه ووقفه، والذين رفعوه ثقات حفاظ؛ فالحكم لهم، وأما الرواية الأخيرة الموقوفة على عمر فشاذة».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦٧ - كِتَابُ النِّكَاحِ

١ - بَابُ التَّرْغِيبِ فِي النِّكَاحِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ

مِنَ النِّسَاءِ﴾

٢٠٣٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا ، كَانَهُمْ تَقَالُوهَا ، فَقَالُوا : وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، قَدْ غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ أَحَدُهُمْ : أَمَا أَنَا؛ فَإِنِّي أَصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا ، وَقَالَ آخَرُ : أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفِطِرُ ، وَقَالَ آخَرُ : أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوِّجُ أَبَدًا ، فَجَاءَ (١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ :

«أَنْتُمْ الَّذِينَ قَلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟ أَمَا وَاللَّهِ ؛ إِنِّي لِأَخْشَاكُمُ لِلَّهِ ، وَأَتَقَاكُمُ لَهُ ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفِطِرُ ، وَأَصَلِّي وَأَرْقُدُ ، وَأَتَزَوِّجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي ؛ فَلَيْسَ مِنِّي» .

(١) زاد في نسخة «الفتح» : «إليهم» .

قلت : وهذه الرواية صريحة في أن النبي ﷺ واجههم بالإنكار، وهي من رواية حميد الطويل : أنه سمع أنس بن مالك، وخالفه ثابت فقال : فبلغ ذلك النبي ﷺ ، فحمد الله ، وأثنى عليه ، ثم قال : «ما بال أقوام يقولون كذا وكذا» .

أخرجه مسلم (٤ / ١٢٩) ، والنسائي (٢ / ٧٠) ، وأحمد (٣ / ٢٤١ و ٢٥٩ و ٢٨٥) ، وجمع الحافظ بين الروایتين بأن النبي ﷺ منع من ذلك عموماً جهراً مع عدم تعيينهم ، وخصوصاً فيما بينه وبينهم ؛ رفقا بهم ، وسترأ لهم . وهو جمع حسن . والله أعلم .

٢ - باب قول النبي ﷺ: «من استطاع منكم الباءة؛ فليتزوج؛ لأنه أَعْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ»، وهل يتزوج من لا أرب له في النكاح؟

٢٠٤٠ - عن علقمة قال: كنت مع عبد الله، فلقيه عثمانُ بمنى، فقال: يا أبا عبد الرحمن! إن لي إليك حاجة، فخلياً، فقال عثمان: هل لك يا أبا عبد الرحمن! في أن تزوجك بكرةً تذكرك ما كنت تعهد؟ فلما رأى عبد الله أن ليس له حاجة إلى هذا؛ أشار إليّ، فقال: يا علقمة! فانتهيت إليه وهو يقول: أما لئن قلت ذلك؛ لقد كنا مع النبي ﷺ شباباً، لا نجد شيئاً، ف[قال لنا النبي ﷺ: «يا معشر الشباب! من استطاع منكم الباءة؛ فليتزوج؛ فإنه أَعْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ»]، ومن لم يستطع؛ فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء».

٣ - باب من لم يستطع الباءة؛ فليصم

(قلت: أسند تحته الحديث الذي قبله).

٤ - باب كثرة النساء

٢٠٤١ - عن عطاء قال: حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة ب (سرف)، فقال ابن عباس: هذه زوجة النبي ﷺ، فإذا رفعتم نعشها؛ فلا تزغروها، ولا تزلزلوها، وارفقوا؛ فإنه كان عند النبي ﷺ تسع، كان يقسم لثمان، ولا يقسم لواحدة.

٢٠٤٢ - عن سعيد بن جبيرة قال: قال لي ابن عباس: هل تزوجت؟ قلت: لا. قال: فتزوج؛ فإن خير هذه الأمة (٢) أكثرها نساءً.

(٢) قوله: «خير هذه الأمة»؛ يعني: النبي الأكرم ﷺ.

٥ - بَابُ مَنْ هَاجَرَ أَوْ عَمِلَ خَيْرًا لِتَزْوِيجِ امْرَأَةٍ فَلَهُ مَا نَوَى

(قلت: أسند فيه حديث عمر المتقدم في أول الكتاب برقم ١).

٦ - بَابُ تَزْوِيجِ الْمُعْسِرِ الَّذِي مَعَهُ الْقُرْآنُ وَالْإِسْلَامُ

٦٣٤ - فِيهِ سَهْلٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

٧ - بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ: أَنْظِرْ أَيَّ زَوْجَتِي شِئْتَ حَتَّى أَنْزَلَ لَكَ

عَنهَا

٦٣٥ - رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ .

٨ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّبْتُلِ وَالْخِصَاءِ

٢٠٤٣ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: [لَقَدْ] رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ عُثْمَانَ ابْنَ مَطْعُونِ التَّبْتُلِ (٣)، وَلَوْ أُذِنَ لَهُ لَأَخْتَصَمْنَا .

٦٣٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي رَجُلٌ شَابٌّ، وَأَنَا أَخَافُ عَلَى نَفْسِي الْعَنْتَ، وَلَا أَجِدُ مَا أَتَزَوَّجُ بِهِ النِّسَاءَ، فَسَكَتَ عَنِّي، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَسَكَتَ عَنِّي، ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَسَكَتَ عَنِّي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لِأَقِي، فَاخْتَصِمِ عَلَى ذَلِكَ أَوْ ذَرِّ» .

٦٣٤ - يشير إلى حديثه المتقدم موصولاً (٦ / ١٠٩) .

٦٣٥ - يشير إلى حديثه المتقدم في أول «٣٤ - البيوع» .

(٣) المراد بالتبتل المنهي عنه في الحديث الانقطاع عن النساء وترك التزوج، وأما معنى قوله تعالى: ﴿وَتَبْتُلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾؛ فالمراد به الانقطاع إليه والتعبد، لا ترك التزويج .

٦٣٦ - صورته صورة المعلق، وقد وصله الفريابي في «كتاب القدر»، والجوزقي في «الجمع بين الصحيحين»، والإسماعيلي، وأبو نعيم، وإسناده صحيح .

٩ - باب نِكَاحِ الْأَبْكَارِ

٦٣٧ - وَقَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِعَائِشَةَ: لَمْ يَنْكَحِ النَّبِيُّ ﷺ بَكْرًا غَيْرَكَ.

٢٠٤٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلَتْ وَايِدِيًّا وَفِيهِ شَجْرَةٌ^(٤) قَدْ أَكَلَ مِنْهَا، وَوَجَدْتَ شَجْرَةً لَمْ يُوَكَّلْ مِنْهَا، فِي أَيِّهَا كُنْتَ تُرْتَعُ بِعَيْرِكَ؟ قَالَ: فِي الَّتِي لَمْ يُرْتَعْ مِنْهَا. تَعْنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَتَزَوَّجْ بِكْرًا غَيْرَهَا.

١٠ - بابُ الثِّيَابِ

٦٣٨ - وَقَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«لَا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ».

١١ - بابُ تَزْوِيجِ الصَّغَارِ مِنَ الْكِبَارِ

٢٠٤٥ - عَنْ عُرْوَةَ^(٥) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ عَائِشَةَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو

بَكْرٍ: إِنَّمَا أَنَا أَخُوكَ، فَقَالَ:

٦٣٧ - هو طرف من حديث تقدم في الكتاب موصولاً «٦٥ - التفسير / ٢٤ - سورة / ٩ -

باب».

(٤) كذا في بعض روايات الكتاب، ولأبي ذر «شجراً» بصيغة الجمع، قال الحافظ: «وهو أصوب؛

لقوله بعد: «في أيها»؛ أي: في أي الشجر، ولو أراد الموضعين؛ لقال: في أيهما».

٦٣٨ - يأتي موصولاً بعد عشرة أبواب.

(٥) هو ابن الزبير، وأمه أسماء بنت أبي بكر أخت عائشة، وعليه فظاهره الإرسال، وبه أعلى

البعض، وأجاب عنه الحافظ بأنه من رواية عروة في قصة وقعت لخالته عائشة وجدته لأمه أبي بكر، فالظاهر أنه حمل ذلك عن خالته عائشة أو أمه أسماء.

«أَنْتَ أَخِي فِي دِينِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ، وَهِيَ لِي حَلَالٌ».

١٢ - بَابُ إِلَى مَنْ يَنْكَحُ؟ وَأَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ وَمَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يَتَخَيَّرَ

لِنُطْفِهِ مِنْ غَيْرِ إِجَابٍ (٦)

٢٠٤٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ صَالِحُونَ نِسَاءِ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَيَّ وَلِدٌ فِي صِغَرِهِ،

وَأَرْعَاهُ عَلَيَّ زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ».

٦٣٩ - [يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ: وَلَمْ تَرَكَبْ مَرِيْمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيْرًا قَطُّ

٤/١٣٩].

١٣ - بَابُ اتِّخَاذِ السَّرَارِيِّ، وَمَنْ أَعْتَقَ جَارِيَتَهُ ثُمَّ تَزَوَّجَهَا

١٤ - بَابُ مَنْ جَعَلَ عِتْقَ الْأَمَةِ صَدَاقَهَا

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث أنس المتقدم برقم ١٢٣٤).

١٥ - بَابُ تَزْوِيجِ الْمُعْسِرِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ

اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾

(قلت: أسند فيه حديث سهل المتقدم برقم ٢٠٢٨).

١٦ - بَابُ الْأَكْفَاءِ فِي الدِّينِ وَقَوْلِهِ: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ

بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾

(٦) قيد الجميع؛ يعني: أن المذكور هنا من باب الاستحباب، لا من باب الإيجاب.

٦٣٩ - هذه الزيادة معلقة عند المصنف، وقد وصلها مسلم والإسماعيلي.

٢٠٤٧ - عن عائشة رضي الله عنها أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس - وكان ممن شهد بدرًا مع النبي ﷺ - تبنى سالمًا وأنكحه بنت أخيه هند بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة، وهو مولى لامرأة من الأنصار، كما تبنى النبي ﷺ زيدًا، وكان من تبنى رجلاً في الجاهلية دعاه الناس إليه، وورث من ميراثه، حتى أنزل الله: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَوَالِيكُمْ﴾، فردوا إلى آبائهم، فمن لم يعلم له أب، كان مولىً وأخًا في الدين، فجاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو القرشي ثم العامري، وهي امرأة أبي حذيفة ابن عتبة النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله! إنا كنا نرى سالمًا ولدًا، وقد أنزل الله فيه ما قد علمت، فذكر الحديث (٧).

٢٠٤٨ - عن عائشة قالت: دخل رسول الله ﷺ على ضباعة بنت الزبير، فقال لها: لعلك أردت الحج؟ قالت: والله؛ لا أجذني إلا وجعة. فقال لها: حُجِّي واشترطي، قولي: اللهم محلي (٨) حيث حبستني، وكانت تحت المقداد بن الأسود.

٢٠٤٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

«تُنكح المرأة لأربعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا؛ فَأَظْفَرُ بَدَاتِ

(٧) ساق بقبته البرقاني وأبو داود: «فكيف ترى؟ فقال رسول الله ﷺ: أرضعيه، فأرضعته خمس رضعات، فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة، فبذلك كانت عائشة تأمر بنات إخوانها وبنات أخواتها أن يرضعن من أحببت عائشة أن يراها ويدخل عليها، وإن كان كبيراً، خمس رضعات، ثم يدخل عليها، وأبت أم سلمة وسائر أزواج النبي ﷺ أن يدخلن عليهن بتلك الرضاعة أحداً من الناس حتى يرضع في المهد، وقلن لعائشة: والله ما ندرى؛ لعلها رخصة من رسول الله ﷺ لسالم دون الناس. وسنده جيد على شرط البخاري، وقد اختار العمل بالحديث شيخ الإسلام ابن تيمية، فقال في «اختياراته»: «ورضاع الكبير تنتشر به الحرمة بحيث لا يحتشمون منه للحاجة، وهو مذهب عائشة وعطاء والليث وداود».

(٨) أي: مكان تحللي من الإحرام.

الَّذِينَ تَرَبَّتْ يَدَاكَ».

٢٠٥٠ - عَنْ سَهْلِ [بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ١٧٨/٧] قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟ قَالُوا: (وَفِي رِوَايَةٍ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَفِ النَّاسِ: هَذَا وَاللَّهِ) حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ. قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ، فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟ قَالُوا (وَفِي الرِّوَايَةِ الْآخَرَى: فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا) حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْتَمَعَ [لِقَوْلِهِ]. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا.

١٧ - بَابُ الْأَكْفَاءِ فِي الْمَالِ وَتَزْوِيجِ الْمُقِلِّ الْمُثْرِيَّةِ

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم برقم ١٨٨١).

١٨ - بَابُ مَا يُتَّقَى مِنْ شُؤْمِ الْمَرْأَةِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ﴾

٢٠٥١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: ذَكَرُوا الشُّؤْمَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «[لَا عَدُوِي، وَلَا طِيْرَةَ، وَ ٧ / ٢٧] إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ؛ ففِي الدَّارِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ».

٢٠٥٢ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضْرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ».

١٩ - بَابُ الْحُرَّةِ تَحْتَ الْعَبْدِ

٢٠٥٣ - عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَتْ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثَ سُنَنِ: [إِحْدَى السُّنَنِ أَنَّهَا أ ١٧١/٦] عَتَقَتْ (٩) فَخَيْرَتْ [فِي أَنْ تَقَرَّ تَحْتَ زَوْجِهَا أَوْ تَفَارِقَهُ ٢٠١/٦] (١٠).

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ.

وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [بَيْتَ عَائِشَةَ] وَبُرْمَةٌ عَلَى النَّارِ [تَقُورُ بِلَحْمٍ]، [فَدَعَا بِالْغَدَاءِ]، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ خُبْزٌ وَأُدْمٌ مِنْ أَدَمِ الْبَيْتِ، فَقَالَ: لَمْ أَرِ الْبُرْمَةَ [فِيهَا لَحْمٌ؟].
فَقِيلَ: [بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلَكِنَّهُ] لَحْمٌ تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ [فَأَهْدَتْهُ لَنَا]، وَأَنْتَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ. قَالَ: هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ.

٢٠ - بَابُ لَا يَتَزَوَّجُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعٍ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَثْنَى وَثُلَاثَ

وَرُبَاعَ﴾

١٠٩٠ - وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: يَعْنِي: مَثْنَى أَوْ ثُلَاثَ أَوْ رُبَاعَ، وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿أُولَى أَجْنَحَةٍ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾؛ يَعْنِي: مَثْنَى أَوْ ثُلَاثَ أَوْ رُبَاعَ.

٢١ - بَابُ ﴿وَأُمَّهَاتِكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ﴾، وَيَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا

يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ

٢٠٥٤ - عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْكِحْ أُخْتِي

(٩) قَدْ أَصَابَ الشَّارِحُ فِي ضَبْطِهِ هَذِهِ الْكَلِمَةَ بِفَتْحَاتٍ؛ فَإِنَّ الْعَيْنِي قَالَ عَلَى صِيغَةِ الْمَجْهُولِ؛ أَي: أَعْتَقْتَهَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا هـ. وَهُوَ خَطَأٌ لَغَةً؛ فَإِنَّ الثَّلَاثِي لَازِمٌ لَا يَبْنِي مِنْهُ الْمَجْهُولُ، وَلَا يُقَالُ: عَبْدٌ مَعْتُوقٌ، نَصَّ عَلَيْهِ الْفَيْوَمِيُّ هـ- مَصْحُوحَةً كَذَا عَلَى الْهَامِشِ.

(١٠) مَضَتْ قِصَّتُهَا مَفْصَلَةً (٣ / ٢٩).

١٠٩٠ - لَمْ يَخْرُجْ الْحَافِظُ.

بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ (وفي رواية: هَلْ لَكَ فِي بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ؟ قَالَ: فَأَفْعَلُ مَاذَا؟ قُلْتُ: تَنْكِحُ ١٢٧/٦). فَقَالَ: أَوْ تَحْبِيبِنَ ذَلِكَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ (١١)، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي فِي خَيْرٍ أُخْتِي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! [١٢٨/٦] فَ [وَاللَّهِ] إِنَّا نَحَدِّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ [دُرَّةَ] بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ. قَالَ: بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: [وَاللَّهِ] لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي؛ إِنَّهَا لِابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوْبِيَّةَ، فَلَا تُعْرِضَنَّ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ.

قَالَ عُرْوَةُ: وَثُوْبِيَّةُ مَوْلَاةٌ لِأَبِي لَهَبٍ، كَانَ أَبُو لَهَبٍ أَعْتَقَهَا، فَأَرْضَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا مَاتَ أَبُو لَهَبٍ أُرِيَهُ بَعْضُ أَهْلِهِ بِشْرَ حَبِيبَةَ (١٢)، قَالَ لَهُ: مَاذَا لَقِيتَ؟ قَالَ أَبُو لَهَبٍ: لَمْ أَلْقَ بَعْدَكُمْ خَيْرًا، غَيْرَ أَنِّي سَقِيتُ فِي هَذِهِ بَعْتَا قَتِي ثُوْبِيَّةَ.

٢٢ - بَابُ مَنْ قَالَ: لَا رِضَاعَ بَعْدَ حَوْلَيْنِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرِّضَاعَةَ﴾، وَمَا يُحْرَمُ مِنْ قَلِيلِ الرِّضَاعِ وَكَثِيرِهِ

٢٠٥٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا رَجُلٌ، فَكَانَتْ تَغْيِرُ وَجْهَهُ كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ، [قَالَ: يَا عَائِشَةُ! مَنْ هَذَا؟ ١٥٠/٣] فَقَالَتْ: إِنَّهُ أَخِي [مِنَ الرِّضَاعَةِ]. فَقَالَ: انظُرْنَ مَنْ إِخْوَانِكُنَّ؛ فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ المَجَاعَةِ.

(١١) قال في «النهاية»: «المخلية التي تخلو بزوجها وتنفرد به وليس من قولهم امرأة مخلية إذا خلعت

من الزوج» اهـ.

(١٢) قوله: «بشْر حبيبة»؛ أي: على أسوأ حالة، يقال: بات الرجل بحبيبة سوء؛ أي: بحالة رديئة،

ووقع عند المستملي: بفتح الحاء المعجمة؛ أي: في حالة خائبة من كل خير.

قلت: وهذه رؤيا منامية، لا يعتمد عليها، ولا سيما ورائها مجهول لم يسم، وعروة لم يدركه.

٢٣ - بَابُ لَبَنِ الْفَحْلِ (١٣)

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم برقم ١٩٥٤).

٢٤ - بَابُ شَهَادَةِ الْمُرْضِعَةِ

٢٠٥٦ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً (وفي رواية: أُمَّ يَحْيَى بنتَ أَبِي إِهَابٍ [بن عَزِيزٍ ٣٠/١] [١٥٣/٣])، فَجَاءَتْنا امْرَأَةٌ (وفي رواية: أُمَّة) سَوْدَاءُ، فَقَالَتْ: [إِنِّي قَدْ] أَرْضَعْتُكُمْ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ (وفي رواية: فقال لها عُقْبَةُ: مَا أَعْلَمُ أَنَّكَ أَرْضَعْتَنِي، وَلَا أَخْبَرْتَنِي، فَأَرْسَلَ إِلَى آلِ أَبِي إِهَابٍ، يَسْأَلُهُمْ، فَقَالُوا: مَا عَلِمْنَا أَرْضَعْتَ صَاحِبَتَنَا [١٤٨/٣]، فَرَكِبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ)، فَقُلْتُ: تَزَوَّجْتُ فُلَانَةَ بنتَ فُلَانٍ، فَجَاءَتْنا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ، فَقَالَتْ لِي: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُكُمْ، وَهِيَ كاذِبَةٌ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَاتَيْتُهُ مِنْ قَبْلِ وَجْهِهِ، قُلْتُ: إِنَّهَا كاذِبَةٌ، [وَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ ٤/٣]، قَالَ: كَيْفَ بِهَا وَقَدْ زَعَمْتَ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعْتُكُمْ (وفي رواية: كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟!). دَعَا عَنْكَ [أَوْ نَحْوَهُ]، وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ بِإِصْبَعِيهِ السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى يَحْكِي أَيُّوبَ (١٤) [فَفَارَقَهَا عُقْبَةُ، وَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ].

٢٥ - بَابُ مَا يَحِلُّ مِنَ النَّسَاءِ وَمَا يَحْرُمُ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبنَاتُكُمْ وَأَخْوَاطُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبنَاتُ الْأَخِ وَبنَاتُ الْأَخْتِ﴾

(١٣) أي: الرجل، ونسبة اللبن إليه مجاز؛ لكونه سبباً فيه؛ يعني: هل يثبت حرمة الرضاع بينه وبين الرضيع أم لا؟ أفاده الشارح.

(١٤) يعني: أن إسماعيل الراوي أشار بإصبعيه حكاية أيوب السخنياني في إشارته بهما إلى الزوجين، حيث يحكي فعل النبي ﷺ، فحكى ذلك كل راوٍ لمن دونه، وحمل الشارح هذه الإشارة على الفعل باليد والقول باللسان، وهو بعيد.

إلى آخِرِ الآيَةِ

١٠٩١ - وَقَالَ أَنَسٌ : ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ : ذَوَاتُ الْأَزْوَاجِ الْحَرَائِرُ حَرَامٌ . ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ : لَا يَرَى بَأْسًا أَنْ يَنْزِعَ الرَّجُلُ جَارِيَتَهُ مِنْ عَبْدِهِ ، وَقَالَ : ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾ .

١٠٩٢ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَا زَادَ عَلَى أُزْبَعٍ فَهُوَ حَرَامٌ ؛ كَأُمِّهِ وَابْنَتِهِ وَأُخْتِهِ .

٢٠٥٧ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : حُرِّمَ مِنَ النَّسَبِ سَبْعٌ ، وَمِنَ الصَّهْرِ سَبْعٌ ، ثُمَّ قُرَأَ : ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ الْآيَةَ .

١٠٩٣ - وَجَمَعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بَيْنَ ابْنَةِ عَلِيٍّ وَامْرَأَةٍ عَلِيٍّ .

١٠٩٤ - وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ : لَا بَأْسَ بِهِ .

١٠٩٥ - وَكَرِهَهُ الْحَسَنُ مَرَّةً ، ثُمَّ قَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ .

١٠٩٦ - وَجَمَعَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بَيْنَ ابْنَتِي عَمِّ فِي لَيْلَةٍ .

١٠٩٧ - وَكَرِهَهُ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ لِلْقَطِيعَةِ ، وَلَيْسَ فِيهِ تَحْرِيمٌ ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ

ذَلِكَ﴾ .

١٠٩٨ - وَقَالَ عِكْرِمَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : إِذَا زَنَى بَأَخْتِ امْرَأَتِهِ لَمْ تَحْرُمَ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ .

١٠٩١ - وَصَلَهُ إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي فِي كِتَابِ «أَحْكَامِ الْقُرْآنِ» بِسَنْدٍ صَحِيحٍ عَنْهُ .

١٠٩٢ - وَصَلَهُ الْفَرِيَابِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ بِسَنْدٍ صَحِيحٍ عَنْهُ .

١٠٩٣ - وَصَلَهُ الْبَغْوِيُّ فِي «الْجَعْدِيَّاتِ» وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْهُ .

١٠٩٤ - وَصَلَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْهُ بِسَنْدٍ صَحِيحٍ .

١٠٩٥ - وَصَلَهُ أَبُو عَيْبِدٍ فِي «كِتَابِ النِّكَاحِ» وَالِدَارِقُطْنِيُّ .

١٠٩٦ - وَصَلَهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَأَبُو عَيْبِدٍ .

١٠٩٧ - وَصَلَهُ أَبُو عَيْبِدٍ عَنْهُ .

١٠٩٨ - وَصَلَهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بِسَنْدٍ صَحِيحٍ عَنْهُ .

١٠٩٩ - ويروى عن يحيى الكِنْدِيِّ عن الشَّعْبِيِّ وأبي جَعْفَرٍ فَيَمَنْ يَلْعَبُ بِالصَّبِيِّ : إِنْ أَدْخَلَهُ فِيهِ فَلَا يَتَزَوَّجَنَّ أُمَّهُ .

وَيَحْيَى هَذَا غَيْرُ مَعْرُوفٍ ، وَلَمْ يَتَابِعْ عَلَيْهِ .

١١٠٠ - وَقَالَ عِكْرِمَةُ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : إِذَا زَنَى بِهَا (١٥) لَا تَحْرُمُ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ .

١١٠١ - وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي نَصْرِ : أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَرَّمَهُ ، وَأَبُو نَصْرِ هَذَا لَمْ يُعْرِفْ سَمَاعَهُ عَنِ ابْنِ

عَبَّاسٍ .

١١٠٢ - ١١٠٥ - وَيُروى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ ، وَالْحَسَنِ ، وَيَعْنُ أَهْلَ

العِرَاقِ ؛ قَالَ : يَحْرُمُ عَلَيْهِ .

١١٠٦ - وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : لَا يَحْرُمُ حَتَّى يُلْزَقَ بِالْأَرْضِ ؛ يَعْنِي : يُجَامَعُ .

١١٠٧ - ١١٠٩ - وَجَوْزَةُ ابْنُ الْمُسَيْبِ ، وَعُرْوَةُ ، وَالزُّهْرِيُّ .

١٠٩٩ - وصله وكيع في «مصنفه» بسند صحيح عنه، لكن يحيى لا يحتج به كما بينه

المصنف .

١١٠٠ - وصله البيهقي بسند صحيح عنه .

(١٥) أي : بأم امرأته . (شارح) .

١١٠١ - وصله الثوري في «جامعه»، وأبو نصر هو الأسدي، مجهول، كما في «التقريب»،

تبعاً لضعفاء الذهبي، وأما أبو زرعة فوثقه .

١١٠٢ - ١١٠٥ - أما قول عمران؛ فوصله عبدالرزاق، وقال الحافظ: «ولا بأس بإسناده»،

كذا قال، وهو من رواية الحسن عنه! وأخرجه ابن أبي شيبة من طريق قتادة عنه، وهو منقطع، وأما

قول جابر بن زيد والحسن؛ فوصله ابن أبي شيبة، وأما قوله: «وبعض أهل العراق»؛ فلعله عنى به

الثوري؛ فإنه ممن قال بذلك من أهل العراق، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه .

١١٠٦ - لم يخرجها الحافظ .

١١٠٧ - ١١٠٩ - وصله عبدالرزاق عنهم .

١١١٠ - وقال الزُّهْرِيُّ: قَالَ عَلِيٌّ: لَا يَحْرُمُ، وَهَذَا مُرْسَلٌ^(١٦).

٢٦ - بَابُ ﴿وَرَبَائِبِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي

دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾

١١١١ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الدُّخُولُ، وَالْمَسِيسُ، وَاللَّمَّاسُ: هُوَ الْجِمَاعُ، وَمَنْ قَالَ: بَنَاتُ

وَلَدِهَا مِنْ بَنَاتِهِ فِي التَّحْرِيمِ.

٦٤٠ - لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَأُمِّ حَبِيبَةَ: لَا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ، وَكَذَلِكَ حَلَائِلُ وَوَلَدِ

الْأَبْنَاءِ هُنَّ حَلَائِلُ^(١٧)، وَهَلْ تُسَمَّى الرَّبِيبَةَ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِي حَجْرِهِ.

٦٤١ - وَدَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَبِيبَةً لَهُ إِلَى مَنْ يَكْفُلُهَا.

٦٤٢ - وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ ابْنَ ابْنَتِهِ ابْنًا.

٢٧ - بَابُ ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾

(قلت: أسند فيه حديث أم حبيبة المتقدم برقم ٢٠٥٤).

٢٨ - بَابُ لَا تُنْكِحُ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتِهَا

١١١٠ - وصله البيهقي.

(١٦) يعني: منقطع، بل معضل.

١١١١ - تقدم ذكر من وصله في (٥ - المائدة / ٣ - باب).

٦٤٠ - تقدم موصولاً في الحديث (٢٠٥٤).

(١٧) أي: مثلهن في التحريم.

٦٤١ - هذا طرف من حديث وصله البزار والحاكم من طريق أبي إسحاق عن فروة بن نوفل

الأشجعي عن أبيه نحوه. قلت: وأبو إسحاق مدلس مختلط، وعنه رواه أحمد أيضاً (٥ / ٤٥٦)،

وله عنه رواية أخرى باللفظ المذكور أعلاه؛ فعزوه إليه أولى، نسبة إليه ابن كثير في «التفسير» وفي

«جامع المسانيد» (١٢ / ٢٤٥)، وهو مما سقط من «المسند» المطبوع.

٦٤٢ - يشير إلى قوله ﷺ في الحسن بن علي: «إن ابني هذا سيد»، وقد مضى موصولاً.

٢٠٥٨ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُنكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا.

٦٤٣ - وَقَالَ دَاوُدُ وَابْنُ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٠٥٩ - عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي قَبِيصَةُ بِنُ دُوَيْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُنكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَالْمَرْأَةُ وَخَالَتِهَا، فَنَرَى خَالَهَ أَبِيهَا بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ؛ لِأَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: حَرَّمُوا مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ.

٢٩ - بَابُ الشَّغَارِ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث ابن عمر الآتي «٩٠ - الحيل / ٤ - باب»).

٣٠ - بَابُ هَلْ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَهَبَ نَفْسَهَا لِأَحَدٍ

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم برقم ١٩٥١).

٣١ - بَابُ نِكَاحِ الْمُحْرِمِ

(قلت: أسند فيه حديث ابن عباس المتقدم في «٦٤ - المغازي / ٤٦ - باب»).

٦٤٣ - وصله ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور وأبو داود والترمذي وصححه وابن الجارود وغيرهم من طريق داود، وهو ابن أبي هند، عن الشعبي به، وزاد: «ولا العممة على بنت أخيها، ولا الخالة على بنت أختها، ولا تنكح الكبرى على الصغرى، ولا الصغرى على الكبرى»، وهو مخرج في «الإرواء» (١٨٨٢) و«صحيح أبي داود» (١٨٠٢)، وأما رواية ابن عون؛ فوصلها النسائي فيما ذكره الحافظ مختصراً نحو حديث جابر، وروى البيهقي (٧ / ١٦٦) طرفاً آخر منه بلفظ: «نهى أن يتزوج الرجل يعني المرأة على ابنة أخيها أو ابنة أختها».

٣٢ - باب نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِكَاحِ الْمُتَعَةِ آخِرًا

٢٠٦٠ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [قِيلَ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَا يَرَى بِمُتَعَةِ النِّسَاءِ بَأْسًا، ف ٦١/٨] قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُتَعَةِ، وَعَنْ [أَكْلِ ٧٨/٥] لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ زَمَنَ خَيْبَرَ.

٢٠٦١ - عَنْ أَبِي جَمْرَةَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ سُئِلَ عَنِ مُتَعَةِ النِّسَاءِ؟ فَرَحَّصَ، فَقَالَ لَهُ مَوْلَى لَهُ: إِنَّمَا ذَلِكَ فِي الْحَالِ الشَّدِيدِ فِي النِّسَاءِ قَلَّةً أَوْ نَحْوَهُ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَعَمْ (١٨).

٢٠٦٢ و ٢٠٦٣ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَا: كُنَّا فِي جَيْشٍ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا فَاسْتَمْتِعُوا».

٦٤٤ - وَفِي رِوَايَةٍ مَعْلُوقَةٍ: عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ تَوَافَقَا فَعِشْرَةٌ مَا بَيْنَهُمَا ثَلَاثُ لَيَالٍ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَزَايِدَا أَوْ يَتَارَكََا؛ تَتَارَكََا»، فَمَا أَذْرِي أَشْيَاءَ كَانَتْ لَنَا خَاصَّةً أُمَّ لِلنَّاسِ عَامَةً؟ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَيَبْنِيهِ عَلِيٌّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(١٨) قلت: فيه دليل على أن ابن عباس لا يقول بإباحة المتعة مطلقاً كما تقول الشيعة، وقد ذكر الحافظ هنا أخباراً عدة عن ابن عباس تتفق مع هذا؛ فليراجعها من شاء.
وعلى ذلك يجب أن تحمل ما يخالفه من الأخبار المطلقة عنه في الإباحة، وليس في جملة ما ورد عنه في ذلك ما يمكن من القول بأنه رجع عن الإباحة إلى التحريم مطلقاً كما هو مذهب الجماهير.
واعلم أنه ليس هناك نص في أن المتعة كانت قبل النسخ مباحة إباحة مطلقة، بل الأحاديث صريحة بأنها كانت في الغزو، ثم إن رواية أبي جمرة هذه قد أنكر بعضهم أن يكون المصنف أخرجها! فراجع إن شئت «التلخيص» (٣ / ١٥٨).

٦٤٤ - وصله الطبراني والإسماعيلي وأبو نعيم، وإسناده صحيح.

أَنَّهُ مَنسُوحٌ.

٣٣ - بَابُ عَرَضِ الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا عَلَى الرَّجُلِ الصَّالِحِ

٢٠٦٤ - عن ثابتِ البُنانيِّ قالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَنَسٍ، وَعِنْدَهُ ابْنَتُهُ لَهُ، قَالَ أَنَسُ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَعْرِضُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا بِي حَاجَةٌ؟ فَقَالَتْ بِنْتُ أَنَسٍ: مَا أَقَلَّ حَيَاءَهَا؟ وَاسْوَأَاتَاهُ! وَاسْوَأَاتَاهُ! قَالَ: هِيَ خَيْرٌ مِنْكَ، رَغِبْتُ فِي النَّبِيِّ ﷺ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ نَفْسَهَا.

٣٤ - بَابُ عَرَضِ الْإِنْسَانِ ابْنَتَهُ أَوْ أُخْتَهُ عَلَى أَهْلِ الْخَيْرِ

٣٥ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عِلْمَ اللَّهِ﴾ الْآيَةَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَفُورٌ حَلِيمٌ﴾، ﴿أَكْنَنْتُمْ﴾: أَضْمَرْتُمْ، وَكُلُّ شَيْءٍ ضَمَّتْهُ وَأَضْمَرْتَهُ فَهُوَ مَكْنُونٌ.

٢٠٦٥ - عن ابنِ عَبَّاسٍ: ﴿فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ﴾؛ يَقُولُ: إِنِّي أُرِيدُ التَّزْوِيجَ، وَلَوَدِدْتُ أَنَّهُ تَيْسَّرَ لِي امْرَأَةٌ صَالِحَةٌ.

١١١٢ - وَقَالَ الْقَاسِمُ: إِنَّكَ عَلَيَّ كَرِيمَةٌ، وَإِنِّي فَيْكَ لِرَاعِبٌ، وَإِنَّ اللَّهَ لَسَائِقٌ إِلَيْكَ خَيْرًا، أَوْ نَحْوَ هَذَا.

١١١٣ - وَقَالَ عَطَاءٌ: يُعْرَضُ وَلَا يَبُوحُ^(١٩)، يَقُولُ: إِنَّ لِي حَاجَةً، وَأُبَشِّرِي، وَأَنْتِ بِحَمْدِ اللَّهِ نَافِقَةٌ، وَتَقُولُ هِيَ: قَدْ أَسْمَعُ مَا تَقُولُ، وَلَا تَعْدُ شَيْئًا، وَلَا يُوَاعِدُ وَلِيهَا بَعْزٌ عِلْمِهَا، وَإِنْ وَاَعَدْتُ رَجُلًا

١١١٢ - وصله مالك بسند صحيح عنه.

١١١٣ - وصله عبدالرزاق بسند صحيح عنه مفروقاً.

(١٩) أي: لا يصرح، وقوله: «نافقة»؛ أي: رائجة.

في عِدَّتِهَا، ثُمَّ نَكَحَهَا بَعْدُ؛ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمَا.

١١١٤ - وَقَالَ الْحَسَنُ: ﴿لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾: الزَّيْنِ.

١١١٥ - وَيُذَكَّرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿الْكِتَابُ أَجَلُهُ﴾: تَنْقِضِي الْعِدَّةَ.

٣٦ - بَابُ النَّظَرِ إِلَى الْمَرْأَةِ قَبْلَ التَّرْوِيجِ

٣٧ - بَابُ مَنْ قَالَ:

٦٤٥ - «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ»؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾، فَدَخَلَ فِيهِ الثَّيْبُ وَكَذَلِكَ

الْبَكْرُ، وَقَالَ: ﴿وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا﴾، وَقَالَ: وَ﴿أُنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ﴾.

٢٠٦٦ - عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّكَاحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ

أَنْحَاءٍ:

فِنِكَاحٍ مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ الْيَوْمَ، يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلَيْتَهُ أَوْ ابْنَتَهُ
فَيُصَدِّقُهَا^(٢٠) ثُمَّ يَنْكِحُهَا.

وِنِكَاحٍ آخَرَ: كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لَامْرَأَتِهِ إِذَا طَهَّرَتْ مِنْ طَمْثِهَا: أَرْسَلِي إِلَيَّ
فَلَانٍ فَاسْتَبْضِعِي مِنْهُ، وَيَعْتَرِزُهَا زَوْجُهَا، وَلَا يَمَسُّهَا أَبَدًا، حَتَّى يَتَبَيَّنَ حَمْلُهَا مِنْ ذَلِكَ

١١١٤ - وصله عبد بن حميد عنه .

١١١٥ - وصله الطبري بسند منقطع عنه .

٦٤٥ - هذا لفظ حديث، روي عن جمع من الصحابة، وليس فيها شيء على شرط المصنف

رحمه الله تعالى، ولكنه استنبط حكمه بدقيق فقهه من الآيات والأحاديث التي ساقها، ثم هو إلى ذلك يرتقي بمجموع طرقه إلى درجة الصحة، وقد خرجت قسماً طيباً منها في «إرواء الغليل» (١٨٤٥ - ١٨٤٠).

(٢٠) الإصداق: تعيين الصداق وتسميته. و(الطمث): الحيض. و(الاستبضاع): طلب

المباضعة، وهي الجماع.

الرَّجُلِ الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ، فَإِذَا تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصَابَهَا زَوْجُهَا إِذَا أَحَبَّ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَجَابَةِ الْوَلَدِ، فَكَانَ هَذَا النِّكَاحُ نِكَاحَ الْاِسْتِبْضَاعِ .

وِنِكَاحٍ آخَرَ: يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ مَا دُونَ الْعَشْرَةِ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ؛ كُلُّهُمْ يُصِيبُهَا، إِذَا حَمَلَتْ وَوَضَعَتْ، وَمَرَّ لِيَالٍ (٢١) بَعْدَ أَنْ تَضَعَ حَمْلَهَا أُرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَمْتَنِعَ، حَتَّى يَجْتَمِعُوا عِنْدَهَا، تَقُولُ لَهُمْ: قَدْ عَرَفْتُمْ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِكُمْ، وَقَدْ وُلِدَتْ؛ فَهُوَ ابْنُكَ يَا فُلَانُ! تُسَمِّي مَنْ أَحَبَّتْ بِاسْمِهِ، فَيَلْحَقُ بِهِ وُلْدُهَا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْتَنِعَ بِهِ الرَّجُلُ.

وِنِكَاحِ الرَّابِعِ (٢٢): يَجْتَمِعُ النَّاسُ الْكَثِيرُ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ، لَا تَمْتَنِعُ مِمَّنْ جَاءَهَا، وَهِنَّ الْبَغَايَا، كُنَّ يَنْصِبْنَ عَلَى أَبْوَابِهِنَّ رِيَابٍ تَكُونُ عَلَمًا، فَمَنْ أَرَادَهُنَّ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ، إِذَا حَمَلَتْ إِحْدَاهُنَّ، وَوَضَعَتْ حَمْلَهَا، جُمِعُوا لَهَا، وَدَعَوْا لَهُمُ الْقَافَةَ، ثُمَّ أَلْحَقُوا وُلْدَهَا بِالَّذِي يَرَوْنَ، فَالْتَاطَ بِهِ، وَدَعِيَ ابْنَهُ، لَا يَمْتَنِعُ مِنْ ذَلِكَ، فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ بِالْحَقِّ، هَدَمَ نِكَاحَ الْجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ؛ إِلَّا نِكَاحَ النَّاسِ الْيَوْمَ.

٢٠٦٧|- عن الحسن قال: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ قال: حَدَّثَنِي مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ. قَالَ: زَوَّجْتُ أُخْتًا لِي مِنْ رَجُلٍ، فَطَلَّقَهَا، حَتَّى إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، جَاءَ يَخْطُبُهَا (وَفِي رِوَايَةٍ: فَحَمِي مَعْقِلٍ مِنْ ذَلِكَ أَنْفًا ١٨٤/٦)، فَقُلْتُ لَهُ: زَوَّجْتُكَ، وَفَرَشْتُكَ، وَأَكْرَمْتُكَ، فَطَلَّقْتَهَا، ثُمَّ جِئْتَ تَخْطُبُهَا! لَا وَاللَّهِ؛ لَا تَعُودُ إِلَيْكَ أَبَدًا، وَكَانَ رَجُلًا لَا بَأْسَ بِهِ، وَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تُرِيدُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغْنَ أَجَلَهُنَّ ١٨٤/٦﴾ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [إِلَى آخِرِ

(٢١) ومر عليها ليال، وفي بعض النسخ: «ليالي»؛ بإثبات الياء وفتحها.

(٢٢) قوله: «ونكاح الرابع»؛ بالإضافة؛ أي: ونكاح النوع الرابع، وهو من إضافة الشيء لنفسه على

رأي الكوفيين. (شارح).

الآية، فدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: الْآنَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: [فَتَرَكَ الْحَمِيَّةَ وَاسْتَقَادَ لِأَمْرِ اللَّهِ]، فزَوَّجَهَا إِيَّاهُ.

٣٨ - بَابُ إِذَا كَانَ الْوَلِيُّ هُوَ الْخَاطِبُ

١١١٦ - وَخَطَبَ الْمُغِيرَةَ بِنُ شُعْبَةَ امْرَأَةً هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِهَا، فَأَمَرَ رَجُلًا فزَوَّجَهُ.

١١١٧ - وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ لَأُمِّ حَكِيمٍ بِنْتِ قَارِظٍ: أَتَجْعَلِينَ أَمْرَكَ إِلَيَّ؟ قَالَتْ:

نَعَمْ. فَقَالَ: قَدْ تَزَوَّجْتِكِ.

١١١٨ - وَقَالَ عَطَاءٌ: «لِيُشْهِدَ أَنِّي قَدْ نَكَحْتُكَ (٢٣)»، أَوْ لِيَأْمُرَ رَجُلًا مِنْ عَشِيرَتِهَا.

٦٤٦ - وَقَالَ سَهْلٌ: قَالَتْ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَهَبْ لَكَ نَفْسِي، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ

لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فزَوَّجْنِيهَا.

٣٩ - بَابُ إِنْكَاحِ الرَّجُلِ وَلَدَهُ الصَّغَارَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّاءِ لَمْ

يَحِضْنَ﴾، فَجَعَلَ عِدَّتَهَا ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ قَبْلَ الْبُلُوغِ

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم برقم ١٦٥٦).

١١١٦ - وصله وكيع في «مصنفه» وعنه البيهقي وسعيد بن منصور.

١١١٧ - وصله ابن سعد.

١١١٨ - وصله عبدالرزاق بسند صحيح عنه.

(٢٣) المفهوم من كلام الشارح أن عطاء بن أبي رباح قاله في امرأة خطبها ابن عم لها لا رجل لها

غيره. قال حين سأله عنها: «فلتشهد أن فلاناً خطبها، وإني أشهدكم أنني قد نكحته»، أو تفوض الأمر إلى

الولي الأبعد، وهو معنى قوله بعد هذا: «أو ليأمر رجلاً من عشيرتها»، والكلام جرى على التذكير في ضبط

الشارح، ونحن أتينا البيوت من أبوابها، مصحح كذا على الهامش.

٦٤٦ - هذا طرف من الحديث المتقدم موصولاً (٦ / ١٠٩، برقم ٢٠٢٩).

٤٠ - باب تزويج الأب ابنته من الإمام

٦٤٧ - وقال عمر: خطب النبي ﷺ إلي حفصة، فأنكحته.

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المشار إليه آنفاً).

٤١ - باب السلطان ولي

٦٤٨ - بقول النبي ﷺ: «زوّجناكها بما معك من القرآن».

٤٢ - باب لا ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاها

٢٠٦٨ - عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال:

«لا تنكح الأيم حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن». قالوا: يا رسول

الله! وكيف إذنها. قال: أن تسكت.

٤٣ - باب إذا زوج ابنته وهي كارهة؛ فنكاحه مردود

(قلت: أسند فيه حديث الخنساء بنت خدام الأتي في وج ٣ / ٨٩ - كتاب / ١١ - باب «).

٤٤ - باب تزويج اليتيمة لقوله: ﴿وإن خفتن أن لا تقسطوا في

اليتامى فانكحوا﴾، وإذا قال للولي: زوّجني فلانة، فمكث ساعة، أو قال: ما

معك؟ فقال: معي كذا وكذا، أو لبثنا ثم قال: زوّجتها؛ فهو جائز

٦٤٩ - فيه سهل عن النبي ﷺ.

٦٤٧ - هذا طرف من حديث تقدم موصولاً (١٩٧٢).

٦٤٨ - هو طرف من الواهبة نفسها، وقد مضى موصولاً بتمامه (٦ / ١٠٩، برقم ٢٠٢٩).

٦٤٩ - يشير إلى الحديث المتقدم (٦ / ١٠٩).

٤٥ - بَابُ إِذَا قَالَ الْخَاطِبُ لِلرَّوَلِيِّ: زَوِّجْنِي فَلَانَةَ، فَقَالَ: قَدْ زَوَّجْتِكَ بِكَذَا وَكَذَا؛ جَازَ النِّكَاحُ، وَإِنْ لَمْ يَقُلْ لِلزَّوْجِ: أَرْضَيْتَ أَوْ قَبِلْتَ؟

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث سهل المتقدم برقم ٢٠٢٩).

٤٦ - بَابُ لَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَدَعَ

٢٠٦٩ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَبِيعَ (وفي رواية: لا يبيع ٢٤/٣) بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ؛ حَتَّى يَتْرَكَ الْخَاطِبُ قَبْلَهُ أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الْخَاطِبُ.

٢٠٧٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَأْتُرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا» (٢٤)،

[وَلَا تَحَاسَدُوا ٨٩/٧]، وَلَا تَبَاغَضُوا، [وَلَا تَدَابَرُوا]، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ؛ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَتْرَكَ (٢٥).

٤٧ - بَابُ تَفْسِيرِ تَرَكِ الْخِطْبَةِ

(قلت: أسند فيه حديث عبدالله بن عمر المتقدم برقم ١٧٠٠).

(٢٤) إحدى الكلمتين بالجيم، والأخرى بالحاء المهملة، وفي كل منهما حذف إحدى التاءين تخفيفاً، وكذا في بقية المناهي التي في حديث الباب، والأصل: «تَحَسَّسُوا». قال الخطابي: معناه: لا تبحثوا عن عيوب الناس، ولا تتبعوها، وأصل هذه الكلمة التي بالمهملة من الحاسة إحدى الحواس الخمس، وبالجيم من الجس بمعنى اختبار الشيء باليد، وهي إحدى الحواس، فتكون التي بالحاء أعم. «الفتح» (١٠ / ٤٨٢).

(٢٥) الظاهر أن المغيا محذوف هنا وفي الترجمة، وتقدير الكلام: لا يخطب الرجل على خطبة

أخيه، بل ينتظر حتى ينكح أو يترك (مصححه) هامش.

٤٨ - بَابُ الْخُطْبَةِ (٢٦)

(قلت: أسند فيه حديث ابن عمر الآتي في «٧٦ - الطب / ٥١ - باب»).

٤٩ - بَابُ ضَرْبِ الدُّفِّ فِي النِّكَاحِ وَالْوَلِيمَةِ

٢٠٧١ - قَالَتِ الرَّبِيعُ بِنْتُ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَدَخَلَ حِينَ بَنِي عَلِيٍّ، فَجَلَسَ عَلَى فِرَاشِي كَمَا جَلَسْتَ مِنِّي، فَجَعَلَتْ جُوبِرِيَّاتٌ لَنَا يَضْرِبْنَ بِالذُّفِّ، وَيَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِي (وفي رواية: آبَائِهِنَّ ١٥/٥) يَوْمَ بَدْرٍ؛ إِذْ قَالَتْ إِحْدَاهُنَّ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ. فَقَالَ: دَعِيَ هَذِهِ، وَقَوْلِي بِالَّذِي كُنْتَ تَقُولِينَ.

٥٠ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾، وَكَثْرَةَ الْمَهْرِ، وَأَذْنَى مَا يَجُوزُ مِنَ الصَّدَاقِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾، وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ﴾
٦٥٠ - وَقَالَ سَهْلٌ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ».

٥١ - بَابُ التَّرْوِيجِ عَلَى الْقُرْآنِ وَبِغَيْرِ صَدَاقٍ

(قلت: أسند فيه حديث سهل المشار إليه آنفاً).

٥٢ - بَابُ الْمَهْرِ بِالْعُرُوضِ وَخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث سهل المشار إليه آنفاً).

٥٣ - بَابُ الشُّرُوطِ فِي النِّكَاحِ (٢٧)

(٢٦) بضم الخاء يعني عند العقد، كما في «العيني».

٦٥٠ - هو طرف من حديث ماضي موصولاً (٦ / ١٠٩، برقم ٢٠٢٩).

(٢٧) هذا الباب فيه أثر عن عمر، وحديث معلق، وآخر موصول، وقد مضى ذلك كله في «الشروط»

٥٤ - بابُ الشُّرُوطِ الَّتِي لَا تَحِلُّ فِي النِّكَاحِ

١١١٩ - وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَا تَشْتَرِطِ الْمَرْأَةَ طَلَاقَ أُخْتِهَا.

(قلت: أسند فيه حديث أبي هريرة المتقدم برقم ١٠١٠).

٥٥ - بابُ الصُّفْرَةِ لِلْمُتَزَوِّجِ

٦٥١ - وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث عبد الرحمن بن عوف المتقدم في أول «٣٤ - البيوع»).

٥٧ - بابُ كَيْفَ يُدْعَى لِلْمُتَزَوِّجِ؟

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث عبد الرحمن المشار إليه آنفاً).

٥٨ - بابُ الدُّعَاءِ لِلنِّسَاءِ اللَّاتِي يُهْدِيْنَ الْعُرُوسَ وَلِلْعُرُوسِ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث عائشة المتقدم برقم ١٦٥٥).

٥٩ - بابُ مَنْ أَحَبَّ الْبِنَاءَ قَبْلَ الْغَزْوِ

= (٣ / ١٧٥).

١١١٩ - لم يخرجها الحافظ، فقال: «كذا أورده معلقاً عن ابن مسعود، وسأبين أن هذا اللفظ بعينه وقع في بعض طرق الحديث المرفوع عن أبي هريرة، ولعله لما لم يقع له اللفظ مرفوعاً أشار إليه في المعلق؛ إيذاناً بأن المعنى واحد».

كذا قال، وقد سها رحمه الله، فإن اللفظ المشار إليه قد أخرجه المصنف رحمه الله في «الشروط» من طريق أخرى عن أبي هريرة، كما كنت أشرت إليه في متن الحديث في أول «٣٤ - البيوع»، وهذا اللفظ عزاه الحافظ للإسماعيلي والبيهقي، وفاته أيضاً أنه عند أحمد (٢ / ٣١١ / ٥١٢).

٦٥١ - وصله المصنف في أول «٣٤ - البيوع».

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث أبي هريرة المتقدم برقم (١٣٥٧)).

٦٠ - بَابُ مَنْ بَنَى بامرأةٍ وَهِيَ بنتُ تِسْعِ سِنِينَ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث عائشة المتقدم برقم (١٦٥٦)).

٦١ - بَابُ الْبِنَاءِ فِي السَّفَرِ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث أنس المتقدم برقم (١٢٣٤)).

٦٢ - بَابُ الْبِنَاءِ بِالنَّهَارِ بِغَيْرِ مَرْكَبٍ وَلَا نِيرَانٍ

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم برقم (١٦٥٥)).

٦٣ - بَابُ الْأَنْمَاطِ وَنَحْوِهَا لِلنِّسَاءِ

(قلت: ذكر فيه حديث جابر المتقدم برقم (١٥٤٧)).

٦٤ - بَابُ النَّسْوَةِ اللَّاتِي يُهْدِيَنَّ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا

٢٠٧٢ - عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا رَفَّتِ امْرَأَةً إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ

ﷺ :

«يا عائشة! ما كان معكم لهو؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهو».

٦٥ - بَابُ الْهَدِيَّةِ لِلْعُرُوسِ

٦٥٢ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: عَنْ أَبِي عُمَانَ - وَاسْمُهُ الْجَعْدُ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَرَّ بِنَا فِي

٦٥٢ - قيل: إن النسائي وصله. قال الحافظ: «ولم أقف على ذلك، وقد وصله المصنف

من طريق أخرى عن أنس، ويأتي سياقه بعد بابين».

مَسْجِدِ بَنِي رِفَاعَةَ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَرَّ بِجَنَابَاتِ (٢٨) أُمِّ سُلَيْمٍ دَخَلَ عَلَيْهَا فَسَلَّمَ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوسًا بَزَيْنَبَ، فَقَالَتْ لِي أُمُّ سُلَيْمٍ: لَوْ أَهْدَيْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةً، فَقُلْتُ لَهَا: أَفْعَلِي، فَعَمَدْتُ إِلَى تَمْرٍ وَسَمْنٍ وَأَقِطٍ، فَاتَّخَذْتُ حَيْسَةً فِي بُرْمَةٍ، فَأَرْسَلْتُ بِهَا مَعِيَ إِلَيْهِ، فَانْطَلَقْتُ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لِي: ضَمِّهَا، ثُمَّ أَمَرَنِي فَقَالَ: ادْعُ لِي رِجَالًا سَمَاهُمْ، وَادْعُ لِي مَنْ لَقِيتَ، قَالَ: فَعَمَلْتُ الَّذِي أَمَرَنِي، فَرَجَعْتُ، فَإِذَا الْبَيْتُ غَاصُّ بِأَهْلِهِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى تِلْكَ الْحَيْسَةِ، وَتَكَلَّمَ بِهَا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو عَشْرَةَ عَشْرَةً، يَأْكُلُونَ مِنْهُ، وَيَقُولُ لَهُمْ: اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَلِيَأْكُلْ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا يَلِيهِ، قَالَ: حَتَّى تَصَدَّعُوا (٢٩) كُلُّهُمْ عَنْهَا، فَخَرَجَ مِنْهُمْ مَنْ خَرَجَ، وَبَقِيَ نَفَرٌ يَتَحَدَّثُونَ. قَالَ: وَجَعَلْتُ أُعْتَمُّ، ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوَ الْحُجْرَاتِ، وَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ، فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ قَدْ ذَهَبُوا، فَرَجَعَ فَدَخَلَ الْبَيْتَ، وَأَرَخَى السِّتْرَ، وَإِنِّي لَنَمِي الْحُجْرَةَ، وَهُوَ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ». قَالَ أَبُو عَثْمَانَ: قَالَ أَنَسٌ: إِنَّهُ خَدَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ.

٦٦ - بَابُ اسْتِعَارَةِ الثِّيَابِ لِلْعُرُوسِ وَغَيْرِهَا

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث عائشة المتقدم في (ج ١ / ٧ - كتاب ١ / ١ - باب)).

٦٧ - بَابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ

٢٠٧٣ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«أَمَا لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ يَقُولُ حِينَ يَأْتِي أَهْلَهُ: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي (وفي

(٢٨) جمع جنبية، وهي الناحية.

(٢٩) قوله: «تصدَّعوا»؛ أي: تفرَّقوا. (شارح).

رواية: جَنَّنا ٩١/٤) الشَّيْطَانُ، وَجَنَّبَ الشَّيْطَانُ ما رَزَقْتَنَا، ثُمَّ قَدَّرَ بَيْنَهُما فِي ذلكَ أَوْ قَضِيَ وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ [الـ] شَيْطَانٌ أَبْداً، [وَلَمْ يُسَلِّطْ عَلَيْهِ ٩٤/٤].»

٦٨ - بابُ الْوَلِيمَةِ حَقٌّ

٦٥٣ - وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْلِمَّ وَلَوْ بِشَاةٍ».

٢٠٧٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ كَانَ ابْنَ عَشْرٍ سِنِينَ، مَقْدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَكَانَ أُمَّهَاتِي (٣٠) يَواظِبُنِي عَلَى خِدْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَخَدَمْتُهُ عَشْرَ سِنِينَ، وَتُوفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِينَ سَنَةً، فَكُنْتُ أَعْلَمُ النَّاسَ بِشَأْنِ الْحِجَابِ حِينَ أَنْزَلَ، [وَقَدْ كَانَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ ١٢٨/٧]، وَكَانَ أَوَّلُ مَا أَنْزَلَ فِي مُبْتَنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَرِزْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، (وَفِي طَرِيقٍ: لَمَّا أُهْدِيَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ بِهَا عَرُوساً، فَدَعَا الْقَوْمَ، [فَأَرْسَلَنِي، فَدَعَوْتُ رِجَالاً إِلَى الطَّعَامِ ١٤٣/٦] [بَعْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ ٢١٥/٦]، [فِيجِيءُ قَوْمٌ، فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ، فَدَعَوْتُ حَتَّى مَا أَجِدُ أَحَداً أَدْعُو، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! مَا أَجِدُ أَحَداً أَدْعُوهُ، قَالَ: ارْفَعُوا طَعَامَكُمْ ٢٥/٦] [قَالَ: فَأَشْبَعَ النَّاسَ خُبْزاً وَلَحْماً ٢٦/٦ وَفِي طَرِيقٍ: مَا أَوْلِمَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلِمَّ عَلَى زَيْنَبَ، أَوْلِمَّ بِشَاةٍ]، فَأَصَابُوا مِنَ الطَّعَامِ، [ثُمَّ جَلَسُوا

٦٥٣ - هَذَا طَرَفٌ حَدِيثٍ وَصَلَهُ الْمُصَنِّفُ فِي أَوَّلِ «الْبُيُوعِ» ٣٤ - كَمَا سَبَقَتْ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ قَرِيباً، وَهَذِهِ التَّرْجُمَةُ لَفْظِ حَدِيثِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ مِنْ حَدِيثِ عَثْمَانَ، وَهِيَ شَوَاهِدٌ.

(٣٠) يَعْنِي أُمَّهُ وَخَالَتَهُ وَمَنْ فِي مَعْنَاهُمَا، وَقَوْلُهُ: «يَواظِبُنِي»؛ أَي: يَحْرُضُنِي، وَرَوَى: «يَواظِبُنِي»؛ أَي: يَواظِبُنِي. قَوْلُهُ: «فِي مُبْتَنِي رَسُولِ اللَّهِ»؛ أَي: فِي زَمَانِ ابْتِنَائِهِ وَدُخُولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ.

يَتَحَدَّثُونَ، وَإِذَا هُوَ كَانَهُ يَتَهَيَّأُ لِلْقِيَامِ، فَلَمْ يَقُومُوا، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَامَ، فَلَمَّا قَامَ قَامَ
 مَن قَامَ]، ثُمَّ خَرَجُوا وَيَقِي [ثَلَاثَةَ] رَهْطٍ مِنْهُمْ [يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ] عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ،
 فَأَطَالُوا الْمُكْتَّ، [قَالَ: وَجَعَلْتُ أُعْتَمُّ]، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَخَرَجَ، [إِلَى حُجْرِ أُمَّهَاتِ
 الْمُؤْمِنِينَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ صَبِيحَةَ بِنَائِهِ]، وَخَرَجْتُ مَعَهُ لِكَيْ يَخْرُجُوا فَمَسَى النَّبِيُّ
 ﷺ، وَمَشَيْتُ، حَتَّى جَاءَ عَتَبَةَ [بَابِ ٢١٥/٦] حُجْرَةَ عَائِشَةَ، [فَقَالَ: السَّلَامُ
 عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَقَالَتْ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، كَيْفَ وَجَدْتَ
 أَهْلَكَ، بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، فَتَقَرَّرَى^(٣١) حُجْرَ نِسَائِهِ كُلِّهِنَّ، يَقُولُ لَهُنَّ كَمَا يَقُولُ لِعَائِشَةَ،
 وَيَقُلْنَ لَهُ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ ٢٥/٦]، ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا، فَرَجَعَ، وَرَجَعْتُ مَعَهُ،
 حَتَّى إِذَا دَخَلَ عَلَى زَيْنَبَ، فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ [يَتَحَدَّثُونَ] (وَفِي طَرِيقٍ: رَأَى رَجُلَيْنِ
 جَرَى بِهِمَا الْحَدِيثَ) لَمْ يَقُومُوا، [وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ شَدِيدَ الْحَيَاءِ]، فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ
 [مُنْطَلِقًا نَحْوَ حُجْرَةَ عَائِشَةَ] وَرَجَعْتُ مَعَهُ [الثَّانِيَةَ]، حَتَّى إِذَا بَلَغَ عَتَبَةَ [بَابِ
 ٢١٥/٦] حُجْرَةَ عَائِشَةَ، وَظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا، فَرَجَعَ، وَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَإِذَا هُمْ قَدْ
 خَرَجُوا، (وَفِي الطَّرِيقِ الْأُخْرَى: فَلَمَّا رَأَى الرَّجُلَانِ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ عَنْ بَيْتِهِ؛ وَثَبَا
 مُسْرِعِينَ، [فَمَا أَذْرِي أَخْبَرْتُهُ أَوْ أَخْبِرَ أَنَّ الْقَوْمَ خَرَجُوا، فَرَجَعَ حَتَّى إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ
 فِي أَسْكَفَةِ الْبَابِ دَاخِلَةً وَأُخْرَى خَارِجَةً]) [فَذَهَبْتُ أُدْخِلُ]، [وَإِنِّي لَفِي الْحُجْرَةِ]،
 فَضْرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَهُ بِالْسِّتْرِ (وَفِي طَرِيقٍ: الْحِجَابِ)، وَأَنْزَلَ [آيَةَ] الْحِجَابِ:
 [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ
 إِنَاءَهُ] . . . إِلَى قَوْلِهِ: [مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ] .

(٣١) أي: تتبع. قوله: «شديد الحياء»، ولذا لم يواجههم بالأمر بالخروج، بل تشاغل بالسلام على

أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَفْطَنُوا لِمَرَادِهِ.

٦٩ - بَابُ الْوَالِيْمَةِ وَلَوْ بِشَاةٍ**٧٠ - بَابُ مَنْ أَوْلَمَ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ أَكْثَرَ مِنْ بَعْضٍ**

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث أنس المتقدم آنفاً).

٧١ - بَابُ مَنْ أَوْلَمَ بِأَقْلٍ مِنْ شَاةٍ

٢٠٧٥ - عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ قَالَتْ: أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ

بِمُدَّيْنٍ مِنْ شَعِيرٍ.

٧٢ - بَابُ حَقِّ إِجَابَةِ الْوَالِيْمَةِ، وَالِدَّعْوَةِ، وَمَنْ أَوْلَمَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ

وَنَحْوَهُ، وَلَمْ يُوقَّتِ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَلَا يَوْمَيْنِ

٢٠٧٦ - عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«فُكُّوا الْعَانِي، [[قَالَ سُفْيَانُ ١٩٥/٦]: يَعْنِي الْأَسِيرَ، وَأَطْعِمُوا الْجَائِعَ

[٣٠/٤]، وَأَجِيبُوا الدَّاعِيَ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ.»

٧٣ - بَابُ مَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ

٢٠٧٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ:

«شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَالِيْمَةِ؛ يُدْعَى إِلَيْهَا الْأَغْنِيَاءُ، وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ، وَمَنْ تَرَكَ

الدَّعْوَةَ؛ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ.»

٧٤ - بَابُ مَنْ أَجَابَ إِلَى كُرَاعٍ

٢٠٧٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«لَوُدُعِيْتُ إِلَى كُرَاعٍ (٣٢) لِأَجَبْتُ، وَلَوْ أُهْدِي إِلَيَّ ذِرَاعٌ؛ لَقَبِلْتُ».

٧٥ - بَابُ إِجَابَةِ الدَّاعِي فِي العُرْسِ وَغَيْرِهَا

٢٠٧٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجِيبُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ لَهَا، (وفي رواية: إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا ١٤٣/٦). قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَأْتِي الدَّعْوَةَ فِي العُرْسِ وَغَيْرِ العُرْسِ وَهُوَ صَائِمٌ».

٧٦ - بَابُ ذَهَابِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ إِلَى العُرْسِ

(قلت: أسند فيه حديث أنس المتقدم برقم ١٦٠٨).

٧٧ - بَابُ هَلْ يَرْجِعُ إِذَا رَأَى مُنْكَرًا فِي الدَّعْوَةِ

١١٢٠ - وَرَأَى ابْنَ مَسْعُودٍ صُورَةً فِي الْبَيْتِ فَرَجَعَ.
١١٢١ - وَدَعَا ابْنُ عُمَرَ أَبَا أَيُّوبَ، فَرَأَى فِي الْبَيْتِ سِتْرًا عَلَى الْجِدَارِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: غَلَبْنَا

(٣٢) هو مستدق الساق من الرجل، ومن حد الرسغ إلى اليد، وهو من البقر بمنزلة الوظف من الفرس والبعير.

١١٢٠ - كذا الأصل: «ابن مسعود». قال الحافظ: «كذا في رواية المستملي وغيره، وفي رواية الباقرين: «أبو مسعود»، والأول تصحيف فيما أظن، فإنني لم أر الأثر المعلق إلا عن أبي مسعود عقبة بن عمر، وأخرجه البيهقي، وسنده صحيح».

قلت: وقد سقت لفظه في «آداب الزفاف» (ص ١٦٥ - طبعة المكتبة الإسلامية).

١١٢١ - وصله أحمد في «كتاب الورع»، ومسدد في «مسنده»، ومن طريق الطبراني وابن عساكر بسند جيد؛ كما في «آداب الزفاف» (ص ٢٠١ - طبعة المكتبة الإسلامية)، وسقت لفظه هناك.

عَلَيْهِ النَّسَاءُ. فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ أَخْشَى عَلَيْهِ فَلَمْ أَكُنْ أَخْشَى عَلَيْكَ، وَاللَّهِ؛ لَا أُطْعِمُ لَكُمْ طَعَامًا، فَرَجَعَ.

٢٠٨٠ - عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةَ (٣٣) فِيهَا تَصَاوِيرٌ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ، فَلَمْ يَدْخُلْ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكِرَاهِيَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتَوُبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، مَاذَا أَذْنَبْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرُقَةِ؟ قَالَتْ: فَقُلْتُ: اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا (٣٤)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ. وَقَالَ: إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ».

٧٨ - بَابُ قِيَامِ الْمَرْأَةِ عَلَى الرَّجَالِ فِي الْعُرْسِ وَخِدْمَتِهِمْ

بِالنَّفْسِ

٢٠٨١ - عَنْ سَهْلِ [بِ بْنِ سَعْدٍ ٦ / ١٤٣] قَالَ: لَمَّا عَرَسَ (٣٥) أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ؛ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ [فِي عُرْسِهِ]، فَمَا صَنَعَ لَهُمْ طَعَامًا، وَلَا قَرْنَةً

(٣٣) بضم النون والراء وبالكسر لغة، وهي الوسادة الصغيرة.

قلت: وفي الحديث دليل على أنه لا يجوز اقتناء الصور ولو ممتهنة، وأنها تمنع من دخول الملائكة، وهو الراجح عندي؛ لما ذكرت في «آداب الزفاف» (ص ١٦٢ - ١٦٤ - طبعة المكتبة الإسلامية)، وجمعت هناك بينه وبين حديث القرام الآتي في «٧٧ - الباب / ٩١ - باب» فراجعه.

(٣٤) أي: ولتوسدها.

(٣٥) أي: اتخذ عروساً، والتور: القدح، وقوله: «من الليل»: متعلق بقوله: «بليت»، وهو من البلل، و«أمانته»: مرسته بيدها. قوله: «النقيع»: وهو ما ينقع من تمر في ماء لتخرج حلاوته. اهـ من الشارح.

إِلَيْهِمْ؛ إِلَّا امْرَأَتُهُ أُمَّ أُسَيْدٍ، بَلَّتْ (وفي رواية: فَكَانَتْ امْرَأَتُهُ [يَوْمَئِذٍ] خَادِمَهُمْ، وَهِيَ الْعُرُوسُ. قَالَ سَهْلٌ: أَتَدْرُونَ مَا سَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْقَعَتْ لَهُ ٦/٢٤٣) تَمْرَاتٍ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ مِنَ اللَّيْلِ، [حَتَّى أَصْبَحَ عَلَيْهِ ٧/٢٣٠]، فَلَمَّا فَرَّغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الطَّعَامِ؛ أَمَاتَتْهُ لَهُ، فَسَقَتْهُ [إِيَّاهُ]، تُتَحَفُّهُ بِذَلِكَ.

٧٩ - بَابُ النَّقِيعِ وَالشَّرَابِ الَّذِي لَا يُسْكِرُ فِي الْعُرْسِ

(قلت: أسند فيه الحديث الذي قبله).

٨٠ - بَابُ الْمُدَارَاةِ مَعَ النِّسَاءِ

٦٥٤ - وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّمَا الْمَرْأَةُ كَالضَّلْعِ».

(قلت: أسند فيه طرفاً من الحديث الذي بعده).

٨١ - بَابُ الْوَصَاةِ بِالنِّسَاءِ

٢٠٨٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَلَا يُوْذِي جَارَهُ، وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا؛ فَإِنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِنْ ضِلْعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضَّلْعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيمُهُ؛ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ؛ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ (وفي طريق: الْمَرْأَةُ كَالضَّلْعِ: إِنْ أَقْمَتَهَا كَسَرْتَهَا، وَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عَوْجٌ)، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا».

٢٠٨٣ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا نَتَّقِي الْكَلَامَ وَالْإِنْبِسَاطَ

٦٥٤ - وصله المصنف في الباب دون لفظ: «إنما»، ووصله الإسماعيلي من الوجه الذي

أخرجه منه البخاري ب «إنما» في هذا اللفظ في أوله.

قلت: وقد ثبتت هذه اللفظة عند أحمد أيضاً (٢ / ٤٤٩ و ٥٣٠)، وأحد إسناده صحيح.

إِلَى نِسَائِنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ هَيْبَةً أَنْ يَنْزَلَ فِينَا شَيْءٌ، فَلَمَّا تُوفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ تَكَلَّمْنَا
وَأَنْبَسْنَا.

٨٢ - بَابُ ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن عمر المتقدم برقم ١١٠٧).

٨٣ - بَابُ حُسْنِ الْمُعَاشَرَةِ مَعَ الْأَهْلِ

٢٠٨٤ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ (٣٦): جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً، فَتَعَاهَدَنَ وَتَعَاقَدَنَ
أَنْ لَا يَكْتُمَنَّ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا.

قَالَتِ الْأُولَى: زَوْجِي لَحْمٌ جَمَلٌ غَثٌ (٣٧) عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ، لَا سَهْلٌ
فِيْرَتَقِي، وَلَا سَمِينٌ فَيُنْتَقَلُ.

قَالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لَا أَبْتُ خَبْرَهُ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذْرَهُ، إِنْ أَذَكَرَهُ أَذْكَرُ
عَجْرَهُ وَبُجْرَهُ.

قَالَتِ الثَّلَاثَةُ: زَوْجِي الْعَشَنُقُ، إِنْ أَنْطَقَ أَطْلَقَ، وَإِنْ أَسْكُتَ أُعْلَقُ.

قَالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كَلِيلٌ تِهَامَةٌ، لَا حَرٌّ وَلَا قُرٌّ، وَلَا مَخَافَةٌ وَلَا سَامَةٌ.

(٣٦) قد جاء الحديث مرفوعاً إلى النبي ﷺ في بعض طرقه الصحيحة، كما قال الحافظ، فراجعه؛
فقد أفاض في تخريجه وبيان طرقه، ولذلك أوردته في «صحيح الجامع الصغير».

(٣٧) أي: شديد الهزال. (العشئق): الطويل المذموم. قوله: «فهد»؛ أي: فعل فعل الفهد، وهو
حيوان منتموم. وقوله: «أسد»؛ أي: فعل فعل الأسد. وقوله: «اشتف»؛ أي: استقصى ما في الإناء، وروي:
«استف»؛ بالسين، وهو بمعناه. وقوله: «التف»؛ أي: في ثيابه وحده. و«غياياء»: من الغي، وهو الخيبة.
و«غياياء»: من العي، وهو العجز. و«طباقاء»: هو المطبقة عليه الأمور حقاً. و«المزهر»: العود، وضربه
فرحاً بالضيفان. وقوله: «أناس»: من النوس، وهو الحركة من كل شيء متدل.

قالتِ الخَامِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهَدَى، وَإِنْ خَرَجَ أَسَدَ، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهَدَ.
قالتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفًّا، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ، وَإِنْ اضْطَجَعَ
الْتَفَّ، وَلَا يُولِجُ الكَفَّ لِيَعْلَمَ البَثَّ.

قالتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِي غَيَايَاءَ - أَوْ غَيَايَاءَ - طَبَاقَاءَ، كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ، شَجَّكَ أَوْ
فَلَّكَ أَوْ جَمَعَ كَلًّا لَكَ.

قالتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي المَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ، والرَّيْحُ رِيحُ زَرْنَبٍ.
قالتِ التَّاسِعَةُ: زَوْجِي رَفِيعُ العِمَادِ، طَوِيلُ النِّجَادِ، عَظِيمُ الرَّمَادِ، قَرِيبُ
البَيْتِ مِنَ النَّادِ.

قالتِ العَاشِرَةُ: زَوْجِي مَالِكٌ، وَمَا مَالِكٌ؟ مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ، لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ
المَبَارِكِ، قَلِيلَاتُ المَسَارِحِ، وَإِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ المِزْهَرِ أَيْقَنَنَّ أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ.

قالتِ الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ، فَمَا أَبُو زَرْعٍ؟ أَنَسٌ مِنْ حُلِيِّ أُذُنِي،
وَمَلًّا مِنْ شَحْمِ عَضُدِي، وَبِجْحَنِي (٣٨) فَبَجَحْتُ إِلَيَّ نَفْسِي، وَجَدَنِي فِي أَهْلِ
غَنِيمَةٍ بِشَقٍّ (٣٩)، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ (٤٠) وَأَطِيطٍ وَدَائِسٍ وَمُنَقٍّ، فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا

(٣٨) قوله: «وبجحني»؛ أي: عظمي، وروي بالتشديد.

(٣٩) قوله: «بشق»؛ قيل: هو اسم موضع، والأصل فيه فتح الشين، وقيل: بمعنى المشقة.

(٤٠) (صهيل): صوت خيل، و(أطيط): صوت إبل من ثقل حملها. و(دائس): هو الذي يدوس

الزرع في بيده. و(منق): هو الذي يتقيه من التبن. وقوله: (فأتقح) أو (فأتقمح) كما يأتي؛ أي: أشرب
حتى أروى. وقوله: (عكومها)؛ أي: غرائرها التي تجمع فيها أمتعتها، وهو جمع عكم، كجلد وجلود.

وقوله: (رداح)؛ بكسر الراء وفتحها؛ أي: كثيرة الحشو، وهو جمع رادح؛ أي: ثقل، ولهذا إذا كان بالكسر،
وأما إذا كان بالفتح؛ فيقدر المبتدأ؛ أي: عكومها كلها رادح. و(بيت فساح): بالفتح؛ واسع. وقوله:

(ومضجعه) إلخ: أي: هو صغير الجسم يضطجع في محل يسع سل السيف. و(الجفرة): هي الأنثى من

ولد المعز. وفي (التبثيث) من المبالغة ما ليس في البث، وهو الإفشاء، كالتث، وروي: لا تث. وقوله: =

أَقْبَحُ ، وَأَرْقُدُ فَاتَّصَبِحُ ، وَأَشْرَبُ فَاتَّقْنَحُ [قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : ٦٥٥ - وَقَالَ بَعْضُهُمْ : فَاتَّقْمَحُ ؛ بِالْمِيمِ ، وَهَذَا أَصْحُ] . أُمُّ أَبِي زَرْعٍ ، فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ ؟ عَكُومُهَا رَدَاحٌ ، وَبَيْتُهَا فَسَاحٌ . ابْنُ أَبِي زَرْعٍ ، فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ ؟ مَضْجَعُهُ كَمَسَلٍ شَطْبَةٍ ، وَيُسْبِعُهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ . بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ ، فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ ؟ طَوْعُ أَبِيهَا ، وَطَوْعُ أُمِّهَا ، وَمِلُّ كِسَائِهَا ، وَغَيْظُ جَارَتِهَا . جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ ؟ لَا تَبْتُ حَدِيثَنَا تَبْثِيئًا ، وَلَا تَنْقُتُ مِيرَتَنَا تَنْقِيئًا ، وَلَا تَمَلُّا (٦٥٦ - وَفِي رِوَايَةٍ مَعْلُوقَةٍ : وَلَا تُعَشِّشُ^(٤١)) بَيْنَنَا تَعَشِيشًا . قَالَتْ : خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالْأَوْطَابُ^(٤٢) ، تُمَخَّضُ ، فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ ، يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرُمَّانَتَيْنِ ، فَطَلَّقَنِي ، وَنَكَحَهَا ، فَكَحَّحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا ، رَكِبَ شَرِيًّا^(٤٣) ، وَأَخَذَ خَطِيئًا ، وَأَرَّاحَ عَلَيَّ نَعْمًا ثَرِيًّا ، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةِ زَوْجًا ، وَقَالَ : كُلِّي أُمَّ زَرْعٍ ، وَمِيرِي أَهْلِكَ . قَالَتْ : فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أُعْطَانِيهِ ؛ مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آيَةِ أَبِي زَرْعٍ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمَّ زَرْعٍ»^(٤٤) .

= (ولا تنقث)، وضبط بالتخفيف، من الباب الأول؛ أي: لا تسرع في زادنا بالخيانة. وقوله: (ولا تملأ) إلخ؛ أي: لا تترك الكناسة في البيت مفرقة كعش الطائر.

٦٥٥ - وصله بهذا اللفظ النسائي وأبو يعلى وابن حبان وغيرهم .

٦٥٦ - وصله مسلم، ولكنه لم يسق لفظه .

(٤١) ولا تعشش بيتنا تعشيشاً، وضبط بالغين من الغش، وهو ضد الخالص .

(٤٢) و(الأوطاب): جمع وطب، بفتح أوله، وهو وعاء اللبن .

(٤٣) وقوله: (شرياً)؛ أي: فائقاً في السير. وقوله: (من كل رائحة)؛ أي: من كل ما يروح من

النعم. (زوجاً)؛ أي: اثنين .

(٤٤) ظاهر هذا السياق أن المرفوع من الحديث إنما هو الجملة الأخيرة منه، والباقي موقوف، ولكن =

٨٤ - بَابُ مَوْعِظَةِ الرَّجُلِ ابْنَتَهُ لِحَالِ زَوْجِهَا

(قلت: أسند فيه حديث ابن عباس عن عمر في قصة اعتزاله ﷺ نساءه المتقدم برقم ١١٣١).

٨٥ - بَابُ صَوْمِ الْمَرْأَةِ بِإِذْنِ زَوْجِهَا تَطَوُّعًا

(قلت: أسند فيه حديث أبي هريرة الآتي بعد باب).

٨٦ - بَابُ إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ مُهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا

(قلت: أسند فيه حديث أبي هريرة المتقدم برقم ١٣٩٤).

٨٧ - بَابُ لَا تَأْذُنُ الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا لِأَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ

٢٠٨٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجِهَا (وفي طريق: بَعْلُهَا) شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذُنُ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ نَفَقَةٍ مِنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ؛ فَإِنَّهُ يُؤَدِّي إِلَيْهِ شَطْرَهُ (وفي طريق: فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِهِ ٨/٣)».

٨٨ - بَابُ

٢٠٨٦ - عَنْ أُسَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَكَانَ عَامَّةٌ مِنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ وَأَصْحَابُ الْجَدِّ (٤٥) مَحْبُوسُونَ؛ غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ، فَإِذَا

= | الحافظ حقق أن جميعه مرفوع، فراجعه إن شئت. ومن أجل ذلك أوردته في كتابي «صحيح الجامع الصغير وزيادته».

(٤٥) أي: الغنى محبوسون على باب الجنة للحساب.

عَامَّةً مَن دَخَلَهَا النِّسَاءُ» .

٨٩ - بَابُ كُفْرَانِ الْعَشِيرِ، وَهُوَ الزَّوْجُ، وَهُوَ الْخَلِيطُ، مِّنَ الْمُعَاشِرَةِ

٦٥٧ - فِيهِ عَنِ أَبِي سَمِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

٩٠ - بَابُ لَزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَقٌّ

٦٥٨ - قَالَ أَبُو جُحَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

(قلت: أسند فيه حديث ابن عمرو المتقدم برقم ٢٠٣٦).

٩١ - بَابُ الْمَرْأَةِ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا

٩٢ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ

اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً﴾

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث أنس المتقدم في وج ١ / ٨ - كتاب / ١٨ - باب).

٩٣ - بَابُ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ نِسَاءَهُ فِي غَيْرِ بُيُوتِهِنَّ

٦٥٩ - وَيُذَكَّرُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ رَفَعَهُ: غَيْرَ أَنْ لَا تُهْجَرَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ^(٤٦).

٦٥٧ - تقدم موصولاً في «٢٤ - الزكاة / ٤٦ - باب / ٦٩٥» .

٦٥٨ - وهو طرف من حديثه في قصة سلمان وأبي الدرداء، مضى موصولاً في «٣٠ - الصوم

/ ٥١ - باب / ٩٣٠» .

٦٥٩ - هذا طرف من حديث طويل، أخرجه أحمد وأبو داود وغيرهما بسند حسن، وهو

مخرج في «آداب الزفاف» (ص ١١٢ - طبعة المكتبة الإسلامية).

(٤٦) يعني حديث أنس المشار إليه في الباب قبله، وهو في هجره ﷺ نساءه شهراً في مشربة له؛

يعني أنه أصح من حديث معاوية بن حيدة. قال الحافظ: «وهو كذلك، ولكن يمكن الجمع بينهما كما =

٩٤ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ ضَرْبِ النِّسَاءِ وَقَوْلِهِ: «وَأَضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ

مُبْرَحٍ» (٤٧).

٩٥ - بَابُ لَا تُطِيعُ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا فِي مَعْصِيَةٍ

٢٠٨٧ - عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ زَوَّجَتْ ابْنَتَهَا، [وَأَنَّهَا مَرِضَتْ

[٦٢/٧]، فَتَمَعَطَتْ (٤٨) شَعْرُ رَأْسِهَا، فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَتْ: إِنَّ زَوْجَهَا أَمَرَنِي أَنْ أَصِلَ فِي شَعْرِهَا، فَقَالَ: لَا؛ إِنَّهُ قَدْ لَعِنَ الْمُوصِلَاتُ (٤٩)، (وفي رواية: لَعِنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ).

٩٦ - بَابُ ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾

٢٠٨٨ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا

أَوْ إِعْرَاضًا﴾؛ قَالَتْ: هِيَ الْمَرْأَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ لَا يَسْتَكْتَرُ مِنْهَا، (وفي رواية: يَرَى مِنْ أَمْرَاتِهِ مَا لَا يُعْجِبُهُ كِبَرًا أَوْ غَيْرَهُ ١٦٧/٣)، فَيُرِيدُ طَلَاقَهَا، وَيَتَزَوَّجُ غَيْرَهَا، تَقُولُ لَهُ: أَمْسِكْنِي وَلَا تَطْلُقْنِي ثُمَّ تَزَوَّجُ غَيْرِي، فَأَنْتَ فِي حِلٍّ مِنَ النَّفَقَةِ عَلَيَّ، وَالْقِسْمَةِ لِي، [قَالَتْ: فَلَا بَأْسَ إِذَا تَرَضَيْتَا]؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا

= سأذكره»، ثم ذكر ما ملخصه أن كلاً من الهجر في البيت وخارجه جائز، وأنه يختلف باختلاف الأحوال، فربما كان الهجران في البيوت أشد من الهجران في غيره، وبالعكس، بل الغالب أن الهجران في غير البيوت آلم للنفوس، وخصوصاً النساء؛ لضعف نفوسهن.

(٤٧) أي: غير شديد الأذى.

(٤٨) أي: تناثر وانتف من أصله.

(٤٩) قوله: «الموصلات». كذا في ضبط القسطلاني، وضبطه العيني بفتح الواو؛ أي: مع تشديد

الصاد مفتوحة ومكسورة، وكذا في «الفتح».

أَنْ يَصَالِحَا (٥٠) بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ﴿٥٠﴾ .

٩٧ - بَابُ الْعَزْلِ

٢٠٨٩ - عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا نَعَزُّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْقُرْآنَ يَنْزُلُ.

٩٨ - بَابُ الْقُرْعَةِ بَيْنَ النِّسَاءِ إِذَا أَرَادَ سَفْرًا

٢٠٩٠ - عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَطَارَتْ

الْقُرْعَةُ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ سَارَ مَعَ عَائِشَةَ يَتَحَدَّثُ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: أَلَا تَرَ كَيْبِنَ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي وَأَرْكَبُ بَعِيرِكَ تَنْظُرِينَ وَأَنْظُرِي؟ فَقَالَتْ: بَلَى .

فَرَكِبْتُ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جَمَلٍ عَائِشَةَ وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهَا، ثُمَّ سَارَ حَتَّى نَزَلُوا، وَافْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ، فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ رِجْلَيْهَا بَيْنَ الإِذْخِرِ، وَتَقُولُ: يَا رَبِّ! سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً تَلْدَغُنِي وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا.

٩٩ - بَابُ الْمَرْأَةِ تَهَبُ يَوْمَهَا مِنْ زَوْجِهَا لِضُرَّتْهَا وَكَيْفَ يُقَسِّمُ ذَلِكَ؟

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم في أول حديث الإفك برقم ١٧٤٨).

١٠٠ - بَابُ الْعَدْلِ بَيْنَ النِّسَاءِ، ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ

النِّسَاءِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَإِسْعًا حَكِيمًا﴾

(قلت: لم يذكر فيه حديثاً).

١٠١ - بَابُ إِذَا تَزَوَّجَ الْبِكْرَ عَلَى الثَّيْبِ

(قلت: أسند فيه حديث أنس الاتي بعده).

(٥٠) التلاوة: ﴿أَنْ يُصَلِّحَا﴾ .

١٠٢ - بَابُ إِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبُ عَلَى الْبِكْرِ

٢٠٩١ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْبِكْرَ عَلَى الثَّيِّبِ؛ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا، وَقَسَمَ، وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبُ عَلَى الْبِكْرِ؛ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَسَمَ. قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: وَلَوْ شِئْتُ لَقُلْتُ: إِنْ أَنَسًا رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

١٠٣ - بَابُ مَنْ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ

(قلت: أسند فيه حديث أنس المتقدم في «ج ١ / ٥ - كتاب / ١٢ - باب»).

١٠٤ - بَابُ دُخُولِ الرَّجُلِ عَلَى نِسَائِهِ فِي الْيَوْمِ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث عائشة الاتي «٦٨ - الطلاق» فُيْل «٨ - باب»).

١٠٥ - بَابُ إِذَا اسْتَأْذَنَ الرَّجُلُ نِسَاءَهُ فِي أَنْ يُمَرِّضَ فِي بَيْتِ

بَعْضِهِنَّ فَأَذِنَ لَهُ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث عائشة المتقدم برقم ١٨٣٧).

١٠٦ - بَابُ حُبِّ الرَّجُلِ بَعْضَ نِسَائِهِ أَفْضَلَ مِنْ بَعْضِ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث عمر المتقدم برقم ١١٣١).

١٠٧ - بَابُ الْمُتَشَبِّعِ بِمَا لَمْ يَنْلُ وَمَا يُنْهَى مِنْ افْتِخَارِ الضَّرَّةِ

٢٠٩٢ - عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ لِي ضَرَّةً، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَّعْتُ مِنْ زَوْجِي غَيْرَ الَّذِي يُعْطِينِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسَ ثَوْبِي زُورٍ».

١٠٨ - بَابُ الْغَيْرَةِ

٦٦٠ - وَقَالَ وَرَأَدَ عَنِ الْمُغْيِرَةِ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَصَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ

غَيْرِ مُصْفَحٍ^(٥١)، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«اتَّعْجِبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ؟ لَأَنَا أَغْيِرُ مِنْهُ، وَاللَّهِ أَغْيِرُ مِنِّي».

٢٠٩٣ - عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«لَا شَيْءَ أَغْيِرُ مِنَ اللَّهِ».

٢٠٩٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ (وَفِي رِوَايَةٍ: سَمِعَ) النَّبِيَّ ﷺ

قَالَ:

«إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ».

٢٠٩٥ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ

وَمَالَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا مَمْلُوكٍ وَلَا شَيْءٍ غَيْرٍ نَاضِحٍ^(٥٢) وَغَيْرِ فَرَسِهِ، فَكُنْتُ
أَعْلِفُ فَرَسَهُ، وَأَسْتَقِي الْمَاءَ، وَأَخْرَزُ غَرَبَهُ، وَأَعْجِنُ، وَلَمْ أَكُنْ أَحْسِنُ أَخْبِزُ، وَكَانَ
يَخْبِزُ جَارَاتٍ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكُنَّ نِسْوَةَ صِدْقٍ، وَكُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ
الزُّبَيْرِ، الَّتِي أَقَطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٦٦١ - مِنْ أَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ ٤ / ٦١]، عَلَى رَأْسِي،

٦٦٠ - وصله المصنف فيما يأتي من «التوحيد» بآتم منه (٨ / ١٧٤).

(٥١) أي: غير ضارب بعرضه للزجر والإرهاب، بل يحده للقتل والهلاك.

(٥٢) بعير يستقى عليه. قوله: «وأخرز غربه»؛ أي: وأخيط دلوه.

٦٦١ - هذه الزيادة معلقة عند المصنف عن عروة مرسلًا، ولم يخرجها، ولا تكلم عليها

وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثُلثِي فَرَسَخٍ (٥٣)، فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي، فَلَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَدَعَانِي، ثُمَّ قَالَ: إِنْ إِنْخَ؛ لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسِيرَ مَعَ الرَّجَالِ، وَذَكَرْتُ الزُّبَيْرَ وَغَيْرَتَهُ، وَكَانَ أَغْيَرَ النَّاسِ، فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِّي قَدْ اسْتَحْيَيْتُ، فَمَضَى، فَجِئْتُ الزُّبَيْرَ، فَقُلْتُ: لَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى رَأْسِي النَّوَى، وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَنَاخَ لِأَرْكَبَ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ، وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ. فَقَالَ: وَاللَّهِ؛ لَحَمْلِكَ النَّوَى كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ. قَالَتْ: حَتَّى أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ يَكْفِينِي سِيَّاسَةَ الْفَرَسِ، فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَنِي.

٢٠٩٦ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ [مَعَ خَادِمٍ ٣/١٠٨] بِصَحْفَةٍ (وَفِي رِوَايَةٍ: بِقِصْعَةٍ) فِيهَا طَعَامٌ، فَضَرَبَتْ أَلْتِي النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهَا يَدَ الْخَادِمِ، فَسَقَطَتِ الصَّحْفَةُ، فَانْفَلَقَتْ، فَجَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَقَّ الصَّحْفَةَ، ثُمَّ جَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كَانَ فِي الصَّحْفَةِ وَيَقُولُ: [كُلُوا]، غَارَتْ أُمَّكُمْ، ثُمَّ حَبَسَ الْخَادِمَ [وَالْقِصْعَةَ] حَتَّى [فَرَعُوا، ف] أْتَيْتُ بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ أَلْتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا، فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى الَّتِي كُسِرَتْ صَحْفَتُهَا، وَأَمْسَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ أَلْتِي كُسِرَتْ فِيهِ.

١٠٩ - بَابُ غَيْرَةِ النِّسَاءِ وَوَجْدِهِنَّ (٥٤).

٢٠٩٧ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لِأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضْبِي. قَالَتْ: فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ [يَا رَسُولَ اللَّهِ ٧/٩١]؟ فَقَالَ: أَمَا إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً؛ فَإِنَّكَ تَقُولِينَ: لَا

(٥٣) الفرسخ: ثلاثة أميال، أو ثمانية كيلومترات تقريباً.

(٥٤) أي: غضبهن من أزواجهن.

(وفي رواية: بَلَى) وَرَبُّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتَ غَضْبَى (وفي رواية: سَاخِطَةً)؛ قُلْتُ: لَا وَرَبُّ إِبْرَاهِيمَ. قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلٌ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ.

١١٠ - بَابُ ذُبِّ الرَّجُلِ عَنِ ابْتِنِهِ فِي الْغَيْرَةِ وَالْإِنْصَافِ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث المسور بن مخرمة المتقدم برقم (١٣٥١)).

١١١ - بَابُ يَقِلُّ الرَّجَالُ وَيَكْثُرُ النِّسَاءُ

٦٦٢ - وَقَالَ أَبُو مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «تَرَى الرَّجُلَ الْوَاحِدَ يَتَّبِعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً؛ يَلْدَنَ بِهِ مِنْ قَلَّةِ الرَّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ».

٢٠٩٨ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لأَحَدَثْنَكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يُحَدِّثُكُمْ بِهِ أَحَدٌ غَيْرِي (وفي رواية: بَعْدِي ٢٨/١)، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: [لَا تَقُومُ السَّاعَةُ، وَإِنَّمَا قَالَ ٢٠/٨]: إِنْ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ (وفي رواية: يَقِلُّ) الْعِلْمُ، وَيَكْثُرَ الْجَهْلُ، وَيَكْثُرَ (وفي رواية: وَيُظْهَرُ الْجَهْلُ وَيُظْهَرُ) الزُّنَى، وَيَكْثُرُ شُرْبُ الْخَمْرِ، وَيَقِلُّ الرَّجَالُ، وَيَكْثُرُ النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقِيَمُ الْوَاحِدُ.

١١٢ - بَابُ لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا دُوْمَحْرَمٍ، وَالذُّخُولُ عَلَى

الْمُغِيبَةِ (٥٥)

٢٠٩٩ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«إِيَّاكُمْ وَالذُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَفَرَأَيْتَ

٦٦٢ - تقدم موصولاً في «ج ١ / ٢٤ - كتاب الزكاة / ١٠ - باب».

(٥٥) هي المرأة التي غاب عنها زوجها لسفر أو غيره.

الْحَمْوُ؟ قَالَ: الْحَمْوُ الْمَوْتُ».

١١٣ - بَابُ مَا يَجُوزُ أَنْ يَخْلُو الرَّجُلُ بِالْمَرْأَةِ عِنْدَ النَّاسِ

(قلت: أسند فيه حديث أنس المتقدم برقم ١٦٠٩).

١١٤ - بَابُ مَا يُنْهَى مِنْ دُخُولِ الْمُتَشَبِّهِينَ بِالنِّسَاءِ عَلَى الْمَرْأَةِ

(قلت: أسند فيه حديث أم سلمة المتقدم برقم ١٨٠٢).

١١٥ - بَابُ نَظَرِ الْمَرْأَةِ إِلَى الْحَبَشِ وَنَحْوِهِمْ مِنْ غَيْرِ رِيْبَةٍ

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم في وج ١ / ١٣ - كتاب / ٢ - باب «).

١١٦ - بَابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ لِحَوَائِجِهِنَّ

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم برقم ١٩٥٣).

١١٧ - بَابُ اسْتِئْذَانِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَسْجِدِ

وغيره

(قلت: أسند فيه حديث ابن عمر المتقدم في وج ١ / ١٠ - كتاب / ١٦١ - باب «).

١١٨ - بَابُ مَا يَحِلُّ مِنَ الدُّخُولِ وَالنَّظَرِ إِلَى النِّسَاءِ فِي

الرِّضَاعِ (٥٦)

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم برقم ١٩٥٤).

١١٩ - بَابُ لَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا

(٥٦) أي: في وجود الرضاع بين الداخل والمدخول إليها.

٢١٠٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ فَتَنْتَعِبَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا».

١٢٠ - بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ: لِأَطْوَفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى نِسَائِي (*)

(قلت: أسند فيه حديث أبي هريرة الأتي في (٨٣ - الأيمان / ٣ - باب)).

١٢١ - بَابُ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا (٥٧) إِذَا أَطَالَ الْغَيْبَةَ؛ مَخَافَةَ أَنْ

يُخَوِّنَهُمْ أَوْ يَلْتَمِسَ عَشْرَاتِهِمْ

(قلت: أسند فيه حديث جابر المتقدم في (١٦ - كتاب / ٢٦ - كتاب / ١٦ - باب)).

١٢٢ - بَابُ طَلَبِ الْوَلَدِ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث جابر في قصة الجمل المتقدم برقم ٩٩٠).

١٢٣ - بَابُ تَسْتَحِدُّ الْمُغِيْبَةَ وَتَمْتَشِطُ الشَّعْثَةَ

(قلت: أسند فيه طرفاً من الحديث الذي قبله).

١٢٤ - بَابُ ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَمْ

يُظْهِرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾

(قلت: أسند فيه حديث سهل المتقدم برقم ١٧٢٤).

(*) الأصل: (نسائه).

(٥٧) تأكيد للطروق؛ فإنه الإتيان ليلاً كما في حديث الباب، أو هو الإتيان على غفلة. وقوله:

«مخافة أن يخونهم»؛ أي: لأجل خوف نسبته إياهم إلى الخيانة.

١٢٥ - بَابُ ﴿وَالَّذِينَ لَمْ يَلْبُغُوا الْحُلْمَ مِنْكُمْ﴾

(قلت: أسند فيه حديث ابن عباس المتقدم في «١٣ - كتاب / ١٨ - باب»).

١٢٦ - بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: هَلْ أُعْرِسْتُمُ اللَّيْلَةَ، وَطَعَنَ

الرَّجُلِ ابْنَتَهُ فِي الْخَاصِرَةِ عِنْدَ الْعِتَابِ.

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث عائشة المتقدم في «٧ - كتاب / ١ - باب»).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦٨ - كتاب الطلاق

١ - **بابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾.** (أَحْصَيْنَاهُ): حَفِظْنَاهُ وَعَدَدْنَاهُ، وَطَلَّاقُ السُّنَّةِ أَنْ يُطَلِّقَهَا طَاهِرًا مِنْ غَيْرِ جَمَاعٍ، وَيُشْهَدُ شَاهِدَيْنِ^(١).

(قلت: أسند فيه حديث ابن عمر الآتي «٤٣ - باب»).

٢ - **بابُ إِذَا طَلَّقَتِ الْحَائِضُ يُعْتَدُ بِذَلِكَ الطَّلَاقِ^(٢).**

(قلت: أسند فيه الحديث المشار إليه آنفاً).

٣ - **بابُ مَنْ طَلَّقَ، وَهَلْ يُوَاجِهُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ بِالطَّلَاقِ**

٢١٠١ - **عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ: أَيُّ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اسْتَعَادَتْ مِنْهُ؟ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ ابْنَةَ الْجَوْنِ لَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَدَنَا مِنْهَا؛ قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ. فَقَالَ لَهَا: لَقَدْ**

(١) قال الحافظ: «مأخوذ من قوله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذُوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾، وهو واضح، وكأنه لمح بما أخرجه ابن مردويه عن ابن عباس قال: كان نفر من المهاجرين يطلقون لغير عدة، ويراجعون بغير شهود، فنزلت.»

(٢) أي: يعتبر ذلك الطلاق.

عُدَّتْ بِعَظِيمٍ ، الْحَقِّي بِأَهْلِكَ .

٢١٠٢ - عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى انْطَلَقْنَا إِلَى حَائِطٍ يُقَالُ لَهُ الشُّوْطُ ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى حَائِطَيْنِ ، فَجَلَسْنَا بَيْنَهُمَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : اجْلِسُوا هَاهُنَا ، وَدَخَلَ وَقَدْ أُتِيَ بِالْجَوْنِيَّةِ ، فَأَنْزَلَتْ فِي بَيْتٍ فِي نَحْلِ ، فِي بَيْتِ أُمَيْمَةَ بِنْتِ النُّعْمَانِ بْنِ شَرَا حَيْلٍ ، وَمَعَهَا دَائِئُهَا ؛ حَاضِنَةٌ لَهَا ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ ؛ قَالَ : هَبِي نَفْسِكَ لِي . قَالَتْ : وَهَلْ تَهَبُ الْمَلِكَةَ نَفْسَهَا لِلسُّوقَةِ (٣) ؟ قَالَ : فَأَهْوَى بِيَدِهِ يَضَعُ يَدَهُ عَلَيْهَا لِتَسْكُنَ . فَقَالَتْ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ . فَقَالَ : قَدْ عُدَّتْ بِمَعَاذٍ . ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا ، فَقَالَ : يَا أَبَا أُسَيْدٍ ! اكْسُهَا رَازِقِيَيْنِ ، وَالْحَقِيقَا بِأَهْلِهَا .

(٦٦٣) - وفي رواية معلقة عن سهلٍ وأبي أُسَيْدٍ قالا : تزوج النبي ﷺ أُمَيْمَةَ بِنْتَ شَرَا حَيْلٍ ، فَلَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَيْهِ ؛ بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا ، فَكَانَتْهَا كَرِهَتْ ذَلِكَ ، فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ أَنْ يُجَهِّزَهَا وَيَكْسُوَهَا نَوِيْنِ رَازِقِيَيْنِ .

٤ - بَابُ مَنْ أَجَارَ طَلَاقَ الثَّلَاثِ ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿الطَّلَاقُ

مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾

١١٢٢ - وَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ فِي مَرِيضٍ طَلَّقَ : لَا أَرَى أَنْ تَرِثَ مَبْتُوتَةً .

١١٢٣ - وَقَالَ الشَّعْبِيُّ : تَرِثُهُ .

(٣) بضم السين المهملة ، يقال للواحد من الرعية والجمع ، وأما أهل السوق ؛ فالواحد منهم سوقي .

٦٦٣ - وصلها أبو نعيم في «المستخرج» .

١١٢٢ - وصله الشافعي وعبدالرزاق .

١١٢٣ - وصله سعيد بن منصور .

١١٢٤ - وقال ابن شبرمة: تزوج إذا انقضت العدة؟ قال: نعم. قال: أرايت إن مات الزوج الآخر؟ فرجع عن ذلك.

٥ - باب مَنْ خَيْرَ نِسَاءَهُ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِأَزْوَاجِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمْتَعُكُنَّ وَأَسْرَحُكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾

٢١٠٣ - عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْخَيْرَةِ؟ فَقَالَتْ: خَيْرَنَا النَّبِيُّ ﷺ، [فَاخْتَرْنَا اللَّهَ وَرَسُولَهُ]، أَفَكَانَ طَلَاقًا؟ (وَفِي رِوَايَةٍ: فَلَمْ يُعَدِّ ذَلِكَ عَلَيْنَا شَيْئًا). قَالَ مَسْرُوقٌ: لَا أَبَالِي أَخَيْرَتُهَا وَاحِدَةً أَوْ مِئَةً بَعْدَ أَنْ تَخْتَارَنِي.

٦ - باب إِذَا قَالَ: فَارْقُتْكِ، أَوْ سَرَّحْتُكِ، أَوْ الْخَلِيَّةِ، أَوْ الْبَرِيَّةِ، أَوْ مَا عُنِيَ بِهِ الطَّلَاقُ؛ فَهُوَ عَلَى نِيَّتِهِ، وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾، وَقَالَ: ﴿فَأَمْسَاكِ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾، وَقَالَ: ﴿أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾

٦٦٤ - وَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَدْ عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ أَبِي لَمْ يَكُونَ يَأْمُرُنِي بِفِرَاقِهِ.

٧ - باب مَنْ قَالَ لَامْرَأَتِهِ: أَنْتِ عَلَيَّ حَرَامٌ

١١٢٥ - وَقَالَ الْحَسَنُ: نِيَّتُهُ. وَقَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ: إِذَا طَلَّقَ ثَلَاثًا فَقَدْ حُرِّمَتْ عَلَيْهِ، فَسَمَّوْهُ حَرَامًا بِالطَّلَاقِ وَالْفِرَاقِ، وَلَيْسَ هَذَا كَالَّذِي يُحْرِمُ الطَّعَامَ؛ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ لِطَعَامِ الْجِلِّ: حَرَامٌ، وَيُقَالُ

١١٢٤ - وَصَلَهُ سَعِيدٌ أَيْضًا، وَظَاهَرَ مَا فِي الْكِتَابِ أَنَّ الْخَطَابَ دَارَ بَيْنِ الشَّعْبِيِّ وَابْنِ شَبْرَمَةَ، لَكِنِ الَّذِي فِي «سُنَنِ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ» أَنَّهُ كَانَ مَعَ غَيْرِهِ.

٦٦٤ - هُوَ طَرَفٌ مِنْ حَدِيثِ التَّخْيِيرِ، وَقَدْ مَضَى مُوَصَّوْلًا، (١٣٩١) (٣ / ١٠٣).

١١٢٥ - وَصَلَهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَابْنُ بَيْهَقٍ وَغَيْرُهُمَا، وَانظُرْ قَوْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي ذَلِكَ فِي أَوَّلِ «٦٦» -

سُورَةُ التَّحْرِيمِ.

للمطَّلَقَةِ : حَرَامٌ ، وَقَالَ فِي الطَّلَاقِ ثَلَاثًا : لَا تَحِلُّ لَهُ حَتَّى تَنْكَحَ زَوْجًا غَيْرَهُ .

٦٦٥ - وَقَالَ اللَّيْثُ : عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سُئِلَ عَمَّنْ طَلَّقَ ثَلَاثًا؟ قَالَ : لَوْ طَلَّقْتَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَنِي بِهَذَا^(٤) ، فَإِنْ طَلَّقْتَهَا ثَلَاثًا ؛ حُرِّمَتْ حَتَّى تَنْكَحَ زَوْجًا غَيْرَكَ^(٥) .

٨ - بَابٌ ﴿لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾

٢١٠٤ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمُكُّثُ عِنْدَ زَيْنَبَ ابْنَةِ جَحْشٍ ، وَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلًا ، فَتَوَاصَيْتُ (وَفِي رَوَايَةٍ : فَتَوَاطَأْتُ ٦٨/٦) أَنَا وَحَفْصَةُ أَنَّ أَتَيْنَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ ؛ فَلْتَقُلْ : إِنِّي لِأَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرٍ ، أَكَلْتَ مَغَافِيرًا؟ فَدَخَلَ عَلَيَّ إِحْدَاهُمَا ، فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : لَا ؛ بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ، وَلَنْ أَعُودَ لَهُ ، [وَقَدْ حَلَفْتُ ، لَا تُخْبِرِي بِذَلِكَ أَحَدًا] ، فَنَزَلَتْ : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ إِلَى ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ﴾ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ﴿وَإِذَا أَسَرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا﴾ ؛ لِقَوْلِهِ : بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا .

٢١٠٥ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْعَسَلَ وَ[يُحِبُّ ٦٣/٨] الْحَلْوَاءَ ، وَكَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْعَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ ،

٦٦٥ - هَذَا مَعْلُوقٌ كَمَا تَرَى ، وَقَدْ وَصَلَهُ أَحْمَدُ (٢ / ١٢٤) : ثنا يونس : ثنا ليث به . وساق في أوله قصة تطليق ابن عمر لزوجته في عهد النبي ﷺ ، وهي الآتية في (٤٣ - باب) ، ووصله مسلم أيضاً (٤ / ١٧٩) من طريق أخرى عن ليث به ، ووصله أبو القاسم البغوي في «جزء أبي الجهم الملاء بن موسى الباهلي» عنه عن الليث كما ذكر الحافظ ، وذكر أن رواية مسلم ليست تامة ، والظاهر أنه يعني أنه ليس فيها قوله : «عمن طلق ثلاثاً» ، وإلا فلا اختصار فيها . ورواية أحمد كذلك .

(٤) يشير إلى ما أمره ﷺ من ارتجاع امرأته في آخر الحديث ، ولم يرد ابن عمر أنه أمره أن يطلق امرأته مرة أو مرتين ، وإنما هو كلام ابن عمر ، ففصل لسائله حال المطلق . أفاده الحافظ .
(٥) زاد أحمد ومسلم : «وعصيت الله تعالى فيما أمرك من طلاق امرأتك» .

فَيَذُونُ مِنْ إِحْدَاهُمَنْ، فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ، فَاحْتَبَسَ [عِنْدَهَا] أَكْثَرَ [مِنْ] مَا كَانَ يَحْتَبِسُ، فَغَرَّتْ، فَسَأَلَتْ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقِيلَ لِي: أَهَدَتْ لَهَا امْرَأَةً مِنْ قَوْمِهَا عَكَّةَ مِنْ عَسَلٍ، فَسَقَتِ النَّبِيَّ ﷺ مِنْهُ شَرْبَةً، فَقُلْتُ: أَمَا وَاللَّهِ؛ لَنَحْتَالَنَّ لَهُ، فَقُلْتُ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ [إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ ف-] إِنَّهُ سَيَذُونُ مِنْكَ، فَإِذَا دَنَا مِنْكَ فَقُولِي [لَهُ]: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَكَلْتُ مَغَافِيرَ؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ: لَا، فَقُولِي لَهُ: مَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ؟ - [وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ أَنْ يُوَجِدَ مِنْهُ الرِّيحَ] -؛ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ: سَقَتَنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ، فَقُولِي لَهُ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُطُ^(٦)، وَسَأَقُولُ ذَلِكَ، وَقُولِي أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ ذَاكَ [فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى سَوْدَةَ]؛ قَالَتْ: تَقُولُ سَوْدَةُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَامَ عَلَى الْبَابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَبَادِيَهُ بِمَا أَمَرْتَنِي بِهِ فَرَقًا مِنْكَ، فَلَمَّا دَنَا [رَسُولُ اللَّهِ ﷺ] مِنْهَا؛ قَالَتْ لَهُ سَوْدَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَكَلْتُ مَغَافِيرَ؟ قَالَ: لَا. قَالَتْ: فَمَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي أَجِدُ مِنْكَ؟ قَالَ: سَقَتَنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ، فَقَالَتْ: جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُطُ، فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ قُلْتُ لَهُ نَحْوَ ذَلِكَ، فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ صَفِيَّةُ؛ قَالَتْ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ حَفْصَةَ؛ قَالَتْ [لَهُ]: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا أَسْقِيكَ مِنْهُ؟ قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ. قَالَتْ: تَقُولُ سَوْدَةُ: وَاللَّهِ (وَفِي رَوَايَةٍ: سُبْحَانَ اللَّهِ) لَقَدْ حَرَمْنَاهُ. قُلْتُ لَهَا: اسْكُتِي^(٧).

٩ - بَابُ لَا طَلَّاقَ قَبْلَ النِّكَاحِ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ

(٦) أي: رعت نحل هذا العسل الذي شربته شجر العرطف الذي صمغه المغافير. و(العرطف):

شجر الطلح.

(٧) اعلم أن هذه القصة هي غير التي قبلها كما هو ظاهر من وجوه واضحة؛ منها أن آية التحريم

لم تذكر في هذه، وإنما في التي قبلها، وراجع التفصيل في «الفتح».

عِدَّةٍ تَعْتَدُ وَنَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَخُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿١٠﴾

١١٢٦ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : جَعَلَ اللَّهُ الطَّلَاقَ بَعْدَ النِّكَاحِ .

١١٢٧ - ١١٥٠ - وَيُرَوَّى فِي ذَلِكَ عَنْ عَلِيٍّ ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، وَأَبِي بَكْرٍ

ابن عبد الرحمن ، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، وأبان بن عثمان ، وعلي بن حسين ، وشريح ، وسعيد
ابن جبيرة ، والقاسم ، وسالم ، وطاووس ، والحسن ، وعكرمة ، وعطاء ، وعامر بن سعد ، وجابر بن
زيد ، ونافع بن جبيرة ، ومحمد بن كعب ، وسليمان بن يسار ، ومجاهد ، والقاسم بن عبد الرحمن ،
وعمر بن هرم ، والشعبي ؛ أنها لا تطلق .

١٠ - **بَابُ** إِذَا قَالَ لَامْرَأَتِهِ وَهُوَ مُكْرَهُ : هَذِهِ أُخْتِي ؛ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ

٦٦٦ - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِسَارَةَ : هَذِهِ أُخْتِي ، وَذَلِكَ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

١١ - **بَابُ الطَّلَاقِ فِي الإِغْلَاقِ ، وَالكُرْهِ (٨) ، وَالسُّكْرَانِ ،**

والمَجْنُونِ ، وَأَمْرِهِمَا ، وَالغَلَطِ ، وَالنَّسْيَانِ فِي الطَّلَاقِ ، وَالشَّرْكِ

٦٦٧ - لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ، وَلِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى .

١١٢٦ - هَذَا طَرَفٌ مِنْ أَثَرِ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِيمَا رَوَاهُ عَنْهُ حَرْبٌ مِنْ «مَسَائِلِهِ» مِنْ طَرِيقِ عَكْرَمَةَ

عنه ، وَقَالَ : «وَسَنَدُهُ جَيِّدٌ» ، وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ نَحْوَهُ .

١١٢٧ - ١١٥٠ - خَرَجَ هَذِهِ الأَثَارُ كُلُّهَا الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ غَيْرِ أَثَرِ أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ ، فَلَمْ يَقِفْ

عَلَى إِسْنَادِهِ ، وَأَكْثَرُهَا صَحِيحَةُ الأَسَانِيدِ ، وَفِي مَعْنَاهَا حَدِيثٌ : «لَا طَّلَاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ» ، وَهُوَ صَحِيحٌ
بِمَجْمُوعِ طَرَفِهِ ، وَهُوَ مَخْرُجٌ فِي «الإِرْوَاءِ» (٢٠٧٠) .

٦٦٦ - هُوَ طَرَفٌ مِنْ حَدِيثِ تَقْدِيمِ مَوْصُولًا بِرَقْمِ (١٠٤٥) .

(٨) هُوَ فِي النِّسْخِ بِضَمِّ الكَافِ وَسُكُونِ الرَّاءِ كَمَا فِي «الْفَتْحِ» ، وَوَقَعَ فِي الأَصْلِ : «وَالْمَكْرَهُ» ، وَهُوَ

مُحْتَمَلٌ كَمَا أَفَادَهُ الْحَافِظُ .

٦٦٧ - تَقْدِيمِ مَوْصُولًا فِي أَوَّلِ الكِتَابِ .

١١٥١ - وتلا الشعبي: ﴿لَا تُوَاخِدُنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾، وما لا يجوز من إقرار الموصوس .

٦٦٨ - وقال النبي ﷺ للذي أقر على نفسه: «أبك جنون؟» .

٦٦٩ - وقال علي: بقر حمزة خواصر شارفي، فطفق النبي ﷺ يلوم حمزة، فإذا حمزة قد

نمل، مضمرة عيناه، ثم قال حمزة: هل أنتم إلا عبيد لأبي؟ فعرف النبي ﷺ أنه قد نمل، فخرج وخرجنا معه .

١١٥٢ - وقال عثمان: ليس لمجنون ولا لسكران طلاق .

١١٥٣ - وقال ابن عباس: طلاق السكران والمستكره ليس بجائز .

١١٥٤ - وقال عقبه بن عامر: لا يجوز طلاق الموصوس .

١١٥٥ - وقال عطاء: إذا بدأ بالطلاق فله شرطه .

١١٥٦ - وقال نافع: طلق رجل امرأته البتة إن خرجت، فقال ابن عمر: إن خرجت فقد بتت

منه، وإن لم تخرج فليس بشيء .

١١٥٧ - وقال الزهري فيمن قال: إن لم أفعل كذا وكذا؛ فامرأتي طالق ثلاثاً: يُسأل عما قال

وعقد عليه قلبه حين حلف بتلك اليمين؟ فإن سمي أجلاً أرادته وعقد عليه قلبه حين حلف جعل ذلك في دينه وأمانته .

١١٥١ - وصله هناد بن السري الصغير في «فوائده» عنه بمعناه .

٦٦٨ - هذا طرف من حديث أبي هريرة الآتي في الباب موصولاً .

٦٦٩ - هو طرف من حديث الشارفين المتقدم (١٣٤٤) .

١١٥٢ - وصله ابن أبي شيبة وأبوزرعة في «تاريخ دمشق» بسند صحيح عنه .

١١٥٣ - وصله ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور .

١١٥٤ - ١١٥٦ - لم يخرجها الحافظ .

١١٥٧ - أخرجه عبدالرزاق بسند صحيح عنه .

١١٥٨ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: إِنْ قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِيكَ نَيْتُهُ، وَطَلَّاقُ كُلِّ قَوْمٍ بِلِسَانِهِمْ.
 ١١٥٩ - وَقَالَ قَتَادَةُ: إِذَا قَالَ: إِذَا حَمَلْتِ فَأَنْتِ طَالِقٌ ثَلَاثًا، يَغْشَاهَا عِنْدَ كُلِّ طَهْرٍ مَرَّةً، فَإِنْ اسْتَبَانَ حَمَلُهَا فَقَدْ بَانَ مِنْهُ.

١١٦٠ - وَقَالَ الْحَسَنُ: إِذَا قَالَ: الْحَقِّي بِأَهْلِكَ؛ نَيْتُهُ.
 ١١٦١ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الطَّلَاقُ عَنْ وَطْئِ^(٩)، وَالْعِتَاقُ مَا أُرِيدُ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ.
 ١١٦٢ - وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: إِنْ قَالَ: مَا أَنْتِ بِأَمْرَاتِي؛ نَيْتُهُ، وَإِنْ نَوَى طَلَاقًا؛ فَهُوَ مَا نَوَى.
 ١١٦٣ - وَقَالَ عَلِيُّ [لِعُمَرَ ٢١/٨]: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ الْقَلَمَ رُفِعَ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفِيقَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يُدْرِكَ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ؟
 ١١٦٤ - وَقَالَ عَلِيُّ: وَكُلُّ الطَّلَاقِ جَائِزٌ إِلَّا طَلَاقَ الْمَعْتُوهِ.
 ١١٦٥ - وَقَالَ قَتَادَةُ: إِذَا طَلَّقَ فِي نَفْسِهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ.

٢١٠٦ - عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ زَنَى، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى لِشِقِّهِ الَّذِي أَعْرَضَ، فَشَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ

١١٥٨ - وصله ابن أبي شيبة عنه، وهو صحيح.
 ١١٥٩ - وصله ابن أبي شيبة بسند صحيح عنه.
 ١١٦٠ - وصله عبدالرزاق وابن أبي شيبة من طريق أخرى عنه نحوه.
 ١١٦١ - لم يخرجها الحافظ.
 (٩) أي: عن حاجة، فلا يطلق الرجل إلا عند الحاجة؛ كالنشوز.
 ١١٦٢ - وصله ابن أبي شيبة بسند صحيح عنه.
 ١١٦٣ - وصله البغوي في «الجعديات» بسند صحيح عنه، ورواه أبو داود والنسائي وابن حبان عنه مرفوعاً، وهو مخرج في «الإرواء» (٢٩٧ و ٢١٠٣).
 ١١٦٤ - وصله البغوي وسعيد بن منصور بسند صحيح عنه، وروي مرفوعاً عن أبي هريرة.
 ١١٦٥ - وصله عبدالرزاق بسند صحيح عنه.

شهاداتٍ، فدعاهُ فقال: هل بكِ جنونٌ؟ [قال: لا. قال ٢٢/٨] هل أَحَصَنْتِ (١٠)؟ قال: نعم، فأمرَ به أن يُرْجَمَ بالمِصْلَى [قال جابرٌ: [ف] كنتُ فيمن رَجَمَهُ فَرَجَمْنَاهُ بالمِصْلَى بالمَدِينَةِ] [فقالَ لَهُ النبي ﷺ خيراً وصلى عليه. لم يَقلْ يونسُ وابنُ جُرَيْجٍ عنِ الزُّهْرِيِّ: فصلَى عليه (١١)]، فلَمَّا أَذْلَقْتَهُ الحِجَارَةَ جَمَزَ (وفي روايةٍ: هَرَبَ. وفي أخرى: فرَّ ٢٢/٨) حَتَّى أَدْرَكَ بِالْحَرَّةِ فُقُتِلَ.

٢١٠٧ - عن أبي هُرَيْرَةَ قال: أتى رَجُلٌ مِّنْ أَسْلَمَ رَسولَ اللهِ ﷺ وهو في المسجدِ، فناداهُ، فقال: يا رسولَ اللهِ! إنَّ الأخرَ (١٢) قد زنى؛ يعني: نَفْسَهُ، فأعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى لِشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ قِبَلَهُ، فقال: يا رسولَ اللهِ! إنَّ الأخرَ قد زنى، فأعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى لِشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ قِبَلَهُ، فقال له ذلك، فأعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى لَهُ الرَّابِعَةَ، فلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهِاداتٍ دَعَاهُ، فقال: هل (وفي روايةٍ: أ ٢٢/٨) بِكَ جُنونٌ؟ قال: لا [يا رسولَ اللهِ! ٢٤/٨] قال: فَهَلْ أَحَصَنْتِ؟ قال: نعم ٢٢/٨ [يا رسولَ اللهِ!] فقال النبي ﷺ: اذْهَبُوا بِهِ فَرَجُمُوهُ وَكَانَ قَدْ أَحْصِنَ.

١٢ - **بَابُ الخُلْعِ** وَكَيْفَ الطَّلَاقِ فِيهِ وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَنْ لَا يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ﴾

(١٠) بفتح أوله وثالثه أو بضم الأول وكسر الثالث؛ أي: هل تزوجت قط. قوله: «أذلقته»؛ أي: أصابته الحجارة بحدها وألمته.

(١١) يشير المصنف إلى أن هذه الزيادة: «فصلى عليه» شاذة، وقد فصل ذلك الحافظ فراجع إن شئت - وهي زيادة معلقة -.

(١٢) بهذا الضبط ومد الهمزة خطأ، وكذا فتح الخاء؛ أي: المتأخر عن السعادة المدبر المنحوس.

١١٦٦ - وأجازَ عمرُ الخُلَعِ دونَ السُّلْطَانِ (١٣).

١١٦٧ - وأجازَ عُثْمَانُ الخُلَعِ دونَ عِقَاصِ رَأْسِهَا (١٤).

١١٦٨ - وَقَالَ طَاوُسٌ: ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَنْ لَا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ فيما افْتَرَضَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا على صَاحِبِهِ في العِشْرَةِ والصُّحْبَةِ، ولم يَقُلْ (١٥) قَوْلَ السُّفْهَاءِ لَا يَحِلُّ حَتَّى تَقُولَ: لَا أُغْتَسِلُ لَكَ مِنْ جَنَابَةٍ.

٢١٠٨ - عن ابن عباسٍ أَنَّ [أُخْتَ عبدِ اللَّهِ بنِ أَبِي] امْرَأَةَ ثَابِتِ بنِ قَيْسٍ أَتَتْ النَبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ثَابِتُ بنُ قَيْسٍ [إِلَى] مَا أُعْتِبُ (١٦) (وفي رواية: أَنْقَمَ) عَلَيْهِ فِي خُلُقٍ وَلَا دِينٍ، وَلَكِنِّي [لَا أُطِيقُهُ] [إِلَّا أَنِّي] أَكْرَهُ الكُفْرَ فِي الإِسْلَامِ (١٧)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَرَدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ. قَالَتْ: نَعَمْ، [فَرَدَّتْهَا] [عَلَيْهِ] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقْبِلِ الحَدِيثَةَ وَطَلِّقْهَا تَطْلِيقَةً [فَفَارَقَهَا].

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَا يُتَابَعُ فِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (١٨).

١١٦٦ - وصله ابن أبي شيبة.

(١٣) أي: بغير إذنه.

١١٦٧ - وصله ابن بشران في «الأمالي»، والبيهقي بسند حسن عنه.

(١٤) المعنى أن المختلعة إذا افتدت نفسها من زوجها بجميع ما تملك كان له أن يأخذ ما دون عقاص شعرها، وهو الخيط الذي تعقص به أطراف رأسها.

١١٦٨ - وصله عبدالرزاق بسند صحيح عنه.

(١٥) أي: طائوس «قول السفهاء» القائلين: إنه «لا يحل» الخلع «حتى تقول» الزوجة: «لا أغتسل لك من جنابة»؛ تريد منعه من وطئها.

(١٦) (أعتب)؛ بضم الفوقية وكسرهما، وفي رواية: «ما أعيب» اهـ. (لا أطيقه)؛ أي: بغضاً؛ كما في رواية الإسماعيلي، وذلك لأنه دميم الخلقة كما في بعض الأحاديث.

(١٧) أي: أكره إن أقمت عنده أن أقع فيما يقتضي الكفر.

(١٨) قلت: يعني أن الأرجح عدم ذكر ابن عباس فيه، فالحديث مرسل، لكن قد جاء الحديث =

١٣ - بَابُ الشَّقَاقِ، وَهَلْ يُشِيرُ بِالْخُلْعِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا﴾

(قلت: أسند فيه حديث المسور المتقدم برقم ١٣٥١).

١٤ - بَابُ لَا يَكُونُ بَيْعُ الْأُمَّةِ طَلَاقًا (١٩)

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم برقم ٢٠٥٣).

١٥ - بَابُ خِيَارِ الْأُمَّةِ تَحْتَ الْعَبْدِ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث ابن عباس الآتي بعده).

١٦ - بَابُ شِفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي زَوْجِ بَرِيرَةَ

٢١٠٩ - عن ابن عباسٍ أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا [أَسْوَدًا] [لِبَنِي فُلَانٍ] يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ، كَانِي أَنْظَرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا [فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ] يَبْكِي [عَلَيْهَا] وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبَّاسٍ: يَا عَبَّاسُ! أَلَا تَعَجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثِ بَرِيرَةَ وَمِنْ بُغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ رَاجَعْتِيهِ (٢٠). قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: إِنَّمَا أَنَا أَشْفَعُ. قَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ.

١٧ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَنَّ وَلَا أُمَّةً مُؤْمِنَةً خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾

= موصولاً من طريق أخرى، وقد ذكره المصنف أيضاً، وقد أشار الحافظ إلى ترجيح الموصول، وهو اللائق بهذا الكتاب.

(١٩) أي: المزوجة. (طلاقاً): ولأبي ذر: «طلاقها».

(٢٠) قوله: «راجعتيه» بمشاة تحتية بعد الفوقية، وفي «اليونينية» بحذف الياء. قاله الشارح.

٢١١٠ - عن نافعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ إِذَا سُئِلَ عَنْ نِكَاحِ النَّصْرَانِيَّةِ وَالْيَهُودِيَّةِ قَالَ :
 إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْمُشْرِكَاتِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ، وَلَا أَعْلَمُ مِنَ الْإِشْرَاكِ شَيْئًا أَكْبَرَ مِنْ أَنْ تَقُولَ
 الْمَرْأَةُ : «رَبُّهَا عَيْسَى» ! وَهُوَ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ .

١٨ - بَابُ نِكَاحِ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْمُشْرِكَاتِ وَعِدَّتِهِنَّ

٢١١١ - عن ابن عباسٍ : كَانَ الْمُشْرِكُونَ عَلَى مَنْزِلَتَيْنِ (٢١) مِنَ النَّبِيِّ ﷺ
 وَالْمُؤْمِنِينَ : كَانُوا مُشْرِكِي أَهْلِ حَرْبٍ ، يُقَاتِلُهُمْ وَيُقَاتِلُونَهُ ، وَمُشْرِكِي أَهْلِ عَهْدٍ ؛ لَا
 يُقَاتِلُهُمْ وَلَا يُقَاتِلُونَهُ ، وَكَانَ إِذَا هَاجَرَتِ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ لَمْ تُخْطَبْ حَتَّى
 تَحِيضَ وَتَطْهَرَ ، فَإِذَا طَهَّرَتْ حَلَّ لَهَا النِّكَاحُ ، فَإِنْ هَاجَرَ زَوْجُهَا قَبْلَ أَنْ تَنْكِحَ رُدَّتْ
 إِلَيْهِ ، وَإِنْ هَاجَرَ عَبْدٌ مِنْهُمْ أَوْ أُمَّةٌ فَهُمَا حُرَّانِ ، وَلَهُمَا مَا لِلْمُهَاجِرِينَ ، ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ
 أَهْلِ الْعَهْدِ مِثْلَ .

١١٦٩ - حَدِيثٌ مُجَاهِدٍ : وَإِنْ هَاجَرَ عَبْدٌ أَوْ أُمَّةٌ لِلْمُشْرِكِينَ أَهْلَ الْعَهْدِ ؛ لَمْ يَرُدُّوا ، وَرُدَّتْ
 أُمَّانُهُمْ .

٢١١٢ - وَعَنْهُ : كَانَتْ قُرْبِيَّةُ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَطَلَّقَهَا ،
 فَتَزَوَّجَهَا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ، وَكَانَتْ أُمُّ الْحَكَمِ ابْنَةَ أَبِي سُفْيَانَ تَحْتَ عِيَاضِ بْنِ
 غَنَمِ الْفَهْرِيِّ ، فَطَلَّقَهَا ، فَتَزَوَّجَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ الثَّقَفِيِّ .

١٩ - بَابُ إِذَا أَسْلَمَتِ الْمُشْرِكَةُ أَوْ النَّصْرَانِيَّةُ تَحْتَ الذَّمِّيِّ أَوْ

الْحَرْبِيِّ

(٢١) وهما ما ذكره بقوله : «كانوا مشركي أهل حرب ومشركي أهل عهد»، وروي : «أهل عقد» .
 ١١٦٩ - وصله عبد بن حميد عنه في قوله تعالى : ﴿وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفْرَانِ
 فَعَاقِبْتُمْ﴾ ؛ أي : إن أصبتم مغنماً من قريش فأعطوا الذين ذهب أزواجهم مثلما أنفقوا عوضاً .

- ١١٧٠ - عن ابن عباسٍ : إذا أسلمت النصرانية قبل زوجها بساعة حرمت عليه .
- ١١٧١ - عن إبراهيم الصائغ : سئل عطاء عن امرأة من أهل العهد أسلمت ثم أسلم زوجها في العدة أمي امرأته؟ قال : لا ؛ إلا أن تشاء هي ؛ بنكاح جديد وصدقي .
- ١١٧٢ - وقال مجاهدٌ : إذا أسلم في العدة يتزوجها ، وقال الله تعالى : ﴿ لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن ﴾ .
- ١١٧٣ و ١١٧٤ - وقال الحسن وقتادة في مجوسيين أسلما : هما على نكاحهما ، وإذا سبق أحدهما صاحبه وأبى الآخر؛ بانت ، لا سبيل له عليها .
- ١١٧٥ - وقال ابن جريج : قلت لعطاء : امرأة من المشركين جاءت إلى المسلمين أيعاوض^(٢١) زوجها منها لقوله تعالى : ﴿ وأتوهم ما أنفقوا ﴾؟ قال : لا ؛ إنما كان ذلك بين النبي ﷺ وبين أهل العهد .
- ١١٧٦ - وقال مجاهدٌ : هذا كله في صلح بين النبي ﷺ وبين قريش .
- ٢١١٣ - عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت : كانت المؤمنات إذا هاجرن إلى النبي ﷺ يمتحنهن بقول الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنوهن ﴾ إلى آخر الآية . قالت عائشة : فمن أقر
-
- ١١٧٠ - وصله ابن أبي شيبة عنه نحوه .
- ١١٧١ - وصله ابن أبي شيبة من وجه آخر عن عطاء بمعناه .
- ١١٧٢ - وصله الطبري .
- ١١٧٣ و ١١٧٤ - أما أثر الحسن ؛ فوصله ابن أبي شيبة بسندين صحيحين عنه نحوه ، وأما أثر قتادة ؛ فوصله أيضاً بسند صحيح عنه .
- ١١٧٥ - وصله عبدالرزاق ، وهو صحيح عنه .
- (٢٢) وروي : « أيعاوض » ؛ أي : أيعطى .
- ١١٧٦ - وصله ابن أبي حاتم عنه .

بهذا الشَّرْطِ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ فَقَدْ أَقْرَبَ بِالْمِحْنَةِ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَقْرَرْنَ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِنَّ قَالَ لَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْطَلِقَنَّ فَقَدْ بَايَعْتُكُنَّ [كلاماً، و ٦١/٦] لَا وَاللَّهِ؛ مَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ [إِلَّا امْرَأَةً يَمْلِكُهَا] [فِي الْمُبَايَعَةِ]؛ غَيْرَ أَنَّهُ بَايَعَهُنَّ بِالْكَلَامِ، وَاللَّهِ؛ مَا أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النِّسَاءِ إِلَّا بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ، يَقُولُ لَهُنَّ إِذَا أَخَذَ عَلَيْهِنَّ: قَدْ بَايَعْتُكُنَّ، كَلَاماً.

٢٠ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرِيصٌ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا﴾ رَجَعُوا ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾. وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿

٢١١٤ - عن نافعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ فِي الْإِبْلَاءِ الَّذِي سَمَّى اللَّهُ تَعَالَى: لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدَ الْأَجَلِ إِلَّا أَنْ يُمَسِكَ بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ يَعْزَمَ بِالطَّلَاقِ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

٢١١٥ - عن ابنِ عُمَرَ: إِذَا مَضَتْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ يَوْفَقُ حَتَّى يُطَلَّقَ، وَلَا يَقَعُ عَلَيْهِ الطَّلَاقُ حَتَّى يُطَلَّقَ.

١١٧٧ - ١١٩٢ - ويُذَكَّرُ ذَلِكَ عَنْ عُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَعَائِشَةَ، وَاثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا

مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

١١٧٧ - ١١٩٢ - أما قول عثمان؛ فوصله الشافعي وابن أبي شيبة وعبد الرزاق بإسناد منقطع

عنه، وأخرجه إسماعيل القاضي في «الأحكام» من وجه آخر منقطع أيضاً عنه.

وأما قول علي؛ فوصله الشافعي وابن أبي شيبة بسند صحيح عنه.

وأما قول أبي الدرداء؛ فوصله ابن أبي شيبة وإسماعيل القاضي بسند صحيح عنه.

وأما قول عائشة؛ فوصله سعيد بن منصور بسند صحيح عنها.

وأما الرواية بذلك عن اثني عشر رجلاً من الصحابة؛ فأخرجها المصنف في «التاريخ».

٢١ - بَابُ حُكْمِ الْمَفْقُودِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ

- ١١٩٣ - وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ: إِذَا فَقِدَ فِي الصَّفِّ عِنْدَ الْقِتَالِ تَرَبُّصُ امْرَأَتِهِ سَنَةً.
- ١١٩٤ - وَاشْتَرَى ابْنُ مَسْعُودٍ جَارِيَةً، وَالتَّمَسَّ صَاحِبَهَا سَنَةً، فَلَمْ يَجِدْهُ، وَفَقِدَ فَأَخَذَ يُعْطِي الدَّرْهَمَ وَالدَّرْهَمَيْنِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ عَنْ فُلَانٍ فَإِنَّ أَبِي فُلَانٌ فَلِي وَعَلِيَّ، وَقَالَ: هَكَذَا فَاغْتَمُوا بِاللَّقَطَةِ.
- ١١٩٥ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ.
- ١١٩٦ - وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي الْأَسِيرِ يُعْلَمُ مَكَانُهُ: لَا تَتَزَوَّجُ امْرَأَتَهُ، وَلَا يُقَسِّمُ مَالَهُ، فَإِذَا انْقَطَعَ خَبْرُهُ؛ فَسُنَّتُهُ سَنَةُ الْمَفْقُودِ.
- (قلت: أسند فيه زيد بن خالد المتقدم رقم ١١١٢).

٢٢ - بَابُ الظَّهَارِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي

- تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِإِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾.
- ٢١١٦ - عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ شِهَابٍ عَنْ ظَهَارِ الْعَبْدِ؟ فَقَالَ: نَحْوُ ظَهَارِ الْحُرِّ. قَالَ مَالِكٌ: وَصِيَامُ الْعَبْدِ شَهْرَانِ.

١١٩٧ - وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ الْحُرِّ: ظَهَارُ الْحُرِّ وَالْعَبْدِ مِنَ الْحُرَّةِ وَالْأَمَةِ سَوَاءً.

- ١١٩٣ - وصله عبدالرزاق بسند صحيح عنه.
- ١١٩٤ - وصله سفيان بن عيينة في «جامعه» وسعيد بن منصور بسند جيد عنه.
- ١١٩٥ - وصله سعيد بن منصور، وكذا دعلج في «مسند ابن عباس»، وسنده صحيح.
- ١١٩٦ - وصله ابن أبي شيبة من وجهين عنه نحوه دون قوله: «فإذا انقطع...». قال الحافظ: مذهب الزهري في امرأة المفقود أنها تریص أربع سنين، وقد أخرجه عبدالرزاق وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة بأسانيد صحيحة عن عمر.
- ١١٩٧ - كذا للأكثر: «الحر»، وفي رواية أبي ذر عن المستملي: «حي»، ولعل هذا هو الصواب، فقد وصله الطحاوي في كتاب «اختلاف العلماء» عن الحسن بن حي، وهو الحسن بن صالح بن صالح بن حي، واسم حي حيان، كوفي ثقة فقيه عابد من طبقة سفيان الثوري.

١١٩٨ - وَقَالَ عِكْرِمَةُ: إِنَّ ظَاهَرَ مِنْ أُمَّتِهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ؛ إِنَّمَا الظُّهَارُ مِنَ النِّسَاءِ. وَفِي الْعَرَبِيَّةِ: (لِمَا قَالُوا)؛ أَي: فِيمَا قَالُوا^(٢٣) وَفِي بَعْضِ مَا قَالُوا. وَهَذَا أَوْلَى؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَدُلَّ عَلَى الْمُتَنَكَّرِ وَقَوْلِ الزُّورِ^(٢٤).

٢٣ - بَابُ الإِشَارَةِ فِي الطَّلَاقِ وَالْأُمُورِ

٦٧٠ - وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«لَا يُعَذَّبُ اللَّهُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ، وَلَكِنْ يُعَذَّبُ بِهَذَا، فَأُشَارَ إِلَى لِسَانِهِ».

٦٧١ - وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: أَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيَّ؛ أَي: خَذِ النَّصْفَ.

٦٧٢ - وَقَالَتْ أَسْمَاءُ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي الْكُسُوفِ، فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟

فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى الشَّمْسِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا وَهِيَ تُصَلِّي: أَنْ نَعَمْ.

٦٧٣ - وَقَالَ أَنَسٌ: أَوْمَأَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ.

٦٧٤ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَوْمَأَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ: لَا حَرَجَ.

١١٩٨ - وَصَلَهُ إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي بِسُنْدٍ لَا بَأْسَ بِهِ، وَجَاءَ أَيْضاً عَنْ مُجَاهِدٍ مِثْلَهُ، أَخْرَجَهُ

سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ.

(٢٣) أَي: يَسْتَعْمَلُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: «عَادَ لَكَذَا»؛ بِمَعْنَى: أَعَادَ فِيهِ وَأَبْطَلَهُ، وَقَوْلُهُ: «وَفِي بَعْضِ

مَا قَالُوا»؛ أَي: يَأْتِي بِفِعْلٍ يَنْقُضُ قَوْلَهُ الْأَوَّلَ.

(٢٤) قَالَ الْحَافِظُ: «مُرَادُهُ الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ شَرَطَ الْعُودِ هُنَا أَنْ يَقَعَ بِالْقَوْلِ، وَهُوَ إِعَادَةُ

لِظَلِّ الظُّهَارِ، فَأُشِيرَ إِلَى هَذَا الْقَوْلِ، وَجُزِمَ بِأَنَّهُ مَرْجُوحٌ، وَإِنْ كَانَ هُوَ ظَاهِرَ الْآيَةِ، وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ الظَّاهِرِ.

٦٧٠ - تَقْدِيمُ مُوصُولاً فِي «الْجَنَائِزِ».

٦٧١ - هَذَا طَرَفٌ مِنْ حَدِيثٍ تَقْدِيمُ مُوصُولاً فِي «ج ١ / ٨ - كِتَابُ الصَّلَاةِ / ٧١ - بَابٌ».

٦٧٢ - هَذَا طَرَفٌ مِنْ حَدِيثٍ لَهَا مَضَى مُوصُولاً (١ / ٥٤).

٦٧٣ - هُوَ طَرَفٌ مِنْ حَدِيثٍ مَضَى مُوصُولاً عَنْهُ (١ / ١٦٦).

٦٧٤ - مَضَى «ج ١ / ٢٥ - كِتَابٌ / ١٢٥ - بَابٌ».

٦٧٥ - وقال أبو قتادة: قال النبي ﷺ في الصَّيْدِ لِلْمُحْرِمِ :

«أَحَدٌ مِنْكُمْ أَمْرُهُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا؟». قالوا: لا. قال: «فَكُلُوا».

٦٧٦ - قَالَتْ زَيْنَبُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

«فُتِحَ مِنْ رَذْمٍ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجٍ مِثْلَ هَذِهِ وَهَذِهِ». وَعَقَدَ تِسْعِينَ.

٦٧٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: عَدَا يَهُودِيٌّ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَارِيَةٍ، فَأَخَذَ

أَوْصَاحًا^(٢٥) كَانَتْ عَلَيْهَا، وَرَضَخَ رَأْسَهَا، فَأَتَى بِهَا أَهْلَهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ فِي آخِرِ رَمَقٍ، وَقَدْ أَصَمَّتْ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«مَنْ قَتَلَكَ؟ فَلَان؟» لغيرِ الَّذِي قَتَلَهَا، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لا. قَالَ: فَقَالَ لِرَجُلٍ آخَرَ غيرِ

الَّذِي قَتَلَهَا؟ فَأَشَارَتْ أَنْ لا. فَقَالَ: «فَلَان؟» لقاتِلِهَا، فَأَشَارَتْ أَنْ نَعَمْ. فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَضَخَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ.

٦٧٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«مِثْلُ الْبَحِيلِ وَالْمُنْفِقِ كَمِثْلِ رَجُلَيْنِ، عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ (وفي رواية: جُبَّتَانِ ٢ / ١٢١) مِنْ

حَدِيدٍ، مِنْ لَدُنْ ثَدْيَيْهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَأَمَّا الْمُنْفِقُ؛ فَلَا يُنْفِقُ شَيْئًا إِلَّا مَادَتْ عَلَى جِلْدِهِ حَتَّى تُجَنَّنَ بَنَانُهُ، وَتَعْفُو أَثَرُهُ، وَأَمَّا الْبَحِيلُ، فَلَا يُرِيدُ يُنْفِقُ؛ إِلَّا لَزِمَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَوْضِعَهَا، فَهُوَ يُوسِعُهَا وَلَا

٦٧٥ - هذا طرف من حديث مضى موصولاً (٢ / ٢١١).

٦٧٦ - هذا طرف من حديثها المتقدم موصولاً برقم ١٥٣٤.

٦٧٧ - وصله أبو نعيم في «المستخرج»، وسيأتي موصولاً عند المصنف في «الديات» (٨)

(٣٧ / نحوه).

(٢٥) أي: حلياً من الدراهم الصالح، وقوله: «رضخ»؛ أي: كسر، و«الرمق»: النفس وزناً

ومعنى: قوله: «وقد أصممت»؛ أي: اعتقل لسانها.

٦٧٨ - هذا معلق عند المصنف رحمه الله، ولم يقع للحافظ موصولاً، وقد وصله المصنف

من طريق أخرى عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه، وقد مضى (٢ / ١٢١).

تَسْعُ، وَيُشِيرُ بِأَصْبَعِهِ إِلَى حَلْقِهِ».

٢٤ - بَابُ اللَّعَانِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ

يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾، فَإِذَا قَذَفَ الْأَخْرَسُ امْرَأَتَهُ بِكِتَابَةٍ أَوْ إِشَارَةٍ أَوْ إِيمَاءٍ مَعْرُوفٍ؛ فَهُوَ كَالْمُتَكَلِّمِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَجَازَ الْإِشَارَةَ فِي الْفَرَائِضِ (٢٦)، وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ الْحِجَازِ وَأَهْلِ الْعِلْمِ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا﴾

١١٩٩ - وَقَالَ الضَّحَّاكُ: ﴿إِلَّا رَمَزًا﴾: إِلَّا إِشَارَةً.

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: لَا حَدَّ وَلَا لِعَانَ (٢٧)، ثُمَّ زَعَمَ أَنَّ الطَّلَاقَ بِكِتَابٍ أَوْ إِشَارَةٍ أَوْ إِيمَاءٍ جَائِزٌ، وَلَيْسَ بَيْنَ الطَّلَاقِ وَالْقَذْفِ فَرْقٌ، فَإِنْ قَالَ: الْقَذْفُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِكَلَامٍ. قِيلَ لَهُ: كَذَلِكَ الطَّلَاقُ لَا يَجُوزُ إِلَّا بِكَلَامٍ، وَإِلَّا بَطَلَ الطَّلَاقُ وَالْقَذْفُ، وَكَذَلِكَ الْعِتْقُ، وَكَذَلِكَ الْأَصْمُ يَلَاعِنُ.

١٢٠٠ و ١٢٠١ - وَقَالَ الشَّعْبِيُّ وَقَتَادَةُ: إِذَا قَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ، فَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ؛ تَبَيَّنَ مِنْهُ

بِإِشَارَتِهِ.

١٢٠٢ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: الْأَخْرَسُ إِذَا كَتَبَ الطَّلَاقَ بِيَدِهِ لَزِمَهُ.

١٢٠٣ - وَقَالَ حَمَادٌ: الْأَخْرَسُ وَالْأَصْمُ إِنْ قَالَ بِرَأْسِهِ جَازَ.

(٢٦) أَي فِي الْأُمُورِ الْمَفْرُوضَةِ كَمَا فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ الْعَاجِزَ عَنِ الْإِشَارَةِ يَصْلِي بِالْإِشَارَةِ.

١١٩٩ - وَصَلَهُ عَبْدُ بَنِ حَمِيدٍ وَأَبُو حَذِيفَةَ فِي «تَفْسِيرِ سَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ» عَنِ الضَّحَّاكِ بِنِ مَزَاحِمِ

بِهِ نَحْوِهِ.

(٢٧) أَي: بِالْإِشَارَةِ مِنَ الْأَخْرَسِ وَغَيْرِهِ.

١٢٠٠ و ١٢٠١ - وَصَلَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ نَحْوَهُ، وَأَمَّا أَثَرُ قَتَادَةَ فَلَمْ يَخْرُجْهُ الْحَافِظُ.

١٢٠٢ - وَصَلَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْهُ.

١٢٠٣ - هُوَ حَمَادُ بَنِ أَبِي سَلِيمَانَ، شَيْخُ أَبِي حَنِيفَةَ، وَلَمْ يَخْرُجْهُ الْحَافِظُ عَنْهُ.

٢١١٧ - عَنْ سَهْلِ [بْنِ سَعْدٍ ٧/٧٦] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى، وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا

شَيْئًا» .

٢٥ - بَابُ إِذَا عَرَّضَ بَنَفِي الْوَلَدِ

(قلت: أسند فيه حديث أبي هريرة الأتي في «٩٦ - الاعتصام / ١٢ - باب»).

٢٦ - بَابُ إِخْلَافِ الْمُلَاعِنِ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث ابن عمر المتقدم برقم ١٩٤١).

٢٧ - بَابُ يَبْدَأُ الرَّجُلُ بِالتَّلَاعِنِ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث ابن عباس المتقدم برقم ١٩٤٠).

٢٨ - بَابُ اللَّعَانِ وَمَنْ طَلَّقَ بَعْدَ اللَّعَانِ

٢١١٨ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ أَنَّ عُوَيْمِرًا الْعَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى

عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ [وَكَانَ سَيِّدَ بَنِي عَجْلَانَ ٦/٣]، فَقَالَ لَهُ: يَا عَاصِمُ!

أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ

[رَسُولَ اللَّهِ ﷺ] عَنْ ذَلِكَ، فَسَأَلَ عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَجَعَ

عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ؛ جَاءَهُ عُوَيْمِرٌ، فَقَالَ: يَا عَاصِمُ! مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ

عَاصِمٌ لِعُوَيْمِرٍ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتَهُ عَنْهَا،

فَقَالَ عُوَيْمِرٌ: وَاللَّهِ؛ لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ عُوَيْمِرٌ [وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى

الْقُرْآنَ خَلْفَ عَاصِمٍ ٤٦/٨] حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَطَ النَّاسِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : قَدْ أَنْزَلَ [اللَّهُ] فِيكَ [قُرْآنًا] وَفِي صَاحِبَتِكَ ، فَادْهَبْ فَاتِ بِهَا ، [فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَلَاعِنَةِ بِمَا سَمَى اللَّهُ فِي كِتَابِهِ] . قَالَ سَهْلٌ : [فَتَقَدَّمَ] ، فَتَلَاعَنَا [فِي الْمَسْجِدِ ١/١٠٩] وَأَنَا [شَاهِدٌ] مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ ٣٢/٨] ، فَلَمَّا فَرَعَا مِنْ تَلَاعُنِهِمَا ؛ قَالَ عُوبِمِرٌّ : كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أَمْسَكْتُهَا ، فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٢٨) ، [فَفَارَقَهَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ] ، فَقَالَ : ذَاكَ تَفْرِيقٌ بَيْنَ كُلِّ مُتَلَاعِنِينَ] - قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَكَانَتْ [تِلْكَ

(٢٨) استدلل المصنف رحمه الله تعالى في الباب المتقدم (٣) بقوله: «فطلقها ثلاثاً...» لمن أجاز طلاق الثلاث مجموعة، وقد تعقب بأن المفارقة في الملاعة إنما وقعت بنفس اللعان، فلم يصادف تطليقه إياها ثلاثاً موقعاً.

قال الحافظ: «وأجيب بأن الاحتجاج به من كون النبي ﷺ لم ينكر عليه إيقاع الثلاث مجموعة، فلو كان ممنوعاً لأنكره ولوقعت الفرقة بنفس اللعان».

قلت: ولا يخفى على الفقيه المنصف ضعف هذا الجواب؛ لأن عدم إنكاره ﷺ إنما هو في اللعان الذي به وقعت الفرقة، فالطلاق في هذه الحالة لا تأثير له، حتى ولو كان طلقة واحدة مشروعة، فالدعوى أعم من الدليل، فهي فاسدة.

قال ابن القيم في «الزاد» (٤ / ٨٣): «لأن هذا النكاح لم يبق سبيل إلى بقاءه ودوامه، بل هو واجب الإزالة، ومؤيد التحريم، فالطلاق الثلاث مؤكد لمقصود اللعان ومقرر له، فما من غايته أن يحرمها عليه حتى تنكح زوجاً غيره، وفرقة اللعان تحرمها عليه على الأبد، ولا يلزم من نفوذ الطلاق في نكاح قد صار مستحق التحريم على التأييد نفوذه في نكاح قائم مطلوب البقاء والدوام، ولهذا لو طلقها في هذا الحال وهي حائض أو نفساء، أو في طهر جامعها فيه؛ لم يكن عاصياً؛ لأن هذا النكاح مطلوب الإزالة مؤيد التحريم».

قلت: وأما ما وقع عند أبي داود من طريق عياض بن عبد الله الفهري عن ابن شهاب عن سهل قال: «فطلقها ثلاثاً تطليقات عند رسول الله ﷺ، فأنفذه رسول الله ﷺ؛ فهو منكراً؛ لأن الفهري هذا لا يحتج به إذا تفرّد، قال أبو حاتم: «ليس بالقوي»، وقال الحافظ في «التقريب»: «فيه لين».

١٦٥/٦] (٢٩) سُنَّةٌ [لِمَنْ كَانَ بَعْدَهُمَا فِي] الْمُتْلَاعَيْنِ (٣٠)، [وَكَانَتْ حَامِلًا، وَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى لِأُمِّهِ. قَالَ: ثُمَّ جَرَتْ السُّنَّةُ فِي مِيرَاثِهَا أَنَّهَا تَرِثُهُ وَيَرِثُ مِنْهَا مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ - قَالَ سَهْلُ بْنُ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرٌ (وَفِي رِوَايَةٍ: أُحْيَمَنَ) قَصِيرًا كَأَنَّهُ وَحْرَةٌ (٣١)، فَلَا أَرَاهَا إِلَّا قَدْ صَدَقَتْ وَكَذَبَ عَلَيْهَا، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْوَدٌ (وَفِي رِوَايَةٍ: أَسْحَمَ) أُعْيِنَ (٣٢)، ذَا الْأَيْتِينَ (وَفِي رِوَايَةٍ: أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ عَظِيمَ الْأَيْتِينَ، خَدَلَجَ السَّاقَيْنِ) فَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا، فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى الْمَكْرُوهِ مِنْ ذَلِكَ].

٢٩ - بَابُ التَّلَاعِنِ فِي الْمَسْجِدِ

٣٠ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: لَوْ كُنْتُ رَاجِمًا بَغَيْرِ بَيْنَةٍ

(قلت: أسند فيه حديث ابن عباس المتقدم برقم ١٩٤٠).

٣١ - بَابُ صَدَاقِ الْمُلَاعِنَةِ

(قلت: أسند فيه حديث ابن عمر المتقدم برقم ١٩٤١).

٣٢ - بَابُ قَوْلِ الْإِمَامِ لِلْمُتْلَاعَيْنِ: إِنْ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ

(٢٩) هذه الزيادة عزها الحافظ هنا لأبي داود فقط، مع أنها عند المصنف أيضاً في المكان المشار

إليه.

(٣٠) وفي رواية لأبي داود والبيهقي عن سهل قال: «فمضت السنة بعد في المتلاعنين أن يفرق

بينهما، ثم لا يجتمعان أبداً، وإسناده صحيح، وله شواهد ذكرتها في «الصحيححة» (٢٤٦٥).

(٣١) دوية تترامى على الطعام واللحم فتنفسده، وهي من نوع الوزغ.

(٣٢) بلفظ (أفعل) الصفة؛ أي: واسع العين. عيني.

قوله: «خدلج الساقين»؛ أي: عظيمهما.

مِنْكُمْ تَائِبٌ؟

(قلت: أسند فيه حديث ابن عمر المشار إليه آنفاً).

٣٣ - بَابُ التَّفْرِيقِ بَيْنَ الْمُتْلَاعَيْنِ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث ابن عمر المشار إليه آنفاً).

٣٤ - بَابُ يُلْحَقُ الْوَلَدُ بِالْمُلاعِنَةِ

(قلت: أسند فيه ما أشرت إليه آنفاً).

٣٥ - بَابُ قَوْلِ الْإِمَامِ: اللَّهُمَّ بَيْنَ

(قلت: أسند فيه حديث ابن عمر المشار إليه قريباً).

٣٦ - بَابُ إِذَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا ثُمَّ تَزَوَّجَتْ بَعْدَ الْعِدَّةِ زَوْجًا غَيْرَهُ فَلَمْ

يَمَسَّهَا

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث عائشة الآتي في «٧٧ - اللباس / ٦ - باب»).

٣٧ - بَابُ ﴿وَاللَّائِي يَتَسَّنَّ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ﴾

١٢٠٤ - قَالَ مُجَاهِدٌ: إِنْ لَمْ تَعْلَمُوا يَحِضْنَ أَوْ لَا يَحِضْنَ، وَاللَّائِي قَعْدَنٌ عَنِ الْحَيْضِ،

وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ؛ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ.

٣٨ - بَابُ ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾

٢١١٩ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى ابْنِ الْأَرْقَمِ أَنْ يَسْأَلَ

سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةِ: كَيْفَ أَفْتَاهَا النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَتْ: أَفْتَانِي إِذَا وَضَعْتُ أَنْ أُنْكِحَ.

٢١٢٠ - عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ نَفَسَتْ بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا

بِلَيَالٍ، فَجَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَتْهُ أَنْ تَنْكِحَ، فَأَذِنَ لَهَا، فَانْكَحَتْ.

٣٩ - **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ

قُرُوءٍ﴾

١٢٠٥ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ فِيمَنْ تَزَوَّجَ فِي الْعِدَّةِ فحَاضَتْ عِنْدَهُ ثَلَاثَ حِيضٍ: بَانَتْ مِنَ الْأَوَّلِ،

وَلَا تَحْتَسِبُ بِهِ لِمَنْ بَعْدَهُ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: تَحْتَسِبُ. وَهَذَا أَحَبُّ إِلَى سُفْيَانَ، يَعْنِي قَوْلَ الزُّهْرِيِّ.

١٢٠٦ - وَقَالَ مَعْمَرٌ: يُقَالُ: (أَقْرَأَتِ الْمَرْأَةَ): إِذَا دَنَا حَيْضُهَا. وَ(أَقْرَأَتْ): إِذَا دَنَا طَهْرُهَا.

وَيُقَالُ: (مَا قَرَأَتْ بِسَلَى قَطُّ) (٣٣): إِذَا لَمْ تَجْمَعْ وَلَدًا فِي بَطْنِهَا.

٤٠ - **بَابُ** قِصَّةِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، وَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ

رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُمْ مِنْ بَيْوتِهِمْ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ

اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا.

أَسْكِنُوهُمْ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُمْ لَتَضَيِّقُوا عَلَيْهِمْ وَإِنْ كُنَّ أَوْلَاتٍ

حَمَلٌ فَأَنْفَقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾

٢١٢١ و ٢١٢٢ - عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ يَحْيَى بْنَ

١٢٠٥ - وَصَلَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمَصْنَفِ» (٥ / ١٩٠) بِسَنَدَيْنِ صَحِيحَيْنِ عَنْهُمَا، دُونَ

قَوْلِهِ: «وَهَذَا أَحَبُّ»، وَلَعَلَّهُ مِنْ قَوْلِ الْمَصْنَفِ.

١٢٠٦ - مَعْمَرٌ هُوَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنِ الْمَثْنَى.

(٣٣) وَ(السَّلَى): وَزَانُ الْحَصَى، الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الْوَلَدُ، وَالْجَمْعُ أَسْلَاءٌ؛ مِثْلُ: سَبَبٌ وَأَسْبَابٌ.

كَذَا فِي «الْمَصْبَاحِ»، وَهُوَ بِالْأَلْفِ فِي الشَّرْحِ الْمَطْبُوعِ.

سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ طَلَّقَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ ، فَانْتَقَلَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (٣٤) ، فَأَرْسَلَتْ عَائِشَةُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَرْوَانَ وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ : اتَّقِ اللَّهَ وَارْزُقْهَا إِلَى بَيْتِهَا .

قَالَ مَرْوَانُ - فِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ - : إِنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَكَمِ غَلَبَنِي ، وَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ : أَوْ مَا بَلَغَكَ شَأْنَ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ؟ قَالَتْ : لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَذْكُرَ حَدِيثَ فَاطِمَةَ ، (وَفِي رِوَايَةٍ قَالَتْ : مَا لِفَاطِمَةَ ؟ أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ ؟ يَعْنِي : فِي قَوْلِهَا : لَا سُنِّئِي وَلَا نَفَقَةَ) (٣٥) . فَقَالَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ : إِنْ كَانَ بِكَ شَرٌّ (٣٦) ؛ فَحَسْبُكَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ مِنَ الشَّرِّ . وَفِي أُخْرَى عَنِ الْقَاسِمِ قَالَ : قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ لِعَائِشَةَ : أَلَمْ تَرَيْنَ إِلَى فَلَانَةَ بِنْتِ الْحَكَمِ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا أَلْبَتَةَ فَخَرَجَتْ ؟ فَقَالَتْ : بَشَسَ مَا صَنَعْتُ . قَالَ : أَلَمْ تَسْمَعِي قَوْلَ (٣٧) فَاطِمَةَ ؟ قَالَتْ : أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ لَهَا خَيْرٌ فِي ذِكْرِ هَذَا الْحَدِيثِ (وَفِي أُخْرَى : أَنَّ عَائِشَةَ أَنْكَرَتْ ذَلِكَ عَلَى فَاطِمَةَ) .

٦٧٩ - وَفِي أُخْرَى مَعْلُوقَةٍ عَنْهُ : عَابَتْ عَائِشَةُ أَشَدَّ الْعَيْبِ وَقَالَتْ : إِنْ فَاطِمَةَ كَانَتْ فِي مَكَانٍ وَحْشٍ ، فَخِيفَ عَلَى نَاحِيَتِهَا ، فَلِذَلِكَ أَرْخَصَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ .

(٣٤) أَي : نَقَلَهَا أَبُوهَا مِنْ مَسْكَنِهَا الَّذِي طَلَقَتْ فِيهِ .

(٣٥) قُلْتُ : وَعُرْوَةُ مِنْ رِوَاةِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ عَائِشَةَ ؛ كَمَا فِي الرِّوَايَةِ الْآتِيَةِ ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ ثَبِتَ عَنْهُ أَنَّهُ خَالَفَهَا فِي النَّفَقَةِ ؛ فَقَدْ رَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٥ / ١٥٠) بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَأَلْتَهُ عَنِ الرَّجُلِ يَطْلُقُ امْرَأَتَهُ أَلْبَتَةَ لَهَا مِنْ نَفَقَةٍ ؟ قَالَ : لَا نَفَقَةَ لَهَا .

(٣٦) أَي : إِنْ كَانَ عِنْدَكَ أَنْ سَبَبَ خُرُوجَ فَاطِمَةَ مَا وَقَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ أَقْرَابِ زَوْجِهَا مِنَ الشَّرِّ ؛ فَهَذَا السَّبَبُ مُوجُودٌ ، وَلِذَلِكَ قَالَ : فَحَسْبُكَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ مِنَ الشَّرِّ . وَهَذَا مُصِيرٌ مِنْ مَرْوَانَ إِلَى الرَّجُوعِ عَنْ رَدِّ خَبَرِ فَاطِمَةَ ؛ فَقَدْ كَانَ أَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَى فَاطِمَةَ كَمَا أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ . كَذَا فِي «الْفَتْحِ» .

(٣٧) الْأَصْلُ : «فِي قَوْلٍ» .

٦٧٩ - وَصَلَهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ ، وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ فَاطِمَةَ نَفْسِهَا .

٤١ - باب المَطْلَقَةِ إِذَا خُشِيَ عَلَيْهَا فِي مَسْكَنِ زَوْجِهَا أَنْ يُقْتَحَمَ عَلَيْهَا (٣٨) أَوْ تَبْدُوَ عَلَى أَهْلِهَا بِفَاحِشَةٍ.

٤٢ - باب قولِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾: مِنَ الْحَيْضِ وَالْحَبَلِ

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم في «٦ - كتاب / ١٧ - باب».)

٤٣ - باب ﴿وَيُعَوِّلُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾: فِي الْعِدَّةِ، وَكَيْفَ يُرَاجَعُ (٣٩) الْمَرْأَةُ إِذَا طَلَّقَهَا وَاحِدَةً أَوْ ثِنْتَيْنِ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث معقل بن يسار المتقدم برقم ٢٠٦٦.)

٢١٢٣ - عن نافعٍ (ومن طريقِ يونسَ بنِ جبيرةٍ قال: قلتُ لابنِ عمرَ: رجلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ؟ فَقَالَ: تَعْرِفُ ابْنَ عُمَرَ؟ ١٦٤/٦) إِنْ [عَبْدَ اللهِ ١٦٣/٦] ابْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ وَهِيَ حَائِضٌ تَطْلِيْقَةً وَاحِدَةً [عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ]، فـ [تَغِيْظُ رَسُولَ اللهِ ﷺ]، ثُمَّ ٦٧/٦ [أَمْرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُرَاجِعَهَا، ثُمَّ يُمْسِكُهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضُ عِنْدَهُ حَيْضَةً أُخْرَى، ثُمَّ يُمْهَلُهَا حَتَّى تَطْهُرَ مِنْ حَيْضِهَا، فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا حِينَ تَطْهُرُ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجَامِعَهَا، فَبِئْسَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ،] قلتُ: فهل عدَّ ذلك طلاقاً (وفي روايةٍ: أفتعتدُّ بتلك التَّطْلِيْقَةِ؟ وفي طريقٍ ثانيةٍ: تُحْتَسَبُ؟). قال (٤٠):

(٣٨) الاتِّعَامُ: هو الهجوم على الشخص من غير إذن، والبذاء هو القول الفاحش كما في

«العيني».

(٣٩) قوله: «وكيف يراجع»؛ أي: الرجل. وفي العيني: «وكيف تراجع المرأة»؛ بالبناء للمفعول.

(٤٠) زاد أحمد (٢ / ٤٣): «نعم».

أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ [(وفي ثالثة: أَتَحْتَسَبُ؟ قَالَ: فَمَهْ؟) (٤١)] (وفي رابعة: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: حُسِبَتْ عَلَيَّ بِتَطْلِيْقَةٍ) (٤٢)، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ قَالَ لِأَحَدِهِمْ: إِنْ كُنْتَ طَلَّقْتَهَا ثَلَاثًا فَقَدْ حَرَمْتَ عَلَيْكَ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ.

٤٤ - بَابُ مَرَاجَعَةِ الْحَائِضِ

(قلت: أسند فيه حديث ابن عمر المتقدم آنفاً).

٤٥ - بَابُ تُحِدُ (٤٣) الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا

١٢٠٧ - وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: «لَا أَرَى أَنْ تَقْرَبَ الصَّيِّئَةَ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا الطَّيِّبُ»؛ لِأَنَّ عَلَيْهَا الْعِدَّةَ.

٢١٢٤ - ٢١٢٦ - عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الثَّلَاثَةُ:

قَالَتْ زَيْنَبُ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوَفِّي أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ فَدَعَتُ (وفي رواية: لما جاء نعي أبي سفيان من الشام؛ دعت أم حبيبة بطيب فيه صفرة؛ خلوق أو غيره [في اليوم الثالث ٧٩/٢])، فَذَهَبَتْ مِنْهُ جَارِيَةً، ثُمَّ مَسَّتْ بَعَارِضِيهَا [وَدِرَاعِيهَا]، ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ؛ مَا لِي

(٤١) أصله: «فما»، وهو استفهام فيه اكتفاء؛ أي: فما يكون إن لم تحتسب، ويحتمل أن تكون الهاء أصلية، وهي كلمة تقال للزجر؛ أي: كف عن هذا الكلام؛ فإنه لا بد من وقوع الطلاق بذلك. «فتح».

(٤٢) قلت: ولفظ مسلم (٤ / ١٨١): «فراجعتها، وحسبت لها التولية التي طلقها». ونحوه عند

أحمد (٢ / ١٣٠).

وفي رواية لمسلم من طريق عبيدالله قال: «قلت لنافع: ما صنعت التولية؟ قال: واحدة أعتد

بها».

(٤٣) الإحداد: ترك المرأة الزينة لموت زوجها، وكذلك الحداد بالكسر من الثلاثي.

قوله: «صفرة خلوق»: بهذا الضبط، بإضافة صفرة لتاليه مع جر أو غيره كما في الشارح.

١٢٠٧ - وصله ابن وهب في «موطئه» بسند صحيح عنه.

بِالطَّيْبِ مِنْ حَاجَةٍ؛ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدِّدَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ [فَإِنَّهَا تُحَدِّدُ عَلَيْهِ] أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا.

قَالَتْ زَيْنَبُ: فَدَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبِ ابْنَةِ جَحْشٍ حِينَ تُوفِّيَ أَخُوهَا، فَدَعَتُ بِطَيِّبٍ، فَمَسَّتْ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَتْ: أَمَا وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّيِّبِ مِنْ حَاجَةٍ؛ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحَدِّدَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ؛ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا.

قَالَتْ زَيْنَبُ: وَسَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ ابْنَتِي تُوفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا، وَقَدْ اشْتَكَيْتُ^(٤٤) عَيْنَهَا، (وفي رواية: فخشوا على عينيها ٦/١٨٦) أَفَتَكْحُلُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا [تَكْحُلْ] (مرتين أو ثلاثاً)؛ كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: لَا. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ». قَالَ حُمَيْدٌ: فَقُلْتُ لَزَيْنَبَ: وَمَا تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ؟ فَقَالَتْ زَيْنَبُ: كَانَتْ الْمَرْأَةُ إِذَا تُوفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا؛ دَخَلَتْ حِفْشًا، وَلَبَسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا، وَلَمْ تَمَسَّ طَيِّبًا حَتَّى تَمُرَّ بِهَا سَنَةٌ، ثُمَّ تُؤْتَى بِدَابَّةٍ حَمَارٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ طَائِرٍ، فَتَقْتَضُّ بِهِ، فَقَلَمًا تَقْتَضُّ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ، ثُمَّ تَخْرُجُ فَتُعْطَى بَعْرَةً فَتَرْمِي ثُمَّ تَرَاوِعُ بَعْدَ مَا شَاءَتْ مِنْ طَيِّبٍ أَوْ غَيْرِهِ (وفي رواية مرفوعاً: قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَمْكُثُ فِي شَرِّ أَحْلَاسِهَا أَوْ شَرِّ بَيْتِهَا، فَإِذَا كَانَ حَوْلٌ فَمَرَّ كَلْبٌ رَمَتْ بِبَعْرَةٍ، فَلَا حَتَّى تَمْضِيَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا). سَأَلَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: مَا تَقْتَضُّ بِهِ؟ قَالَ: تَمَسَّحُ بِهِ جِلْدَهَا.

(٤٤) قوله: «وقد اشتكت عينيها»؛ بالرفع على الفاعلية بإسناد مجازي، وروي بالنصب على

المفعولية؛ كما في الشارح، والفاعل مستتر؛ أي: المرأة اهـ.

٤٦ - بَابُ الْكُحْلِ لِلْحَادَّةِ

٤٧ - بَابُ الْقُسْطِ (٤٥) لِلْحَادَّةِ عِنْدَ الطُّهْرِ

(قلت: أسند فيه حديث أم عطية المتقدم في «٦ - كتاب / ١٣ - باب»).

٤٨ - بَابُ تَلْبَسُ الْحَادَّةُ ثِيَابَ الْعَصَبِ

(قلت: أسند فيه حديث أم عطية المشار إليه آنفاً).

٤٩ - بَابُ ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿بِمَا

تَعْمَلُونَ خَيْرٌ﴾

٥٠ - بَابُ مَهْرِ الْبَغِيِّ وَالنِّكَاحِ الْفَاسِدِ

١٢٠٨ - وَقَالَ الْحَسَنُ: إِذَا تَزَوَّجَ مُحْرَمَةً وَهُوَ لَا يَشْعُرُ؛ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا، وَلَهَا مَا أَخَذَتْ، وَليْسَ

لَهَا غَيْرُهُ، ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: لَهَا صَدَاقُهَا.

٥١ - بَابُ الْمَهْرِ لِلْمَدْخُولِ عَلَيْهَا، وَكَيْفَ الدُّخُولِ، أَوْ طَلَّقَهَا قَبْلَ

الدُّخُولِ وَالْمَسِيْسِ

(قلت: أسند فيه حديث ابن عمر المتقدم برقم ١٩٤١).

٥٢ - بَابُ الْمُتَعَةِ لِلَّتِي لَمْ يُفْرَضْ لَهَا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا جُنَاحَ

عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنْ

(٤٥) بضم القاف: بخور معروف عندهم، ويُقال: الكست؛ بالكاف والتاء بدل القاف والطاء.

١٢٠٨ - وصله ابن أبي شيبة بإسناد رجاله ثقات عنه إلى قوله: «غيره»، ويسند آخر فيه ضعف

عنه نحوه، وقال: «لها صداقها».

اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٥٢﴾ ، وَقَوْلِهِ : ﴿وَالْمُطَلَّقاتِ مَتاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ .
كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٥٣﴾ ، وَلَمْ يَذْكَرِ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمُلَاعَنَةِ مُتَعَةً
حِينَ طَلَّقَهَا زَوْجُهَا

(قلت: أسند فيه الحديث المشار إليه آنفاً).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٦٩ - كِتَابُ النَّفَقَاتِ

١ - **بَابُ فَضْلِ النَّفَقَةِ عَلَى الْأَهْلِ** ، ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوُ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾
١٢٠٩ - وَقَالَ الْحَسَنُ : (الْعَفْوُ) : الْفَضْلُ .

٢١٢٧ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ [الْبَدْرِيِّ ١٧/٥] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
«إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً» .

٢١٢٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

«السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلِ ، الصَّائِمِ النَّهَارَ (وَفِي رِوَايَةٍ : وَأَحْسَبُهُ قَالَ - يَشْكُ الْقَعْنَبِيُّ - كَالْقَائِمِ لَا يَفْتُرُ ، وَكَالصَّائِمِ لَا يُفْطِرُ ٧/٧٧) .

٢ - **بَابُ وُجُوبِ النَّفَقَةِ عَلَى الْأَهْلِ وَالْعِيَالِ**

٢١٢٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ

١٢٠٩ - وصله عبد بن حميد وعبدالله بن أحمد في «زيادات الزهد» بسند صحيح عنه ، وهو البصري ، وزاد : «ولا لوم على الكفاف» .

ما تَرَكَ غِنَى (وفي طريق: خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى ٢/١١٧) (١)، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ. تَقُولُ الْمَرْأَةُ: إِمَّا أَنْ تُطْعِمَنِي، وَإِمَّا أَنْ تُطَلِّقَنِي، وَيَقُولُ الْعَبْدُ: أَطْعِمْنِي وَاسْتَعْمِلْنِي، وَيَقُولُ الْإِبْنُ: أَطْعِمْنِي، إِلَى مَنْ تَدْعُنِي؟ فَقَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَا؛ هَذَا مِنْ كَيْسِ أَبِي هُرَيْرَةَ (٢).

٣ - بَابُ حَبْسِ نَفَقَةِ الرَّجُلِ قُوتَ سَنَةٍ عَلَى أَهْلِهِ، وَكَيْفَ نَفَقَاتُ

الْعِيَالِ؟

(قلت: أسند فيه حديث مالك بن أوس المتقدم برقم ١٣٤٦).

٤ - بَابُ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ﴾ (٣) يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ

كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرَةً﴾، وَقَالَ: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾، وَقَالَ: ﴿وَإِنْ تَعَاسَرْتُم فَاسْتَرْضِعْ لَهُ أُخْرَى. لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾

١٢١٠ - وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: «نَهَى اللَّهُ تَعَالَى أَنْ تُضَارَّ وَالِدَةُ بَوْلِدِهَا، وَذَلِكَ أَنْ تَقُولَ الْوَالِدَةُ:

(١) أَي: مَا يَبْقَى عَقْبَهُ غِنَى يَكُونُ كَالظَّاهِرِ لِصَاحِبِهِ يَسْتَنْدُ إِلَيْهِ وَيَعْتَمِدُ عَلَيْهِ، سِوَاءَ كَانَ غِنَى الْيَدِ أَوْ غِنَى الْقَلْبِ. كَذَا عَنْ بَعْضِ الْأَفْضَلِ.

(٢) يَعْنِي: قَوْلُهُ: «تَقُولُ الْمَرْأَةُ: إِمَّا... إلخ»؛ فَهَذَا لَيْسَ مِنَ الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ؛ خِلَافًا لِمَا وَقَعَ فِي «الزِّيَادَةِ عَلَى الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» لِلْسُّيُوطِيِّ، وَتَبِعَهُ النَّبْهَانِيُّ فِي «الْفَتْحِ الْكَبِيرِ»، حَيْثُ جَعَلَهُ مِنْ تَمَامِ الْحَدِيثِ مَعْرُوضًا لِلْمُصَنِّفِ كَمَا نَبَّهْتُ عَلَيْهِ فِي كِتَابِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» (رَقْم ١١٢٥).

(٣) الْمُرَادُ بِالْوَالِدَاتِ هُنَا الْمَتَبَوَّنَاتُ الْمَطْلُوقَاتُ عِنْدَ أَكْثَرِ الْمُفْسِّرِينَ، وَأَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ أَجْرَةَ الرِّضَاعِ عَلَى الزَّوْجِ إِذَا خَرَجَتِ الْمَطْلُوقَةُ مِنَ الْعَدَّةِ. ذَكَرَهُ فِي «الْفَتْحِ».

١٢١٠ - وَصَلَهُ ابْنُ وَهْبٍ فِي «جَامِعِهِ» وَابْنُ جَرِيرٍ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْهُ.

لَسْتُ مُرْضِعَتَهُ، وَهِيَ أُمَّثْلُ لَهُ غِذَاءً، وَأَشْفَقُ عَلَيْهِ، وَأَرْفُقُ بِهِ مِنْ غَيْرِهَا، فَلَيْسَ لَهَا أَنْ تَأْتِيَ بَعْدَ أَنْ يُعْطِيَهَا مِنْ نَفْسِهِ مَا جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ لِلْمَوْلُودِ لَهُ أَنْ يُضَارَ بِوَلَدِهِ وَالِدَتَهُ، فَيَمْنَعَهَا أَنْ تُرْضِعَهُ ضِرَاراً لَهَا إِلَى غَيْرِهَا، فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَسْتَرْضِعَا عَنْ طَيْبِ نَفْسِ الْوَالِدِ وَالْوَالِدَةِ، ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ. ﴿فِصَالُهُ﴾: فِطَامُهُ.

٥ - بَابُ نَفَقَةِ الْمَرْأَةِ إِذَا غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَنَفَقَةِ الْوَلَدِ

٦ - بَابُ عَمَلِ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا

(قلت: أسند فيه حديث علي الآتي في (٨٠ - الدعوات / ١١ - باب)).

٧ - بَابُ خَادِمِ الْمَرْأَةِ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث عليّ المشار إليه آنفاً).

٨ - بَابُ خِدْمَةِ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم في (١٠٠ - كتاب / ٤٤ - باب)).

٩ - بَابُ إِذَا لَمْ يُنْفِقِ الرَّجُلُ؛ فَلِلْمَرْأَةِ أَنْ تَأْخُذَ بِغَيْرِ عِلْمِهِ مَا يَكْفِيهَا

وَوَلَدَهَا بِالْمَعْرُوفِ

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم برقم (١٠٤٢)).

١٠ - بَابُ حِفْظِ الْمَرْأَةِ زَوْجِهَا فِي ذَاتِ يَدِهِ وَالنَّفَقَةِ

(قلت: أسند فيه حديث أبي هريرة المتقدم برقم (٢٠٤٦)).

٦٨٠ و ٦٨١ - وَيُذَكَّرُ عَنْ مُعَاوِيَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

١١ - بَابُ كِسْوَةِ الْمَرْأَةِ بِالْمَعْرُوفِ

(قلت: أسند فيه حديث علي المتقدم برقم ١١٨١).

١٢ - بَابُ عَوْنِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي وِلْدِهِ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث جابر المتقدم برقم ٩٩٠).

١٣ - بَابُ نَفَقَةِ الْمُعْسِرِ عَلَى أَهْلِهِ

(قلت: أسند فيه حديث أبي هريرة المتقدم في ٣٠٥ - كتاب / ٣٠٠ - باب).

١٤ - بَابُ ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ وَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْهُ شَيْءٌ،

﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾

٢١٣٠ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ لِي مِنْ أَجْرِي فِي بَنِي أَبِي

سَلَمَةَ أَنْ أَنْفَقَ عَلَيْهِمْ وَلَسْتُ بَتَارِكْتَهُمْ هَكَذَا وَهَكَذَا؛ إِنَّمَا هُمْ بَنِي. قَالَ:

٦٨٠ و ٦٨١ - وصلهما أحمد في «المسند» (٥ / ١٠١ / ١٥ / ٣١٨ - ٣١٩) بإسنادين عنهما،

وإسناد الأول منهما جيد، وفي إسناد ابن عباس شهر بن حوشب، وهو سبىء الحفظ، فقول الحافظ: «وسنده حسن» غير حسن، لا سيما وفيه أنه ﷺ خطب امرأة من قومه يقال لها سودة، وكان لها خمسة صبيان أو ستة من بعل لها مات، فقالت له: ما يمنعني منك أن لا تكون أحب البرية إليّ؛ إلا أنني أكرمك أن تضغو هذه الصبية عند رأسك. فقال لها: فذكر الحديث. فقوله: «سودة» منكر، فقد ثبت في حديث الباب أنها أم هانئ بنت أبي طالب، أخرج مسلم كما ذكر الحافظ بنفسه وجمعه بين الحديثين بأن أم هانئ لعلها كانت تلقب «سودة»، ويحتمل أن تكون امرأة أخرى. قلت: فهذا الجمع لا مبرر له؛ لأن شرطه أن يكون الحديثان من قسم المقبول كما ذكره الحافظ نفسه في «شرح النخبة».

«نعم؛ [أنفقي عليهم، ف ١٢٨/٢] لك أجر ما أنفقت عليهم».

١٥ - باب قول النبي ﷺ: مَنْ تَرَكَ كَلًّا (٤) أَوْ ضِيَاعًا فَإِلَيَّ

(قلت: أسند فيه حديث أبي هريرة المتقدم برقم ١٠٧٤).

١٦ - باب المراضع مِنَ الْمَوَالِيَاتِ (٥) وَغَيْرِهِنَّ

(قلت: أسند فيه حديث أم حبيبة المتقدم برقم ٢٠٥٤).

(٤) قوله: «كلاً»؛ أي: ثقلًا من ذئبٍ ونحوه. وقوله: «أو ضياع»؛ أي: من لا يستقل بنفسه، ولو خلى وطبعه لكان في معرض الهلاك. اهـ من الشارح.

(٥) قوله من المواليات، جمع مولاة، وهي الأمة، وكانوا في أول أمرهم يكرهون رضاع الإماء، ويحبون العربيات، طلباً لنجاة الولد، فأراهم النبي ﷺ أنه قد رضع من غير العرب، وأن رضاع الإماء لا يهجن. اهـ من العيني.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٧٠ - كِتَابُ الْأَطْعِمَةِ

١ - **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ ، وَقَوْلِهِ : ﴿انْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ ، وَقَوْلِهِ : ﴿كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾

٢١٣١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ طَعَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى قُبِضَ .

٢ - **بَابُ** التَّسْمِيَةِ عَلَى الطَّعَامِ وَالْأَكْلِ بِالْيَمِينِ

٢١٣٢ - عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ [وَهُوَ ابْنُ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ] قَالَ : كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (وَفِي رِوَايَةٍ : أُتِيَ بِطَعَامٍ وَمَعَهُ رَبِيبُهُ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ) ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي (وَفِي رِوَايَةٍ : فَجَعَلْتُ أَكُلُ مِنْ نَوَاحِي) الصَّحْفَةِ (١) ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا غُلَامُ ! سَمِّ اللَّهَ ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ » ، فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ .

٣ - **بَابُ** الْأَكْلِ مِمَّا يَلِيهِ

(١) أي : تتحرك في نواحي الصفحة ، ولا تقتصر على موضع واحد ، والصحفة ما يشبع خمسة ، والقصة ما يشبع عشرة اهـ . عيني .

٦٨٢ - وَقَالَ أَنَسٌ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَلْيَأْكُلْ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا يَلِيهِ».

٤ - بَابُ مَنْ تَتَبَعَ حَوَالِي الْقِصْعَةِ مَعَ صَاحِبِهِ إِذَا لَمْ يَعْرِفْ مِنْهُ كَرَاهِيَةً

(قلت: أسند فيه حديث أنس المتقدم في ج ٢ / رقم ٩٨٨).

٥ - بَابُ التَّيْمَنِ فِي الْأَكْلِ وَغَيْرِهِ

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم في ٤ - كتاب / ٣١ - باب).

٦ - بَابُ مَنْ أَكَلَ حَتَّى شَبِعَ

٢١٣٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: تُوِّفِيَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ شَبِعْنَا مِنَ

الْأَسْوَدَيْنِ التَّمْرَ وَالْمَاءِ.

٧ - بَابُ ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى

الْمَرِيضِ حَرْجٌ﴾ الْآيَةِ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾

(قلت: أسند فيه حديث سويد بن النعمان المتقدم في ٤ - كتاب / ٥٣ - باب).

٨ - بَابُ الْخُبْزِ الْمُرَقَّقِ وَالْأَكْلِ عَلَى الْخُوانِ^(٢) وَالسُّفْرَةِ

٢١٣٤ - عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَنَسٍ وَعِنْدَهُ خَبَازُلُهُ، فَقَالَ: مَا أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ

خُبْزًا مُرَقَّقًا، وَلَا شَاةً مَسْمُوطَةً^(٣) حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ. (وفي رواية عنه قال: كُنَّا نَأْتِي

٦٨٢ - هو طرف من حديث مضى بتمامه معلقاً برقم (٥٠٩).

(٢) قوله: «الخوان»؛ بكسر الخاء، وهو المشهور، وجاء ضمها اهـ. من العيني بحذف، وسنكتب

من «القاموس».

(٣) وهي التي أزيل شعرها بعد الذبح بالماء المسخن، وإنما يصنع ذلك في الصغيرة الطرية غالباً، =

أَنَّ بَنَ مَالِكٍ وَخَبَازَةَ قَائِمًا، وَقَالَ: كُلُوا، فَمَا أَعْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ رَأَى رَغِيْفًا مَرْقَقًا حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ، وَلَا رَأَى شَاةً سَمِيْطًا بَعِيْنِهِ قَطُّ ١٧١/٧، وَفِي أُخْرَى قَالَ: مَا عَلِمْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عَلَى سُكَّرَجَةٍ قَطُّ، وَلَا خُبْزَ لَهُ مَرْقَقٌ قَطُّ، وَلَا أَكَلَ عَلَى خُوَانٍ قَطُّ. قِيلَ لِقِتَادَةَ: فَعَلَى مَا كَانُوا يَأْكُلُونَ؟ قَالَ: عَلَى السُّفْرِ^(٤).

٩ - بَابُ السُّوْقِ

(قلت: أسند فيه حديث سويد المشار إليه آنفاً).

١٠ - بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَأْكُلُ حَتَّى يُسَمَّى لَهُ فَيَعْلَمُ مَا هُوَ؟

٢١٣٥ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ سَيْفُ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَيْمُونَةَ، وَهِيَ خَالَتُهُ وَخَالَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَوَجَدَ عِنْدَهَا ضَبًّا مَحْنُودًا (وَفِي رَوَايَةٍ: مَشُوبًا ٢٠١/٦) قَدِمَتْ بِهِ أُخْتُهَا حُفَيْدَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ مِنْ نَجْدٍ، فَقَدِمَتْ الضَّبَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ قَلَمًا يُقَدِّمُ يَدَهُ لِطَعَامٍ حَتَّى يُحَدِّثَ بِهِ، وَيُسَمَّى لَهُ، فَأَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ إِلَى الضَّبِّ [لِيَأْكُلَ]، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ النِّسْوَةِ الْحُضُورِ: أَخْبِرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا قَدَّمْتَنَ لَهُ [، فَقَالُوا: ٢٣٢/٦] هُوَ الضَّبُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَنِ الضَّبِّ، فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: أَحْرَامُ الضَّبِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بَأَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي

= وهو فعل المترفين. قوله: «سكرجة» بهذا الضبط، وقيل الصواب في الرء الفتح، فصاع صغار كانت العجم تستعملها في الكوامخ وما أشبهها على الموائد حول الأطعمة للتشهي والهضم؛ كما في العيني. و(الخوان) كغراب وكتاب: ما يؤكل عليه الطعام اهـ «قاموس».

(٤) جمع سفرة، وهي الجلدة التي يوضع عليها الطعام، وهي في الأصل طعام يتخذة المسافرين، وأكثر ما يحمل في جلد مستدير، فنقل اسم الطعام إلى الجلد وسمي به، كما سميت المزادة راوية، وغير ذلك من الأسماء المنقولة؛ كما في «النهاية».

أَعَافُهُ^(٥). قَالَ خَالِدٌ: فَاجْتَرَزْتُهُ (وَفِي رَوَايَةٍ: فَاجْتَرَزْتُهُ) فَآكَلْتُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيَّ.

١١ - بَابُ (طَعَامِ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ)

٢١٣٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طَعَامُ الْاِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ».

١٢ - بَابُ الْمُؤْمِنِ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ

٦٨٣ - فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢١٣٧ - عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَأْكُلُ حَتَّى يُؤْتَى بِمِسْكِينٍ يَأْكُلُ مَعَهُ، فَأَدْخَلْتُ رَجُلًا يَأْكُلُ مَعَهُ، فَأَكَلَ كَثِيرًا، فَقَالَ: يَا نَافِعُ! لَا تُدْخِلْ هَذَا عَلَيَّ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى^(٦) وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ. (وَمِنْ طَرِيقِ عَمْرِو قَالَ: كَانَ أَبُو نَهَيْكٍ رَجُلًا أَكُولًا، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ». فَقَالَ: فَأَنَا أَوْ مِنْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ).

٢١٣٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْكُلُ أَكْلًا كَثِيرًا، فَاسْتَلَمَ، فَكَانَ يَأْكُلُ

(٥) أي: أجد نفسي. وقوله: «أعافه»؛ أي: أكرهه، يُقال: عاف الرجل الطعام والشراب يعافه من باب تعب عيافة بالكسر: إذا كرهه، فالطعام معيف؛ كما في «المصباح». قوله: «فاجترزته»: هكذا بالزاي المكرونة كما في الشارح، وفي الرواية الأخرى: «فاجترزته» بالراء المكرونة.

٦٨٣ - يأتي بتمامه موصولاً في الباب.

(٦) (المعنى): المصران، وقصره أشهر من المد، وجمعه أمعاء؛ مثل: عنب وأعناب، وجمع الممدود أمعية؛ مثل حمار وأحمرة. اهـ «مصباح».

أَكْلًا قَلِيلًا، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مَعَىٰ وَاحِدٍ، وَالْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أُمْعَاءٍ».

١٣ - بَابُ الْأَكْلِ مُتَكِنًا

٢١٣٩ - عَنْ أَبِي جَحِيْفَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ: «لَا آكُلُ وَأَنَا مُتَكِنٌ» (وَفِي رَوَايَةٍ: «إِنِّي لَا آكُلُ مُتَكِنًا»).

١٤ - بَابُ الشُّوَاءِ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَجَاءَ بِعِجْلِ حَنِيدٍ﴾؛

أَي: مَشْوِيٌّ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث خالد بن الوليد المتقدم قريباً).

١٥ - بَابُ الْخَزِيرَةِ

١٢١١ - قَالَ النَّضْرُ: الْخَزِيرَةُ مِنَ النَّخَالَةِ، وَالْحَرِيرَةُ مِنَ اللَّبَنِ

(قلت: أسند فيه حديث عتبان بن مالك المتقدم في «٨ - كتاب / ٤٦ - باب»).

١٦ - بَابُ الْأِقْطِ

٦٨٤ - وَقَالَ حُمَيْدٌ: سَمِعْتُ أَنَسًا: بَنَى النَّبِيُّ ﷺ بِصَفِيَّةَ، فَأَلْقَى التَّمْرَ وَالْأِقْطَ وَالسَّمْنَ.

٦٨٥ - وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو: عَنْ أَنَسٍ: صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ حَيْسًا.

٢١٤٠ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَهْدَتْ خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ

ﷺ ضِبَابًا وَأِقْطًا وَلَبْنًا، فَوَضِعَ الضَّبُّ عَلَى مَائِدَتِهِ، فَلَوْ كَانَ حَرَامًا؛ لَمْ يُوضَعْ،

١٢١١ - هو النضر بن شميل النحوي اللغوي المحدث المشهور، ولم يصله الحافظ.

٦٨٤ و ٦٨٥ - هذان طرفان من حديث أنس المتقدم في (ج ٢ / ١٢٣٤).

وَشَرِبَ اللَّبْنَ، وَأَكَلَ الْأَقِطَ.

١٧ - بَابُ السَّلْقِ وَالشَّعِيرِ

(قلت: أسند فيه حديث سهل بن سعد المتقدم في «١١ - كتاب / ٣٩ - باب»).

١٨ - بَابُ النَّهْسِ (٧) وَأَنْتِشَالِ اللَّحْمِ

٢١٤١ - عن ابن عباس قال: انتشل النبي ﷺ عرقاً من قدرٍ، فأكل (وفي رواية: تعرق [كتف شاة ١/٥٩])، ثم قام فـ [صلى ولم يتوضأ].

١٩ - بَابُ تَعْرِقِ الْعَضُدِ

(قلت: أسند فيه حديث أبي قتادة المتقدم في «٢٨ - كتاب / ١ - باب»).

٢٠ - بَابُ قَطْعِ اللَّحْمِ بِالسَّكِينِ

٢١٤٢ - عن عمرو بن أمية أنه رأى النبي ﷺ يحترق (٨) من كتف شاة في يده، [فأكل منها ٦/٢٠٦]، فدعى إلى الصلاة، فألقاها والسكين التي يحترق بها، ثم قام فصلى ولم يتوضأ.

٢١ - بَابُ مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَاماً

٢١٤٣ - عن أبي هريرة قال: ما عاب النبي ﷺ طعاماً قط، إن اشتهاه أكله، وإن كرهه تركه.

(٧) بالسین المهملة، هو القبض على اللحم بالفم وإزالته من العظم بعد (الانتشال) وهو استخراجه من المرق قبل نضجه، واسم ذلك اللحم النشيل. أفاده الشارح. قال: وروي «النهش»؛ بالشین المعجمة.
(٨) أي: يقطع اللحم بالسكين.

٢٢ - بَابُ النَّفْخِ فِي الشَّعِيرِ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث سهل الآتي بعده).

٢٣ - بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَأْكُلُونَ

٢١٤٤ - عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ فَقُلْتُ: هَلْ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّقِيَّ^(٩)؟ فَقَالَ سَهْلٌ: مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّقِيَّ مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ (وفي طريق عنه أنه سأل سهلاً: هل رأيتم في زمان النبي ﷺ النَّقِيَّ؟ قال: لا)، قال: فقلت: هل كانت لكم في عهد رسول الله ﷺ مَنَاحِلُ؟ قال: ما رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنُخَلًّا مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ اللَّهُ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ. قال: قلت: كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول؟ قال: كنا نطحنه وننْفُخُه، فيطير ما طار، وما بقي ثريناه^(١٠) فأكلناه.

٢١٤٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ شَاةٌ مَصْلِيَّةٌ^(١١)، فَدَعَا، فَأَبَى أَنْ يَأْكَلَ؛ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الدُّنْيَا وَلَمْ يَشْبَعْ مِنَ الْخُبْزِ الشَّعِيرِ.

٢٤ - بَابُ التَّلْبِينَةِ^(١٢)

(٩) يعني: الخبز الحواري، وهو الذي نخل مرة بعد مرة.

(١٠) أي: نديناه وليئناه بالماء. شارح.

(١١) أي: مشوية.

(١٢) حسورقيق يتخذ من الدقيق واللبن، أو من الدقيق، أو من النخالة، وقد يجعل فيه العسل، سميت بذلك تشبيهاً لها باللبن لبياضها ورقتها. اهـ شارح. والحسوعلى فحول طعام معروف، وكذلك الحساء بالفتح والمد، تقول: شربت حساء وحسواً.

٢١٤٦ - عن عائشة زوج النبي ﷺ: أنها كانت إذا مات الميت من أهلها، فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقن؛ إلا أهلها وخاصتها؛ أمرت ببرمة من تلبينة، فطبخت، ثم صنع ثريد، فصبت التلبينة عليها، ثم قالت (وفي رواية: أنها كانت تأمر بالتلبين للمريض وللمحزون على الهالك [وتقول: هو البغيض النافع]، وكانت تقول: ١٤/٧) كلن منها؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «[إن] التلبينة مجمة^(١٣) لفؤاد المريض، تذهب ببعض الحزن».

٢٥ - باب الثريد

٢٦ - باب شاة مسموطة والكنف والجنب

٢٧ - باب ما كان السلف يدحرون في بيوتهم وأسفارهم من

الطعام واللحم وغيره

٦٨٧ و ٦٨٧ - وقالت عائشة وأسماء: صنعنا للنبي ﷺ وأبي بكر سفرة^(١٤).

٢١٤٧ - عن عبد الرحمن بن عابس عن أبيه قال: قلت لعائشة: أنهى النبي ﷺ أن تؤكل لحوم الأضاحي فوق ثلاث؟ قالت: ما فعله إلا في عام جاع الناس فيه، فأراد أن يطعم الغني الفقير (وفي طريق: قالت: الضحية، كنا نملح منه،

(١٣) أي: مريحة، وهو بهذا الضبط من الصيغ التي تفيد معنى السب؛ كالمبخلة والمجينة والمطهرة، وأجاز الشارح ضبطه بصيغة اسم الفاعل من باب الإفعال، وهو رواية أيضاً على ما ذكره العيني اهـ.

٦٨٧ و ٦٨٧ - أما قول عائشة فتقدم موصولاً في حديثها في الهجرة (٤ / ٢٥٦)، وأما قول أسماء فوصله آنفاً (٢١٣٤).

(١٤) انظر التعليق (٤) في الحديث المتقدم برقم (٢١٣٤).

فَنَقَدَّمُ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ: لَا تَأْكُلُوا إِلَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلَيْسَتْ بِعَزِيمَةٍ، وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ٢٣٩/٦، وَإِنْ كُنَّا لَنَرْفَعُ الْكُرَاعَ فَنَأْكُلُهُ بَعْدَ خَمْسَ عَشْرَةَ، قِيلَ: مَا اضْطَرَّكُمْ إِلَيْهِ؟ فَضَحِكْتَ، قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ [مِنْدُ قَدَمِ الْمَدِينَةِ ٢٠٥/٦] مِنْ خُبْزِ بُرِّ مَادُومٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ.

٢٨ - بَابُ الْحَيْسِ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث أنس المتقدم برقم ١٢٣٤).

٢٩ - بَابُ الْأَكْلِ فِي إِنْاءٍ مُفَضَّضٍ

٢١٤٨ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى: أَنَّهُمْ كَانُوا عِنْدَ حُدَيْفَةَ [بِالْمَدَائِنِ ٢٥١/٦]، فَاسْتَسْقَى، فَسَقَاهُ مَجُوسِيٌّ (وَفِي رِوَايَةٍ: دِهْقَانٌ بَقْدَحٍ فَضَّةٍ)، فَلَمَّا وَضَعَ الْقَدَحَ فِي يَدِهِ؛ رَمَاهُ بِهِ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنِّي نَهَيْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ، كَانَهُ يَقُولُ: لَمْ أَفْعَلْ هَذَا، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ، وَلَا الدِّيَابِجَ (وَفِي رِوَايَةٍ: نَهَانَا أَنْ... وَعَنْ لَبْسِ الْحَرِيرِ وَالدِّيَابِجِ، وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ ٤٥/٧)، وَلَا تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا؛ فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَنَا فِي الْآخِرَةِ.

٣٠ - بَابُ ذِكْرِ الطَّعَامِ

٢١٤٩ - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ [وَيَعْمَلُ بِهِ ١١٥/٦] كَمَثَلِ الْأُتْرُجَّةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ [وَيَعْمَلُ بِهِ ١١٥/٦] كَمَثَلِ التَّمْرَةِ، لَا رِيحَ لَهَا، وَطَعْمُهَا حُلْوٌ (وَفِي رِوَايَةٍ: طَيِّبٌ)، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ (وَفِي

رواية في الموضوعين: الفاجر ٦/١٠٧) الذي يقرأ القرآن كمثل الرِّيحَانَةِ؛ ريحُها طيبٌ، وطعمُها مرٌّ، ومثل المنافعِ الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلَّةِ، ليس لها ريحٌ (وفي رواية: ريحُها مرٌّ وطعمُها مرٌّ).

٣١ - بابُ الأُدْمِ

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم برقم ٢٠٥٢).

٣٢ - بابُ الحلواءِ والعسلِ

٣٣ - بابُ الدُّبَاءِ

(قلت: أسند فيه حديث أنس المتقدم برقم ٩٨٨).

٣٤ - بابُ الرَّجُلِ يَتَكَلَّفُ الطَّعَامَ لِإِخْوَانِهِ

(قلت: أسند فيه حديث أبي مسعود الأنصاري الآتي في «٥٧ - باب»).

٣٥ - بابُ مَنْ أَضَافَ رَجُلًا إِلَى طَعَامٍ وَأَقْبَلَ هُوَ عَلَى عَمَلِهِ

(قلت: أسند فيه حديث أنس المتقدم برقم ٩٨٨).

٣٦ - بابُ المَرَقِ

(قلت: أسند فيه الحديث الذي قبله).

٣٧ - بابُ القَدِيدِ

٣٨ - بابُ مَنْ نَاوَلَ أَوْ قَدَّمَ إِلَى صَاحِبِهِ عَلَى المَائِدَةِ شَيْئًا

١٢١٢ - قَالَ: وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: لَا بَأْسَ أَنْ يُنَاوَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَلَا يُنَاوَلَ مِنْ هَذِهِ الْمَائِدَةِ

إِلَى مَائِدَةٍ أُخْرَى.

٣٩ - بَابُ الرُّطْبِ بِالْقِثَاءِ

٢١٥٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَأَيْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الرُّطْبَ بِالْقِثَاءِ.

٤٠ - بَابُ

٢١٥١ - عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: تَضَيَّفْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَبْعًا، فَكَانَ هُوَ وَأَمْرَأَتُهُ

وَخَادِمُهُ يَعْتَقِبُونَ اللَّيْلَ اثْنَلثًا؛ يُصَلِّي هَذَا ثُمَّ يوقِظُ هَذَا، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَسَمَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ [يَوْمًا ٢٠٤/٦] بَيْنَ أَصْحَابِهِ تَمْرًا، [فَأَعْطَى كُلَّ إِنْسَانٍ سَبْعَ تَمْرَاتٍ]،

فَأَصَابَنِي [مِنْهُ] سَبْعٌ (وَفِي رِوَايَةٍ: خَمْسٌ) تَمْرَاتٍ، إِحْدَاهُنَّ حَشْفَةٌ، [فَلَمْ يَكُنْ

فِيهِنَّ تَمْرَةٌ أُعْجِبُ إِلَيَّ مِنْهَا، شَدَّتْ فِي مَضَاغِي (وَفِي رِوَايَةٍ: هِيَ أَشَدُّهُنَّ

لِضْرْسِي)].

٤١ - بَابُ الرُّطْبِ وَالتَّمْرِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهَزِي إِلَيْكَ بِجِدْعِ

النَّخْلَةِ تُسَاقِطُ عَلَيْكَ رُطْبًا جَنِيًّا﴾

٤٢ - بَابُ أَكْلِ الْجُمَّارِ

(قلت: أسند فيه حديث ابن عمر المتقدم برقم ١٩٢٤).

١٢١٢ - هَذَا مَوْصُولٌ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ فِي «كِتَابِ الْبِرِّ وَالصَّلَةِ» لَهُ، وَكِتَابِ «الْبِرِّ» هَذَا مِنْهُ

نَسْخَةٌ فِي ظَاهِرِيَّةِ دِمَشْقٍ، وَلَدِي نَسْخَةٌ مَنقُولَةٌ عَنْهَا، وَلَكِنِّي لَمْ أَرِ هَذَا الْقَوْلَ فِيهَا، وَسَيَاتِي فِي

الْكِتَابِ (٥٧ - بَاب) مِنْ قَوْلِ الْمُصَنِّفِ نَفْسِهِ.

٤٣ - بَابُ الْعَجْوَةِ

٢١٥٢ - عن سَعْدِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«مَنْ تَصَبَّحَ (١٥) كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ [إِلَى اللَّيْلِ ٣١/٧] سَمٌّ وَلَا سِحْرٌ».

٤٤ - بَابُ الْقِرَانِ فِي التَّمْرِ

(قلت: أسند فيه حديث ابن عمر المتقدم برقم ١١٢٤).

٤٥ - بَابُ الْقِثَاءِ

(قلت: أسند فيه حديث عبد الله بن جعفر المتقدم برقم ٢١٥٠).

٤٦ - بَابُ بَرَكَةِ النَّخْلِ

(قلت: أسند فيه حديث ابن عمر المتقدم برقم ١٩٢٤).

٤٧ - بَابُ جَمْعِ اللَّوْنَيْنِ أَوْ الطَّعَامَيْنِ

(قلت: أسند فيه حديث ابن جعفر المشار إليه قبل باب).

٤٨ - بَابُ مَنْ أَدْخَلَ الضِّيْفَانَ عَشْرَةَ عَشْرَةَ، وَالْجُلُوسَ عَلَى

الطَّعَامِ عَشْرَةَ عَشْرَةَ

٢١٥٣ - عن أَنَسٍ: أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ أُمَّهُ عَمَدَتْ إِلَى مُدٍّ مِنْ شَعِيرٍ جَشْتَهُ (١٦)

(١٥) قوله: «من تصبّح»؛ أي: أكل صباحاً قبل أن يأكل شيئاً. قوله: «تمرات عجوة» بتنوينهما مجرورين، فالثاني عطف بيان وينصب على التمييز، ولأبي ذر «تمرات عجوة» بالإضافة.

(١٦) أي: طحنته طحناً جريشاً غير ناعم، والخطيفة لبن يذر عليه الدقيق ثم يطبخ فيلعه الناس ويختطفونه بسرعة.

وَجَعَلْتُ مِنْهُ حَظِيفَةً، وَعَصَرْتُ عُكَّةً عِنْدَهَا، ثُمَّ بَعَثْتَنِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ، فَدَعَوْتُهُ، قَالَ: وَمَنْ مَعِي؟ فَجِئْتُ فَقُلْتُ: إِنَّهُ يَقُولُ: وَمَنْ مَعِي؟ فَخَرَجَ إِلَيْهِ أَبُو طَلْحَةَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ صَنَعْتَهُ أُمُّ سُلَيْمٍ، فَدَخَلَ، فَجِئْتُ بِهِ، وَقَالَ: أَدْخِلْ عَلَيَّ عَشْرَةَ، فَدَخَلُوا، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ قَالَ: أَدْخِلْ عَلَيَّ عَشْرَةَ، فَدَخَلُوا، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ قَالَ: أَدْخِلْ عَلَيَّ عَشْرَةَ، حَتَّى عَدَّ أَرْبَعِينَ، ثُمَّ أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَامَ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ هَلْ نَقَصَ مِنْهَا شَيْءٌ؟

٤٩ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الثُّومِ وَالْبُقُولِ

٦٨٨ - فِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

٥٠ - بَابُ الْكَبَابِ، وَهُوَ ثَمَرُ (١٧) الْأَرَاكِ

٢١٥٤ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَرِّ الظُّهْرَانِ نَجْنِي الْكَبَابَ، فَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ؛ فَإِنَّهُ أَيْطَبُ (*). فَقَالَ [جوا / ٤ / ١٣٠]: أَكُنْتُ تَرَعِي الْغَنَمَ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا [وَقَدْ] رَعَاهَا؟

٥١ - بَابُ الْمَضْمَضَةِ بَعْدَ الطَّعَامِ

(قلت: ذكر فيه حديث سويد بن النعمان الماضي في «٤ - كتاب / ٥٣ - باب»).

٥٢ - بَابُ لَعَقِ الْأَصَابِعِ وَمَصِّهَا قَبْلَ أَنْ تُمَسَّحَ بِالْمِنْدِيلِ

٢١٥٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

٦٨٨ - يَشِيرُ إِلَى حَدِيثِهِ الْمَتَّقِمِ مَوْصُولًا فِي «ج ١ / ١٠ - كتاب الأذان / ١٥٩ - باب» .

(١٧) الْأَصْلُ: «تَمَرٌ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنَ «الْفَتْحِ»، وَفِي «الْنَهَايَةِ»: هُوَ النَّضِيجُ مِنَ ثَمَرِ الْأَرَاكِ، وَقَالَ

بَعْضُهُمْ: يَشْبَهُ التِّينَ، يَأْكُلُهُ النَّاسُ وَالْإِبِلُ وَالْغَنَمُ.

(* كَذَا الْأَصْلُ، وَهُوَ لُغَةٌ بِمَعْنَى (أَطْيَبُ)، وَهُوَ مَقْلُوبُهُ، كَمَا قَالُوا: جَذِبَ وَجَبَذَ. «فَتْح» .

«إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ؛ فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا».

٥٣ - بَابُ الْمُنْدِيلِ

٢١٥٦ - عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أنه سأله عن الوضوء مما مسّت النار؟ فقال: لا؛ قد كنّا زمان النبي ﷺ لا نجد مثل ذلك من الطعام إلا قليلاً، فإذا نحن وجدناه؛ لم يكن لنا مناديل إلا أكفنا وسواعدنا وأقدامنا، ثم نصلّي ولا نتوضأ.

٥٤ - بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا فَرَّغَ مِنْ طَعَامِهِ

٢١٥٧ - عن أبي أمامة أنّ النبي ﷺ كان إذا فرغ من طعامه - وقال مرة: إذا رفع مائدته -؛ قال: [الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه]، الحمد لله الذي كفانا، وأروانا؛ غير مكفي ولا مكفور. وقال مرة: لك الحمد ربنا غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى [عنه] ربنا.

٥٥ - بَابُ الْأَكْلِ مَعَ الْخَادِمِ

(قلت: أسند فيه حديث أبي هريرة المتقدم برقم ١١٦٢).

٥٦ - بَابُ الطَّاعِمِ الشَّاكِرِ مِثْلَ الصَّائِمِ الصَّابِرِ

٦٨٩ - فيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

٥٧ - بَابُ الرَّجُلِ يُدْعَى إِلَى طَعَامٍ فَيَقُولُ: وَهَذَا مَعِي.

٦٨٩ - وصله المصنف في «التاريخ» والحاكم وغيرهما عنه بإسناد جيد، وهو مخرج في «الأحاديث الصحيحة» (٦٥٥).

١٢١٣ - وَقَالَ أَنَسٌ: إِذَا دَخَلْتَ عَلَى مُسْلِمٍ لَا يَتَهُمُ؛ فَكُلْ مِنْ طَعَامِهِ، وَاشْرَبْ مِنْ شَرَابِهِ.

٢١٥٨ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُكْنَى أَبَا

شُعَيْبٍ، وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لِحَامٌ، (وفي رواية: قَصَابٌ ٣/١٠)، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ، فَعَرَفَ الْجُوعَ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَهَبَ إِلَى غُلَامِهِ اللَّحَامِ، فَقَالَ: اصْنَعْ لِي طَعَامًا يَكْفِي خَمْسَةً، لَعَلِّي أَدْعُو النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ؛ [فَإِنِّي قَدْ عَرَفْتُ فِي وَجْهِ الْجُوعِ]، فَصَنَعَ لَهُ طَعِيمًا، ثُمَّ أَتَاهُ فَدَعَاهُ، فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا أَبَا شُعَيْبٍ! إِنَّ رَجُلًا تَبِعَنَا، فَإِنْ شِئْتَ أَذْنَتَ لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ تَرَكْتَهُ. قَالَ: لَا؛ بَلْ أَذْنَتُ لَهُ.

(قال محمد بن إسماعيل (المؤلف): إذا كان القوم على المائدة، ليس لهم أن يناولوا من مائدة إلى مائدة أخرى، ولكن يناول بعضهم بعضاً في تلك المائدة أو يدعوا ٦/٢٠٩).

٥٨ - بَابُ إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءَ فَلَا يَعْجَلُ عَنْ عَشَائِهِ.

٥٩ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا﴾

(قلت: ذكر فيه حديث أنس المتقدم برقم ٢٠٧٤).

١٢١٣ - وصله ابن أبي شيبة من طريق عمير الأنصاري عنه، وفي معناه حديث مرفوع عن

أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه، وصححه الحاكم وغيره، وهو مخرج في «الأحاديث الصحيحة» (٦٢٨).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٧١ - كِتَابُ الْعَقِيدَةِ

١ - بَابُ تَسْمِيَةِ الْمَوْلُودِ غَدَاةَ يَوْلَدُ لِمَنْ لَمْ يُعَقَّ عَنْهُ^(١)، وَتَحْنِيكِهِ

٢١٥٩ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال: وُلِدَ لِي غُلَامٌ، فَاتَّيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ، فَحَنَنْكُهُ بِتَمْرَةٍ، وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ، وَكَانَ أَكْبَرَ وُلْدِ أَبِي مُوسَى.

٢١٦٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ يَشْتَكِي، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ، فَقَبِضَ الصَّبِيَّ، [فَلَمَّا رَأَتْ أُمُّهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ؛ هَيَّأَتْ شَيْئًا، وَنَحَّتُهُ فِي جَانِبِ الْبَيْتِ ٢/٨٤]، فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ: مَا فَعَلَ ابْنِي؟ قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: هُوَ أَسْكَنُ مَا كَانَ (وَفِي طَرِيقٍ: قَدْ هَدَّأَتْ نَفْسُهُ، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ اسْتَرَّاحَ، وَظَنَّ أَبُو طَلْحَةَ أَنَّهَا صَادِقَةٌ)، فَفَرَّطَتْ إِلَيْهِ الْعِشَاءَ، فَتَعَشَّى، ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا، فَلَمَّا فَرَّغَ (وَفِي الطَّرِيقِ الْآخَرَى: قَالَ: فَبَاتَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ اغْتَسَلَ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ؛ أَعْلَمْتُهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ) قَالَتْ: وَارِ الصَّبِيَّ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ؛ أَتَى

(١) فيه إشارة لطيفة إلى أن من لم يعق عنه لا يؤخر تسميته إلى السابع كما وقع في قصة إبراهيم بن أبي موسى وعبد الله بن أبي طلحة وكذلك إبراهيم ابن النبي ﷺ وعبد الله بن الزبير؛ فإنه لم ينقل أنه عُقَّ عن أحد منهم، ومن أريد أن يُعَقَّ عنه تؤخر تسميته إلى السابع كما ثبت في أحاديث أخرى خرجتها في «الإرواء» (١١٥١). قال الحافظ: «وهو جمع لطيف، لم أره لغير البخاري».

رسول الله ﷺ، (وفي الطريق الأخرى: فصلَّى مع النبي ﷺ، فأخبره [بما كان منها]، فقال: أعرستم^(٢) الليلة؟ قال: نعم. قال: اللهم بارك لهما في ليلتهما^(٣)، فولدت غلاماً. قال لي أبو طلحة: احفظه^(٤) حتى تأتي به النبي ﷺ، فأتى به النبي ﷺ، (ومن طريق أخرى: لما ولدت أم سليم قالت لي: يا أنس! انظر هذا الغلام، فلا يصيبن شيئاً حتى تغدو به إلى النبي ﷺ يحنكه، فغدوت به، فإذا هو في حائط) (وفي رواية: في مرید له ٢٣٢/٦) [وعليه خميسة حريثة]، [فرايته] [في يده الميسم، يسم إبل الصدقة ١٣٨/٢] (وفي الطريق الأخرى: وهو يسم الظهر الذي قدم عليه في الفتح) (وفي طريق ثالثة: شاة حسبته قال: في آذانها)، وأرسلت معه بتمرات، فأخذها النبي ﷺ، فقال: أمعه شيء؟ قالوا: نعم؛ تمرات، فأخذها النبي ﷺ فمضغها، ثم أخذ من فيه فجعلها في في الصبي وحنكه به، وسماه عبداً لله.

٢ - باب إمطة الأذى عن الصبي في العقيقة

٢١٦١ - عن سلمان بن عامر [٦٩٠ - الضبي عن النبي ﷺ] قال:

«مع الغلام عقيقة؛ [٦٩١ - فأهريقوا عنه دماً، وأميطوا عنه الأذى]».

(٢) قوله: «أعرستم»: استفهام محذوف الأداة، وهو من قولهم: أعرس الرجل: إذا دخل بامرأته، والمراد هنا الوطاء، فسماه إعراساً؛ لأنه من توابع الإعراس. اهـ شارح.

وروي «أعرستم» بهمزة الاستفهام من التعريس، وهو لغة في الإعراس؛ كما في العيني.

(٣) قوله: «في ليلتهما»: لم يوجد في بعض النسخ، حتى في الأصل المطبوع مع موجوديته في متن الشارح.

(٤) قوله: «احفظه»، وفي نسخة العيني: «احفظيه»، وما هنا أولى؛ كما في الشارح.

٦٩٠ - وصله أحمد والترمذي والنسائي.

٦٩١ - هذه الزيادة صورتها عند المصنف صورة المعلق، وقد وصله الطحاوي، وهو مخرج

في «الإرواء» (١١٥٧).

٢١٦٢ - عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ قَالَ: أَمَرَنِي ابْنُ سَيْرِينَ أَنَّ أَسْأَلَ الْحَسَنَ: مِمَّنْ سَمِعَ حَدِيثَ الْعَقِيْقَةِ، فَسَأَلْتُهُ؟ فَقَالَ: مِنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ (٥).

٣ - بَابُ الْفَرَعِ

(ذكر فيه الحديث الآتي بعده).

٤ - بَابُ الْعَتِيْرَةِ

٢١٦٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا فَرَعَ وَلَا عَتِيْرَةَ». قَالَ: وَالْفَرَعُ أَوَّلُ نِتَاجٍ كَانَ يُنْتَجُ لَهُمْ، كَانُوا يَذْبَحُوْنَهُ لَطَوَاغِيْتِهِمْ، وَالْعَتِيْرَةُ فِي رَجَبٍ.

(٥) قلت: لفظ الحديث المشار إليه: «الغلام مرتهن بعقيقته، تذبح عنه يوم السابع، ويحلق رأسه، ويسمى»، أخرجه أصحاب «السنن» من رواية قتادة عن الحسن عن سمرة، وقال الترمذي: «حسن صحيح»، وهو مخرج في المصدر السابق.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٧٢ - كِتَابُ الذَّبَائِحِ وَالصَّيْدِ

١ - **بَابُ التَّسْمِيَةِ عَلَى الصَّيْدِ**، وقولِ اللهِ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾، إلى قوله: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ﴾، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَلُونَكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالَهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾ الآية، وقوله جلَّ ذِكْرُهُ: ﴿أَحَلَّتْ لَكُمْ بِهِمَةَ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ﴾

١٢١٤ - وقال ابن عباس: «(العقود): العهود، ما أحلَّ وحرَّم. ﴿إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ﴾: الخنزير. ﴿يَجْسِرْ مَنكُمْ﴾: يَحْمِلُنْكُمْ. ﴿شَنَّانٌ﴾: عداوة. ﴿الْمُنْخِنِقَةُ﴾: تُخْنَقُ فتموت. ﴿الْمَوْقُودَةُ﴾: تُضْرَبُ بالخشبِ يوقدُها فتموت. ﴿وَالْمُتَرَدِّيةُ﴾: تتردى مِنَ الجبلِ. ﴿وَالنُّطِيحَةُ﴾: تُنطَحُ الشاةُ فما أدركته يتحركُ بذنبه أو بعينه؛ فأذبح وكُلْ.»

(قلت: أسند فيه حديث عدي المتقدم برقم ٩٦٨).

٢ - **بَابُ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ** (١)

١٢١٤ - وصله ابن أبي حاتم إلى قوله: «عداوة»، وما بعده وصله البيهقي، كلاهما عن علي ابن أبي طلحة عنه، وهذا منقطع.

(١) قال النووي: «المعروض: خشبة ثقيلة أو عصاً في طرفها حديدة، وقد تكون بغير حديدة.» وقال في «القاموس»: «سهم بلا ريش، دقيق الطرفين، غليظ الوسط، يصيب بعرضه دون حده» اهـ.

- ١٢١٥ - وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ فِي الْمَقْتُولَةِ بِالْبُنْدُقَةِ (٣) : تَلَكِ الْمَوْقُودَةَ .
- ١٢١٦ - ١٢٢١ - وَكَرِهَهُ سَالِمٌ ، وَالْقَاسِمُ ، وَمَجَاهِدٌ ، وَإِبْرَاهِيمُ ، وَعَطَاءٌ ، وَالْحَسَنُ :
- ١٢٢٢ - وَكَرِهَ الْحَسَنُ رَمَى الْبُنْدُقَةَ فِي الْقُرَى وَالْأَمْصَارِ ، وَلَا يَرَى بِهِ بَأْسًا فِيمَا سِوَاهُ .
- (قلت : أسند فيه الحديث المشار إليه آنفاً) .

٣ - بَابُ مَا أَصَابَ الْمِعْرَاضُ بَعْرُضِهِ

(قلت : أسند فيه الحديث المشار إليه آنفاً) .

٤ - بَابُ صَيْدِ الْقَوْسِ

- ١٢٢٣ و ١٢٢٤ - وَقَالَ الْحَسَنُ وَإِبْرَاهِيمُ : إِذَا ضَرَبَ صَيْدًا فَبَانَ مِنْهُ يَدٌ أَوْ رَجُلٌ ؛ لَا يَأْكُلُ الَّذِي بَانَ ، وَيَأْكُلُ سَائِرَهُ .
- ١٢٢٥ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : إِذَا ضَرَبْتَ عُنُقَهُ أَوْ وَسَطَهُ ؛ فَكُلَّهُ .

١٢١٥ - وصله البيهقي بسند فيه ضعف .

(٢) قال الحافظ : «معروفة ، تتخذ من طين وتيس فيرمى بها» .

- ١٢١٦ - ١٢٢١ - أما أثر سالم ، وهو ابن عبد الله بن عمر ، والقاسم ، وهو ابن محمد بن أبي بكر الصديق ؛ فوصله ابن أبي شيبة بسند صحيح عنهما به .
- وأما مجاهد ؛ فأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً من وجهين عنه .
- وأما إبراهيم ، وهو النخعي ؛ فوصله ابن أبي شيبة عنه .
- وأما الحسن ، وهو البصري ؛ فوصله ابن أبي شيبة أيضاً بسند صحيح عنه .
- ١٢٢٢ - بيض له الحافظ .
- ١٢٢٣ و ١٢٢٤ - أما أثر الحسن ؛ فوصله ابن أبي شيبة بسند صحيح عنه .
- وأما أثر إبراهيم فرويناه من روايته لا من رأيه ، لكنه لم يتعقبه ، فكأنه رضيته ، رواه ابن أبي شيبة عنه عن علقمة به نحوه .
- ١٢٢٥ - لم يخرج له الحافظ .

١٢٢٦ - وَقَالَ الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدٍ: اسْتَعَصَى عَلَى رَجُلٍ مِنْ آلِ عَبْدِ اللَّهِ حِمَارٌ^(٣)، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَضْرِبُوهُ حَيْثُ تَبَسَّرَ، دَعُوا مَا سَقَطَ مِنْهُ وَكُلُوهُ.

(قلت: أسند فيه حديث أبي ثعلبة الآتي (١٠) - باب).

٥ - بَابُ الْخَذْفِ وَالْبُنْدُقَةِ^(٤).

٢١٦٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَخْذِفُ، فَقَالَ لَهُ: لَا تَخْذِفْ! فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ، أَوْ كَانَ يَكْرَهُ الْخَذْفَ، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يُصَادُ بِهِ صَيْدٌ، وَلَا يُنْكَأُ بِهِ عَدُوٌّ، وَلَكِنَّهَا قَدْ تَكْسِرُ السِّنَّ، وَتَفْقَأُ الْعَيْنَ» ثُمَّ رَأَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَخْذِفُ، فَقَالَ لَهُ: أَحَدَّثَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ، أَوْ كَرِهَ الْخَذْفَ وَأَنْتَ تَخْذِفُ! لَا أَكَلِّمُكَ كَذَا وَكَذَا.

٦ - بَابُ مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ

٢١٦٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ ضَارٍ^(٥) لَصِيدٍ أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ؛ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ

١٢٢٦ - وصله ابن أبي شيبة بسند صحيح عن زيد، وهو ابن وهب.

(٣) أي: وحشي.

(٤) الخذف: الرمي بطرفي الإبهام والسبابة، والبندق: المأكول، معروف، والبندق أيضاً: ما يعمل من الطين ويرمي به، الواحدة بندقة، وجمع الجمع البنادق اهـ من «المصباح». قوله: «ولا ينكأ»؛ قال الفيومي: نكأت في العدو نكأ، من باب: نفع، لغة في نكيت فيه أنكى من باب رمى، والاسم النكاية بالكسر إذا قتلت وأثخنت. اهـ مصححه.

(٥) قوله: «كلب ضار»؛ بتنوين كلب، مع الرفع، وضار بلا ياء، صفة لكلب، وينصب كلب مضافاً لضار إضافة موصوف لصفته للبيان؛ كشجر الأراك، أو ضار صفة للرجل الصائد؛ أي: إلا كلب الرجل المعتاد للصيد، كما في الشارح.

كُلَّ يَوْمٍ قَيْرَاطَانٍ .

٧ - بَابُ إِذَا أَكَلَ الْكَلْبُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلَّبِينَ﴾: الصَّوَائِدُ وَالْكَوَابِسُ، ﴿اجْتَرَحُوا﴾: اِكْتَسَبُوا، ﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿سَرِيعِ الْحِسَابِ﴾

١٢٢٧ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنْ أَكَلَ الْكَلْبُ فَقَدْ أَفْسَدَهُ، إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾، فَتَضَرَّبُ، وَتُعَلَّمُ حَتَّى تَتْرُكَ.

١٢٢٨ - وَكَرِهَهُ ابْنُ عُمرَ، وَقَالَ عطاءٌ: إِنْ شَرِبَ الدَّمَ وَلَمْ يَأْكُلْ؛ فَكُلْ.

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث عدي المشار إليه قريباً).

٨ - بَابُ الصَّيْدِ إِذَا غَابَ عَنْهُ يَوْمِينَ أَوْ ثَلَاثَةً

(قلت: أسند فيه الحديث المشار إليه آنفاً).

٩ - بَابُ إِذَا وَجَدَ مَعَ الصَّيْدِ كَلْبًا آخَرَ

(قلت: أسند فيه حديث عدي المشار إليه آنفاً).

١٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّصِيدِ

٢١٦٦ - عَنْ أَبِي ثعلبَةَ الخُسَيْنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا بَارِضٌ قَوْمٍ؛ أَهْلُ الْكِتَابِ، نَأْكُلُ فِي آيَاتِهِمْ، وَأَرْضُ

١٢٢٧ - وصله سعيد بن منصور من طريقين عنه.

١٢٢٨ - وصله ابن أبي شيبة.

صَيْدٍ، أَصِيدُ بِقَوْسِي، وَأَصِيدُ بِكَلْبِي الْمُعَلَّمِ، وَالَّذِي لَيْسَ مُعَلَّمًا، فَأَخْبِرْنِي: مَا الَّذِي يَحِلُّ لَنَا مِنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكَ بَارِضٌ قَوْمٍ؛ أَهْلُ الْكِتَابِ، تَأْكُلُ فِي آنِيَتِهِمْ، فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَ آنِيَتِهِمْ؛ فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا؛ فَاغْسِلُوهَا، ثُمَّ كُلُوا فِيهَا، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكَ بَارِضٌ صَيْدٍ، فَمَا صِدَّتْ بِقَوْسِكَ؛ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ، وَمَا صِدَّتْ بِكَلْبِكَ الْمُعَلَّمِ؛ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ، وَمَا صِدَّتْ بِكَلْبِكَ الَّذِي لَيْسَ مُعَلَّمًا، فَادْرَكَتْ ذَكَاتُهُ؛ فَكُلْ.

١١ - بَابُ التَّصِيدِ عَلَى الْجِبَالِ

(قلت: أسند فيه حديث أبي قتادة المتقدم في (٢٨ - كتاب / ٢ - باب ١١).

١٢ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ﴾

١٢٢٩ - وَقَالَ عُمَرُ: صَيْدُهُ مَا اضْطَيْدَ، وَطَعَامُهُ مَا رَمَى بِهِ.

١٢٣٠ - وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: الطَّافِي حَلَالٌ.

١٢٣١ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: طَعَامُهُ مَيْتَتُهُ؛ إِلَّا مَا قَدَرْتَ مِنْهَا.

١٢٣٢ - وَالْجَرِيُّ^(٦) لَا تَأْكُلُهُ الْيَهُودُ، وَنَحْنُ نَأْكُلُهُ.

١٢٢٩ - وصله المصنف في «التاريخ» وعبد بن حميد بسند ضعيف عنه.

١٢٣٠ - وصله ابن أبي شيبة والطحاوي والدارقطني.

١٢٣١ - وصله الطبري.

١٢٣٢ - وصله عبدالرزاق وابن أبي شيبة عن ابن عباس أيضاً نحوه، وإسناده صحيح على

شرط الشيخين.

(٦) كذا في ضبط الشارح، وضبطه العيني بفتح الجيم، ثم نقل عن عياض مجيء كسرهما أيضاً،

قال: وهو من السمك ما لا قشر له. اهـ.

١٢٣٣ - وقال شريح صاحب النبي ﷺ: «كُلُّ شَيْءٍ فِي الْبَحْرِ مَذْبُوحٌ». وقال عطاء: «أَمَّا الطَّيْرُ فَارَى أَنْ يَذْبَحَهُ».

١٢٣٤ - وقال ابن جريج: قلت لعطاء: صيدُ الأنهارِ وقِلاتِ^(٧) السَّيْلِ أَصِيدُ بِحَرِّ هُو؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ تَلَا: ﴿هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَائِغٌ شَرَابُهُ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَمِنْ كُلِّ تَاكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا﴾.

١٢٣٥ - وَرَكِبَ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى سَرَجٍ مِنْ جُلُودِ كِلَابِ الْمَاءِ.

١٢٣٦ - وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: لَوْ أَنَّ أَهْلِي أَكَلُوا الضَّفَادِعَ؛ لِأَطْعَمْتُهُمْ.

١٢٣٧ - وَلَمْ يَرَ الْحَسَنُ بِالسُّلْحَفَةِ بَأْسًا.

١٢٣٨ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُلُّ مَنْ صَدِدَ الْبَحْرِ نَصْرَانِيٌّ أَوْ يَهُودِيٌّ أَوْ مَجُوسِيٌّ^(٨).

١٢٣٩ - وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فِي الْمُرِّي^(٩): ذَبَحَ الْخَمْرَ النَّيْنَانَ وَالشَّمْسُ.

(قلت: أسند فيه حديث جابر المتقدم برقم ١٨١٧).

١٢٣٣ - وصله المصنف في «التاريخ» وابن منده في «المعرفة».

١٢٣٤ - وصله عبدالرزاق في «التفسير»، وهو صحيح الإسناد.

(٧) جمع (قَلَّتْ)، وهي النقرة التي تكون في الصخرة يستنقع فيها الماء، وأراد ما ساق السيل من

الماء وبقي في الغدير وكان فيه حيتان. اهـ «عيني».

١٢٣٥ - لم يخرجها الحافظ.

١٢٣٦ - لم يخرجها الحافظ.

١٢٣٧ - وصله ابن أبي شيبة من طريقين عنه.

١٢٣٨ - وصله البيهقي بسند فيه ضعف.

(٨) أي: صاده نصراني... كما في رواية البيهقي.

١٢٣٩ - وصله إبراهيم الحربي عنه.

(٩) بهذا الضبط، وضبطه أهل اللغة بتشديد الراء والياء، كأنه منسوب إلى المرارة، وهو كما قال

العيني، يعمل بالشام، يؤخذ الخمر، فيجعل فيها الملح والسمك، ويوضع في الشمس، فيتغير عن طعم الخمر. اهـ. فكانه ذكاة لها تحلها، وهو معنى قوله: «ذبح الخمر» إلخ، والنينان: جمع النون، وهو كالحوت

والحيتان في الوزن والمعنى (مصحح).

١٣ - بَابُ أَكْلِ الْجَرَادِ

٢١٦٧ - عن ابن أبي أوفى رضي الله عنهما قال: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَوْ سِتًّا، كُنَّا نَأْكُلُ مَعَهُ الْجَرَادَ.
٦٩٢ - (وفي رواية معلقة: سبع غزوات).

١٤ - بَابُ آنِيَةِ الْمَجُوسِ وَالْمَيْتَةِ

١٥ - بَابُ التَّسْمِيَةِ عَلَى الذَّبِيحَةِ وَمَنْ تَرَكَ مُتَعَمِّدًا

١٢٤٠ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «مَنْ نَسِيَ؛ فَلَا بَأْسَ».
وقال الله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾،
وَالنَّاسِي لَا يُسَمَّى فَاسِقًا، وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ
وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾.

(قلت: أسند فيه حديث رافع بن خديج المتقدم برقم ١١٤١).

١٦ - بَابُ مَا ذُبِحَ عَلَى النَّصْبِ وَالْأَصْنَامِ

(قلت: ذكر فيه حديث ابن عمر المتقدم برقم ١٦٢٤).

١٧ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ

٢١٦٨ - عن جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ الْبَجَلِيِّ قَالَ: ضَحَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَضْحِيَّةَ ذَاتِ يَوْمٍ (وفي رواية: يَوْمَ النَّحْرِ ٦/٢٣٨)، فَإِذَا أَنَا سٌ قَدْ ذَبَحُوا ضَحَايَاهُمْ
٦٩٢ - وصله أحمد (٤ / ٣٥٣) والدارمي والترمذي، وكذلك وصله أحمد أيضاً (٤ / ٣٥٧)
من طريق شعبة، وزاد عن ابن أبي أوفى: «لا بأس به، وقال: غزوت...».
١٢٤٠ - وصله الدارقطني بسند صحيح عنه نحوه.

قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَلَمَّا انصَرَفَ رَأَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدْ ذَبَحُوا قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى، وَمَنْ كَانَ لَمْ يَذْبَحْ حَتَّى صَلَّيْنَا فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ.

١٨ - بَابُ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ مِنَ الْقَصَبِ وَالْمَرْوَةِ وَالْحَدِيدِ

١٩ - بَابُ ذَبِيحَةِ الْمَرْأَةِ وَالْأَمَةِ

٢١٦٩ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَعْدٍ أَوْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ جَارِيَةً لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَرْعَى غَنَمًا بَسْلَعٍ، فَأَصِيبَتْ شَاةٌ مِنْهَا، فَأَدْرَكَتْهَا، فَذَبَحَتْهَا بِحَجَرٍ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ: كُلُّوْهَا.

٢٠ - بَابُ لَا يُذَكَّى بِالسِّنِّ وَالْعِظْمِ وَالظُّفْرِ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث رافع بن خديج المتقدم برقم ١١٤١).

٢١ - بَابُ ذَبِيحَةِ الْأَعْرَابِ وَنَحْوِهِمْ

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم برقم ٩٧٠).

٢٢ - بَابُ ذَبَائِحِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَشُحُومِهَا مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ وَغَيْرِهِمْ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ﴾

١٢٤١ - وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: لَا بَأْسَ بِذَبِيحَةِ نَصَارَى الْعَرَبِ، وَإِنْ سَمِعْتَهُ يَسْمِي لِغَيْرِ اللَّهِ؛ فَلَا تَأْكُلْ، وَإِنْ لَمْ تَسْمَعْهُ؛ فَقَدْ أَحَلَّهُ اللَّهُ وَعَلِمَ كُفْرَهُمْ.

١٢٤١ - وصله عبدالرزاق بسند صحيح عنه نحوه.

١٢٤٢ - وَيُذَكَّرُ عَنْ عَلِيٍّ نَحْوَهُ.

١٢٤٣ و ١٢٤٤ - وَقَالَ الْحَسَنُ وَإِبْرَاهِيمُ: لَا بَأْسَ بِذَبِيحَةِ الْأَقْلَفِ.

١٢٤٥ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: طَعَامُهُمْ ذَبَائِحُهُمْ.

٢٣ - بَابُ مَا نَدَّ مِنَ الْبِهَائِمِ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْوَحْشِ

١٢٤٦ - وَأَجَازَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ.

١٢٤٧ و ١٢٤٨ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «مَا أَعْجَزَكَ مِنَ الْبِهَائِمِ مِمَّا فِي يَدَيْكَ فَهُوَ كَالصَّيْدِ»،

وَفِي بَعِيرٍ تَرَدَّى فِي بَيْتٍ: «مَنْ حَيْثُ قَدَّرْتَ عَلَيْهِ؛ فَذَكِّهِ».

١٢٤٩ - ١٢٥١ - وَرَأَى ذَلِكَ عَلِيٌّ وَابْنُ عُمَرَ وَعَائِشَةُ.

(قلت: ذكر فيه حديث رافع بن خديج المتقدم برقم ١١٤١).

١٢٤٢ - قَالَ الْحَافِظُ: لَمْ أَقْفِ عَلِيَّ مِنْ وَصْلِهِ، وَكَانَهُ لَا يَصِحُّ عَنْهُ، وَلِذَلِكَ ذَكَرَهُ بِصِغَةِ

التَّمْرِيطِ، بَلْ قَدْ جَاءَ عَنْ عَلِيٍّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ صَحِيحِ الْمَنْعِ مِنْ ذَبَائِحِ بَعْضِ نَصَارَى الْعَرَبِ، أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْهُ، قَالَ: «لَا تَأْكُلُوا ذَبَائِحَ نَصَارَى بَنِي تَغْلِبَ؛ فَإِنَّهُمْ لَمْ يَتَمَسَّكُوا مِنْ دِينِهِمْ إِلَّا بِشَرْبِ الْخَمْرِ». قلت: ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي (٩ / ٢٨٤)، وإسناده صحيح غاية.

١٢٤٣ و ١٢٤٤ - أَمَا أَثَرُ الْحَسَنِ؛ فَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بِسَنَدٍ مُنْقَطِعٍ عَنْهُ، وَأَمَا أَثَرُ إِبْرَاهِيمَ

- وَهُوَ النَّخْمِيُّ - فَأَخْرَجَهُ أَبُو بَكْرٍ الْخَلَّالُ.

١٢٤٥ - وَصَلَهُ الْبَيْهَقِيُّ بِسَنَدٍ مُنْقَطِعٍ عَنْهُ.

١٢٤٦ - يُشِيرُ إِلَى مَا تَقَدَّمَ بِرَقْمِ (١٢٢٦).

١٢٤٧ و ١٢٤٨ - هُمَا أَثَرَانِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَخْرَجَ الْأَوَّلُ ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَخْرَجَ الثَّانِي

عَبْدُ الرَّزَّاقِ.

١٢٤٩ - ١٢٥١ - أَمَا أَثَرُ عَلِيٍّ؛ فَوَصَلَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي رَاشِدِ السَّلْمَانِيِّ عَنْهُ،

وَفِيهِ قِصَّةٌ.

وَأَمَا أَثَرُ ابْنِ عُمَرَ؛ فَوَصَلَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْهُ.

وَأَمَا أَثَرُ عَائِشَةَ فَلَمْ نَقِفْ عَلَيْهِ.

٢٤ - باب النحر والذبح

١٢٥٢ - وقال ابن جريج عن عطاء: لا ذبح ولا نحر إلا في المذبح والمنحر. قلت: أيجزي ما يُذبح أن أنحره؟ قال: نعم، ذكر الله ذبح البقرة، فإن ذبحت شيئاً ينحر؛ جاز، والنحر أحب إلي، والذبح قطع الأوداج. قلت: فيخلف الأوداج حتى يقطع النخاع؟ قال: لا إخال، وأخبرني نافع أن ابن عمر نهى عن النخع، يقول: «يقطع ما دون العظم ثم يدع حتى يموت»، وقول الله تعالى: ﴿وَإِذ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾، وقال: ﴿فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾.

١٢٥٣ - وقال سعيد بن جبيرة عن ابن عباس: الذكاة في الحلق واللثة.

١٢٥٤ - ١٢٥٦ - وقال ابن عمر وابن عباس وأنس: إذا قطع الرأس فلا بأس.

٢١٧٠ - عن أسماء رضي الله عنها قالت: ذبحنا (وفي رواية: نحرنا) على

عهد رسول الله ﷺ فرساً ونحن بالمدينة، فأكلناه.

٢٥ - باب ما يُكره من المثلة^(١٠) والمصبورة والمجثمة

٢١٧١ - عن هشام بن زيد قال: دخلت مع أنس على الحكم بن أيوب،

١٢٥٢ - وصله عبدالرزاق عنه منقطعاً.

١٢٥٣ - وصله سعيد بن منصور والبيهقي عنه، وسنده صحيح، وأخرجه سفيان في «جامعه»

عن عمر مثله، وجاء مرفوعاً من وجهٍ وإه.

١٢٥٤ - ١٢٥٦ - أما أثر ابن عمر؛ فوصله أبو موسى الزمن عنه.

وأما أثر ابن عباس؛ فوصله ابن أبي شيبة بسند صحيح عنه نحوه.

وأما أثر أنس؛ فوصله ابن أبي شيبة أيضاً من طريق عبيد الله بن أبي بكر بن أنس أن جزراً

لأنس ذبح دجاجة، فاضطربت، فذبحها من قفاها، فأطار رأسها، فأراد طرحها، فأمرهم أنس يأكلها.

(١٠) المثلة: قتل أطراف الحيوان أو بعضها وهو حي. و(المصبورة): الدابة التي تحبس حية

لتقتل بالرمي. و(المجثمة): التي تربط وتجعل غرضاً للرمي.

فَرَأَى غِلْمَانًا أَوْ فِتْيَانًا نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا، فَقَالَ أَنَسٌ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُصْبَرَ الْبَهَائِمُ.

٢١٧٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَغُلَامٌ مِنْ بَنِي يَحْيَى رَابِطٌ دَجَاجَةً يَرْمِيهَا، فَمَشَى إِلَيْهَا ابْنُ عُمَرَ حَتَّى حَلَّهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ بِهَا وَبِالْغُلَامِ مَعَهُ، فَقَالَ: ازْجُرُوا غُلَامَكُمْ عَنْ أَنْ يَصْبِرَ هَذَا الطَّيْرَ لِلْقَتْلِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ تُصْبَرَ بِهِيمَةً أَوْ غَيْرَهَا لِلْقَتْلِ. (وفي طريق سعيد بن جبير قال: كنتُ عند ابن عمر، فمرُّوا بفتيةٍ أو بنفَرٍ نصبوا دجاجةً يرمونها، فلما رأوا ابن عمر تفرَّقوا عنها، وقال ابن عمر: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ إنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا).

٦٩٣ - (وفي روايةٍ معلقة بلفظ: لعن النبي ﷺ من مثل بالحيوان).

٢١٧٣ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (١١).

٢١٧٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّهْبَةِ، وَالْمُثَلَّةِ.

٢٦ - بَابُ الدَّجَاجِ

(قلت: أسند فيه حديث أبي موسى الآتي في (٨٤ - كفارات / ١٠ - باب)).

٢٧ - بَابُ لُحُومِ الْخَيْلِ

٦٩٣ - وصله البيهقي كما في «الفتح»، ووصله النسائي (٢ / ٢١٠)، والدارمي (٢ / ٨٣)

من طريق أخرى عن شعبة: حدثني المنهال بن عمرو: سمعت سعيد بن جبير به. وسنده صحيح.

(١١) يعني بالحديث الذي قبله، لكن بنحوه؛ فقد ساقه المؤلف في «التاريخ»، ولفظه: «لا تتخذوا

شيئاً فيه الروح غرضاً»، وكذا أخرجه مسلم (٦ / ٧٣)، وأحمد (١ / ٢١٦ و ٢٧٣ و ٢٧٤ و ٢٨٠ و ٢٨٥ و ٣٤٠

٣٤٥)، وغيرهما.

٢٨ - بَابُ لَحُومِ الْحُمْرِ الْأَنْسِيَّةِ (١٢)

٦٩٤ - فِيهِ عَنْ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

٢١٧٥ - عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ قَالَ : حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَحُومَ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ .

٦٩٥ - (وَفِي رِوَايَةٍ مَعْلُوقَةٍ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ) .

٢١٧٦ - عَنْ عَمْرِو قَالَ : قُلْتُ لَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ : يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

نَهَى عَنْ حُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ؟ فَقَالَ : قَدْ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ الْحَكَمُ بْنُ عَمْرِو الْغِفَارِيُّ عِنْدَنَا بِالْبَصْرَةِ ، وَلَكِنْ أَبِي ذَاكَ الْبَحْرُ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَقَرَأَ : ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحْرَمًا﴾ (١٣) .

٢٩ - بَابُ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ

٣٠ - بَابُ جُلُودِ الْمَيِّتَةِ

(قلت : أسند فيه حديث ابن عباس المتقدم في (٥٤ - كتاب / ٦٣ - باب) .

٣١ - بَابُ الْمِسْكِ

(١٢) بفتحيتين ، والمشهور بكسر ثم سكون ، ضد الوحشية . (شارح) .

٦٩٤ - تقدم موصولاً في حديث طويل (٥ / ٧٢) .

٦٩٥ - قلت : وصله المصنف في الباب الآتي ، وفي آخر (٧٦ - الطب) ، وسيأتي هناك إن شاء الله تعالى .

(١٣) قلت : لعل هذا القول من ابن عباس كان قبل أن يبلغه نهي ﷺ عن لحوم الحمر الإنسية من

حديث علي رضي الله عنه كما مضى (٦ / ١٢٩) ، فلما بلغه ذلك رجع عنه ، ولكنه تردّد بين أن يكون التحريم لذاته ، أو لعله الحاجة إليها ؛ كما تقدم (٦٤ / المغازي / ٤٠ - باب) ، ولا شك أن الأول هو

الصواب ؛ لقوله ﷺ فيها : «إنها رجس» ، كما في حديث أنس المتقدم برقم (١٢٣٤) .

٣٢ - باب الأرنب

(قلت: أسند فيه حديث أنس المتقدم برقم ١١٦٩).

٣٣ - باب الضَّبِّ

٢١٧٧ - عن ابنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهُما قال: قالَ النبيُّ ﷺ: «الضَّبُّ لستُ أَكُلُهُ ولا أُحَرِّمُهُ».

٣٤ - باب إذا وَقَعَتِ الفُأْرَةُ في السَّمَنِ الجامِدِ أو الدَّائِبِ

٢١٧٨ - عن الزُّهْرِيِّ: عن الدَّائِبَةِ (١٤) تموتُ في الزَّيْتِ والسَّمَنِ وهو جامدٌ أو غيرُ جامِدِ الفُأْرَةُ أو غيرها؟ قال: بَلَّغْنَا أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أمرَ بِفُأْرَةٍ ماتتْ في سَمَنِ فأمرَ بما قَرُبَ منها فطَرِحَ، ثمَّ أَكَلَ، عن حديثِ عُبيدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ (١٥).

٣٥ - باب الوَسْمِ والعَلَمِ في الصُّورَةِ

٢١٧٩ - عن ابنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ تُعَلَّمَ الصُّورَةُ. وقال ابنُ عُمَرَ: نَهَى النبيُّ ﷺ أَنْ تُضْرَبَ [الصُّورَةُ].

٣٦ - باب إذا أَصَابَ قومٌ غَنِيمةً، فذَبَحَ بعضُهُم غَنَمًا أو إِبِلًا بغيرِ

أمرِ أَصحابِهِمْ؛ لَمْ تُؤْكَلْ

٦٩٦ - لحديثِ رافعٍ عنِ النبيِّ ﷺ.

(١٤) أي أنه سئل عن حكمها إذا ماتت في الزيت ونحوه.

(١٥) يعني عن ابن عباس عن ميمونة مرفوعاً، وقد مضى في «الطهارة» (١ / ٦٤)، وفيه دليل على

أن قول معمر عن الزهري في الحديث: «جامداً» غير محفوظ؛ لأن الزهري نفسه لم يفرق بين الجامد وغيره، ولو كان ثابتاً في حديثه؛ لم يخالفه إن شاء الله تعالى.

٦٩٦ - يعني حديثه المتقدم (٣ / ١١٠). وانظر المعلق الذي بعده.

١٢٥٧ و ١٢٥٨ - وَقَالَ طَاوُسٌ وَعِكْرِمَةُ فِي ذَبِيحَةِ السَّارِقِ: اطْرَحُوهُ.

(قلت: أسند فيه حديث رافع الذي أشار إليه، وقد تقدم برقم ١١٤١).

٣٧ - بَابُ إِذَا نَدَّ بَعِيرٌ لِقَوْمٍ، فَرَمَاهُ بَعْضُهُمْ بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ، فَأَرَادَ صِلَاحَهُمْ^(١٦)؛ فَهُوَ جَائِزٌ.

٦٩٦ - لَخْبِرِ رَافِعٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(قلت: أسند فيه حديث رافع المشار إليه آنفاً).

٣٨ - بَابُ أَكَلِ الْمُضْطَرِّ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا
مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ. إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ
وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ
عَلَيْهِ﴾، وَقَالَ: ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ
رَحِيمٌ﴾، وَقَوْلِهِ: ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ. وَمَا لَكُمْ
أَنْ لَا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَضَّلَ لَكُمْ مَا حُرِّمَ^(١٧) عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ
إِلَيْهِ وَإِنْ كَثِيرًا لِيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنْ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ﴾، وَقَوْلِهِ جَلَّ
وَعَلَا: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ
دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ

١٢٥٧ و ١٢٥٨ - وصله عبدالرزاق من حديثهما بلفظ: إنهما ستلا عن ذلك؟ فكرهاها ونهيا

عنها.

(١٦) أي صلاح القوم أصحاب الإبل لا إفساده عليهم، ولأبي ذر: «صلاحه» بالإنفراد؛ أي: صلاح

البعير، وكلاهما بغير همز، وفي «الفتح»: «إصلاحهم» و«إصلاحه» بالهمز فيهما.

(١٧) التلاوة عندنا بالبناء للفاعل في الفعلين.

وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٨﴾

١٢٥٩ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مُهْرَاقًا^(١٨) ، وَقَالَ : ﴿فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاشْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ إِنَّ كُتُوبَكُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ . إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٨﴾ .

١٢٥٩ - وصله الطبراني بإسناد منقطع عنه .

(١٨) أي : قصر ابن عباس المسفوح بالمهراق ، وضبط في الأصل المطبوع بسكون الهاء ، وهي

مفتوحة ، نص عليه الفيومي .

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

٧٣ - كتاب الأضاحي

١ - بابُ سُنَّةِ الْأُضْحِيَّةِ

١٢٦٠ - وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: هِيَ سُنَّةٌ وَمَعْرُوفٌ.

٢ - بابُ قِسْمَةِ الْإِمَامِ الْأَضْحِيِّ بَيْنَ النَّاسِ

(قلت: أسند فيه حديث عقبه بن عامر الجهني المتقدم برقم ١٠٧٥).

٣ - بابُ الْأُضْحِيَّةِ لِلْمُسَافِرِ وَالنِّسَاءِ

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم في ٦ - كتاب / ١٧ - باب).

٤ - بابُ مَا يُشْتَهَى مِنَ اللَّحْمِ يَوْمَ النَّحْرِ

٢١٨٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ:

«مَنْ كَانَ ذَبْحَ قَبْلِ الصَّلَاةِ فَلْيُعِدْ؛ [فَإِنَّمَا ذَبَحَ لِنَفْسِهِ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ

فَقَدْ تَمَّ نُسُكُهُ وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ ٦/٢٣٤]»، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!

إِنَّ هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ، وَذَكَرَ [هِنَّةٌ مِنْ ٦/٢٣٨] جِيرَانِهِ، [فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ

١٢٦٠ - وصله حماد بن سلمة في «مصنفه» بسند جيد عنه.

عَذْرُهُ]، وَعِنْدِي [٦٩٧ - عَنَّا ٦/٢٣٧] جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ، فَرُخِّصَ لَهُ [النَّبِيُّ ﷺ] فِي ذَلِكَ، فَلَا أُذْرِي أَبْلَغْتَ الرُّخْصَةَ مَنْ سِوَاهُ أَمْ لَا؟ ثُمَّ انْكَفَأَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى كَبْشَيْنِ [أَقْرَبَيْنِ أَمْلَحَيْنِ ٦/٢٣٦]، [فَرَأَيْتَهُ وَاضِعاً قَدَمَهُ عَلَى صَفَاحِهِمَا؛ يَسْمِي وَيُكَبِّرُ ٦/٢٣٧]، فَذَبَحَهُمَا [بِيَدِهِ]، وَقَامَ النَّاسُ إِلَى غُنَيْمَةٍ فَتَوَزَّعُوا^(١) أَوْ قَالَ: فَتَجَزَّعُوا (وَفِي رِوَايَةٍ: فَذَبَحُوا).

٥ - بَابُ مَنْ قَالَ: الْأَضْحَى يَوْمَ النَّحْرِ

(قلت: أسند فيه حديث أبي بكر المتقدم برقم ١٨٣١).

٦ - بَابُ الْأَضْحَى وَالْمَنْحَرِ بِالْمُصَلِّي

٢١٨١ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْبَحُ

وَيَنْحَرُ بِالْمُصَلِّي

٧ - بَابُ فِي أَضْحِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ

٦٩٨ - أَقْرَبَيْنِ، وَيُذَكَّرُ سَمِيئِينَ.

٦٩٩ - وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ قَالَ: كُنَّا نَسْمُنُ الْأَضْحِيَّةَ بِالْمَدِينَةِ،

٦٩٧ - هَذِهِ الزِّيَادَةُ مَعْلُوقَةٌ عِنْدَ الْمُصَنِّفِ، وَقَدْ وَصَلَهَا مُسْلِمٌ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَسِقْ لَفْظَهَا.

(١) وَزَعَتِ الْمَالُ تَوْزِيْعًا: قَسَمَتْهُ أَقْسَامًا، وَتَوَزَّعْنَا: اقْتَسَمْنَاهُ. كَذَا فِي «الْمُصْبِحِ»، وَقَوْلُهُ:

«فَتَجَزَّعُوا»؛ أَي: اقْتَسَمُوا حَصَصًا مِنَ الْجَزْعِ، وَهُوَ الْقَطْعُ؛ كَمَا فِي «لِسَانِ الْعَرَبِ».

٦٩٨ - هُوَ فِي بَعْضِ طُرُقِ حَدِيثِ أَنْسِ الْآتِي فِي الْبَابِ، لَكِنْ عِنْدَ غَيْرِ الْمُصَنِّفِ أَخْرَجَهُ أَبُو

هَوَانَةَ فِي «صَحِيحِهِ»، وَأَشَارَ إِلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ، وَذَكَرَ لَهُ شَاهِدًا مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ أَوْ أَبِي هُرَيْرَةَ،

وَفِي سُنَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، وَهُوَ مُخْتَلَفٌ فِيهِ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ.

٦٩٩ - وَصَلَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ» مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ بِإِسْنَادِهِ عَنْهُ بِلَفْظٍ: «كَانَ

وكانَ الْمُسْلِمُونَ يُسَمُّونَ .

٢١٨٢ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يُصَحِّي بِكَبْشَيْنِ، وأنا أُصَحِّي بِكَبْشَيْنِ .

٨ - باب

٧٠٠ - قول النبي ﷺ لأبي بردة:

اصْحُ بِالْجَذَعِ مِنَ الْمَغْزِ، وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بِعَدِّكَ .

(قلت: أسند فيه حديث البراء المتقدم في ١٣١ - كتاب / ٥ - باب).

٩ - باب

مَنْ ذَبَحَ الْأَضَاحِيَّ بِيَدِهِ

(قلت: أسند فيه حديث أنس المتقدم قريباً برقم ٢١٨٠).

١٠ - باب

مَنْ ذَبَحَ ضَاحِيَّةً غَيْرَهُ

١٢٦١ - وأعان رجل ابن عمر في بدنته .

١٢٦٢ - وأمر أبو موسى بناته أن يُصَحِّينَ بِأَيْدِيهِنَّ .

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم في ٦١ - كتاب / ١٧ - باب).

١١ - باب

الذَّبْحِ بَعْدَ الصَّلَاةِ

المسلمون يشتري أحدهم الأضحية فيسمنها ويذبحها في آخر ذي الحجة . قال أحمد: هذا الحديث عجيب . قلت: وسنده صحيح . لكن قوله: «آخر» غريب، والله أعلم .

٧٠٠ - مضي موصولاً بتمامه في (ج ١ / ١٣ - كتاب / ٥ - باب) .

١٢٦١ - وصله عبدالرزاق بسند صحيح عنه .

١٢٦٢ - وصله الحاكم وغيره، وسنده صحيح .

(قلت: أسند فيه حديث البراء المشار إليه قريباً).

١٢ - بَابُ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَعَادَ

١٣ - بَابُ وَضْعِ الْقَدَمِ عَلَى صَفْحِ الذَّبِيحَةِ

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث أنس المشار إليه قريباً).

١٤ - بَابُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ الذَّبْحِ

(قلت: أسند فيه حديث أنس المشار إليه آنفاً).

١٥ - بَابُ إِذَا بَعَثَ بِهِدِيهِ لِيُذَبِّحَ لَمْ يَحْرُمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ

(قلت: أسند فيه حديث عائشة المتقدم في (٢٥ - كتاب / ١١٠ - باب)).

١٦ - بَابُ مَا يُؤْكَلُ مِنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ وَمَا يُتَزَوَّدُ مِنْهَا.

٢١٨٣ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلَا يُصْبِحَنَّ بَعْدَ ثَلَاثَةٍ فِي بَيْتِهِ مِنْهُ شَيْءٌ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَفَعَلْ كَمَا فَعَلْنَا الْعَامَ الْمَاضِي؟ قَالَ: كُلُوا، وَأَطْعِمُوا، وَادْخِرُوا؛ فَإِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ كَانَ بِالنَّاسِ جَهْدٌ، فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا فِيهَا.

٢١٨٤ - عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَرْهَرٍ أَنَّهُ شَهِدَ الْعِيدَ يَوْمَ الْأَضْحَى مَعَ عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَاكُمْ عَنْ صِيَامِ هَذَيْنِ الْعِيدَيْنِ، أَمَّا أَحَدُهُمَا؛ فَيَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَيَوْمُ تَأْكُلُونَ نُسُكَكُمْ.

٢١٨٥ - قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: ثُمَّ شَهِدْتُ مَعَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَكَانَ ذَلِكَ يَوْمَ

الْجُمُعَةِ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ هَذَا يَوْمٌ قَدِ اجْتَمَعَ لَكُمْ فِيهِ عِيدَانِ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْتَظِرَ الْجُمُعَةَ مِنْ أَهْلِ الْعَوَالِي؛ فَلْيَنْتَظِرْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَرْجِعَ؛ فَقَدْ أَذِنْتُ لَهُ.

٢١٨٦ - قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: ثُمَّ شَهِدْتُهُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَاكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا لُحُومَ نُسُكِكُمْ فَوْقَ ثَلَاثٍ.

٢١٨٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُوا مِنَ الْأَضَاحِي ثَلَاثًا»، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَأْكُلُ بِالزَّيْتِ (٢) حِينَ يَنْفِرُ مِنْ مَنَى مِنْ أَجْلِ لُحُومِ الْهَدْيِ.

(٢) أي: الخبز، وقوله: «من أجل لحوم الهدى»؛ أي: احترازاً عنها.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٧٤ - كِتَابُ الْأَشْرِبَةِ

١ - **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾

٢١٨٨ - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا، ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا؛ حُرِمَهَا فِي الْآخِرَةِ».

٢ - **بَابُ** الْخَمْرِ مِنَ الْعِنَبِ

٢١٨٩ - عن أنس قال: حُرِّمَتْ عَلَيْنَا الْخَمْرُ حِينَ حُرِّمَتْ وَمَا نَجِدُ - يَعْنِي بِالْمَدِينَةِ - خَمْرَ الْأَعْنَابِ إِلَّا قَلِيلاً، وَعَامَّةُ خَمْرِنَا الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ.

٣ - **بَابُ** نَزْلِ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنَ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ

(قلت: أسند فيه حديث أنس المتقدم برقم ١١٢٩).

٤ - **بَابُ** الْخَمْرِ مِنَ الْعَسَلِ وَهُوَ الْبِتْعُ

١٢٦٣ - وَقَالَ مَعْنٌ: سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ عَنِ الْفُقَاعِ (١)؟ فَقَالَ: إِذَا لَمْ يُسْكِرْ؛ فَلَا بَأْسَ بِهِ.

١٢٦٣ - معن: هو ابن عيسى الفزاز، وهذا الأثر ذكره في «الموطأ» رواية عن مالك.

(١) الفُقَاع: شراب يتخذ من الزبيب المدقوق.

١٢٦٤ - وَقَالَ ابْنُ الدَّرَاوَرْدِيِّ: سَأَلْنَا عَنْهُ؟ فَقَالُوا: لَا يُسْكِرُ، لَا بَأْسَ بِهِ.

٢١٩٠ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِتْعِ

- وَهُوَ نَبِيذُ الْعَسَلِ، وَكَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَشْرَبُونَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ».

٢١٩١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«لَا تَتَّبِدُوا فِي الدُّبَاءِ وَلَا فِي الْمُرْفَتِ».

وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُلْحِقُ مَعَهُمَا الْحَتَمَ وَالنَّقِيرَ^(٢).

٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي أَنَّ الْخَمْرَ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ مِنَ الشَّرَابِ

٢١٩٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خَطَبَ (وَفِي رِوَايَةٍ: سَمِعْتُ

١٥٤/٨) عُمَرَ عَلَى مَنبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: [أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ ٥/١٨٩]؛ إِنَّهُ قَدْ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: الْعِنَبِ (وَفِي رِوَايَةٍ: الزَّبِيبِ)، وَالتَّمْرِ، وَالْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالْعَسَلِ، وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ، وَثَلَاثٌ وَدِدْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُفَارِقْنَا حَتَّى يَعْهَدَ إِلَيْنَا عَهْدًا: الْجَدُّ، وَالْكَلاَّةُ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا. قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا عَمْرٍو! فَشَيْءٌ يُصْنَعُ بِالسُّنْدِ مِنَ الرُّزْ؟ قَالَ: ذَاكَ لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ قَالَ: عَلَى عَهْدِ عُمَرَ.

٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي مَنْ يَسْتَحِلُّ الْخَمْرَ وَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ

١٢٦٤ - وَهَذَا مِنْ رِوَايَةٍ مَعْنَى عَنْهُ أَيْضًا.

(٢) هَذَا مَنْقُوعٌ عِنْدَ الْمُصَنِّفِ؛ لِأَنَّهُ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ، وَلَمْ يَدْرِكْ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَهُوَ إِنَّمَا ذَكَرَهُ تَبَعًا لِلْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ؛ فَإِنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ... وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ... وَقَدْ وَصَلَهُ مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْهُ مَوْقُوفًا، وَمِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى عَنْهُ مَرْفُوعًا.

٧٠١ - عن عبد الرحمن بن غنم الأشعري قال: حدثني أبو عامر أو أبو مالك الأشعري

- والله ما كذبتني - سمع النبي ﷺ يقول:

«لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحَرَ، وَالْحَرِيرَ، وَالخَمْرَ، وَالْمَعَاذِفَ، وَلَيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى

جَنْبِ عِلْمٍ، يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ، يَأْتِيهِمْ لِحَاجَةٍ، فَيَقُولُوا: ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا، فَيُبَيِّتُهُمُ اللَّهُ، وَيَضَعُ الْعَلَمَ، وَيَمْسُخُ آخِرِينَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

٧ - بَابُ الْإِنْتِبَازِ فِي الْأَوْعِيَةِ وَالتَّوَرِّ

(قلت: أسند فيه حديث سهل الساعدي المتقدم برقم ٢٠٨١).

٨ - بَابُ تَرْخِيصِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْأَوْعِيَةِ وَالظُّرُوفِ بَعْدَ النَّهْيِ

٢١٩٣ - عن جابر رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن الظُّرُوفِ،

فَقَالَتْ الْأَنْصَارُ: إِنَّهُ لَا بَدَّ لَنَا مِنْهَا. قَالَ: «فَلَا إِذَا».

٢١٩٤ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: لَمَّا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ

عَنِ الْأَسْقِيَةِ؛ قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُ سِقَاءً، فَرَحَّصَ لَهُمْ فِي الْجَرِّ غَيْرِ الْمُرْفَتِ.

٢١٩٥ - عن علي رضي الله عنه؛ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الدُّبَاءِ

وَالْمُرْفَتِ.

٢١٩٦ - عَنْ إِبْرَاهِيمَ: قُلْتُ لِلْأَسْوَدِ: هَلْ سَأَلْتَ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَمَّا

٧٠١ - هذا صورته صورة المعلق، وقد وصله جمع منهم الإسماعيلي وأبو نعيم في

«مستخرجيهما» والطبراني في «المعجم الكبير»، وهو حديث صحيح، وقد أعله ابن حزم بما لا يقدح؛ كما بيته في «الأحاديث الصحيحة» (رقم ٩١)، وفي رسالة خاصة لي في تحريم الملاهي والرد على ابن حزم ومقلديه، وهي تحت الطبع.

يُكْرَهُ أَنْ يُتَبَدَّ فِيهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! عَمَّا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُتَبَدَّ فِيهِ؟ قَالَتْ: نَهَانَا فِي ذَلِكَ أَهْلَ الْبَيْتِ أَنْ نَتَبَدَّ فِي الدُّبَاءِ، وَالْمُزَفِّتِ. قُلْتُ: أَمَا ذَكَرْتِ الْجَرَّ وَالْحَتِّمَ؟ قَالَ: إِنَّمَا أُحَدِّثُكَ مَا سَمِعْتُ، أُحَدِّثُ مَا لَمْ أَسْمَعْ!؟

٢١٩٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْجَرِّ الْأَخْضَرِ. قُلْتُ: أَنْشَرَبُ فِي الْأَبْيَضِ؟ قَالَ: لَا.

٩ - بَابُ نَقِيعِ التَّمْرِ مَا لَمْ يُسْكِرْ

(قلت: أَسَدٌ فِيهِ حَدِيثٌ سَهْلٌ الْمَشَارِ إِلَيْهِ أَنْفَاءً).

١٠ - بَابُ الْبَادِقِ (٣) وَمَنْ نَهَى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ مِنَ الْأَشْرِبَةِ

١٢٦٥ - ١٢٦٧ - وَرَأَى عُمَرُ وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَمُعَاذُ شُرْبِ الطَّلَاءِ عَلَى الثَّلْثِ.

١٢٦٨ و ١٢٦٩ - وَشَرِبَ الْبِرَاءَ وَأَبُو جُحَيْفَةَ عَلَى النُّصْفِ.

١٢٧٠ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: اشْرَبِ الْعَصِيرَ مَا دَامَ طَرِيًّا.

١٢٧١ - وَقَالَ عُمَرُ: وَجَدْتُ مِنْ عُبَيْدِ اللَّهِ رِيحَ شَرَابٍ وَأَنَا سَائِلٌ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ يُسْكِرُ؛ جَلَدْتُهُ.

(٣) قَالَ فِي «الْمُصْبِحِ»: «الْبَادِقُ: يَفْتَحُ الذَّالَ: مَا طُبِخَ مِنْ عَصِيرِ الْعَنْبِ أَدْنَى طَبِخٍ، فَصَارَ شَدِيدًا، وَهُوَ مُسْكِرٌ، وَيُقَالُ: هُوَ مَعْرَبٌ». اهـ. وَالطَّلَاءُ: مَا طُبِخَ مِنْهُ حَتَّى ذَهَبَ ثَلَاثًا، وَقَعَ فِي كَافَاتِ ابْنِ سَكْرَةَ مَقْصُورًا. اهـ - مَصْحُوحَةٌ.

١٢٦٥ - ١٢٦٧ - أَمَا أَثَرُ عُمَرَ؛ فَوَصَلَهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَالنَّسَائِيُّ بِأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ عَنْهُ.

وَأَمَا أَثَرُ أَبِي عُبَيْدَةَ - وَهُوَ ابْنُ الْجِرَاحِ - وَمُعَاذُ - وَهُوَ ابْنُ جَبَلٍ -؛ فَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ الْكَلْبِيُّ وَسَعِيدُ ابْنُ مَنْصُورٍ وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْهُمَا.

١٢٦٨ و ١٢٦٩ - وَصَلَهُمَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ بِإِسْنَادَيْنِ عَنْهُمَا.

١٢٧٠ - وَصَلَهُ النَّسَائِيُّ.

١٢٧١ - وَصَلَهُ مَالِكٌ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْهُ بِهِ، وَزَادَ: «فَجَلَدَهُ عُمَرُ الْحَدَّ تَامًا». وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ

٢١٩٨ - عن أبي الجَوْبَرِيَّةِ؛ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْبَادِقِ؟ فَقَالَ: سَبَقَ مُحَمَّدٌ ﷺ الْبَادِقَ، فَمَا أُسْكِرَ فَهُوَ حَرَامٌ. قَالَ: الشَّرَابُ الْحَلَالُ الطَّيِّبُ، قَالَ: لَيْسَ بَعْدَ الْحَلَالِ الطَّيِّبِ إِلَّا الْحَرَامُ الْخَبِيثُ.

١١ - بَابُ مَنْ رَأَى أَنْ لَا يَخْلُطَ البُسْرَ وَالتَّمْرَ إِذَا كَانَ مُسْكِرًا، وَأَنْ

لَا يَجْعَلَ إِدَامِينَ فِي إِدَامٍ.

٢١٩٩ - عن جابرٍ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الزَّبِيبِ، وَالتَّمْرِ، وَالبُسْرِ،

وَالرُّطْبِ.

٢٢٠٠ - عن أبي قَتَادَةَ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ التَّمْرِ وَالتَّمْرِ، وَالتَّمْرِ

وَالزَّبِيبِ، وَلَيَنْبَذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حِدَةٍ.

١٢ - بَابُ شُرْبِ اللَّبَنِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ بَيْنَ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبْنَا

خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ﴾

٢٢٠١ - عن جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ أَبُو حُمَيْدٍ - رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ -

مِنَ النَّقِيعِ بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«أَلَا خَمْرَتُهُ؟» (٤) وَلَوْ أَنَّ تَعَرَّضَ عَلَيْهِ عُوْدًا.

= منصور أيضاً.

وفيه إشارة إلى أن الجلد إنما كان على الشرب للمسكر لا على أنه سكر؛ ففيه رد لما رواه الدارقطني وغيره عن عمر أنه قال لمن شرب من إداوته: «إنما جلدناك على السكر لا على الشرب»، وفي سنده جهالة، وقد استدل به بعض المعاصرين لمذهب أبي حنيفة، والله المستعان.

(٤) أي: هلا غطيته ولو بنصب العود عليه عرضاً.

٧٠٢ - عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ:

«رُفِعَتْ إِلَى السُّدْرَةِ، فَإِذَا أَرَبَعَةٌ أَنهَارٌ؛ نَهْرَانِ ظَاهِرَانِ، وَنَهْرَانِ بَاطِنَانِ، فَأَمَّا الظَّاهِرَانِ؛ فَلَلْبَنُ وَالْفَرَاتُ، وَأَمَّا البَاطِنَانِ؛ فَنَهْرَانِ فِي الْجَنَّةِ، فَأَتَيْتُ بِثَلَاثَةِ أَقْدَاحٍ: قَدَحٌ فِيهِ لَبَنٌ، وَقَدَحٌ فِيهِ حَسَلٌ، وَقَدَحٌ فِيهِ خَمْرٌ، فَأَخَذْتُ الَّذِي فِيهِ اللَّبَنُ، فَشَرِبْتُ، فَقِيلَ لِي: أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ أَنْتَ وَأُمَّتُكَ.»

١٣ - بَابُ اسْتِعْذَابِ الْمَاءِ

(قلت: استند فيه حديث أنس المتقدم في (٢٤ - كتاب / ٤٦ - باب)).

١٤ - بَابُ شَوْبِ اللَّبَنِ بِالْمَاءِ

١٥ - بَابُ شَرَابِ الْحَلْوَاءِ وَالْعَسَلِ

١٢٧٢ - وقال الزُّهْرِيُّ: لَا يَحِلُّ شُرْبُ بَوْلِ النَّاسِ لِشِدَّةِ تَنْزِيلِهِ؛ لِأَنَّهُ رِجْسٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

﴿أَحِلُّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ﴾.

١٢٧٣ - وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ فِي السُّكْرِ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَكُمْ فِي مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ.

١٦ - بَابُ الشَّرْبِ قَائِمًا

٢٢٠٧ - عن علي رضي الله عنه أنه صلى الظهر ثم قعد في حوائج الناس

في [باب] رَحْبَةِ الْكُوفَةِ، حَتَّى حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، ثُمَّ أَتَى بِمَاءٍ فَشَرِبَ، وَغَسَلَ

٧٠٢ - هَذَا مَعْلُوقٌ، وَقَدْ وَصَلَهُ أَبُو عَوَانَةَ وَالْإِسْمَاعِيلِيُّ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الصَّغِيرِ».

١٢٧٢ - وَصَلَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْهُ.

١٢٧٣ - وَصَلَهُ أَحْمَدُ فِي «الْأَشْرِبَةِ»، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» بِسَنَدٍ صَحِيحٍ

عَنْهُ، وَرَوَى مِنْ حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ مَرْفُوعًا، أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَانَ (١٣٩٧)، وَفِي سَنَدِهِ

حَسَانَ بْنِ مَخَارِقَ، وَهُوَ مَجْهُولُ الْحَالِ، وَهُوَ مَخْرُجٌ فِي «الصَّحِيحَةِ» (١٦٣٣).

وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَذَكَرَ رَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ فَضْلَهُ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُونَ الشُّرْبَ قَائِمًا، وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُ (٥).

١٧ - بَابُ مَنْ شَرِبَ وَهُوَ واقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ

(قلت: أسند فيه حديث أم الفضل بنت الحارث المتقدم في (٢٥ - كتاب / ٨٥ - باب)).

١٨ - بَابُ الْأَيْمَنِ فَالْأَيْمَنِ فِي الشُّرْبِ

(قلت: أسند فيه حديث أنس المتقدم برقم (١١٦٨)).

١٩ - بَابُ هَلْ يَسْتَأْذِنُ الرَّجُلُ مَنْ عَنِ يَمِينِهِ فِي الشُّرْبِ لِيُعْطِيَ

الأكبر

(قلت: أسند فيه طرفاً من حديث سهل بن سعد الآتي قريباً برقم (٢٢٠٩)).

٢٠ - بَابُ الْكَرْعِ فِي الْحَوْضِ

٢٢٠٣ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ، فَسَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَصَاحِبُهُ، فَرَدَّ الرَّجُلُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَهِيَ سَاعَةٌ حَارَّةٌ، وَهُوَ يُحَوِّلُ فِي حَائِطٍ لَهُ؛ يَعْنِي: الْمَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ فِي شِنَّةٍ وَإِلَّا كَرَعْنَا، وَالرَّجُلُ يُحَوِّلُ الْمَاءَ فِي حَائِطٍ [هـ، قَالَ ٢٤٧/٦] فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عِنْدِي مَاءٌ بَاتَ فِي شِنَّةٍ، [فَانْطَلَقَ

(٥) قلت: لعلَّ علياً رضي الله عنه لم يبلغه أحاديث النهي عن الشرب قائماً، وهي صريحة في ذلك، لا تقبل التأويل، وأقل ما تدل عليه الكراهة، وظاهرها التحريم؛ إلا لعذر، وعليه تُحمل أحاديث شربه ﷺ قائماً. انظر: «الأحاديث الصحيحة» (١٧٧).

إلى العريش . قال [فانطلق [بهما] إلى العريش ، فسكب في قَدَحٍ ماءً ، ثم حلب عليه من داجنٍ له ، فشرب النبي ﷺ ، ثم أعاد ، فشرب الرجل الذي جاء معه .

٢١ - بابُ خِدْمَةِ الصِّغَارِ الكِبَارِ

(قلت : أسند فيه حديث أنس المتقدم برقم ١١٢٩) .

٢٢ - بابُ تَغْطِيَةِ الإِنَاءِ

(قلت : أسند فيه حديث جابر المتقدم برقم ٢٢٠١) .

٢٣ - بابُ اخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ

٢٢٠٤ - عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ (وفي رواية : سمعتُ رسولَ الله ﷺ ينهى) عن اخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ ؛ يعني : أنْ تُكْسَرَ (٦) أفواهُها فيشْرَبَ منها .

٢٤ - بابُ الشُّرْبِ مِنْ فَمِ السَّقَاءِ

٢٢٠٥ - عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال : نهى النبي ﷺ أنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي (وفي رواية : فَمِ القِرْبَةِ أوِ السَّقَاءِ) .

٢٢٠٦ - عن ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قال : نهى النبي ﷺ عن الشُّرْبِ مِنْ فِي السَّقَاءِ .

٢٥ - بابُ التَّنَفُّسِ فِي الإِنَاءِ

(قلت : أسند فيه حديث أبي قتادة المتقدم في ٤ - كتاب / ١٨ - باب) .

(٦) المراد بكسرها : ثنيها لا كسرها حقيقة ولا إبانتها .

٢٦ - بَابُ الشُّرْبِ بِنَفْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ

٢٢٠٧ - عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ أَنَسٌ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ ثَلَاثًا.

٢٧ - بَابُ الشُّرْبِ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ

(قلت: أسند فيه حديث حذيفة المتقدم برقم ٢١٤٧).

٢٨ - بَابُ آنِيَةِ الْفِضَّةِ

٢٢٠٨ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءِ الْفِضَّةِ؛ إِنَّمَا يُجْرَجُ^(٧) فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ».

٢٩ - بَابُ الشُّرْبِ فِي الْأَقْدَاحِ

(قلت: أسند فيه حديث أم الفضل المتقدم في (٢٥ - كتاب / ٨٥ - باب)).

٣٠ - بَابُ الشُّرْبِ مِنْ قَدَحِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنْيَتِهِ

٧٠٣ - وَقَالَ أَبُو بُرَيْدَةَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: أَلَا أَسْقِيكَ فِي قَدَحِ شَرِبِ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِ.

٢٢٠٩ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذُكِرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ امْرَأَةٌ مِنَ

العَرَبِ، فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهَا، فَأُرْسِلَ إِلَيْهَا، فَقَدِمَتْ فَنَزَلَتْ فِي أَجْمِ^(٨) بَنِي سَاعِدَةَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى جَاءَهَا، فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَإِذَا امْرَأَةٌ مُنَكَّسَةٌ

(٧) أي: يجرعها جرعاً متواتراً له صوت كجرجرة البعير.

٧٠٣ - هو طرف حديث مضى موصولاً برقم (١٦٢١).

(٨) الأجم: بناء يشبه القصر، وهو من حصون المدينة، والجمع آجام، مثل: أطم وأطام. اهـ

رَأْسَهَا، فَلَمَّا كَلَّمَهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ. فَقَالَ: قَدْ أَعَدْتُكَ مِنِّي. فَقَالُوا لَهَا: أَتَدْرِينَ مَنْ هَذَا؟ قَالَتْ: لَا. قَالُوا: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ لِيَخْطُبَكَ. قَالَتْ: كُنْتُ أَنَا أَشْقَىٰ مِنْ ذَلِكَ (٩)، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمئِذٍ حَتَّىٰ جَلَسَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: اسْقِنَا يَا سَهْلُ! فَخَرَجَتْ لَهُمْ بِهَذَا الْقَدَحِ، فَأَسْقَيْتُهُمْ فِيهِ (وفي رواية: فَشَرِبَ ﷺ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ، أَصْغَرُ الْقَوْمِ، وَالْأَشْيَاحُ عَنْ يَسَارِهِ، فَقَالَ: يَا غُلَامُ! أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَهُ الْأَشْيَاحُ؟ قَالَ: [لَا وَاللَّهِ ١٣٩/٣] مَا كُنْتُ لِأَوْثَرَ بِفَضْلِي (وفي أخرى: بِنَصِيبي ١٣٨/٣) مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ ٧٤/٣)، (وفي الأخرى: فَتَلَّهُ فِي يَدِهِ) (١٠)، فَأَخْرَجَ لَنَا سَهْلٌ ذَلِكَ الْقَدَحَ، فَشَرِبْنَا مِنْهُ. قَالَ: ثُمَّ اسْتَوْهَبَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَعْدَ ذَلِكَ، فَوَهَبَهُ لَهُ.

٢٢١٠ - عن عاصمِ الْأَحْوَلِ قَالَ: رَأَيْتُ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ [وَشَرِبْتُ فِيهِ ٤/٤٧]، وَكَانَ قَدْ انْصَدَعَ فَسَلَسَلَهُ بِفَضَّةٍ [مَكَانَ الثَّقَبِ] (١١). قَالَ: وَهُوَ قَدَحٌ جَيِّدٌ عَرِيضٌ (١٢) مِنْ نَضَارٍ. قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْقَدَحِ أَكْثَرَ مِنْ كَذَا وَكَذَا.

(٩) ليس أفضل التفضيل هنا على بابه، وإنما مرادها إثبات الشقاء لها لما فاتها من التزويج برسول الله ﷺ.

(١٠) أي: دفعه.

واعلم أن هذا الحديث كحديث أنس المتقدم برقم (٣ / ١٣٠) في بطلان دعوى أن البدء به ﷺ إنما كان لأنه كبير القوم؛ فإن فيه أيضاً أن ذلك إنما كان لأنه طلب السقيا، ولذلك؛ فإنه ﷺ لما صار هو الساقى؛ أعطى أصغر القوم، ولم يعط أحد الأشياخ، وأما حديث: «كان إذا سقى قال: ابدؤوا بالكبير»؛ فهو محمول على ما إذا كانوا جالسين بين يديه كلهم، أو عن يساره؛ كما بيته في «الصحيحه» (٢٤٧١).

(١١) هو الصدع.

(١٢) هو الذي ليس بمتناول، بل يكون طوله أقصر من عمقه. (من نضار؛ أي: الخالص من

العود.

قال: وقال ابن سيرين: إِنَّهُ كَانَ فِيهِ حَلَقَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، فَأَرَادَ أَنْسُ أَنْ يَجْعَلَ مَكَانَهَا حَلَقَةً مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو طَلْحَةَ: لَا تُغَيِّرَنَّ شَيْئاً صَنَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَرَكَهُ.

٣١ - بَابُ شُرْبِ الْبَرَكَةِ وَالْمَاءِ الْمُبَارَكِ

(قلت: أسند فيه حديث جابر المتقدم برقم ١٥٢٥).

انتهى المجلد الثالث بفضل الله وحسن توفيقه من
« مختصر صحيح البخاري » .

ويليه إن شاء الله المجلد الرابع ، وهو الأخير ، وأوله :

« ٧٥ - كتاب المرضى والطب »

* * * * *

فهرس

مختصر صحيح الإمام البخاري

كتبه ، وأبوابه ، وأطراف أحاديثه الموصولة
مع الإشارة إلى أحاديثه المعلقة وأثاره الموقوفة

المجلد الثالث

فهرس الكتب حسب ترتيبها في الكتاب

الصفحة (في الفهرس)	رقم الصفحة	الكتاب
٤٨٣	٧	٦٤ - المغازي
٥٠٧	١٢٣	٦٥ - تفسير القرآن
٥٧٤	٣٣٣	٦٦ - فضائل القرآن
٥٧٩	٣٤٨	٦٧ - النكاح
٥٩٥	٣٩٣	٦٨ - الطلاق
٦٠٣	٤٢٢	٦٩ - النفقات
٦٠٥	٤٢٧	٧٠ - الأطفمة
٦١٢	٤٤٢	٧١ - العقيقة
٦١٢	٤٤٥	٧٢ - الذبائح والصيد
٦١٧	٤٦٠	٧٣ - الأضحى
٦١٩	٤٦٥	٧٤ - الأشربة

فهرس الكتب مرتبة على الحروف

الصفحة (في الفهرس)	رقم الصفحة	الكتاب
٦١٩	٤٦٥	٧٤ - الأشربة
٦١٧	٤٦٠	٧٣ - الأضحى
٦٠٨	٤٢٧	٧٠ - الأطفمة
٥٠٧	١٢٣	٦٥ - تفسير القرآن
٦١٢	٤٤٥	٧٢ - الذبائح والصيد
٥٩٥	٣٩٣	٦٨ - الطلاق
٦١٢	٤٤٢	٧١ - العقيقة
٥٧٤	٣٣٣	٦٦ - فضائل القرآن
٤٨٣	٧	٦٤ - المغازى
٦٠٣	٤٢٢	٦٩ - النفقات
٥٧٩	٣٤٨	٦٧ - النكاح

٣ المقدمة

٦٤ - كتاب المغازي ٧

١ - باب غزوة العُشَيْرَةِ أو العُسَيْرَةِ

٥٧٥ - حديث معلق في أول ما غزا النبي ﷺ .

١٦٧٦ - حديث زيد بن أرقم في غزوات النبي ﷺ ؛ أولها هذه الغزوة ، وأنه لم يحج بعدها إلا حجة الوداع .

جزم الحافظ أنه ﷺ حج قبل الهجرة عدة حجج رداً على قول أبي إسحاق السبيعي .

٢ - باب ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ يُقْتَلُ بِبَدْرِ

١٦٧٧ - قصة سعد بن معاذ مع صديقه أمية بن خلف ، ونزوله عليه في مكة ، وإنكار أبي جهل عليه إيواؤه لسعد ، ورد هذا عليه ، وتهدئة أمية إياه ، وغضب سعد منه ، وإنذاره إياه بقوله ﷺ أن الصحابة سيقتلونه ، وفزعه لذلك لعلمه بأنه ﷺ لا يكذب ، وفي يوم بدر استفزه أبو جهل فخرج متحفظاً ، فقتل .

٩ - ٣ - باب قصة غزوة بدر ، وقول الله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ . . . ﴾

٥٧٦ - حديث معلق في قتل حمزة طعيمة بن عدي ، وسيأتي موصولاً ، وذكر معنى الشوكة .

١٠ - ٤ - باب قول الله تعالى : ﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّفِينَ . . . ﴾

١٦٧٨ - حديث ابن مسعود في شهوده النبي ﷺ يدعو على المشركين يوم بدر ، وقول المقداد له : يا رسول الله ! إنا لا نقول لك كما قال قوم موسى . . . وسروره ﷺ بذلك .

١٠ - ٥ - باب

١٦٧٩ - حديث ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين ﴾ ،
وتفسيره .

١١ - ٦ - باب عدّة أصحاب بدر

١٦٨٠ و ١٦٨١ - حديثا البراء في ذلك ، وأنهم كانوا مهاجرين وأنصار عدة أصحاب
طالوت .

٧ - باب دعاء النبي ﷺ على كفّار قريش

٨ - باب قتل أبي جهل

١٦٨٢ - حديث أنس ، وفيه قوله ﷺ : « من ينظر ما فعل أبو جهل » . وضرب
ابني عفراء له حتى برد ، وبه رمق ، وما قال له ابن مسعود ، وتفسير مفردات غريبه .

١٦٨٣ - حديث علي في نزول ﴿ هذان خصمان اختصموا في ربهم ﴾ ، في مبارزة
المؤمنين للمشركين . وقول علي : أنا أول من يجثو ...

١٦٨٤ - حديث أبي ذر في ذلك .

١٦٨٥ - حديث شهادة البراء في أن علياً بارز فظاهر يوم بدر .

١٦٨٦ و ١٦٨٧ - حديثا عروة في صفة سيف الزبير ، وأنه كان محلى بفضة .

١٦٨٨ - حديث عروة في سؤال أصحاب رسول الله ﷺ للزبير يوم اليرموك : ألا
تشد فتشد معك ؟ .. فحمل على الروم حتى شق صفوفهم .. وما معه أحد !

١٦٨٩ - حديث أبي طلحة في مناداة النبي ﷺ لقتلى بدر بأسمائهم ، وقول
الرسول لعمر : « والذي نفس محمد بيده ، ما أنت بأسمع لما أقول منهم » . وتحتة

تفسير غريبه وذكر زيادة صحيحة .

١٤ - فائدة في إزالة شبهة الاستدلال بهذه المناداة على أن الموتى يسمعون .

- ١٤ - ١٦٩٠ - حديث ابن عباس في معنى : ﴿ الذين بدلوا نعمة الله كفراً ﴾ .
- ١٥ - ١٦٩١ - موقف عائشة من رواية ابن عمر مرفوعاً : « إن الميت يعذب في قبره . . » .
- ١٥ - ١٦٩٢ - موقف عائشة أيضاً من رواية ابن عمر مرفوعاً في أهل القليب : « إنهم الآن يسمعون . . » .

٩ - باب فضل من شهد بدرًا

- ١٦ - ١٦٩٣ - حديث عمر في المرأة المشركة التي حملت كتاباً من حاطب بن أبي بلتعة إلى المشركين ، وفيه قول عمر : إنه قد خان الله ورسوله والمؤمنين ، فدعني فلا أضرب عنقه ، وقول الرسول ﷺ : « أليس من أهل بدر . . » ، وفيه بيان حاطب السبب الذي حملة على الكتابة إلى المشركين ، وقوله ﷺ : « لقد صدقكم . . » ، وفيه نزول قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي . . ﴾ .

١٧ - ١٠ - باب

- ١٧ - ٥٧٧ - حديث معلق في رجلين شهدا بدرًا ، ويأتي بتمامه موصولاً .
- ١٨ - ١٦٩٤ - حديث ابن عمر في ركوبه يوم الجمعة لما ذكر له أن سعيد بن زيد البدري مرض . . وترك الجمعة .
- ١٨ - ٥٧٨ - حديث معلق عن سبيعة الأسلمية ، وإفتاء الرسول لها بأنها قد حلت حين وضعت حملها . . . وبيان أنه يمكن اعتباره موصولاً بما قبله .
- ١٨ - ٥٧٩ - حديث محمد بن إياس المعلق دون ذكر الخبر ، ووصله .

١١ - باب شهود الملائكة بدرًا

- ١٩ - ١٦٩٥ - تفضيل رافع الزرقني شهود العقبة على شهود بدر ، وحديثه في أن من أفضل المسلمين أهل بدر . . .
- ١٩ - ١٦٩٦ - حديث ابن عباس : « هذا جبريل أخذ برأس فرسه . . » .

١٢ - باب

- ١٩ - ١٦٩٧ - حديث أبي سعيد الخدري وسؤاله أخاه البدري عن لحوم الأضاحي بعد ثلاثة أيام .. وإخباره إياه أن النهي عن ادخارها رفع .
- ١٦٩٨ - قصة قتل الزبير يوم بدر عبدة بن سعيد بن العاص طعناً بالعنزة ، فسأله إياها ﷺ ، فأعطاه إياها ، ثم تداولها الخلفاء الأربعة ، ثم طلبها عبد الله بن الزبير فكانت عنده حتى قتل .
- ٢٠ - ١٦٩٩ - حديث فيه أن علياً كبر على سهل بن حنيف [ستاً] ، فقال : إنه شهد بدرأً .
- ١٧٠٠ - حديث عبد الله بن عمر ، وفيه عرض عمر ابنته حفصة حين تأيبت على عثمان ، ثم على أبي بكر ، ثم خطبها رسول الله ﷺ ... وقول أبي بكر فيما بعد لعمر : لو تركها ﷺ لقبلتها .
- ٢١ - ١٧٠١ - حديث أبي مسعود البدري : « الآيتان من آخر سورة البقرة ... » .
- ١٧٠٢ و ١٧٠٣ - روايتان فيهما ذكر صحابيين شهدا بدرأً .
- ١٧٠٤ - حديث المقداد - وكان ممن شهد بدرأً - وفيه قول الرسول فيمن كان قطع يده ثم أسلم : « لا تقتله ؛ فإنه بمنزلك قبل أن تقتله ... » .
- ٢٢ - ١٧٠٥ - حديث قيس : كان عطاء البدرين خمسة آلاف ..
- ٥٨٠ - حديث سعيد بن المسيب المعلق في الفتنة الأولى : مقتل عثمان لم تبق من أصحاب بدرٍ أحداً .. وبيان من وصله .
- ١٧٠٦ - حديث ابن شهاب : هذه مغازي رسول الله ﷺ .
- ١٧٠٧ - حديث الزبير : ضُربت يوم بدر للمهاجرين بمائة سهم .
- ٢٣ - ١٣ - باب تسمية من سُمِّيَ من أهل بدرٍ
ساق منهم (٤٨) .
- ٢٥ - ١٤ - باب حديث بني النضير ، ومُخْرَجِ رسولِ الله ﷺ إليهم ..

- ٢٥ - ٥٨١ - حديث عروة بن الزبير المعلق في أنها كانت على رأس ستة أشهر من وقعة بدر، ووصله .
- ٢٦ - ٥٨٢ - حديث معلق في أنها بعد بئر معونة وأحد .
- ١٧٠٨ - حديث ابن عمر في إجلاء بني النضير ويهود المدينة ، وأقر قريظة فحاربت ، فقتل رجالهم ، وقسم نساءهم .
- ١٧٠٩ - حديث ابن عمر أن النبي ﷺ حرق نخل بني النضير . . .
- ١٧١٠ - حديث عائشة في ردّها طلب أزواج النبي ﷺ ثمّنهن بما أفاء الله على رسوله ، وفيه : « لا نورث ، ما تركنا صدقة . . . » .
- ٢٧ - ١٥ - باب قتل كعب بن الأشرف
- ١٧١١ - حديث جابر : « من لكعب بن الأشرف . . . » ، وتطوع محمد بن مسلمة بقتله ، فاحتال عليه حتى قتله .
- ٢٩ - ١٦ - باب قتل أبي رافع عبید الله بن أبي الحقيق
- ٥٨٣ - حديث معلق في أن قتله كان بعد كعب بن الأشرف ، ووصله .
- ١٧١٢ - حديث البراء بن عازب في بعث النبي ﷺ عبد الله بن عتيك ورجالاً من الأنصار لقتل أبي رافع اليهودي في حصن له ، . . . وقد كان يؤذي النبي ويعين عليه ، وفيه احتيال عبد الله في دخول الحصن حتى قتله ، ثم كسرت ساقه ، وذهب إلى رسول الله يبشره ، وقول النبي له : « ابسط رجلك » ، فمسحها ، فبرأت .
- ٣١ - ١٧ - باب غزوة أحد ، وقول الله تعالى : ﴿ وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ . . . ﴾
- ١٧١٣ - حديث جابر في رجل قال للنبي ﷺ يوم أحد : أرأيت إن قتلت ، فأين أنا ؟ قال : « في الجنة » ، فقاتل حتى قتل .
- ٣٢ - ١٨ - باب ﴿ إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا . . . ﴾

٣٢ - ١٧١٤ - حديث سعد بن أبي وقاص في رؤيته رجلين يقاتلان عن النبي يوم أحد .

١٧١٥ - حديث علي : « يا سعد ! ارمِ فداك أبي وأمي » .

١٧١٦ - حديث أنس في افتداء أبي طلحة لرسول الله بنفسه يوم أحد ، وفيه رؤية أنس لعائشة وأم سليم مشمرتين تنقلان القرب تسقيان القوم .

٣٣ - ١٧١٧ - حديث عائشة في هزيمة المشركين يوم أحد ، وقتل المسلمين لليمان أبي حذيفة خطأ .

١٩ - باب قول الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ ... ﴾

٣٤ - ٢٠ - باب ﴿ إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ ... ﴾
وفيه معنى ﴿ تصعدون ﴾

٢١ - باب ﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنَةً نُّعَاسًا يَغْشَى طَائِفَةً مِّنكُمْ ... ﴾

١٧١٨ - حديث طلحة أنه كان فيمن تغشاه النعاس حتى سقط السيف من يده مراراً ... !

٢٢ - باب ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾

٥٨٤ - حديث معلق عن أنس : شجَّ النبي ﷺ ، وقال : « كيف يفلح قوم شجوا نبيهم » ، ووصله .

٣٥ - ١٧١٩ - حديث ابن عمر في دعائه ﷺ بعد الركوع في الفجر على المشركين : اللهم العن فلاناً و ...

٣٥ - ٢٣ - باب ذكر أم سَلَيْطِ

٢٤ - باب قتل حمزة

١٧٢٠ - حديث جعفر بن عمرو وقدمه على وحشي في حمص مع عبید الله بن عدي ، وسؤالهما له عن قتله لحمزة ، وإخباره لهما بذلك ، وأنه لما قدم على الرسول ﷺ طلب منه أن يعيَّب وجهه عنه . ثم خرج ليقتل مسيلمة الكذاب ليكافئ به حمزة .

٣٧ - ١٧٢١ - حديث عبد الله بن عمر في قول الجارية : وا أمير المؤمنين ! قتله العبد الأسود ، وبيان ما في قولها من النظر .

٢٥ - باب ما أصاب النبي ﷺ من الجراح يوم أُحُدٍ

١٧٢٢ - حديث أبي هريرة : « اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه ... » .

٣٨ - ١٧٢٣ - حديث ابن عباس : « اشتد غضب الله على من قتله النبي في سبيل الله ... » .

٢٦ - باب

١٧٢٤ - حديث سهل بن سعد في مداواة جرح رسول الله ﷺ يوم أحد من فاطمة رضي الله عنها .

٢٧ - باب ﴿ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾

١٧٢٥ - حديث عائشة في نزول الآية ، وأن منهم الزبير وأبا بكر . وفيه قول الرسول ﷺ : « من يذهب في إثرهم ؟ » يعني المشركين .

٣٩ - ٢٨ - باب مَنْ قُتِلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ أُحُدٍ ، مِنْهُمْ : حمزة ..

١٧٢٦ - حديث أنس أنه قتل يوم أحد من الأنصار سبعون ، ومثله يوم بئر معونة ، وكذا يوم اليمامة .

٣٩ - ١٧٢٧ - حديث خَبَاب عن مقتل مصعب يوم أحد ، وأنه لم يترك إلا نمرة ، وقول النبي ﷺ : « غطوا بها رأسه ، واجعلوا على رجليه شيئاً من الإذخر » .

٤٠ - ٢٩ - باب « أَحَدٌ يُحِبُّنَا وَنَحْبُهُ »

٥٨٥ - حديث معلق عن أبي حميد ، ووصله عند البخاري ، ووصله الحافظ من طريق البزار والظن أنه محرف .

٣٠ - باب غَزْوَةِ الرَّجِيعِ وَرَعْلٍ وَذَكَوَانَ وَبِئْرٍ مَعُونَةٍ . . .

٥٨٦ - حديث معلق عن عاصم بن عمر أنها بعد أحد ، وبيان أنه مرسل .

١٧٢٨ - حديث جابر : الذي قتل خبيباً هو أبو سُرُوعَةَ .

١٧٢٩ - حديث أنس في استمداد رعل وذكوان رسول الله ﷺ على عدو لهم فأمدهم ، ثم غدروا بهم . وفيه ذكر حزن الرسول ﷺ عليهم حزناً شديداً ، وقنوته شهراً يدعو عليهم ، وذلك بدء القنوت .

٤٢ - ١٧٣٠ - حديث عروة ، وفيه قول عمرو بن أمية عن عامر بن فهيرة بعدما قتل : لقد رأيتَه بعدما قتل رفع إلى السماء . . وفيه قول النبي ﷺ : « إن أصحابكم قد أصيبوا ، وإنهم قد سألوا ربهم . . » . وفي التعليق بيان أنه مرسل .

٣١ - باب غزوة الخندق : وهي الأحزاب

٥٨٧ - حديث معلق عن موسى بن عقبة أنها كانت في شوال سنة أربع .

١٧٣١ - حديث جابر في حفر الخندق ، والرسول يحفر مع أصحابه ، ولبثهم أياماً لا يذوقون ذواقاً ، وفيه طلب جابر من امرأته أن تصنع طعاماً ودعوته النبي ﷺ وبعض أصحابه . ثم إن الرسول دعا أهل الخندق إلى الطعام ، فجعل يكسر الخبز ويجعل عليه اللحم . . . ويقرب إلى أصحابه حتى شبعوا وهم ألف ، وبقي بقية ، ثم قال لامرأة جابر : « كلي هذا ، وأهدي ؛ فإن الناس أصابتهم مجاعة » . . .

٤٤ - ١٧٣٢ - حديث عائشة : ﴿ إذ جاؤوكم من فوقكم ومن أسفل منكم . . . ﴾ يوم الخندق .

- ٤٤ - ١٧٣٣ - حديث ابن عمر : أول يوم شهدته يوم الخندق .
- ١٧٣٤ - حديث ابن عمر في دخوله على أخته حفصة وحضها إياه أن يتكلم فيما وقع بين علي ومعاوية من القتال ، فهم أن يتكلم ، ثم لم يفعل خشية التفرق . .
- ٤٥ - ١٧٣٥ - حديث سليمان بن صُرَد : « الآن نغزوهم ولا يغزوننا . . . » .
- ١٧٣٦ - حديث علي : « ملأ عليهم بيوتهم وقبورهم ناراً . . . » .
- ٤٦ - ١٧٣٧ - حديث جابر : « إن لكل نبي حوارياً . . . » .
- ١٧٣٨ - حديث أبي هريرة : « لا إله إلا الله وحده ، أعز جنده . . . » .
- ٣٢ - باب مَرَجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة**
- ١٧٣٩ - حديث أنس : كأنني أنظر إلى الغبار ساطعاً . . .
- ١٧٤٠ - حديث أنس : كان الرجل يجعل للنبي ﷺ النخلات حتى افتتح قريظة . .
- ٤٧ - ١٧٤١ - حديث عائشة : أصيب سعد يوم الخندق . . . وفيه أمر جبريل رسول الله ﷺ أن يخرج إلى بني قريظة ، فاتاهم . . وفيه حَكَم سعد فيهم بقتل المقاتلة ، وسبي النساء . . وفيه دعاؤه ﷺ ، وموته .
- ٤٨ - ١٧٤٢ - حديث البراء في قول النبي ﷺ لحسان : « اهجمهم . . . » ، وفيه رواية معلقة - ٥٨٨ - ، ووصلها .
- ٣٣ - باب غزوة ذاتِ الرِّقَاع ، وهي غزوة محارب . . .**
- ١٧٤٣ - حديث جابر أن النبي ﷺ صلى بأصحابه في الخوف . .
- ٥٨٩ - حديث معلق عن جابر ، ووصله .
- ٤٩ - ٥٩٠ - حديث معلق آخر عن جابر في صلاة النبي ﷺ ركعتي الخوف .
- ٥٩١ - حديث معلق عن سلمة في غزوه مع النبي ﷺ يوم القَرَد ، ووصله .

- ٤٩ - ١٧٤٤ - حديث أبي موسى : خرجنا مع النبي ﷺ في غزوة . . . وفيه ذكر سبب تسميتها بـ (غزوة ذات الرقاع) . . . وتفسير بعض غريبه .
- ١٧٤٥ - حديث من شهد غزوة الرقاع في كيفية صلاته ﷺ صلاة الخوف يومها .
- ٥٠ - ٥٩٢ - رواية معلقة عن جابر ، ووصله .
- ٥٩٣ - حديث معلق عن القاسم بن محمد : صلى النبي ﷺ في غزوة بني أنمار ، ووصله .
- ١٧٤٦ - حديث سهل بن أبي حثمة في صفة من صفات صلاة الخوف : « يقوم الإمام مستقبل القبلة . . . » .
- ٥٩٤ - حديث جابر المعلق : كنا مع النبي ﷺ بذات الرقاع . . . ، ووصله .
- ٥٩٥ - حديث آخر معلق عنه في اسم الرجل ، ووصله .
- ٥١ - ٥٩٦ - طريق أخرى معلقة عنه : كنا مع النبي ﷺ بـ (نخل) فصلى الخوف ، ووصله .
- ٥٩٧ - حديث معلق عن أبي هريرة : صليت مع النبي ﷺ في غزوة نجد صلاة الخوف ، ووصله .

٣٤ - باب غزوة بني المصطلق من خزاعة

- ٥٩٨ - حديث معلق في أنها سنة ست .
- ٥٩٩ - حديث معلق أنها سنة أربع .
- ٦٠٠ - حديث معلق عن الزهري : كان حديث الإفك في غزوة المريسيع ، ووصله .
- ١٧٤٧ - حديث أبي سعيد الخدري في غزوة بني المصطلق ، . . . وفيه سؤالهم الرسول ﷺ عن العزل ، وقوله : « ما عليكم أن لا تفعلوا . . . » .

٥٢ - ٣٥ - باب غزوة أنمار

٣٦ - باب حديث الإفك

- ٥٢ - ١٧٤٨ - حديث عائشة كان إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه . . الحديث بطوله ، وفيه قصة الإفك .
- ٥٣ - في التعليق بيان الفرق بين (الحجاب) و (الجلباب) كما فرقت عائشة بينهما ، وخط بعضهم بينهما !
- ٥٤ - كراهة عائشة أن يسب عندها حسان رضي الله عنهما . وتفسير بعض المفردات .
- ٥٥ - بعض المعلقات في صلب حديثها ، ووصله .
- ٥٦ - استشارته ﷺ علياً وأسامة بن زيد في عائشة ، وما أشارا به ، وشهادة بريرة فيها ببراءتها .
- ٥٨ - ما قاله ﷺ لها قبل أن يوحى إليه بشيء في شأنها .
- ٥٩ - جوابها لرسول الله ﷺ في خطبة ألقته ، مؤكدة أن الله يعلم براءتها ، ونزول الوحي ببراءتها في المجلس نفسه ، ونزول آية ﴿ إن الذين جاؤوا بالإفك عصبة منكم ﴾ .
- ٦٠ - حلف أبي بكر أن لا ينفق على مسطح ، ونزول آية ﴿ ولا يأتل أولوا الفضل منكم . . . ﴾ .
- ٦١ - شهادة زينب بنت جحش في عائشة خيراً .
- ١٧٤٩ - حديث الزهري في سؤاله الوليد بن عبد الملك : أبلغك أن علياً كان فيمن قذف عائشة ؟ قال : لا .
- ١٧٥٠ - حديث أم رومان في قصة الإفك .
- ١٧٥١ - حديث عائشة في قوله عز وجل : ﴿ إذ تلقونه بالأسنتكم ﴾ ؛ اللوق : الكذب .
- ١٧٥٢ - حديث عروة : ذهبت أسب حسان عند عائشة فقالت : لا تسبه ، فإنه كان ينافع عن رسول الله ﷺ .
- ١٧٥٣ - حديث مسروق : دخلنا على عائشة وعندها حسان بن ثابت ينشدها شعراً .

- ٦٤ - ٣٧ - باب غزوة الحُدَيْبِيَّةِ ، وقول الله تعالى : ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴾ الآية
- ١٧٥٤ - حديث البراء في بيعة الرضوان ، ومعجزة ارتواء الصحابة من بثر الحديبية بدعائه ﷺ بعد أن كانوا نزحوا ماءها ولم يتركوا فيه قطرة .
- ١٧٥٥ - حديث جابر : « أنتم خير أهل الأرض » ..
- ٦٠٢ - حديث معلق في عدد أصحاب الشجرة .
- ٦٥ - ١٧٥٦ - حديث أسلم عن عمر في قصته مع بنت خُفَّاف بن إيماء ، وترحيبه بها واستماعه لشكواها ، وما قدم لها من طعام ونفقة إكراماً لأبيها وأخيها وتقديراً لجهودهما في الجهاد .
- ١٧٥٧ - حديث طارق في مروره بقوم يصلون عند مسجد الشجرة ، وإنكار سعيد بن المسيب عليهم ، وروايته عن أبيه أنها عميت عليهم من العام المقبل .
- ٦٦ - ١٧٥٨ - حديث سلمة بن الأكوع في التبكير بصلاة الجمعة ، والانصراف منها وليس للحيطان ظل يستظل به .
- ١٧٥٩ - حديث البراء في بيعته تحت الشجرة وقوله : إنك لا تدري ما أحدثنا بعده .
- ١٧٦٠ - حديث أنس في نزول ﴿ إنا فتحنا لك .. ﴾ وقوله : ﴿ لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ ... ﴾ ، وبيان قتادة أن بعضه عن عكرمة مرسل ليس عن أنس .
- ١٧٦١ - حديث زاهر الأسلمي في النهي يوم خيبر عن لحوم الحمر .
- ١٧٦٢ - أثر أهبان بن أوس أنه كان يضع تحت ركبته وسادة إذا سجد لوجع في ركبته .
- ٦٧ - ١٧٦٣ - أثر عائذ بن عمرو : « إذا أوترت من أوله ... » .
- ١٧٦٤ - حديث عمر بن الخطاب : « لقد أنزلت علي الليلة سورة ... » ، وبيان أن صورته صورة مرسل .

- ٦٧ - ١٧٦٥ - حديث عائشة : أن رسول الله ﷺ كان يمتحن من هاجر من المؤمنات . .
- ٦٨ - ١٧٦٦ - حديث الزهري : بلغنا حين أمر الله رسوله ﷺ أن يرد إلى المشركين ما أنفقوا . . .
- ١٧٦٧ - حديث نافع : إن الناس يتحدثون أن ابن عمر أسلم قبل عمر ، وليس كذلك . . وفيه بيان سبب التحديث ، وأن مبايعته كانت قبل مبايعة أبيه .
- ٦٠٣ - حديث معلق عن ابن عمر بذلك .
- ٣٨ - باب قصة عُكْلٍ وَعُرَيْبَةَ
- ٣٩ - باب غزوة ذات قَرَدٍ . .
- ٦٩ - ١٧٦٨ - قصة سلمة بن الأكوع في استنقاذه لقاح النبي ﷺ من (غطفان) وقد نهبها . . . وحديث « يا ابن الأكوع ملكت فأسجح » ، ومعناه .
- ٤٠ - باب غزوة خيبر
- ١٧٦٩ - حديث سلمة بن الأكوع وفيه ذكر خروجهم ليلاً مع النبي ﷺ وإيقادهم ناراً على لحم حمر الإنسية ، ثم إن رسول الله أمرهم بإهراقها . . وفيه موت عامر بن الأكوع ، وشهادته ﷺ له بأنه مجاهد .
- ٧١ - ١٧٧٠ - حديث أبي موسى الأشعري لما غزا رسول الله ﷺ خيبر . . وقوله ﷺ : « يا أيها الناس اربعوا على أنفسكم ، إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً . . . » . وفيه أن « لا حول ولا قوة إلا بالله » كنز من كنوز الجنة . وفي الهامش بيان أن القصة كانت حال رجوعهم من خيبر .
- ٧٢ - ١٧٧١ - حديث يزيد بن أبي عبيد : رأيت أثر ضربة في ساق سلمة . . . أصابته يوم خيبر ، وفيه نفث النبي ﷺ فيه ، وأنه ما اشتكى بعد .
- ١٧٧٢ - حديث أبي عمران : نظر أنس إلى الناس يوم الجمعة وعليهم طيالة . .
- ١٧٧٣ - حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ نهى يوم خيبر عن أكل الثوم . .

- ٧٢ - ١٧٧٤ - حديث جابر : « نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر ... » .
- ٧٣ - ١٧٧٥ - حديث البراء وعبد الله بن أبي أوفى في ذلك ..
- ١٧٧٦ - حديث ابن عباس : لا أدري أنهى عنه رسول الله ﷺ من أجل أنه كان حمولة الناس ... (يعني تحريم لحوم الحمر الأهلية) .
- ١٧٧٧ - حديث ابن عمر : قسم رسول الله ﷺ يوم خيبر للفرس سهمين ، وللراجل سهماً . في الهامش تصويب هذا اللفظ (وللراجل) والرد على الحنفية الذين خالفوها إلى الرواية المرجوحة .
- ٧٤ - ١٧٧٨ و ١٧٧٩ - حديث أبي موسى في خروجهم من اليمن مهاجرين إلى النبي ﷺ فألقتهم السفينة إلى جعفر وهو في الحبشة ، ثم قدموا حين افتتح ﷺ خيبر ، فأسهم لهم .. ومنهم أسماء بنت عميس وقصتها مع عمر .. وحكم النبي ﷺ لها على عمر .
- ٧٥ - ١٧٨٠ - حديث أبي موسى أيضاً : « إني لأعرف أصوات رُفقة الأشعرين بالقرآن » .
- ٧٦ - ١٧٨١ - حديث أبي هريرة : افتتحنا خيبر ولم نغنم ذهباً ولا فضة ، إنما غنمنا البقر والإبل ... وفيه قصة العبد الذي قتل ، فقال الناس : هنيئاً له الشهادة ، ورد النبي ﷺ بأن الشملة التي غلها يوم خيبر لتشتعل عليه ناراً !
- ١٧٨٢ - حديث عمر : ... لولا أن أترك آخر الناس بَيَّاناً .. وتفسير (بَيَّان) .
- ١٧٨٣ - حديث عائشة : لما فتحت خيبر ، قلنا : الآن نشبع من التمر .
- ٧٧ - ١٧٨٤ - حديث ابن عمر : ما شبعنا حتى فتحنا خيبر .
- ٤١ - باب استعمال النبي ﷺ على أهل خيبر
- ٤٢ - باب معاملة النبي ﷺ أهل خيبر
- ٤٣ - باب الشاة التي سُمِّت للنبي ﷺ بخيبر
- ٦٠٤ - حديث معلق عن عروة عن عائشة .

- ٧٧ ٤٤ - باب غزوة زيد بن حارثة
- ٤٥ - باب عمرة القضاء
- ٦٠٥ - حديث معلق عن أنس ، ووصله .
- ١٧٨٥ - حديث البراء : لما اعتمر النبي ﷺ في ذي القعدة .. وفيه ذكر منع أهل مكة النبي أن يدخلها حتى قاضاهم أن يقيم بها ثلاثة أيام ، وفيه أمره ﷺ بمحو ما طلبوا منه ! وموافقته على شروطهم ! وفيه اختصام علي وزيد وجعفر في ابنة حمزة ، وما قاله ﷺ فيهم ، وفيه رواية معلقة .
- ٧٨ ٦٠٦ - صالح النبي ﷺ المشركين يوم الحديبية على ثلاثة أشياء .. ، وفيها قصة أبي جندل .. ووصلها .
- ٧٩ ١٧٨٦ - حديث ابن عباس : تزوج النبي ميمونة وهو محرم ، وفيه رواية معلقة .
- ٦٠٧ - في عمرة القضاء .. ووصلها .
- ٤٦ - باب غزوة مؤتة في أرض الشام
- ١٧٨٧ - حديث ابن عمر : أمر رسول الله في غزوة مؤتة زيد بن حارثة ، وقال : « إن قتل زيد ... » .
- ٨٠ ١٧٨٨ - حديث خالد بن الوليد : لقد انقطعت في يدي يوم مؤتة تسعة أسياف ...
- ١٧٨٩ - أثر النعمان بن بشير : أغمي على عبد الله بن رواحة ، فجعلت أخته عمرة تبكي ...
- ٤٧ - باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد الحرقاتي من جهينة
- ١٧٩٠ - حديث سلمة بن الأكوع : غزوت مع النبي ﷺ سبع غزوات خيبر والحديبية ...

٨١ - ٤٨ - باب غزوة الفتح ، وما بعث به حاطب بن أبي بلتعة إلى أهل مكة يُخبرهم بغزو النبي ﷺ

٤٩ - باب غزوة الفتح في رمضان

١٧٩١ - حديث ابن عباس : أن النبي ﷺ خرج عام الفتح في رمضان من المدينة ... وفيه أنه ﷺ كان يصوم ويصومون ، ثم إنه أفطر ودعا الناس أن يفطروا .

٨٢ - ٥٠ - باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح؟

١٧٩٢ - حديث مرسل عن عروة : لما سار رسول الله ﷺ عام الفتح فبلغ ذلك قريشاً ، خرج أبو سفيان وغيره فراهم ناس من حرس رسول الله فأخذوهم ، فأسلم أبو سفيان ... وفيه أمره ﷺ العباس بحبس أبي سفيان في مكانه حتى ينظر إلى كتائب المسلمين وهي تمر أمامه كتيبة كتيبة ، وأبو سفيان يسأل العباس عنها .. وفيه قوله ﷺ : « هذا يوم يعظم الله الكعبة ... » .

٨٣ - ١٧٩٣ - حديث عبد الله بن مغفل : رأيت رسول الله ﷺ يوم فتح مكة على ناقته ... وهو يقرأ ﴿ سورة الفتح ﴾ ..

١٧٩٤ - حديث ابن مسعود في دخوله ﷺ مكة ، وطعنه ﷺ في النُصْب ...

٨٤ - ٥١ - باب دخول النبي ﷺ من أعلى مكة

٥٢ - باب منزل النبي ﷺ يوم الفتح

٥٤ - باب مقام النبي ﷺ بمكة زمن الفتح

٥٥ - باب

١٧٩٥ - حديث سنين أبي جميلة أنه خرج مع النبي ﷺ عام الفتح .

- ٨٤ - ١٧٩٦ - حديث عمرو بن سلمة في سؤاله الركبان عن النبي ﷺ وما أوحى إليه ، وأنه كان يحفظ ، ومنهم أبوه حفظ منه قوله ﷺ : « صلوا ، وليؤمكم أكثركم قرأنا » فقدموه .
- ٨٥ - ١٧٩٧ - حديث مجاشع : « ذهب أهل الهجرة بما فيها ... » . فصلى بهم وهو ابن ست أو سبع سنين !
- ١٧٩٨ - حديث ابن عمر : « لا هجرة بعد الفتح ، ولكن جهاد ... » .
- ٦٠٨ - رواية معلقة عنه مثله .
- ١٧٩٩ - حديث مجاهد ، وهو مرسل : « إن الله حرم مكة يوم خلق السموات ... » .
- ٦٠٩ - حديث أبي هريرة المعلق ، ووصله .
- ٨٦
- ٥٦ - باب قول الله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ ﴾ .
- ١٨٠٠ - حديث ابن أبي أوفى في ضربة بيده ضربها مع النبي ﷺ يوم حنين .
- ٥٧ - باب غزاة أوطاس
- ١٨٠١ - حديث أبي موسى في بعث النبي ﷺ إياه مع أبي عامر على جيش أوطاس ... وقتل جشمي أبا عامر ، ثم لحق به أبو موسى فقتله ، ودعاء الرسول لأبي عامر ثم لأبي موسى .
- ٥٨ - باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان
- ٨٨
- ٦١٠ - حديث معلق في ذلك .
- ١٨٠٢ - حديث أم سلمة : دخل علي النبي ﷺ وعندي الخنث هيث ، وفيه قوله ﷺ : « لا يدخلن هؤلاء عليكن » . وتفسير البخاري لقوله : « تقبل بأربع وتدبر بثمان » .
- ١٨٠٣ - حديث عبد الله بن عمرو : لما حاصر رسول الله ﷺ الطائف فلم ينل منهم شيئاً قال : « إنا قافلون إن شاء الله » ، فثقل عليهم ... الحديث .

١٨٠٤ - حديث سعد وأبي بكر: « من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم ، فالجنة عليه حرام » .

٦١١ - حديث عاصم الملق: لقد شهد عندك رجلان حسبك بهما ...

١٨٠٥ - حديث أبي موسى في قبوله البشرى من رسول الله ﷺ هو وبلال إذ ردها الأعرابي ... ثم دعا بقدر فيه ماء ... ومجّ فيه ثم قال : « اشربا منه ... » .

١٨٠٦ - حديث عبد الله بن زيد : لما أفاء الله على رسول الله ﷺ يوم حنين قسم في الناس .. وفيه فقال : « يا معشر الأنصار! ألم أجدكم ضلّالاً فهداكم الله بي؟ ... » . وفيه : « ... إنكم ستلقون بعدي أثرة ، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض » .

١٨٠٧ - حديث أنس : في يوم حنين أقبلت هوازن وغطفان وغيرهم بنعمهم وذرائعهم ، وفيه : « يا معشر الأنصار ! ألا ترضون أن يذهب الناس بالدنيا ، وتذهبون برسول الله » .. الحديث .

٥٩ - باب السريّة التي قبل نجد ٩١

٦٠ - باب بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة

١٨٠٨ - حديث عبد الله بن عمر : بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة ... وفيه : « اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد » .

٦١ - باب سرية عبد الله بن حذافة السهمي وعلقمة بن مجزز ٩٢

١٨٠٩ - حديث علي : أن النبي ﷺ بعث سرية واستعمل عليها رجلاً من الأنصار وأمرهم أن يطيعوه ، وفيه : « لو دخلوها ما خرجوا منها إلى يوم القيامة » ، « لا طاعة في معصية ... » .

٦٢ - [باب] بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع

١٨١٠ - حديث عمرو بن ميمون أن معاذاً لما قدم اليمن صلى بهم الصبح فقراً : ﴿ سورة النساء ﴾ .

٩٣ - ٦٣ - [باب] بَعَثَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى الْيَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ

١٨١١ - حديث البراء : بعثنا رسول الله ﷺ مع خالد بن الوليد إلى اليمن ، ثم بعث علياً بعد ذلك مكانه .

١٨١٢ - حديث بريدة ، وفيه أنه كان يبغض علياً فقال له النبي ﷺ : « لا تُبْغِضْهُ ... » .

١٨١٣ - حديث أبي سعيد الخدري : بعث علي رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ من اليمن بذهيبته . . وفيه رد النبي ﷺ على من قال له : « اتق الله ! » بقوله : « ويلك ألسنت أحق أهل الأرض أن يتقي الله . . . !؟ » . وفيه : « وإنه يخرج من ضئضىء هذا قوم . . » الحديث بطوله .

٩٤ - ٦١٢ - رواية معلقة في تعليل إعطائه ﷺ لسناديد أهل نجد بقوله : « إنما أتألفهم » ، وذكر من وصلها . . .

٩٦ - ١٨١٤ - حديث أنس : أن رسول الله ﷺ أهلَّ بعمرة وحج . فقال ابن عمر : أهلَّ النبي ﷺ بالحج . . . فلما قدما مكة قال : الحديث . . . وفيه قدم مع علي من اليمن .

٩٧ - ٦٤ - باب غزوة ذي الخلفة

١٨١٥ - حديث جرير : قال لي رسول الله ﷺ : « ألا تريحني من ذي الخلفة ؟ » الحديث بطوله : وفيه أنه حرق بيت ذي الخلفة وقتل من كان عنده . . وفيه تهديد جرير بالقتل رجلاً يستقسم بالأزلام إن لم يقل أن لا إله إلا الله ، فكسرها وشهد . .

٩٨ - ٦٥ - باب غزوة ذات السلاسل

٦١٣ - حديث معلق ؛ هي غزوة لحم وجذام ، ولم يوصل .

٩٨ - ٦١٤ - حديث معلق ؛ هي بلاد بليّ وعذرة وبني القَيْن ، ولم يوصل .

٦٦ - باب ذهاب جرير إلى اليمن

١٨١٦ - حديث جرير في ذهابه إلى اليمن فلقي رجلين أخبره أحدهما أن رسول الله ﷺ توفي منذ ثلاثة أيام ، ثم أخبروا أن رسول الله ﷺ قبض ، واستخلف أبو بكر . وفيه قول ذو عمرو اليمني : إنكم معشر العرب لن تزالوا بخير ما كنتم إذا هلك أمير تأمرتم في آخر . .

٩٩ - ٦٧ - باب غزوة سيف البحر وهم يتلقون عيراً لقريش . .

١٨١٧ - حديث جابر في خروجهم لرصد عير قریش وأميرهم يومها أبو عبيدة بن الجراح ، وفيه إقامتهم بالساحل نصف شهر حتى أصابهم جوع شديد ، فألقى لهم البحر حوتاً مثل الجبل ، أكلوا منه ، وادهنوا ثمانين عشراً ليلة ، ونصب أبو عبيدة ضلعاً من أضلاعه مر الراكب على البعير تحته فلم تصبهما !

١٠٠ - ٦٨ - باب حجّ أبي بكر بالناس في سنة تسع

١٨١٨ - حديث البراء : آخر سورة نزلت كاملة سورة براءة ، وآخر . . .

٦٩ - باب وفد بني تميم

١٠١ - ٧٠ - باب

٦١٥ - حديث معلق في غزوة عينة بن حصن . . بعثه النبي ﷺ إليهم . .

٧١ - باب وفد عبد القيس

٧٢ - باب وفد بني حنيفة ، وحديث ثمامة بين أنال

١٨١٩ - حديث أبي هريرة في أسر رجل من بني حنيفة يقال له ثمامة ؛ ربط في سارية المسجد ، وفيه قول النبي ﷺ له : « ما عندك يا ثمامة ؟ » . . . ثم إن ثمامة

- أسلم وقال : والله ما كان على الأرض وبه ... الحديث .
- ١٠٢ - ١٨٢٠ - حديث ابن عباس : قدم مسيلمة الكذاب على عهد رسول الله ﷺ المدينة .. الحديث ، وفيه أن النبي ﷺ كلمه فقال له مسيلمة : إن شئت خلينا بينك وبين الأمر ، ثم جعلته لنا ... فقال النبي ﷺ : « لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتها ... » الحديث .
- ١٨٢١ - حديث أبي هريرة : « بينا أنا نائم رأيت في يديّ سوارين ... » الحديث ، وفيه : « فأولتهما الكذابين اللذين أنا بينهما : صاحب صنعاء ، وصاحب اليمامة » يعني مسيلمة .
- ١٠٣ - ١٨٢٢ - أثر أبي رجاء العطاردي : كنا نعبد الحجر ، فإذا وجدنا حجراً هو أخير ؛ ألقيناه وأخذنا الآخر ! ..
- ١٨٢٣ - حديثه : كنت يوم بعث النبي ﷺ غلاماً أرعى الإبل ...
- ٧٣ - باب قِصَّةِ الْأَسْوَدِ الْعَنْسِيِّ
- ٧٤ - باب قِصَّةِ أَهْلِ نَجْرَانَ
- ١٠٤ - ١٨٢٤ - حديث حذيفة : جاء العاقب والسيد صاحبنا نجران إلى رسول الله ﷺ يريدان أن يلاعناه ثم عدلا عن الملاعة ، وخضعا للجزية ، وفيه قوله : « قم يا أبا عبيدة بن الجراح » ، « هذا أمين هذه الأمة » .
- ٧٥ - باب قِصَّةِ عُمَانَ وَالْبَحْرَيْنِ
- ٧٦ - باب قُدُومِ الْأَشْعَرِيِّينَ وَأَهْلِ الْيَمَنِ
- ٦١٦ - حديث أبي موسى المعلق : « هم مني وأنا منهم » ، ووصله .
- ١٨٢٥ - حديث أبي مسعود : « الإيمان ها هنا - وأشار بيده إلى اليمن - ... » .
- ١٨٢٦ - حديث أبي هريرة : « أتاكم أهل اليمن ، هم أرق أفئدة ... » .

١٨٢٧ - حديث علقمة : كنا جلوساً مع ابن مسعود . . . الحديث ، وفيه : قال ابن مسعود : اقرأ يا علقمة ! فقال زيد بن حُدَيْر : أتأمر علقمة بأن يقرأ وليس بأقرئنا؟! قال : أما إنك إن شئت أخبرتك بما قال النبي في قومك ، وقومه . . (وانظر الحاشية) ، وفيه ثناء ابن مسعود على قراءة علقمة ، وإنكاره على خباب خاتم الذهب ، وانتهأؤه عنه .

٧٧ - باب قصة دَوْسٍ والطَّفِيلِ بنِ عمرو الدَّوْسِيِّ

٧٨ - باب قصة وفدِ طَيْبِئِةٍ وحديثِ عَدِيِّ بنِ حاتمٍ

١٨٢٨ - أثر عدي بن حاتم ، وفيه قول عمر فيه : أسلمت إذ كفروا ، وأقبلت إذ أدبروا ، و . . . و . . . فقال عدي : فلا أبالي إذا .

٧٩ - باب حَجَّةِ الْوَدَاعِ

١٨٢٩ - حديث ابن عباس : إذا طاف بالبيت ؛ فقد حلَّ . . .

١٨٣٠ - حديث ابن عمر في حجة الوداع ، وفيه خطبة النبي ﷺ يوم النحر بين الجمرات ، ثم ذكر المسيح الدجال وذكر صفته ، ثم قال : « ألا إن الله حرم عليكم دماءكم وأموالكم . . اللهم اشهد . . » .

٦١٧ - رواية معلقة : « هذا يوم الحج الأكبر » ، وذكر من وصلها .

١٨٣١ - حديث أبي بكرة : « إن الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق الله السموات والأرض ، السنة اثنا عشر شهراً . . . » ، وفيه : « إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم . . . » .

٨٠ - باب غزوة تبوك : وهي غزوة العُسرة

١٨٣٢ - حديث سعد وقد استخلف ﷺ علياً فقال : أتخلفني في النساء والصبيان ، فقال ﷺ : « ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى . . . » .

١٠٨ ٨١ - باب حديث كعب بن مالك ، وقول الله عز وجل : ﴿ وعلى الثلاثة الذين خلفوا ﴾

١٠٩ ١٨٣٣ - حديث كعب بن مالك الطويل في تخلفه هو وصاحبيه عن غزوة تبوك ،

وفيه يذكر كعب أنه لم يكن قط أقوى ولا أيسر حين تخلف عنه في تلك الغزوة ، ويذكر تردده وتماديه في الخروج ، والمسلمون يتجهزون ويعدون العدة . ثم إن رسول الله

ﷺ قفل راجعاً وكعب يتهياً ، بم يواجه الرسول ، ويسأله النبي ﷺ : « ما خلفك؟

ألم تكن قد ابتعت ظهرك؟ » ، فأصدقه كعب الحديث فقال النبي ﷺ : « أما هذا؟

فقد صدق ، فقم حتى يقضي الله فيك » . ونهى الرسول ﷺ المسلمين عن كلام

كعب بن مالك ومرارة بن الربيع وهلال بن أمية ، وكانا قد تخلفا مثله ، وقال لهما

الرسول مثلما قال لكعب . فاجتنبهم المسلمون وأمرهم الرسول ﷺ أن يعتزلوا

نساءهم ، واغتموا لذلك واهتموا همأً شديداً . ولبثوا على ذلك خمسين ليلة . ثم

أنزل الله توبته عليهم . . . الحديث بطوله .

١١٦ ٨٢ - باب نزول النبي ﷺ الحِجْرَ

٨٣ - باب

١٨٣٤ - حديث أنس : « إن بالمدينة أقواماً ما سرتهم مسيراً ، . . . إلا كانوا معكم » .

٨٤ - باب كتاب النبي ﷺ إلى كِسْرَى وقِصْرَ

١٨٣٥ - حديث أبي بكر : لما بلغ رسول الله ﷺ أن أهل فارس قد ملكوا عليهم

بنت كسرى قال : « لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة » .

١١٧ ١٨٣٦ - حديث السائب : أذكر أني خرجت مع الصبيان نتلقى النبي ﷺ إلى ثنية

الوداع مقدمه من غزوة تبوك . وفي الحاشية بيان أن (الثنية) في طريق الخارج من

المدينة إلى تبوك ، وخطأ من ذكر أنها في طريق الخارج منها إلى مكة ، وخطأ نسبة

الحافظ هذا إلى ابن القيم ، وتكلفه في ذلك .

١١٧ - ٨٥ - باب مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ ووفاته ، وقولِ الله تعالى : ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ .

٦١٨ - حديث عائشة المعلق : كان النبي ﷺ يقول في مرضه الذي مات فيه : « يا عائشة ! ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلت بخبير ... » ، ووصله .

١١٩ - ١٨٣٧ - حديث عائشة : أن رسول الله كان يسأل في مرضه الذي مات فيه : « أين أنا غداً ... » ، يريد يوم عائشة . وفيه أنه مسح وجهه بالماء وقال : « لا إله إلا الله ، إن للموت سكرات » ، وفيه قالت عائشة : « فكانت تلك آخر كلمة تكلم بها النبي ﷺ قوله : « اللهم ! الرفيق الأعلى » ثم قضى . وفيه زيادة معلقة ٦١٩ .

١٢٠ - ١٨٣٨ - حديث ابن عباس : أن علي بن أبي طالب خرج من عند رسول الله في وجعه الذي توفي فيه ... الحديث ، وفيه أن عباس بن عبد المطلب دعا علياً أن يسألوا رسول الله ﷺ فيمن هذا الأمر ، فقال علي : إني والله لا أسألها رسول الله ﷺ أبداً .

١٨٣٩ - حديث ابن عباس في خروج أبي بكر إلى الناس ، وقوله : من كان منكم يعبد محمداً ﷺ فإن محمداً قد مات ...

١٢١ - ١٨٤٠ - حديث عمر : والله ما هو إلا أن سمعت أبا بكر تلاها فعقرتُ ..

١٨٤١ - حديث أنس : لما ثقل النبي ﷺ ... قالت فاطمة : واكرب أباه ، فقال لها : « ليس على أبيك كرب بعد اليوم ... » ، فلما مات قالت : ... الحديث .

٨٦ - باب آخر ما تكلم به النبي ﷺ

٨٧ - باب وفاة النبي ﷺ

١٨٤٢ - عن عائشة وابن عباس في مدة لبث النبي ﷺ بمكة والمدينة .

١٢٢ - ٨٩ - باب بَعَثِ النَّبِيَّ ﷺ أسامة بن زيد رضي الله عنهما في مرضه الذي تُوفِّي فيه

١٢٢ - ٩٠ - باب

١٨٤٣ - حديث الصنابحي ، وقول راكب له : دفنا النبي ﷺ منذ خمس ..
الحديث .

٩١ - باب كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ ؟

١٨٤٤ - حديث البراء : غزوت مع النبي ﷺ خمس عشرة .

١٨٤٥ - حديث بريدة : غزا مع رسول الله ست عشرة غزوة .

١٢٣ - ٦٥ - كِتَابِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ

١ - باب ما جاء في فاتحة الكتاب

سبب تسميتها (أم الكتاب) وتفسير ﴿ الدين ﴾ .

١٨٤٦ - حديث أبي سعيد بن المعلى : « لأعلمنك سورة هي أعظم السور في القرآن

... ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ ... » .

١٢٤ - ٢ - باب ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾

٢ - سورة ﴿ البقرة ﴾

١ - [باب] ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ﴾

٢ - باب

٧٤١ - ٧٤٥ - آثار عن مجاهد وغيره من التابعين في تفسير بعض الكلمات المذكورة في

ما بعد الآية ، ووصلها .

- ١٢٥ ٣ - [باب] قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَاداً وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾
- ١٨٤٧ - حديث عبد الله بن مسعود : سألت النبي ﷺ : أي الذنب أعظم عند الله ؟ قال : « أن تجعل لله نداً وهو خلقك » ... ونزول ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ... ﴾ الآية .
- ١٢٦ ٤ - باب قوله تعالى : ﴿ وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ وَالسَّلْوى ... ﴾
- ٧٤٦ - أثر مجاهد في معنى (المن) و (السلوى) .
- ٥ - باب ﴿ وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغْداً ... ﴾
- تفسير ﴿ رغداً ﴾ .
- ٦ - باب قوله : ﴿ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ ﴾
- ٧٤٧ - أثر عكرمة في تفسير بعض الألفاظ المشتقة من بعض كلماتها ، ووصله .
- ٧ - باب قوله : ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِئْهَا ﴾
- ١٨٤٨ - أثر عمر : « أقرؤنا أبي ، وأقضانا علي ... » وقول أبي : لا أدع شيئاً سمعته منه ﷺ .
- ٨ - باب ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلِداً سُبْحَانَهُ ﴾
- ١٨٤٩ - حديث ابن عباس : « قال الله : كذبنى ابن آدم ، ولم يكن له ذلك ، ... » .
- ١٢٧ ٩ - باب ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ ﴾
- تفسير ﴿ مثابة ﴾ .

- ١٢٧ ١٠ - باب قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ ﴾
تفسير (القواعد) في الآية وغيرها .
- ١١ - باب ﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا ﴾
١٨٥٠ - حديث أبي هريرة : « لا تصدقوا أهل الكتاب ، ولا تكذبوهم ... » .
- ١٢ - باب ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَن قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا ﴾
- ١٢٨ ١٣ - باب ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾
١٨٥١ - حديث أبي سعيد الخدري : « يدعى نوح وأمته يوم القيامة ، فيقول : لبيك وسعديك ... » ، وفيه « ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ... ﴾ » .
وتفسير (الوسط) .
- ١٤ - باب ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا .. ﴾
- ١٥ - باب ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ .. ﴾
١٨٥٢ - حديث أنس : لم يبق من صلى القبلتين غيري .
- ١٦ - باب ﴿ وَلِئِن آتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبَلَتَكَ .. ﴾
- ١٢٩ ١٧ - باب ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ... ﴾
- ١٨ - باب ﴿ وَلِكُلِّ وِجْهَةٌ هُوَ مَوْلَاهُ فَأَسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ﴾

١٢٩ - ١٩ - باب ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لِلْحَقِّ مِنْ رَبِّكَ ... ﴾

٢٠ - باب ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾

٢١ - باب ﴿ إِنَّ الصَّفاَ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ﴾

تفسير (شعائر) .

١٣٠ - ٧٤٨ - أثر ابن عباس في تفسير ﴿ الصفا ﴾ ، ووصله .

٢٢ - باب قوله : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَاداً ﴾

٢٣ - باب ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ ﴾

تفسير ﴿ عَفِي ﴾ .

١٨٥٣ - أثر ابن عباس : كان في بني إسرائيل القصاص ، ولم تكن فيهم الدية ... وفيه تفسير (العفو) وغيره مما في الآية .

٢٤ - باب ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ .. ﴾

١٨٥٤ - قول عبد الله في يوم عاشوراء : كان يصام قبل أن ينزل رمضان ... ١٣١

٢٥ - باب قوله : ﴿ أَيَّاماً مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضاً أَوْ عَلَى

سَفَرٍ ... ﴾

٧٤٩ - أثر عطاء : يفطر من المرض كله ، ووصله .

٧٥٠ و ٧٥١ - أثرا الحسن وإبراهيم في المرضع والحامل إذا خافتا على أنفسهما ..

ووصلهما .

- ١٣١ - ٧٥٢ - أثر : أطمع أنس بعدما كبر عاماً أو عامين كل يوم مسكيناً . . . ووصله .
- ١٨٥٥ - أثر ابن عباس : أنه قرأ : ﴿ وعلى الذين يُطَوَّقونه فديةً طعام مسكين ﴾ قال : ليست منسوخة . .
- ١٣٢ - ٢٦ - باب ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾
- ١٨٥٦ - حديث سلمة : لما نزلت : ﴿ وعلى الذين يطيقونه . . . ﴾ ، كان من أراد أن يفطر ويفتدي . . قال أبو عبد الله : مات (بَكِير) قبل (يَزِيد) .
- ٢٧ - باب ﴿ أَحِلٌّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ . . . ﴾
- ١٨٥٧ - حديث البراء : لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله . . . وفيه نزول ﴿ علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم . . . ﴾
- ٢٨ - باب قول تعالى : ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ . . . ﴾
- تفسير (العاكف) .
- ٢٩ - باب ﴿ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا . . . ﴾
- ١٣٣ - ٣٠ - باب ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ ﴾
- ٦٢٠ - حديث ابن عمر المعلق ، وفيه سبب حج ابن عمر عاماً واعتماره عاماً وتركه للجهاد . يعني قتال البغاة ، وقوله في عثمان وعلي .
- ٣١ - باب قوله : ﴿ وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ . . . ﴾
- ١٨٥٨ - حديث حذيفة أنها نزلت في النفقة . أي في سبيل الله . وفي الحاشية الإشارة إلى شاهد له عزاه الحافظ لمسلم فوهم .
- ١٣٤

١٣٤ - ٣٢ - باب ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ ﴾

٣٣ - [باب] ﴿ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ﴾

١٨٥٩ - حديث عمران بن حصين : نزلت آية المتعة في كتاب الله ، ففعلناها مع رسول الله ﷺ

٣٤ - [باب] ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ ﴾

٣٥ - باب ﴿ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ﴾

١٨٦٠ - حديث ابن عباس : تطوّف الرجل بالبيت ما كان حلالاً حتى يهل بالحج . . . وفيه : ثم ليدفعوا من عرفات إذا أفاضوا منها . . فإن الناس كانوا يفيضون . . .

١٣٥ - ٣٦ - [باب] ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً . . . ﴾

٣٧ - [باب] ﴿ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ﴾

٧٥٣ - أثر عطاء : (النسل) : الحيوان . ووصله ، وذكر أثر آخر بسند جيد .

٣٨ - [باب] ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ . . . ﴾

١٣٦ - ١٨٦١ - حديث ابن عباس في قراءة ﴿ . . . وظنوا أنهم قد كذبوا ﴾ خفيفة ، وقراءة عائشة ﴿ كذبوا ﴾ مثقلة . (وانظر التعليق) .

٣٩ - باب ﴿ نَسَاؤُكُمْ حَرْتُ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْتَكُمْ أَنْتِي شِئْتُمْ . . . ﴾

١٨٦٢ - حديث نافع : كان ابن عمر إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه . . وفيه الآية بما ظاهره مستنكر . وراجع التعليق ؛ ففيه بيان الصواب المؤيد بالأحاديث

الصحيحة ، وثبت عن ابن عمر ما يوافقها .

١٣٧ - ١٨٦٣ - حديث جابر : كانت اليهود تقول : إذا جامعها من ورائها . . . فنزلت (الآية) .

٤٠ - باب ﴿ وإذا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضِلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ ﴾

٤١ - [باب] ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا . . ﴾

تفسير ﴿ يعفون ﴾ .

١٨٦٤ - أثر عثمان بن عفان في أن الآية منسوخة .

١٣٨ - ١٨٦٥ - أثر مجاهد في ذلك .

١٨٦٦ - حديث ابن عباس : نسخت هذه الآية عدتها عند أهلها ، فتعتد حيث شاءت . .

١٨٦٧ - حديث ابن سيرين ، وقول ابن مسعود في المتوفى عنها زوجها : أتجعلون عليها التغليظ ، ولا تجعلون لها الرخصة ؟

٤٢ - باب ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴾

٤٣ - باب ﴿ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ ؛ أي مطيعين

٤٤ - باب ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ﴾

٧٥٤ - أثر ابن جبير : « كرسية : علمه » ووصله ، وفي الحاشية بيان أنه روي موقوفاً عن ابن عباس ، ومرفوعاً ، وأن هذا التفسير عن ابن جبير غريب ، وأنه صح عن ابن عباس خلافة . وتحت الأثر تفسير مفردات من غريب القرآن .

٧٥٥ و ٧٥٦ - أثرا ابن عباس وعكرمة في تفسير بعض المفردات ، ووصلهما .

١٤٠ - ١٨٦٨ - حديث ابن عمر في صلاة الخوف : يتقدم الإمام وطائفة من الناس فيصلي بهم الإمام ركعة ... وقول نافع : لا أرى عبد الله بن عمر ذكر ذلك إلا عن رسول الله ﷺ .

٤٥ - [باب] ﴿ والذين يُتوفونَ منكم ويذرونَ أزواجاً ﴾

٤٦ - [باب] ﴿ وإذ قالَ إبراهيمُ ربِّ أرني كيفَ تُحيي الموتى ﴾

تفسير ﴿ فصرهنَّ ﴾ .

١٤١ - ٤٧ - باب قوله ﴿ أيودُّ أحدُكم أن تكونَ له جنةٌ من نخيلٍ وأعنابٍ ﴾

١٨٦٩ - أثر عمر في سؤاله الصحابة عن نزول الآية ؟ فقالوا : الله أعلم ! فغضب وقال : قولوا نعم ، أو لا نعم ، وتشجيعه لابن عباس على القول بما يعلم ..

٤٨ - [باب] ﴿ لا يسألونَ النَّاسَ إلفافاً ﴾

تفسير أَلْف علي ، وغيره .

٤٩ - [باب] ﴿ وأحلَّ اللهُ البيعَ وحرَّمَ الربَّا ﴾

تفسير (المس) .

٥٠ - [باب] ﴿ يَمَحِقُ اللهُ الربَّا ﴾

١٤٢ - ٥١ - [باب] ﴿ فأذنوا بحربٍ من الله ورسوله ﴾ : فاعلموا .

٥٢ - [باب] ﴿ وإن كانَ ذو عسرةٍ فنظرةٍ إلى ميسرةٍ وأن تصدَّقوا خيرٌ لكم إن كنتم تعلمون ﴾

٥٣ - باب ﴿ واتَّقوا يوماً تُرجعونَ فيه إلى الله ﴾

١٤٢ - ١٨٧٠ - حديث ابن عباس: آخر آية نزلت على النبي ﷺ آية الربا .

٥٤ - باب ﴿ وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ .. ﴾

٥٥ - باب ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ ﴾

٧٥٧ - أثر ابن عباس في تفسير ﴿ إصراً ﴾ ، ووصله .

١٨٧١ - حديث ابن عمر في الآية ﴿ وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ ﴾ قال :
قد نسختها الآية التي بعدها .

٣ - سورة ﴿ آل عمران ﴾

١٤٣

تفسير المؤلف لطائفة من غريبها .

٧٥٨ - ٧٦١ - آثار عن جمع من التابعين في تفسير جملة منها ، ووصلها .

١ - باب ﴿ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ ﴾

٧٦٢ - أثر مجاهد في تفسيرها : الحلال والحرام ، ووصله .

وتفسير المؤلف لجمل منها .

١٤٤ - ١٨٧٢ - حديث عائشة : تلا رسول الله ﷺ هذه الآية .. وقال : « فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه ... » .

٢ - باب ﴿ وَإِنِّي أُعِيدُهَا بَكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾

٣ - باب ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمناً قليلاً أولئك لا خلاقَ ﴿ لا خير ﴾ لهم في الآخرة ولهم عذاب أليم ﴾ مؤلم ...

- ١٤٤ - ١٨٧٣ - حديث ابن أبي أوفى أنها نزلت في رجل أقام سلعة في السوق ، فَحَلَفَ فيها .
- ١٤٥ - ١٨٧٤ - حديث ابن عباس : « لو يعطى الناس بدعواهم لذهب دماء قوم وأموالهم » . وفيه : « اليمين على المدعى عليه » . وفيه سبب رواية ابن عباس للحديث .
- ٤ - باب ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ ﴾
- فيه تفسير المؤلف لـ ﴿ سواء ﴾ .
- ٥ - باب ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾
- ١٤٦ - ٦ - باب ﴿ قُلْ فَاتَّبِعُوا أَلْتَّوْرَةَ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾
- ٧ - باب ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾
- ١٨٧٥ - قول أبي هريرة في تفسير الآية : « خير الناس للناس » . . . وتماه في حكم المرفوع ، وقد مضى كذلك .
- ٨ - باب ﴿ إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا ﴾
- ١٨٧٦ - حديث جابر : فينا نزلت (الآية) نحن الطائفتان : بنو حارثة ، وبنو سلمة . . .
- ٩ - باب ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾
- ١٠ - باب قوله : ﴿ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَائِكُمْ ﴾
- ٧٦٣ - أثر ابن عباس في تفسير ﴿ إحدى الحسينين ﴾ ، ووصله بإسناد منقطع .
- ١١ - باب قوله : ﴿ أَمَنَةٌ نُعَسَا ﴾

١٤٧ تفسير ﴿القرح﴾ ، و ﴿استجابوا﴾ .

١٢ - باب قوله : ﴿الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح للذين أحسنوا منهم واثقوا أجر عظيم﴾ .

تفسير المؤلف لبعض المفردات .

١٣ - باب ﴿إن الناس قد جمعوا لكم﴾ الآية

١٨٧٧ - أثر ابن عباس : ﴿حسبنا الله ونعم الوكيل﴾ قالها إبراهيم عليه السلام حين ألقى في النار . . . وفي رواية : كان آخر قول إبراهيم . . . وفي التعليق بيان أنه روي مرفوعاً ولا يصح ، والرد على من توهم أني عنيت هذا الموقف أيضاً .

١٤٨ ١٤ - باب ﴿ولا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيراً لهم بل هو شرّ لهم﴾

تفسير المؤلف ﴿سيطوقون﴾ .

١٥ - باب ﴿ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيراً﴾

١٨٧٨ - حديث أسامة بن زيد في مروره ﷺ بمجلس فيه عبد الله بن أبي بن سلول قبل أن يسلم وأخلاطهم من المسلمين والمشركين ، وفيه : فدعاهم إلى الله . . ومعارضة عبد الله بن أبي بقوله : فلا تؤذنا ؛ ورد عبد الله بن رواحة عليه ، . . واستب المسلمون والمشركون ، حتى كادوا يتثاورون . . وفيه قول سعد بن عباد : اعف عنه واصفح . . فعفا عنه . . .

١٥٠ ١٦ - باب ﴿لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا﴾

١٨٧٩ - حديث أبي سعيد الخدري أن رجلاً من المنافقين على عهد رسول الله ﷺ

١٥٠ كان إذا خرج رسول الله ﷺ إلى الغزو وتخلفوا عنه ، وفرحوا بمقعدهم . . فنزلت الآية .

١٨٨٠ - حديث ابن عباس في دفع إشكال أورده الأمير (مروان) حول الآية ، وتفسير ابن عباس إياها بما يدفع الإشكال .

١٥١ ١٧ - باب قوله : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾

١٨ - باب ﴿ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾

١٩ - باب ﴿ رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تَدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾

٢٠ - باب ﴿ رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ ﴾ الآية

٤ - سورة النساء ﴿ النساء ﴾

٧٦٤ - ٧٦٦ - آثار عن ابن عباس في تفسير بعض مفرداتها ، ووصلها .

٧٦٧ - أثر غيره في تفسير ﴿ مثنى وثلاث ورباع ﴾ . ١٥٢

١ - باب ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ ﴾

١٨٨١ - حديث عائشة في تفسير هذه الآية . . (وانظر التعليق) ، وفيه نزول آية ﴿ ويستفتونك في النساء ﴾ .

١٥٤ ٢ - باب ﴿ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾

١٥٤ تفسير المؤلف ﴿بداراً﴾ ، و﴿أعتدنا﴾ .

٣ - باب ﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ فَارزُقُوهُمْ مِنْهُ ﴾

٤ - باب ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ﴾

٥ - باب ﴿ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ ﴾

١٨٨٢ - حديث ابن عباس : كان المال للولد ، وكانت الوصية للوالدين . . . وفيه : فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين . .

٦ - باب ﴿ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ ﴾ الآية

٧٦٨ - أثر ابن عباس : ﴿ لا تعضلوهن ﴾ : لا تقهروهن . ووصله .
٧٦٩ - ٧٧١ - آثار عن ابن عباس في تفسير بعض المفردات ، ووصلها .

١٥٥

١٨٨٣ - حديث ابن عباس في نزول الآية : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء . . . ﴾ .

٧ - باب ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ﴾ الآية

٧٧٢ - أثر معمر في تفسير ﴿ موالى ﴾ ؛ دون وصل .

٨ - باب ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ يعني زنة ذرة

٩ - باب ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾

تفسير المؤلف لـ (المختال) و ﴿ نظمس وجوهاً ﴾ ، وغيرها .

١٥٦

١٥٦ - ١٨٨٤ - حديث ابن مسعود: قال لي النبي ﷺ: «اقرأ علي»... وفيه حتى إذا بلغت: «فكيف إذا جئنا من كل أمة...»... فإذا عيناه تذران.

١٠ - **باب قوله:** «وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط»

تفسير المؤلف ﴿صعيداً﴾ .

٧٧٣ - أثر جابر في ذكر الطواغيت التي يتحاكمون إليها في بعض القبائل ، ووصله .
٧٧٤ و ٧٧٥ - أثرا عمر وعكرمة في تفسير (الجبت) و (الطاغوت) ، ووصلهما .

١١ - **[باب]** ﴿أولي الأمر منكم﴾ : ذوي الأمر

١٨٨٥ - حديث ابن عباس أنها نزلت في عبد الله بن حذافة إذ بعثه النبي ﷺ في سرية .

١٢ - **باب** ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾

١٣ - **باب** ﴿فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين﴾

١٤ - **[باب]** قوله: ﴿وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء﴾ الآية

١٨٨٦ - حديث ابن عباس: كنت أنا وأمي من ﴿المستضعفين﴾ .

٧٧٦ - أثر ابن عباس في تفسير بعض المفردات ، ووصله بسند منقطع .

١٥ - **[باب]** ﴿فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا﴾

٧٧٧ - أثر ابن عباس في تفسير ﴿أركسهم﴾ ﴿فئة﴾ ، ووصله بسند ضعيف .

١٥٨ - **باب** ﴿وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به﴾

تفسير المؤلف ﴿أذاعوا به﴾ ، و﴿يستنبطونه﴾ ، وغيرها .

١٥٨ ١٧ - باب ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾

١٨ - باب ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴾

تفسير المؤلف ﴿ السلام ﴾ .

١٨٨٧ - حديث ابن عباس : أنها نزلت في رجل كان في غنيمة له ، فلحقه المسلمون ، فقال : السلام عليكم ، فقتلوه ، وأخذوا الغنيمة ...

١٩ - باب ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾

١٨٨٨ - حديث البراء : « اكتب » ، فذكر الآية ، ثم نزل مكانها : ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله ﴾ .

١٥٩ ٢٠ - باب ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا ﴾ الآية

١٨٨٩ - حديث ابن عباس : أن ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين ، يكثر سواد المشركين على رسول الله ... وفيه نهى عكرمة - رواية عن ابن عباس - عن الخروج على الحاكم أشد النهي . وفي التعليق تبرئة عكرمة مما ينسب إليه من رأي الخوارج ، وما قاله الحافظ في تبرئته .

١٦٠ ٢١ - [باب] ﴿ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴾

٢٢ - باب قوله : ﴿ فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم ﴾ الآية

٢٣ - باب قوله : ﴿ ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى من مطرٍ أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم ﴾

- ١٦٠ - ١٨٩٠ - حديث ابن عباس : عبد الرحمن بن عوف كان جريحاً .
- ٢٤ - باب قوله : ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ ﴾
- ٢٥ - [باب] ﴿ وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾
- ٧٧٨ - ٧٨٠ - آثار لابن عباس في تفسير بعض المفردات ، ووصلها بسند منقطع ، أحدها صحيح .
- ١٦١ - ٢٦ - [باب] ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ ﴾
- ٧٨١ و ٧٨٢ - آثار لابن عباس ، ووصلهما بسند منقطع .
- ١٨٩١ - حديث حذيفة ، وفيه قوله : لقد أنزل النفاق على قوم كانوا خيراً منكم ...
- ٢٧ - باب قوله : ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ ﴾
- ٢٨ - باب ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِيئُهَا إِنِ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ ﴾
- تفسير المؤلف لـ ﴿ الكلاله ﴾ .
- ١٦٢ - ١٨٩٢ - حديث البراء : آخر سورة نزلت ﴿ براءة ﴾ ، وآخر آية نزلت خاتمة سورة النساء ...

٥ - تفسير سورة ﴿ المائدة ﴾

تفسير المؤلف لـ ﴿ حُرْمٌ ﴾ ، و ﴿ فيما نقضهم ميثاقهم ﴾ ، وغيرها .

٧٨٣ - أثر سفيان : ما في القرآن آية أشد عليّ من ﴿لستم على شيء حتى تقيموا...﴾ .
دون وصل .

١٦٣ - ١ - باب قوله : ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾

٧٨٤ - أثر ابن عباس : ﴿مخمصة﴾ : مجاعة ، ووصله بسند ضعيف .

٢ - باب قوله : ﴿فلم تجدوا ماءً فتميموا صعيداً طيباً﴾

تفسير المؤلف ﴿تيمموا﴾ ، و ﴿أمين﴾ .

٧٨٥ - ٧٨٨ - آثار ابن عباس في تفسير بعض المفردات ، ووصلها .

٣ - باب قوله : ﴿فأذهب أنت وربك فقاتلا إنا ها هنا قاعدون﴾

١٦٤ - ٤ - باب ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض

فساداً أن يقتلوا...﴾

تفسير المؤلف (المحاربة لله) .

٥ - باب قوله : ﴿والجروح قصاص﴾

٦ - باب ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك﴾

٧ - باب قوله : ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم﴾

١٨٩٣ - حديث عائشة : أنها نزلت في قول الرجل : لا والله ، وبلى والله .

٨ - باب قوله : ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله

لكم﴾

١٨٩٤ - حديث ابن مسعود في النهي عن الاختصاء ، وترخيص الزواج بالشوب ثم

قرأ... الآية .

١٦٥ ٩ - باب قوله: ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ

الشَّيْطَانِ ﴾

٧٨٩ - أثر ابن عباس في تفسير ﴿ الأزلام ﴾ و (النصب) . ووصله ، وتفسير (القداح) في الحاشية .

١٨٩٥ - حديث ابن عمر: نزل تحريم الخمر ، وفي المدينة يومئذٍ خمسة أشربة . . .

١٨٩٦ - حديث جابر: صحَّ أناس غداة أخذ الخمر ، فقتلوا من يومهم جميعاً شهداء ، وذلك قبل تحريمها .

١٦٦ ١٠ - باب ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا

طَعِمُوا ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾

١١ - باب قوله: ﴿ لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ ﴾

١٨٩٧ - حديث ابن عباس في أن الآية نزلت فيمن يسأل استهزاء: من أبي؟ أين ناقتي؟

١٢ - باب ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ ﴾

٧٩٠ - أثر ابن عباس: ﴿ متوفيك ﴾: يميتك ، ووصله بإسناد منقطع ضعيف . وبيان أن تصويبه: قابضك من الأرض حياً ، ورافعك إلي ، وهذا الذي صوّبه ابن جرير ، واختاره ابن تيمية .

١٨٩٨ - حديث أبي هريرة: « رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار . . . » . ١٦٧

١٣ - باب ﴿ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ

أنت الرقيب عليهم وأنت على كلِّ شيءٍ شَهِيدٌ ﴾

١٦٨ - ١٤ - باب قوله : ﴿ إِنَّ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾

٦ - سورة ﴿ الْأَنْعَامِ ﴾

٧٩١ - أثر ابن عباس في تفسير بعض مفرداتها ، ووصله .

تفسير لكثير من مفرداتها .

١٦٩ - ١ - باب ﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ﴾

٢ - باب قوله : ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ﴾

١٨٩٩ - حديث جابر في استعاذته بوجه الله عند نزولها .

٣ - باب ﴿ وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾

٤ - باب قوله : ﴿ وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾

٥ - باب قوله : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَقْتَدِهِ ﴾ ١٧٠

٦ - باب قوله : ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا ﴾ الآية

٧٩٢ - أثر ابن عباس : ﴿ كل ذي ظفر ﴾ : البعير والنعامة ، ووصله .

٧ - باب قوله : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ﴾

١٩٠٠ - حديث ابن مسعود مرفوعاً : « لا أحد أعير من الله ، ولذلك حرم الفواحش ... » .

- ١٧٠ تفسير المؤلف جملة من المفردات .
- ١٧١ ٨ - باب قوله ﴿ هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمْ ﴾
- ٩ - باب ﴿ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا ﴾
- ١٩٠١ - حديث أبي هريرة: « لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها . . . » .
- ٧ - سورة ﴿ الأعراف ﴾
- ٧٩٣ و ٧٩٤ - أثران لابن عباس ، ووصلهما بسند منقطع .
- ١٧٢ تفسير مفردات كثيرة لغير ابن عباس .
- ١ - [باب] ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ﴾
- ١٧٣ ٢ - [باب] ﴿ وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرْنِي أُنظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ نَرَاكَ . . . ﴾
- ٧٩٥ - أثر ابن عباس : (أرني) : أعطني . ووصله بسند منقطع .
- ١٩٠٢ - حديث أبي سعيد الخدري في لطم رجل من الصحابة وجه يهودي .. وقوله ﷺ : « لا تخيروني من بين الأنبياء . . . » .
- ٣ - [باب] ﴿ الْمَنَّانُ وَالسَّلْوَى ﴾
- ٤ - باب ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ . . . ﴾
- ١٧٤ ١٩٠٣ - حديث أبي الدرداء ، وفيه أن أبا بكر أغضب عمر ، ثم ندم فسأله أن يغفر له فأبى عليه ، ثم ندم عمر فقص على رسول الله ما كان منه ، فقال رسول الله ﷺ : « هل أنتم تاركولي صاحبي . . . » وتلا الآية . . .

١٧٥ ٥ - باب قوله : ﴿ حِطَّةٌ ﴾

١٩٠٤ - حديث أبي هريرة : « قيل لبني إسرائيل : ﴿ ادخلوا الباب سجداً ... ﴾ ، فبدلوا ... » .

٦ - باب ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾

تفسير المؤلف (العرف) .

١٩٠٥ - حديث ابن عباس في الحر بن قيس استأذن لعيينة بن حصن عند عمر فقال له : ... فوالله ما تعطينا الجزل ، ولا تحكم بيننا بالعدل ... فقال له الحر : ... إن الله تعالى قال لنبيه : ﴿ خذ العفو وأمر بالعرف ... ﴾ .

١٩٠٦ - حديث عبد الله بن الزبير في (الآية) : ما أنزل الله إلا في أخلاق الناس .
٦٢١ - وفي رواية معلقة : أمر الله نبيه أن يأخذ العفو ، ووصلها .

١٧٦

٨ - سورة الأنفال ﴿﴾

١ - [باب] قوله : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ ﴾

٧٩٦ - أثر ابن عباس في تفسير ﴿ الأنفال ﴾ ، ووصله بسند منقطع عنه .

٧٩٧ - أثر قتادة ، ووصله بسند صحيح عنه .

تفسير المؤلف ﴿ الشوكة ﴾ ، و ﴿ مُرْدِفِينَ ﴾ ، وغيرهما .

٧٩٨ - أثر مجاهد ، ووصله .

١٧٧

٢ - باب ﴿ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصَّمَّةُ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾

١٩٠٧ - حديث ابن عباس في الآية : هم نفر من بني عبد الدار .

١٧٧ ٣ - [باب] ﴿ يا أيُّها الذين آمنوا استَجِيبُوا لَهِ اللهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ... ﴾

٤ - باب قوله : ﴿ وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنَّ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾
٧٩٩ - أثر ابن عيينة : « ما سمى الله تعالى مطراً في القرآن إلا عذاباً... » . والنظر فيه .

١٧٨ ١٩٠٨ - حديث أنس : قال أبو جهل : اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك .. فنزلت : ﴿ وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم... ﴾ .

٥ - باب قوله : ﴿ وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون ﴾

٦ - [باب] ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ ﴾
١٩٠٩ - حديث ابن عمر الموصول في رده على من أنكر عليه كثرة حجه وعمرته ، مع تركه للقتال ، يعني قتال البغاة ، وجزمه بأن القتال في زمانه كان على الملك . وانظر حديثه المعلق المتقدم (٦٢٠) . وفيه الرواية المعلقة ٦٢٢ .

١٧٩ ٧ - باب ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ... ﴾

١٨٠ ٨ - [باب] ﴿ الْآنَ خَفَّفَ اللهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ﴾ الآية
١٩١٠ - حديث ابن عباس في نزول الآية ، قال : فلما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر... ورأي ابن شبرمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

٩ - سورة ﴿ براءة ﴾

١٨٠

تفسير المؤلف ﴿ وليجة ﴾ ، و ﴿ الشقة ﴾ ، وغيرها .

١ - باب قوله : ﴿ براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتكم من المشركين ﴾

١٨١

٨٠٠ - أثر ابن عباس ، ووصله بسند منقطع ، وتعقيب الحافظ عليه .

٢ - باب قوله : ﴿ فسبحوا في الأرض أربعة أشهر واعلموا أنكم غير معجزي الله وأن الله مخزي الكافرين ﴾

١٨٢

١٩١١ - حديث أبي هريرة : بعثني أبو بكر ... في مؤذنين بعثهم يوم النحر ... الحديث ، وفيه : فأذن معنا علي يوم النحر في أهل منى ببراءة ، وأن لا يحج بعد العام مشرك ..

٣ - باب قوله : ﴿ وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج الأكبر أن الله بريء من المشركين ورسوله ... ﴾

١٨٣

٤ - [باب] ﴿ إلا الذين عاهدتكم من المشركين ﴾

٥ - باب ﴿ فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا إيمان لهم ﴾

١٩١٢ - حديث حذيفة : ما بقي من أصحاب هذه الآية إلا ثلاثة ، ولا من المنافقين إلا أربعة ...

٦ - باب قوله : ﴿ والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعباب أليم ﴾

١٨٣ ٧ - باب قوله عز وجل: ﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وظُهُورُهُمْ...﴾

٨ - باب قوله: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ﴾
تفسير المؤلف ﴿القيم﴾ .

١٨٤ ٩ - باب قوله: ﴿ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ : ناصرنا . و (السكينة) ..

١٩١٣ - حديث أبي بكر: كنت مع النبي ﷺ في الغار .. وفيه قوله ﷺ :
« اسكت يا أبا بكر ، ما ظنك باثنين الله ثالثهما » .

١٩١٤ - حديث ابن عباس فيما وقع بينه وبين ابن الزبير مع ثنائه عليه وذكره لبعض مناقبه ، وما قال في عبد الملك بن مروان .

١٨٥ ١٠ - باب قوله: ﴿وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ﴾

١٨٦ ٨٠١ - أثر مجاهد: يتألفهم بالعطية ، ووصله .

١١ - باب قوله: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾

تفسير المؤلف ﴿يلمزون﴾ ، وغيرها .

١٢ - باب قوله: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾

١٨٦ ١٣ - باب قوله : ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَداً وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ﴾

١٤ - باب قوله : ﴿ سِيحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ ... ﴾

١٥ - باب قوله : ﴿ يَخْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ ﴾ إلى قوله : ﴿ الْفَاسِقِينَ ﴾

١٨٧ ١٦ - [باب] ﴿ وَأَخْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَأَخْرَسَيْنَاهُ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

١٧ - باب قوله : ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾

١٨ - باب قوله : ﴿ لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ ... ﴾

١٩ - باب ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾

٢٠ - باب قوله : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ : من الرأفة

١٩١٥ - حديث زيد بن ثابت : أرسل إلي أبو بكر مقتل أهل اليمامة ... الحديث ، وفيه أن عمر خشى أن يستمر القتل بالقراء فرأى أن يجمع أبو بكر القرآن ، .. واستعظام أبي بكر أن يفعل شيئاً لم يفعله ﷺ ... حتى شرح الله صدره لرأي عمر .. وفيه تكليف أبي بكر زيدا بجمع القرآن ، وقوله لهما : كيف تفعلان شيئاً لم يفعله النبي ﷺ

١٠ - سورة يونس ﴿﴾

١٨٩

٨٠٢ - أثر ابن عباس ﴿﴾ فاختلط ﴿﴾ : فنبت بالماء من كل لون ، ووصله .

١ - [باب] ﴿﴾ وقالوا اتَّخَذَ اللهُ وَلِداً سَبَّحَانَهُ هُوَ الْغَنِيُّ ﴿﴾

٨٠٣ - أثر زيد بن أسلم ، ووصله .

٨٠٤ - أثر مجاهد ، ووصله . وتفسير المؤلف لبعض الجمل والمفردات .

٨٠٥ و ٨٠٦ - أثرا مجاهد ، ووصلهما ، وتفسير غيره لآية ﴿﴾ للذين أحسنوا الحسنى ﴿﴾ بالنظر إلى وجهه ، وتأيد ذلك في الحاشية بحديث مسلم .

١٩٠

٢ - [باب] ﴿﴾ وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ بَغْيًا وَعَدُوًّا ... ﴿﴾

تفسير المؤلف ﴿﴾ ننجيك ﴿﴾ .

١١ - سورة هود ﴿﴾

٨٠٧ - أثر ابن عباس ، ووصله بسند منقطع .

٨٠٨ - ٨١٧ - آثار ، ووصل بعضها .

١٩١

١ - [باب] ﴿﴾ أَلَا إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ أَلَا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿﴾

١٩١٦ - حديث ابن عباس : كان الرجل يجامع امرأته فيستحي ، أو يتخلى فيستحي ، فنزلت : ﴿﴾ أَلَا إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ ﴿﴾ .

١٩٢

٨١٨ و ٨١٩ - أثرا ابن عباس ومجاهد ، ووصلهما .

٢ - باب قوله : ﴿﴾ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ﴿﴾

١٩٣ - ١٩١٧ - حديث أبي هريرة: « قال الله عز وجل: أنفق يا ابن آدم؛ أنفق عليك ». .

١٩١٨ - حديث أبي هريرة أيضاً: « يمين الله ملائ لا يفيضها ... » .

١٩١٩ - حديث ثالث عن أبي هريرة: « رأيت ما أنفق منذ خلق السماء والأرض ... » .

تفسير المؤلف لبعض المفردات .

١٩٤ - ٣ - [باب] ﴿ وإلى مَدِينِ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ﴾

تفسير المؤلف لبعض المفردات .

٤ - باب قوله: ﴿ ويقولُ الْأَشْهَادُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾

تفسيره لـ ﴿ الأشهاد ﴾ .

٥ - باب قوله: ﴿ وكذلك أَخَذُ رَبُّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخَذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾

تفسيره لبعض المفردات

١٩٥ - ٨٢٠ - أثر ابن عباس ، وقد تقدم ، ووصله .

١٩٢٠ - حديث أبي موسى: « إن الله ليملئ للظالم ، حتى إذا أخذه لم يفلته » .

٦ - باب قوله: ﴿ وأقمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ ﴾ .

تفسيره ﴿ زُلْفًا ﴾ وما اشتق منها .

- ١٩٥ - ١٢ - سورة ﴿يوسف﴾ ﴿
- ٨٢١ - أثر مجاهد ، ووصله عنه بسند صحيح ، ووصله عن فضيل بسند ضعيف .
- ١٩٦ - ٨٢٢ - ٨٢٦ - آثار أخرى في تفسير بعض مفردات السورة ، ووصل بعضها .
- تفسير المؤلف لـ (المتكأ) ، وإبطاله لتفسير من فسر (الأترج) ، وتوفيق الحافظ بين التفسيرين .
- ١٩٧ - ١ - باب قوله : ﴿ وَبِئْتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَىٰ أَبَوَيْكَ مِنْ قَبْلُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ ﴾ ﴿
- ٢ - باب قوله : ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِلْمُتَلَدِّينَ ﴾ ﴿
- ٣ - باب قوله : ﴿ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ﴾ ﴿
- ١٩٨ - ٤ - باب قوله : ﴿ وَرَاوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَغَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ ﴾ ﴿
- ٨٢٧ و ٨٢٨ - أثر عكرمة وابن جبير ، ووصلهما .
- ١٩٢١ و ١٩٢٢ - حديثا ابن مسعود في قراءة ﴿ هَيْتَ لَكَ ﴾ ﴿
- ٥ - باب قوله : ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ ارْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النَّسُوءِ الَّلَاتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ . . . ﴾ ﴿
- ١٩٩ - تفسير المؤلف ﴿ حاش ﴾ ، و ﴿ حصحص ﴾ .
- ٦ - باب قوله : ﴿ حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ ﴾ ﴿
- ١٩٢٣ - حديث عائشة في الآية : هم أتباع الرسل الذين آمنوا بربهم وصدقوهم ، فطال عليهم البلاء . . .

١٩٩ في الحاشية : تعليق الحافظ على إنكارها قراءة ﴿ قَدْ كَذَبُوا ﴾ مخففة .

١٣ - سُوْرَةُ ﴿ الرَّعْدِ ﴾ ٢٠٠

٨٢٩ - أثر ابن عباس في تفسير ﴿ كَبَّاسِطٍ كَفِيهِ ﴾ ، ووصله بسنده منقطع .
تفسير غيره لمفردات كثيرة ملأت الصفحة كلها .

٢٠١ ١ - باب قوله : ﴿ اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْتَىٰ وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ ﴾
تفسير المؤلف ﴿ غِيضٍ ﴾ .

١٤ - سُوْرَةُ ﴿ إِبْرَاهِيمَ ﴾

٨٣٠ - أثر ابن عباس في تفسير ﴿ هَادٍ ﴾ ، ووصله بسند منقطع .
٨٣١ - ٨٣٤ - آثار ، ووصلها . ٢٠٢

١ - باب قوله : ﴿ كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي
أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ ﴾

١٩٢٤ - حديث ابن عمر : « أخبروني بشجرة تشبهه أو كالرجل المسلم ... »
الحديث ، وفيه : « هي النخلة » .

٢٠٣ ٢ - باب ﴿ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ ﴾

٣ - باب ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا ﴾

تفسير المؤلف ﴿ أَلَمْ تَرَ ﴾ .

١٥ - سُوْرَةُ ﴿ الْحَجْرِ ﴾

٨٣٥ - أثر مجاهد ، ووصله .

٢٠٤ ٨٣٦ و ٨٣٧ - أثرا ابن عباس ، ووصلهما بسند منقطع .
وتفسير للمؤلف .

١ - [باب] ﴿ إِلَّا مَنْ اسْتَرَقَ السَّمْعَ فَاتَّبَعَهُ شِهَابٌ مُبِينٌ ﴾

١٩٢٥ - حديث أبي هريرة : « إذا قضى الله الأمر في السماء ... » الحديث ،
وفيه : « فيسمعها مسترقو السمع .. فتلقى على فم الساحر والكاهن فيكذب معها
مائة كذبة ... » ، وقراءة ﴿ فُرِّغَ ﴾ .

٢٠٦ ٢ - باب قوله : ﴿ وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحِجْرِ الْمُرْسَلِينَ ﴾

٣ - باب قوله : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴾

١٩٢٦ - حديث أبي هريرة : « أم القرآن هي السبع المثاني و القرآن العظيم » .

٤ - [باب] قوله : ﴿ الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ ﴾

تفسير المؤلف ﴿ المقتسمين ﴾ وغيرها .

٨٣٨ - أثر مجاهد في ذلك ، ووصله .

١٩٢٧ - حديث ابن عباس في الآية قال : هم أهل الكتاب ؛ جزؤوه أجزاء آمنوا
ببعض ...

٢٠٧ ٥ - باب قوله : ﴿ وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ ﴾

٨٣٩ - أثر سالم بن أبي الجعد في تفسير ﴿ اليقين ﴾ .

١٦ - سورة ﴿ النَّحْلِ ﴾

تفسير المؤلف ﴿ روح القدس ﴾ ، وغيرها .

٨٤٠ - ٨٤٢ - آثار ابن عباس ومجاهد ، ووصلها .

٢٠٨ - ٨٤٣ - ٨٤٨ - آثار ، ووصلها .

٢٠٩ - ١ - باب قوله تعالى : ﴿ وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْضِ الْعُمُرِ ﴾

١٧ - سورة ﴿ بني إسرائيل ﴾

١ - [باب]

٨٤٩ - أثر ابن عباس ، ووصله .

تفسير المؤلف لمفردات كثيرة .

٨٥٠ - أثر ابن عباس ووصله . ٢١٠

٢ - باب قوله : ﴿ أُسْرِيَ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾

تفسير المؤلف ﴿ قاصفاً ﴾ ، وغيرها .

٨٥١ - ٨٥٣ - آثار مجاهد وابن عباس ، ووصلها ، أحدها بسند ضعيف منقطع .

٢١١ - ٣ - باب قوله : ﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا ﴾ الآية

١٩٢٨ - حديث عبد الله : كنا نقول للحي إذا كثروا في الجاهلية : أمن بنو فلان .

٤ - باب ﴿ ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ﴾

١٩٢٩ - حديث أبي هريرة في الشفاعة : « أنا سيد الناس يوم القيامة » الحديث ، وفيه أن الناس يبلغ بهم الغم والكرب ما لا يطيقون ، فيطلبون الشفاعة من آدم ثم من نوح ثم ... الحديث بطوله .

٢١٣ - ٥ - باب قوله : ﴿ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ﴾

٢١٤ ٦ - **باب ﴿ قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾**

١٩٣٠ - حديث ابن مسعود في هذه الآية : « كان ناس من الإنس يعبدون ناساً من الجن ... » .

٧ - **باب ﴿ أولئك الذين يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ ﴾ الآية**

٨ - **باب ﴿ وما جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ ﴾**

٩ - **باب قوله : ﴿ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾**

٨٥٤ - أثر مجاهد : صلاة الفجر ، ووصله .

١٠ - **باب قوله : ﴿ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا ﴾**

١٩٣١ - حديث ابن عمر : إن الناس يصيرون يوم القيامة جُثًّا ، كل أمة تتبع نبيها ... حتى تنتهي الشفاعة إلى النبي ﷺ ..

٢١٥ وفيه رواية معلقة ٦٢٣ - فيشفع ليقضي بين الخلق ... ومن طريق أخرى : إن الشمس تدنو .. ووصلها بإسناد صحيح .

١١ - **باب ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾**

تفسير المؤلف (يزهد) : يهلك .

١٢ - **باب ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ ﴾**

١٣ - **باب ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا ﴾**

١٩٣٢ - حديث ابن عباس في الآية : أنها نزلت ورسول الله ﷺ مخفف بمكة .

١٨ - سورة الكهف ﴿﴾

٢١٦

٨٥٥ - ٨٥٨ - آثار مجاهد وابن عباس ووصل بعضها ، وتفسير لغيرهما .

١ - باب قوله : ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾

٢١٧

تفسير المؤلف ﴿ رجماً بالغيب ﴾ ، و ﴿ فرطاً ﴾ ، وغيرها .

٢ - باب ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا ﴾

١٩٣٣ - حديث ابن عباس : « إن موسى قام خطيباً في بني إسرائيل فسئل ...

٢١٨

الحديث الطويل ، وفيه : فأوحى الله إليه : إن لي عبداً من عبادي بمجمع البحرين ..

٣ - باب قوله : ﴿ فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا ﴾ : مذهباً

٢٢١

٤ - باب قوله : ﴿ فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا ... ﴾

٢٢٢

تفسير المؤلف ﴿ صنعاً ﴾ ، و ﴿ حولاً ﴾ ، وغيرها .

٥ - باب قوله : ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴾

١٩٣٤ - تفسير أبي مصعب الآية بقوله : هم اليهود والنصارى ... والحرورية بـ

﴿ الذين ينقضون عهد الله ... ﴾ .

٦ - باب ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ ﴾

الآية

١٩٣٥ - حديث أبي هريرة : « إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة ... » .

١٩ - ﴿ كهيعص ﴾

٢٢٣

٨٥٩ - ٨٦٥ - آثار في السورة ، ووصل أكثرها .

١ - [باب] ﴿ وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ ﴾

٢٢٤

١٩٣٦ - حديث أبي سعيد الخدري : يؤتى بالموت كهيفة كبش أملح « .

٢ - باب قوله : ﴿ وما نَنْزَلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ ما بَيْنَ أَيْدِينَا وما خَلْفَنَا ﴾

١٩٣٧ - حديث ابن عباس في نزول الآية أن النبي ﷺ قال لجبريل عليه السلام : « ما يمنعك أن تزورنا أكثر مما تزورنا ؟ » .

٣ - باب قوله : ﴿ أفرأيتَ الذي كَفَرَ بِآياتِنَا وقالَ لأوتينَ ما لا وولداً ﴾

٤ - [باب] قوله : ﴿ أَطَلَعَ الغَيْبَ أمِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْداً ﴾

٥ - باب ﴿ كَلَّا سَنَكْتُبُ ما يَقولُ ونَمُدُّ لَهُ مِنَ العَذابِ مَدًّا ﴾

٢٢٥

٦ - [باب] قوله عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَنَرِئُهُ ما يَقولُ ويأتينا فَرْداً ﴾

٨٦٦ - أثر ابن عباس ، ووصله بسند منقطع .

٢٠ - ﴿ طه ﴾

٨٦٧ - ٨٦٩ - آثار في السورة ، ووصلها .

وذكر قراءة ﴿ فَيَسْخِطْكُمْ ﴾ بالفتح .

٨٧٠ - ٨٧٣ - آثار أخرى في السورة ، ووصل ثلاثة منها .

٢٢٦

١ - باب قوله : ﴿ واصْطَفَعْتِكَ لِنَفْسِي ﴾

٢٢٧

٢٢٧ ٢ - [باب] ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي فَاضْرِبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا... ﴾

٣ - باب قوله : ﴿ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى ﴾

٢١ - سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ ﴿﴾

١٩٣٨ - حديث ابن مسعود : ﴿ بني إسرائيل ﴾ و... و... و ﴿ الأنبياء ﴾ هن من العتاق الأول ...

٢٢٨ ٨٧٤ - ٨٨١ - آثار مختلفة في السورة ، ووصلها بأسانيد بعضها صحيح وبعضها منقطع .

٢٢٩ ١ - باب ﴿ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًّا عَلَيْنَا ﴾

٢٢ - سُورَةُ الْحَجِّ ﴿﴾

٨٨٢ - ٨٨٥ - آثار مختلفة في السورة ، ووصل ثلاثة منها .

٢٣٠ ١ - باب ﴿ وَتَرَىٰ النَّاسَ سُكَارَىٰ ﴾

٢ - باب ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ ﴾ ﴿ شَكٌّ ﴾ ﴿ فَإِنِ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ .. ﴾

تفسير المؤلف ﴿ أترفناهم ﴾ .

١٩٣٩ - حديث ابن عباس في الآية : ... فإذا ولدت امرأته غلاماً ، ونتجت خيله ؛ قال : هذا دين صالح ...

٣ - باب قوله : ﴿ هَذَا نِ حَصْمَانٍ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ ﴾

٢٣ - سورة ﴿ المؤمنین ﴾

٢٣١

٨٨٧ و ٨٨٧ - أثرا ابن عيينة وابن عباس ، ووصلهما . ومفردات لغيرهما .

٢٤ - سورة ﴿ النور ﴾

تفسير المؤلف ﴿ من خلاله ﴾ ، وغيرها .

٨٨٨ - ٨٩٠ - آثار لابن عباس وغيره في السورة ، وفيها تفسير لمعنى (القرآن) و (الفرقان) ، ووصلها .

٨٩١ - ٨٩٣ - آثار في تفسير ﴿ أولي الإربة ﴾ ، ووصلها .

١ - باب قوله عز وجل : ﴿ والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهاداء إلا أنفسهم ... ﴾

٢ - باب ﴿ والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ﴾

٣ - باب ﴿ ويدراً عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين ﴾

١٩٤٠ - حديث ابن عباس في قذف هلال بن أمية لامرأته ، فقال النبي ﷺ : « البينة أو حد في ظهرك » ... الحديث .

٤ - باب قوله : ﴿ والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ﴾

١٩٤١ - حديث ابن عمر في رجل رمى امرأته ، فأمر بهما رسول الله ﷺ فتلاعنا كما قال الله ، وفرق بينهما ، وقال : « حسابكما على الله ، الله يعلم أن أحدكما كاذب » .

٥ - باب قوله : ﴿ إن الذين جاؤوا بالإفك عصبة منكم لا تحسبوه شراً لكم بل هو خير لكم ... ﴾

٢٣٦ ٦ - باب ﴿ لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا ﴾
إلى قوله : ﴿ الكاذبون ﴾

٧ - باب قوله : ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَفْضَيْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾
٨٩٤ - أثر مجاهد ، ووصله .

٨ - باب ﴿ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ
عِلْمٌ ... ﴾

٩ - باب ﴿ وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا
سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ﴾

١٩٤٢ - حديث ابن عباس في دخوله على عائشة قبل موتها ، فأثنى عليها ، ثم
دخول ابن الزبير بعده وقولها : ... وددت أني كنت نسياً منسياً .

١٠ - باب قوله ﴿ يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا ﴾ الآية ٢٣٧

١١ - باب ﴿ وَيَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾

١٢ - باب ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ
عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ... ﴾

١٣ - باب ﴿ وَلِيَضْرِبَنَّ بِخُمْرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾

١٩٤٣ - حديث عائشة في الآية : يرحم الله نساء المهاجرات الأول ... أخذن
أزرهن فشققنها ..

٢٣٨ - ٨٩٥ - أثر عائشة في الترحم عليهن .

٢٥ - سورة ﴿ الفرقان ﴾

٨٩٦ - ٨٩٨ - آثار ابن عباس والحسن في السورة ، ووصلها .

٢٣٩ - ٨٩٩ - ٩٠٠ - آثار مجاهد وابن عيينة ، ووصلهما .

١ - باب قوله : ﴿ الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ سُوءُ مَكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا ﴾

١٩٤٤ - حديث أنس في الآية : « أليس الذي أمشاه على الرجلين في الدنيا . . . » .

٢ - باب قوله : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ . . . ﴾

٣ - باب ﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾

٤ - باب ﴿ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا ﴾ : هلكة

٢٦ - سورة ﴿ الشعراء ﴾

٢٤٠

٩٠١ و ٩٠٢ - آثار مجاهد وابن عباس في تفسير بعض مفرداتها ، ووصلها .

١ - باب ﴿ وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ ﴾

٢٤١

٦٢٤ - حديث أبي هريرة المعلق : « إن إبراهيم عليه السلام رأى أباه يوم القيامة . . . » . ووصله بسند صحيح .

٢ - باب قوله : ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ . وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ ﴾ : أَلنْ جَانِبِكَ

٢٤١ - ١٩٤٥ - حديث ابن عباس في الآية : لما نزلت صعد النبي ﷺ على الصفا ، فهتف : يا صباحاه .. الحديث ، وفيه : « أرأيتم لو أخبرتمكم أن خيلاً بالوادي ... » ونزول : ﴿تبت يدا أبي لهب ..﴾ .

٢٤٢ - ٢٧ - ﴿النَّمْلُ﴾

تفسير المؤلف ﴿الخبء﴾ وغيرها .
٩٠٣ و ٩٠٤ - أثرا ابن عباس ومجاهد ، ووصلهما .

٢٤٣ - ٢٨ - ﴿الْقَصَصُ﴾

تفسيره ﴿كل شيء هالك إلا وجهه﴾ .
٩٠٥ - أثر مجاهد ، ووصله .

١ - باب قوله : ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾
تفسيره ﴿قُصِّيه﴾ ، وغيرها .

٢ - باب ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ﴾

١٩٤٦ - حديث ابن عباس : ﴿لرأذك إلى معاد﴾ : إلى مكة .

٢٤٤ - ٢٩ - ﴿الْعَنْكَبُوتُ﴾

٩٠٦ - أثر مجاهد ، ووصله .

٢٤٤ - ٣٠ - ﴿أَلَمْ غَلَبَتْ الرُّومُ﴾

تفسير المؤلف ﴿فلا يَرُبُو﴾ .

٩٠٧ - ٩٠٩ - آثار مجاهد وابن عباس ، ووصلها .

١٩٤٧ - حديث ابن مسعود في رده على من فسر آية الدخان بأنها يوم القيامة ،

٢٤٥ وجزم هو بأنها في قريش حين دعا عليهم النبي ﷺ بسبع كسيع يوسف . .
الحديث بطوله ، وفيه أن قوله ﴿ ألم غلبت الروم ﴾ مضى كآية الدخان
وغيرها .

٢٤٦ ١ - باب ﴿ لا تَبْدِيلَ لِحَلْقِ اللَّهِ ﴾

٣١ - ﴿ لِقْمَانُ ﴾

١ - باب ﴿ لا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾

٢ - باب قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ﴾

١٩٤٨ - حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان بارزاً للناس إذ أتاه رجل يمشي
وفيه : فسأله عن الإيمان . . . ثم سأله : متى الساعة ؟

٢٤٧ ٣٢ - ﴿ تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ ﴾

٩١٠ و ٩١١ - أثر مجاهد وابن عباس ، ووصلهما .

١ - باب قوله : ﴿ فلا تَعْلَمُ نَفْسٌ ما أُخْفِيَ لَهُم ﴾

١٩٤٩ - حديث أبي هريرة : « يقول الله تعالى : أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين
رأت . . . » .

٦٢٥ - رواية معلقة : قرأ أبو هريرة : ﴿ قرأت ﴾ .

٢٤٨ ٣٣ - ﴿ الْأَحْزَابُ ﴾

٩١٢ - أثر مجاهد ، ووصله .

١ - باب ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾

٢ - باب ﴿ ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾

٢٤٨ - ١٩٥٠ - حديث ابن عمر : أن زيد بن حارثة ما كنا ندعوه إلا زيد بن محمد حتى نزلت الآية .

٣ - باب ﴿ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴾
تفسيره ﴿ نَحْبَهُ ﴾ ، وغيرها .

٤ - باب قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ إِن كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتَّعْكُمْ وَأَسْرَحْكُمْ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾
٩١٣ - أثر معمر ؛ دون وصل .

٥ - باب قوله : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾
٩١٤ - أثر قتادة : ﴿ ... من آيات الله والحكمة ﴾ : القرآن والسنة ، ووصله .

٢٤٩

٦٢٦ - حديث عائشة الملق : لما أمر رسول الله ﷺ بتخيير أزواجه بدأ بي .. ووصله
بإسناد صحيح .

٦ - باب قوله : ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾

٧ - باب قوله : ﴿ تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ... ﴾
٩١٥ - أثر ابن عباس ، ووصله بسند منقطع .

٢٥٠

١٩٥١ - حديث عائشة : كنت أغار على اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله ﷺ ...
فلما أنزل الله تعالى : ﴿ تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ ... ﴾ قلت : ما أرى ربك إلا يسارع
في هواك .

١٩٥٢ - حديث عائشة : ... إن كان ذاك إلي ، فإنني لا أريد يا رسول الله أن أوثر
عليك أحداً .

في الحاشية استدراك على الحافظ في عزوه متابعة علقها المؤلف - لابن مردويه - وهي عند مسلم وأبي داود!

٢٥١ - ٨ - باب قوله : ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاطِرِينَ إِنَّهُ ... ﴾

١٩٥٣ - حديث عائشة في خروج سودة لحاجتها بعدما ضرب الحجاب ، ورؤية عمر لها فعرفها ، وقوله له : ... فانظري كيف تخرجين . وفيه قوله ﷺ : إنه قد أذن لكن أن تخرجن لحاجتك .

٢٥٢ - ٩ - باب قوله : ﴿ إِنْ تُبَدُّوا شَيْئًا أَوْ تُخَفُّوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ... ﴾

١٩٥٤ - حديث عائشة في دخول أخي أبي القعيس عليها ، وعدم إذنها له حتى سألت النبي ﷺ ... الحديث .

١٠ - باب قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾

٩١٦ - أثر أبو العالية : صلاة الله : ثناؤه . وصلاة الملائكة : الدعاء ، ووصله بسند ضعيف .

٢٥٣ - ٩١٧ - أثر ابن عباس : ﴿ يصلون ﴾ : يبركون ، ﴿ لنغرينك ﴾ : لنسلطنك . ووصله .

١١ - باب قوله : ﴿ لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى ﴾

٣٤ - ﴿ سَبَّأ ﴾

تفسير المؤلف ﴿ معاجزين ﴾ ، وغيرها كثير .

٩١٨ - ٩٢١ - آثار في السورة ، ووصلها .

وفي الحاشية شرح (المسناة) المذكورة في بعض هذه الآثار .

١ - باب ﴿ حتى إذا فُزِعَ عن قُلُوبِهِمْ قالوا ماذا قال ربُّكُمْ قالوا الحقُّ وهو العليُّ الكبيرُ ﴾

٢ - باب ﴿ إِنَّ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ ﴾

٣٥ - ﴿ الملائكة ﴾

٩٢٢ - ٩٢٤ - آثار في السورة ، ووصل الأول والثالث .

٣٦ - سورة ﴿ يس ﴾

٩٢٥ - ٩٢٧ - آثار في السورة ، ووصل الأول .

١ - باب قوله : ﴿ والشمسُ تجري مسَّتَقَرًّا لها ذلكَ تقديرُ العزيزِ العليمِ ﴾

٣٧ - سورة ﴿ الصافات ﴾

٩٢٨ و ٩٢٩ - أثرا مجاهد وابن عباس ، ووصلهما .

١ - باب قوله : ﴿ وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾

٣٨ - سورة ﴿ ص ﴾

١٩٥٥ - حديث ابن عباس حين سأله مجاهد عن السجود في ﴿ ص ﴾ و... وفيه أن النبي ﷺ سجدها .

٩٣٠ و ٩٣١ - أثرا مجاهد ، ووصلهما .

٩٣٢ - أثر ابن عباس ، ووصله بسند منقطع .

٢٥٨ ١ - باب قوله : ﴿ هَبْ لِي مَلَكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴾

٣٩ - سُورَةُ الزَّمَرِ ﴿﴾

٩٣٣ - أثر مجاهد ، ووصله .

تفسير المؤلف ﴿ متشاكسون ﴾ ، وغيرها .

٢٥٩ ١ - باب قوله ﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾

١٩٥٦ - حديث ابن عباس أن الآية نزلت في ناس من أهل الشرك قالوا : إن الذي تقول وتدعو إليه لحسن لو تخبرنا أن لما عمَلْنَا كَفَارَةً ، فنزلت .

٢ - باب قوله : ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾

١٩٥٧ - حديث عبد الله : جاء حبر من الأبحار .. فقال : يا محمد : إنا نجد أن الله يجعل ... السماوات على إصبع .. الحديث ، وفيه : فضحك النبي ﷺ ... [تعجباً و] تصديقاً لقول الحبر ... وفي الحاشية الرد على الكوثري في طعنه في هذه الجملة الأخيرة لأنها من أحاديث الصفات ، والاستدراك على الحافظ عزوه الزيادة التي فيها لمسلم ، وهي عند المؤلف معلقة وموصولة !

٢٦٠ ٣ - باب قوله : ﴿ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ... ﴾

١٩٥٨ - حديث أبي هريرة : « يقبض الله الأرض ، ويطوي السموات ... » .

٤ - باب قوله : ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ... ﴾

٤٠ - سورة الْمُؤْمِنُ ﴿﴾

٢٦٠

٩٣٤ و ٩٣٥ - أثرا مجاهد، ووصلهما .

٩٣٦ - أثر العلاء بن زياد في تذكيره بالنار، وردّه على من قال له : لِمَ تُقَنِّطُ النَّاسَ؟ ..
وفيه جمعه في التذكير بين الترغيب والترهيب، وقوله : ولكنكم تحبون أن تبشروا بالجنة
على مساوىء أعمالكم ..

٢٦١

٤١ - سورة حَمِ السَّجْدَةِ ﴿﴾

٩٣٧ - أثر ابن عباس، ووصله .

١٩٥٩ - حديث ابن عباس في رجل قال له : إني أجد في القرآن أشياء تختلف
علي، وذكر آيات في القرآن ظاهرها التعارض، فبين له ابن عباس التوفيق بينها،
وقال له : ... فلا يختلف عليك القرآن، فإن كلاً من عند الله .

٢٦٢

٩٣٨ - أثر مجاهد، ووصله .

٩٣٩ و ٩٤٠ - أثرا مجاهد وابن عباس، ووصلهما .

٢٦٣

١ - باب قوله : ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا
أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ ... ﴾

٢ - باب ﴿ وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ
الْخَاسِرِينَ ﴾

١٩٦٠ - حديث ابن مسعود : اجتمع عند البيت قرشيان وختن لهما ... الحديث
في نزول الآية التي قبلها وهذه، ولا يظهر ذلك إلا بالزيادة التي أخرجتها في
الحاشية .

٣ - باب قوله : ﴿ فَإِنْ يَصْبِرُوا فَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ ﴾ الآية

٢٦٤

٤٢ - ﴿ حَمِ عَسَقِ ﴾

٩٤١ و ٩٤٢ - أثرا ابن عباس ومجاهد، ووصلهما .

٢٦٤ - ١ - باب قوله : ﴿ إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ﴾

١٩٦١ - حديث ابن عباس في الآية : إن النبي ﷺ لم يكن بطن من قريش إلا كان له فيهم قرابة ...

٢٦٥ - ٤٣ - ﴿ حم الزخرف ﴾

٩٤٣ - ٩٤٥ - آثار مجاهد وابن عباس ، ووصلها ، وذكر تنبيه لقراءة ﴿ ينشأ ﴾ .

٩٤٦ - أثر عبد الله - هو ابن مسعود - في قراءة ﴿ إني برىء ﴾ ، ووصله . ٢٦٦

١ - باب قوله : ﴿ وناودوا يا مالك ليقض علينا ريثك قال إنكم ما كئون ﴾

١٩٦٢ - حديث يعلى : سمعت النبي ﷺ يقرأ على المنبر : ﴿ وناودوا يا مالك . . ﴾ وقرأ ابن مسعود ﴿ يا مال ﴾ .

٩٤٧ - ٩٤٩ - آثار قتادة وعبد الله ، ووصل الأول والثاني .

٢٦٧ - ٢ - باب ﴿ أفنضرب عنكم الذكر صفحاً أن كنتم قوماً مسرفين ﴾

٤٤ - ﴿ الدخان ﴾

٩٥٠ و ٩٥١ - أثرا مجاهد وابن عباس ، ووصلهما .

٢٦٨ - ١ - باب ﴿ فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين ﴾

٩٥٢ - أثر قتادة : ﴿ فارتقب ﴾ : فانتظر .

٢ - باب ﴿ يَغشى الناسَ هذا عذابٌ أليمٌ ﴾

٣ - باب قوله تعالى : ﴿ ربنا اكشف عنا العذاب إنا مؤمنون ﴾

٤ - باب ﴿ أنى لهم الذكرى وقد جاءهم رسول مبين ﴾ : الذكر و ﴿ الذكرى ﴾ واحد .

٢٦٩ ٥ - باب ﴿ ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوا : مُعَلِّمٌ مَّجْنُونٌ ﴾

٤٥ - سورةُ الْجاثيةُ ﴿ الجاثيةُ ﴾

تفسير المؤلف ﴿ جاثية ﴾ .

٩٥٣ - أثر مجاهد ، ووصله .

١ - باب ﴿ وما يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ﴾ الآية

١٩٦٣ - حديث أبي هريرة : « قال الله عز وجل : يؤذيني ابن آدم ، يسب الدهر ... » .

٤٦ - ﴿ الأحقافُ ﴾

٩٥٤ و ٩٥٥ - أثرا مجاهد وابن عباس ، ووصلهما .

٢٧٠ ١ - باب ﴿ والذي قال لوالديه أف لكما أتعدانني أن أخرج وقد خلت القرون من قبلي ... ﴾

١٩٦٤ - حديث يوسف بن ماهك في خطبة مروان لكي يبائع الناس يزيد بن معاوية بعد أبيه ، واعتراض عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق عليه ، وأمر مروان بالقبض عليه ، فاحتفى ببيت أخته عائشة ، فقال مروان : إن هذا الذي أنزل الله فيه ... فذكر الآية ، فردت عليه عائشة من وراء حجاب ..

٢ - باب قوله : ﴿ فلما رأوه عارضاً مُستقبلاً أوديتهم قالوا هذا عارضٌ مُمطرٌنا ... ﴾

٩٥٦ - أثر ابن عباس ، ووصله بسند منقطع .

٢٧١ ١٩٦٥ - حديث عائشة : « وكان إذا رأى غيماً أو ريحاً عرف في وجهه ... » .

٤٧ - ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾

٢٧١

تفسير المؤلف ﴿ أوزارها ﴾ ، و ﴿ عَرَفَهَا ﴾ .
٩٥٧ و ٩٥٨ - أثار مجاهد وابن عباس ، ووصلهما .

١ - باب ﴿ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾

٢٧٢ - ١٩٦٦ - حديث أبي هريرة : « خلق الله الخلق ، فلما فرغ منه ؛ قامت الرحم فأخذت بحقو الرحمن ... » .

٤٨ - سورة ﴿ الْفَتْحِ ﴾

٩٥٩ - ٩٦١ - آثار مجاهد ، وذكر من وصلها .

١ - باب ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴾

٢٧٣

٢ - باب قوله : ﴿ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ... ﴾
١٩٦٧ - حديث عائشة : « كان يقوم الليل حتى تتفطر قدماه » .

٣ - باب ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾

٤ - باب ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾

١٩٦٨ - حديث البراء : بينما رجل من أصحاب النبي ﷺ يقرأ سورة
﴿ الكهف ﴾ ...

فقال ﷺ : « اقرأ فلان ؛ فتلك السكينة تنزلت بالقرآن » .

٥ - باب قوله : ﴿ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴾

٢٧٤

١٩٦٩ - حديث عبد الله بن مغفل - ممن شهد الشجرة - : « نهى النبي ﷺ عن
الخذف ... » .

٢٧٥ - ١٩٧٠ - حديث عبد الله بن مغفل في البول في المغتسل . وفي الحاشية بيان أنه لم يقصده لذاته ، وإنما لسنده وذكر السبب . وتخريجه .

٤٩ - ﴿ الْحُجْرَاتُ ﴾

٩٦٢ - أثر مجاهد ، ووصله .

١ - ﴿ لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾

١٩٧١ - حديث ابن أبي مليكة في خلاف وقع بين أبي بكر وعمر ، فرفعا أصواتهما عند رسول الله ﷺ ، فأنزل الله (الآية) ...

٢ - ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ينادونكَ مِنْ وِراءِ الْحُجْرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾

٢٧٦ - ٣ - ﴿ بَابِ قَوْلِهِ : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ ﴾

٥٠ - سُورَةُ ﴿ ق ﴾

تفسير المؤلف ﴿ رجع بعيد ﴾ ، وغيرها .

٩٦٣ و ٩٦٤ - أثرا مجاهد وابن عباس ، ووصلهما .

١ - ﴿ بَابِ قَوْلِهِ : ﴿ وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ﴾

٢٧٧ - ١٩٧٢ - حديث أبي هريرة : « تحاجت الجنة والنار ، فقالت النار : أوثرت بالمتكبرين ... » . وفي آخره ذكر النار ، وبيان أنه خطأ من بعض الرواة .

٢ - ﴿ بَابِ ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلِ الْغُرُوبِ ﴾

١٩٧٣ - حديث ابن عباس : أمره أن يسبح في أدبار الصلوات كلها ..

٥١ - ﴿ وَالذَّارِيَاتِ ﴾

٩٦٥ - ٩٦٨ - آثار مختلفة في السورة ، ووصلها .

٥٢ - سورة الطور ﴿﴾

٢٧٨

٩٦٩ - ٩٧٤ - آثار مختلفة في السورة ، ووصلها .

٥٣ - سورة النجم ﴿﴾

٢٧٩

٩٧٥ - ٩٧٩ - آثار مختلفة في ذلك ، ووصلها .

١٩٧٤ - حديث عائشة : . . . من حدثك أن محمداً رأى ربه ؛ فقد كذب . . .
الحديث ، وفيه : ولكنه رأى جبريل عليه السلام في صورته التي هي صورته فسدَّ
الأفق ؛ مرتين .

٢٨٠

١ - باب ﴿﴾ فكان قاب قوسين أو أدنى ﴿﴾ حيث الوتر من القوس

٢٨١

٢ - باب قوله : ﴿﴾ فأوحى إلى عبده ما أوحى ﴿﴾

٣ - باب ﴿﴾ لقد رأى من آيات ربه الكبرى ﴿﴾

٤ - باب ﴿﴾ أفرأيتم اللات والعزى ﴿﴾

١٩٧٥ - حديث ابن عباس في الآية : كان اللات رجلاً يلت سوق الحاج .

١٩٧٦ - حديث أبي هريرة : « من حلف منكم فقال في حلفه : واللات
والعزى . . . » .

٥ - باب ﴿﴾ ومناة الثالثة الأخرى ﴿﴾

٦ - باب ﴿﴾ فاسجدوا لله واعبدوا ﴿﴾

٥٤ - سورة اقتربت الساعة ﴿﴾

٢٨٢

٩٨٠ و ٩٨١ - أثرا مجاهد وابن جبير ، ووصلهما .

١ - باب ﴿﴾ وانشق القمر وإن يروا آيةً يُعْرَضُوا ﴿﴾

- ٢٨٢ - ١٩٧٧ - حديث ابن مسعود : انشق القمر ونحن مع النبي ﷺ بمنى . . .
- ٦٢٧ - وفي رواية معلقة : بمكة ، ووصلها ، وبيان أنها لا تتعارض مع التي قبلها .
- ٢ - باب ﴿ تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا جَزَاءً لِمَنْ كَانَ كُفِرًا . وَلَقَدْ تَرَكْنَاهَا آيَةً فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴾
- ٢٨٣ - ٩٨٢ - أثر قتادة : أبقى الله سفينة نوح حتى أدركها أوائل هذه الأمة . ووصله .
- ٣ - باب ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴾
- ٩٨٣ - أثر مجاهد : ﴿ يَسَّرْنَا ﴾ : هَوَّنَا ، ووصله .
- ٤ - باب ﴿ أَعْجَازُ نَخْلٍ مُنْقَعِرٍ . فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذْرٍ ﴾
- ١٩٧٨ - حديث ابن مسعود : وسمعت النبي ﷺ يقرؤها . . . ﴿ فهل من مدكر ﴾ دالاً .
- ٥ - باب ﴿ فَكَانُوا كَهَشِيمِ الْمُخْتَطِرِ . وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴾
- ٦ - باب ﴿ وَلَقَدْ صَبَّحَهُمْ بُكْرَةً عَذَابٌ مُسْتَقِرٌّ . فَذُوقُوا عَذَابِي وَنُذْرٍ ﴾
- ٧ - باب ﴿ وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا أَشْيَاعَكُمْ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴾ ٢٨٤
- ٨ - باب قوله : ﴿ سَيَهْزِمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ﴾
- ٩ - باب قوله : ﴿ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ ﴾
- ١٩٧٩ - حديث عائشة : لقد أنزل على محمد ﷺ بمكة واني لجارية ألب : ﴿ بل الساعة موعدهم . . . ﴾ .

٥٥ - سورة الرَّحْمَنِ ﴿﴾ ٢٨٤

٩٨٤ - أثر مجاهد ، ووصله .

٩٨٥ - ٩٨٧ - آثار في تفسير (العصف) ، وغيره ، ووصله .

٩٨٨ و ٩٨٩ - أثرا مجاهد ، ووصلهما . وتفسير المؤلف لبعض المفردات .

٢٨٦ - ٩٩٠ - ٩٩٣ - آثار مختلفة في السورة ، ووصلها ، وبعضه روي مرفوعاً . (وانظر « ظلال الجنة » ١/١٣٠ - ١٣١) .

١ - باب قوله : ﴿ وَمِنْ دُونِهِمَا جَنَّتَانِ ﴾

٢ - باب ﴿ حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ ﴾

٢٨٧ - ٩٩٤ و ٩٩٥ - أثرا ابن عباس ومجاهد ، ووصله .

١٩٨٠ - حديث عبد الله بن قيس : « إن في الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة ... »

٥٦ - ﴿ الواقعة ﴾

٩٩٦ - أثر مجاهد ، ووصله .

٢٨٨ - ١ - باب قوله : ﴿ وَظِلٌّ مَمْدُودٍ ﴾

١٩٨١ - حديث أبي هريرة : « إن في الجنة شجرة يسير الراكب ... » .

٥٧ - ﴿ الحديد ﴾

٩٩٧ - أثر مجاهد ، ووصله .

٥٨ - ﴿ المجادلة ﴾ ٢٨٩

٩٩٨ - أثر مجاهد ، ووصله .

٥٩ - ﴿ الحشر ﴾

١ - باب (الجلاء) : الإخراج مِنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ

- ٢٨٩ ١٩٨٢ - حديث ابن عباس : ﴿ التوبة ﴾ هي الفاضحة ، ...
- ٢ - باب قوله : ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ ﴾
- ٣ - باب ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﴾
- ٢٩٠ ٤ - باب ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ﴾
- ١٩٨٣ - حديث عبد الله : لعن الله الواشحات ، والموتشحات .. وفيه فقال ابن مسعود : أما قرأتِ ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ .. ﴾؟
- وتحته شرح معنى (الوشم) ، و (التتمص) ، و (التفلج) و (الواصلة) ، وأن الباروكة منها .
- ٥ - باب ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ ﴾
- ٢٩١ ٦ - باب قوله : ﴿ وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ ﴾ الآية
- تفسير المؤلف (الخصاصة) ، وغيرها .
- ٩٩٩ - أثر الحسن ، ووصله .
- ٦٠ - ﴿ الْمُتَحَنُّ ﴾
- ١٠٠٠ و ١٠٠١ - أثر مجاهد ، ووصلهما .
- ١ - باب ﴿ لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾
- ٢ - باب ﴿ إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ ﴾
- ٢٩٢ ٣ - باب ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ ﴾
- ١٩٨٤ - حديث أم عطية : بايعنا رسول الله ﷺ ، فقرأ علينا أن : ﴿ لَا يَشْرِكُنْ بِاللَّهِ

شيئاً ﴿ ، ونهانا عن النياحة . . . وفيه : « فقبضت امرأة يدها » . وفي الحاشية أن مبايعة النساء كانت بمد الأيدي دون مصافحة .

٢٩٢ - ١٩٨٥ - حديث ابن عباس في قوله : ﴿ ولا يعصينك في معروف ﴾ ؛ قال : إنما هو شرط شرطه الله للنساء .

٢٩٣ - ٦١ - سورةُ الصَّفِّ ﴿﴾

١٠٠٢ و ١٠٠٣ - أثرا مجاهد وابن عباس ، ووصلهما .

١ - باب قوله تعالى : ﴿ مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ ﴾

٢٩٤ - ٦٢ - سورةُ الجُمُعَةِ ﴿﴾

١ - باب قوله : ﴿ وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ ﴾

١٠٠٤ - أثر عمر ، ووصله بإسناد صحيح .

١٩٨٦ - حديث أبي هريرة في (الآية) : « لو كان الإيمان عند الثريا ؛ لئله رجال من هؤلاء » .

٢٩٤ - ٢ - باب ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً ﴾

٢٩٥ - ٦٣ - سورةُ المُنَافِقِينَ ﴿﴾

١ - باب قوله : ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ ﴾ إلى ﴿ الكاذبون ﴾

٢ - باب ﴿ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً ﴾ : يَجْتَنُونَ بِهَا

١٩٨٧ - حديث زيد بن أرقم بقصة عبد الله بن أبي ، وقوله : ﴿ لا تنفقوا على من عند رسول الله . . . ﴾ ، وفيه أنه حلف هو وأصحابه ما قالوا ذلك . فنزلت الآيات في تكذيبهم ، وتصديق زيد فيما سمع منهم .

٢٩٥ ٣ - باب قوله : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴾

٤ - باب ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ... ﴾

٥ - باب قوله : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّوْا رُؤُوسَهُمْ... ﴾

٦ - باب قوله : ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ... ﴾

٧ - باب قوله : ﴿ هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا ﴾ ويتفرقوا ﴿ ولله خزائن السماوات والأرض... ﴾

١٩٨٨ - حديث أنس : حزنت على من أصيب بالحرة... وفيه أن زيد بن أرقم كتب إليه يسليه بقوله ﷺ : « اللهم اغفر للأنصار، ولأبناء الأنصار » ..

٨ - باب ﴿ يَقُولُونَ لَنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ... ﴾

٦٤ - سورة ﴿ التَّغَابُنِ ﴾

١٠٠٥ - أثر ابن مسعود في تفسير ﴿ ومن يؤمن بالله يهد قلبه ﴾ ، وذكر من وصله .

١٠٠٦ - أثر مجاهد ، ووصله . ٢٩٧

٦٥ - سورة ﴿ الطَّلَاقِ ﴾

١٠٠٧ - أثر مجاهد ، ووصله .

٢٩٧ ١ - باب ﴿ وَأَلَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ... ﴾

١٩٨٩ - حديث أبي سلمة في اختلافه مع ابن عباس في امرأة وضعت بعد وفاة زوجها بأربعين ليلة . . . وقول أبي هريرة : أنا مع أبي سلمة . . . وفيه أن ابن عباس أرسل إلى أم سلمة يسألها ، فأجابت برواية قصة سبيعة الأسلمية ، وفيها ما قال أبو هريرة .

٢٩٨ ٦٢٨ - حديث محمد بن سيرين المعلق ، وفيه تحديثه بحديث سبيعة ، وقول ابن مسعود الموافق له . وتخريجه .

٦٦ - سورة ﴿ التَّحْرِيمُ ﴾

١ - باب ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

٢٩٩ ١٩٩٠ - حديث ابن عباس : في الحرام يكفر .

٢ - باب ﴿ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ ﴾ ، ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ... ﴾

٣ - باب ﴿ وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضُهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ ... ﴾

٦٢٩ - حديث عائشة المعلق .

٤ - باب قوله : ﴿ إِنَّ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ : صَغَوْتُ وَأَصْغَيْتُ : مِلْتُ ..

١٠٠٨ - أثر مجاهد ، ووصله .

٣٠٠ ٥ - باب قوله : ﴿ عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ ... ﴾

٦٧ - سورة ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ ﴾

٣٠٠

تفسير المؤلف (التفاوت) ، وغيرها .

١٠٠٩ - أثر مجاهد ، ووصله .

٦٨ - سورة ﴿ ن وَالْقَلَمِ ﴾

١٠١٠ - أثر ابن عباس ؛ دون وصل .

١٠١١ و ١٠١٢ - أثر قتادة وابن عباس ، ووصلهما .

٣٠١

١ - باب ﴿ عْتُلُّ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمِ ﴾

١٩٩١ - حديث ابن عباس في الآية : رجل من قريش له زئمة ...

١٩٩٢ - حديث حارثة بن وهب : « ألا أخبركم بأهل الجنة ؟ كل ضعيف متضعف ... » .

٢ - باب ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ﴾

٦٩ - سورة ﴿ الْحَاقَّةِ ﴾

٣٠٢

تفسيره ﴿ عيشة راضية ﴾ ، و ﴿ القاضية ﴾ ، وغيرها ..

١٠١٣ و ١٠١٤ - أثر ابن عباس ، ووصل الأول منهما .

٧٠ - سورة ﴿ سَأَلَ سَائِلٌ ﴾

تفسيره (الفصيلة) ، و ﴿ للشوى ﴾ ، وغيرها .

٧١ - سورة ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا ﴾

٣٠٣

تفسيره ﴿ أطواراً ﴾ ، وغيرها .

٣٠٣ ١٠١٥ - ١٠١٧ - أثار في السورة ، ووصلها .

١ - باب ﴿ وَدَاً وَلَا سُوَاعاً وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ ﴾

١٩٩٣ - حديث ابن عباس : صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعد ، وفيه أنها أسماء رجال صالحين من قوم نوح . .

٣٠٤ ٧٢ - سورة ﴿ قُلْ أُوْحِيَ إِلَيَّ ﴾

١٠١٨ - أثر ابن عباس ، ووصله بسند منقطع .

١٩٩٤ - حديث ابن عباس ، وفيه أنه حيل بين الشياطين وبين خبر السماء ، فانطلقوا يضربون مشارق الأرض ومغاربها ينظرون ما هذا الأمر . . . وفيه استماع الجن لقراءته ﷺ ، وقولهم : ﴿ يا قومنا إنا سمعنا . . ﴾ ، ونزول السورة .

٣٠٥ ٧٣ - سورة ﴿ الْمَزْمَلِ ﴾

١٠١٩ - ١٠٢٢ - أثار مختلفة في السورة ، ووصلها .

٧٤ - سورة ﴿ الْمُدَّثِّرِ ﴾

١٠٢٣ - ١٠٢٥ - أثار مختلفة في السورة ، ووصلها .

٣٠٦ ١٩٩٥ - حديث أبو سلمة أن أول ما نزل من القرآن ﴿ المدثر ﴾ . . . وفيه حديث جابر عن فترة الوحي ، ورؤية الملك على كرسي بين السماء والأرض . . ونزول السورة .

١ - باب قوله : ﴿ قُمْ فَأَنْذِرْ ﴾

٣٠٧ ٢ - باب ﴿ وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ ﴾

٣ - باب ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴾

٣٠٧ ٤ - باب ﴿ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ﴾

٧٥ - سورة ﴿ الْقِيَامَةِ ﴾

١ - باب قوله : ﴿ لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ ﴾

١٠٢٦ - أثر ابن عباس ، ووصله .

٢ - باب ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾

٣ - باب ﴿ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ﴾

١٠٢٧ - أثر ابن عباس ، ووصله .

٣٠٨ ١٩٩٦ - حديث ابن عباس ، وفيه . . فكان رسول الله بعد ذلك إذا أتاه جبريل أطرق ، فإذا ذهب قرأه كما وعده الله .

٧٦ - سورة ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ ﴾

تفسير المؤلف ﴿ هل ﴾ ، و﴿ أمشاج ﴾ ، وغيرها .

٣٠٩ ١٠٢٨ - أثر معمر ؛ دون وصل .

٧٧ - ﴿ وَالْمُرْسَلَاتِ ﴾

١٠٢٩ - ١٠٣١ - آثار مجاهد وابن عباس ، ووصلها .

٣١٠ ١ - [باب]

٢ - باب قوله : ﴿ إِنَّهَا تَرْمِي بِشَرِّ كَالْقَصْرِ ﴾

٣ - باب قوله : ﴿ كَأَنَّهُ جِمَالَتٌ صُفْرٌ ﴾

٣١٠ - ١٩٩٧ - حديث ابن عباس : ﴿ ترمي بشرر كالقصر ﴾ : كنا نعمد إلى الخشبة بقصر ثلاثة أذرع ...

٤ - باب ﴿ هذا يوم لا ينطقون ﴾

٧٨ - سورة ﴿ عم يتساءلون ﴾

١٠٣٢ - أثر مجاهد ، ووصله .

٣١١ - ١٠٣٣ - أثر ابن عباس ، ووصله بسند منقطع .

١ - باب ﴿ يوم يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَتَأْتُونَ أَفْوَاجًا ﴾ : زُمرًا

١٩٩٨ - حديث أبي هريرة : « ما بين النفختين أربعون » ، « ثم ينزل الله من السماء ماء ... » .

٧٩ - سورة ﴿ النَّازِعَاتِ ﴾

١٠٣٤ و ١٠٣٥ - أثرا مجاهد وابن عباس ، ووصلهما .

٣١٢ - ١٩٩٩ - حديث سهل بن سعد : « بُعثت والساعة كهاتين » .

٨٠ - سورة ﴿ عَبَسَ ﴾

تفسير ﴿ عبس ﴾ ، وغيرها .

١٠٣٦ - ١٠٣٨ - آثار مجاهد وابن عباس ، ووصلها .

٣١٣ - ٢٠٠٠ - حديث عائشة : « مثل الذي يقرأ القرآن وهو حافظ له .. » .

٨١ - سورة ﴿ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴾

تفسير ﴿ انكدرت ﴾ .

١٠٣٩ - أثر مجاهد ، ووصله .

٣١٤ - ١٠٤٠ - أثر عمر، ووصله .

٨٢ - سورة ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ ﴾

١٠٤١ - أثر الربيع بن خثيم، ووصله .

وذكر قراءة للأعمش وعاصم، وغيرهما .

٨٣ - سورة ﴿ وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ﴾

١٠٤٢ - أثر مجاهد، ووصله .

١ - باب ﴿ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾

٣١٥

٨٤ - سورة ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ﴾

١٠٤٣ - أثر مجاهد، ووصله .

١ - باب ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾

٢ - باب ﴿ لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ ﴾

٢٠٠١ - حديث ابن عباس في الآية : حالاً بعد حال .

٨٥ - سورة ﴿ الْبُرُوجِ ﴾

١٠٤٤ و ١٠٤٥ - أثرا مجاهد وابن عباس، ووصلهما .

٨٦ - سورة ﴿ الطَّارِقِ ﴾

٣١٦

تفسير ﴿ الطارق ﴾ و ﴿ النجم الثاقب ﴾ .

١٠٤٦ و ١٠٤٧ - أثرا مجاهد وابن عباس، ووصلهما .

٣١٦ - ٨٧ - سورة ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾

١٠٤٨ - أثر مجاهد ، ووصله .

٢٠٠٢ - حديث البراء : أول من قدم علينا من أصحاب النبي ﷺ مصعب بن عمير ... ثم جاء النبي ﷺ ... فما جاء حتى قرأت : ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ .

٣١٧ - ٨٨ - ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ ﴾

١٠٤٩ - ١٠٥١ - آثار ابن عباس ومجاهد ، ووصلها .

٨٩ - سورة ﴿ وَالْفَجْرِ ﴾

١٠٥٢ و ١٠٥٣ - أثر مجاهد والحسن ، ووصلهما .

٣١٨ - ٩٠ - ﴿ لَا أُقْسِمُ ﴾

١٠٥٤ - أثر مجاهد .

٩١ - سورة ﴿ وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا ﴾

١٠٥٥ - أثر مجاهد ، ووصله .

٣١٩ - ٢٠٠٣ - حديث عبد الله بن زمعة في الآية ﴿ إِذْ أَنْبَعَثَ أَشْقَاهَا ﴾ : « انبعث لها رجل عزيز عارم منيع في رهطه ... » ، وفيه النهي عن ضرب المرأة ، والنهي عن الضحك مما يخرج منه .

٩٢ - سورة ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ﴾

١٠٥٦ و ١٠٥٧ - آثار ابن عباس ومجاهد ، ووصلهما .

٣٢٠ - ١٠٥٨ - أثر عبيد بن عمير في قراءة ﴿ تَتَلَطَّى ﴾ .

- ٣٢٠ ١ - باب ﴿ وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى ﴾
- ٢ - باب ﴿ وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى ﴾
- ٣ - باب قوله : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى ﴾
- ٤ - باب قوله : ﴿ وَصَدَقَ بِالْحُسْنَى ﴾
- ٥ - باب ﴿ فَسَيُسْرُهُ لِّلْيُسْرَى ﴾
- ٦ - باب قوله : ﴿ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ﴾
- ٧ - باب قوله : ﴿ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ﴾
- ٨ - باب ﴿ فَسَيُسْرُهُ لِّلْعُسْرَى ﴾
- ٣٢١ ٩٣ - سورة ﴿ وَالضُّحَى ﴾

١٠٥٩ - أثر مجاهد ، ووصله .

- ١ - باب ﴿ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ﴾
- ٢٠٠٤ - حديث جندب بن سفيان في الآية نزلت بعدما قالت امرأة للنبي ﷺ :
- يا محمد ! إني لأرجو أن يكون شيطانك قد تركك .
- ٢ - باب قوله : ﴿ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ﴾ : تُقْرَأُ بِالتَّشْدِيدِ وَبِالتَّخْفِيفِ
- ١٠٦٠ - أثر ابن عباس : « ما تركك ، وما أبغضك » ، ووصله .

٩٤ - سورة ﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ ﴾

٣٢٢

١٠٦١ - ١٠٦٤ - آثار مختلفة في السورة ، ووصلها ؛ إلا الثاني . ونحوه حديث : « لن يغلب عسر يسرين » مخرج في « الضعيفة » .

٩٥ - سورة ﴿ وَالتِّينِ ﴾

١٠٦٥ - أثر مجاهد ، ووصله .

٩٦ - سورة ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾

١٠٦٦ - ١٠٦٨ - آثار في السورة ، ووصل الثاني منها .

٣٢٣

١ - باب

٢ - باب قوله : ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴾

٣ - باب قوله : ﴿ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴾

٤ - باب ﴿ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴾

٥ - باب قوله تعالى : ﴿ كَلَّا لَئِن لَّمْ يَنْتَه لِنَسْفَعَنَّ بِالنَّاصِيَةِ نَاصِيَةً كَاطِبَةٍ ﴾

٣٢٤

﴿ خَاطِبَةٍ ﴾

٢٠١٥ - حديث ابن عباس : « لو فعله لأخذته الملائكة » .

٩٧ - سورة ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ ﴾

تفسير المؤلف (المطلع) ، وغيرها .

٩٨ - سورة ﴿ لَمْ يَكُنْ ﴾

٣٢٤

تفسيره ﴿ منفيكين ﴾ ، وغيرها .

٢٠٠٦ - حديث أنس : قال النبي لأبي : « إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن » .

٣٢٥

٩٩ ﴿ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا ﴾

تفسيره ﴿ فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ﴾ .

١ - باب ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾

١٠٠ - ﴿ وَالْعَادِيَاتِ ﴾

١٠٦٩ - أثر مجاهد ، ووصله .

١٠١ - سورة ﴿ الْقَارِعَةِ ﴾

٣٢٦

تفسيره ﴿ كالفراش المبثوث ﴾ ، و ﴿ كالعهن ﴾ .

١٠٧٠ - أثر عبدالله : ﴿ كالصوف ﴾ ، دون وصل .

١٠٢ - سورة ﴿ أَلْهَاكُمُ ﴾

١٠٧١ - أثر ابن عباس ، ووصله .

١٠٣ - سورة ﴿ وَالْعَصْرِ ﴾

١٠٧٢ - أثر يحيى ؛ دون وصل .

١٠٤ - سورة ﴿ وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ ﴾

تفسيره ﴿ الحطمة ﴾ .

١٠٥ - ﴿ أَلَمْ تَرَ ﴾

٣٢٧

١٠٧٣ - ١٠٧٥ - آثار مجاهد وابن عباس ، ووصلها دون الأول ، فإنه ليس من تفسير مجاهد .

١٠٦ - ﴿ لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ ﴾

١٠٧٦ - ١٠٧٧ - آثار مجاهد وعكرمة في تفسير ﴿ لإيلاف ﴾ ، وغيرها ؛ دون وصلهما .

١٠٧ - ﴿ أَرَأَيْتَ ﴾

٣٢٨

١٠٧٨ و ١٠٧٩ - آثار مجاهد وعكرمة ، ووصلهما .

١٠٨ - سورة ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴾

١٠٨٠ - آثار ابن عباس ، ووصله بسند منقطع .

٢٠٠٧ - حديث عائشة في السورة ؛ قالت : نهر أعطيه نبيكم ﷺ ...

١٠٩ - سورة ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾

تفسيره ﴿ لكم دينكم ﴾ ، وغيرها .

١١٠ - سورة ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ ﴾

٣٢٩

١ - باب

٢ - باب ﴿ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ﴾

٣ - باب قوله : ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴾ : تواب

على العباد ...

٢٠٠٨ - حديث ابن عباس : كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر .. فسألهم عن الآية ..

فقال بعضهم : لا ندري .. فقلت : هو أجل رسول الله ﷺ نُعيت إليه نفسه ..

١١١ - سورة ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴾ ٣٣٠

تفسير (تاب) ، و (تتبيب) .

١ - باب قوله : ﴿ سَيَصْلَى نَاراً ذَاتَ لَهَبٍ ﴾

٢ - باب ﴿ وَاَمْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ ﴾

١٠٨١ - أثر مجاهد ، ووصله ، ومعنى (المسد) .

١١٢ - سورة ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ٣٣١

٢٠٠٩ - حديث أبي هريرة : « قال الله تعالى : كذبني ابن آدم ولم يكن له ذلك ... » .

١ - باب قوله : ﴿ اللَّهُ الصَّمَدُ ﴾

١٠٨٢ - أثر أبي وائل ، ووصله . ومعنى (السودد) .

٢ - باب ﴿ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾

١١٣ - سورة ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾

١٠٨٣ و ١٠٨٤ - أثر مجاهد ، ووصلهما .

١١٤ - سورة ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ ٣٣٢

١٠٨٥ - أثر ابن عباس : ﴿ الوسواس ﴾ : إذا ولد خنسه الشيطان ... ووصله بإسناد ضعيف .

٢٠١٠ - حديث أبي : ... فنحن نقول كما قال رسول الله ﷺ .

٦٦ - كتاب فضائل القرآن

٣٣٣

١ - باب كيف نُزِلَ الوَحْيُ؟ وأوَّلُ ما نَزَلَ

١٠٨٦ - أثر ابن عباس ، ووصله بسند منقطع .

٢٠١١ - حديث أسامة بن زيد في تحدث جبريل مع النبي ﷺ وعنده أم سلمة ، وظنت أنه دحية .

٢٠١٢ - حديث أبي هريرة : « ما من الأنبياء نبي إلا أعطي ... » .

٢٠١٣ - حديث أنس : أن الله تابع على رسوله ﷺ الوحي قبل وفاته ..

٢ - باب نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ وَالْعَرَبِ ، ﴿ قُرْآنًا عَرَبِيًّا ﴾ ، ﴿ بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴾

٣٣٤

٣ - باب جَمَعَ الْقُرْآنُ

٢٠١٤ - حديث أنس في اقتراح حذفه على عثمان أن يجمع القرآن في المصحف خشية الاختلاف ، وأمره زيد بن ثابت وآخرين ، فنسخوا المصاحف من الصحف التي كانت عند حفصة .. وفيه قوله : إذا اختلفتم في شيء فاكتبوه بلسان قريش ... فأرسل إلى كل أفق بمصحف .

٢٠١٥ - حديث زيد بن ثابت : فقدت آية من سورة الأحزاب .. فوجدناها مع خزيمه ابن ثابت ..

٣٣٥

٤ - باب كاتبِ النبي ﷺ

٥ - باب أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ

٢٠١٦ - حديث ابن عباس : « أقراني جبريل على حرفٍ ، فراجعته ... » .

٢٠١٧ - اختلاف عمر مع هشام بن حكيم في قراءة سورة ﴿ الفرقان ﴾ ، وإقراره

ﷺ لكل منهما وقوله : « إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف ... » .

٦ - باب تَأْلِيْفِ الْقُرْآنِ ٣٣٦

٢٠١٨ - حديث عائشة : إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل ، فيها ذكر الجنة والنار .. الحديث بطوله .

٧ - باب كَانَ جَبْرِيلُ يُعْرِضُ الْقُرْآنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

٦٣٠ - حديث معلق عن عائشة : أسر إلي النبي ﷺ أن جبريل يعارضني بالقرآن كل سنة ... وقد تقدم موصولاً .

٢٠١٩ - حديث أبي هريرة : كان يعرض على النبي القرآن كل عام مرة .. ٣٣٧

٨ - باب الْقُرَاءِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٠٢٠ - حديث ابن مسعود : والله لقد أخذت من في رسول الله ﷺ بضعاً وسبعين سورة ..

٢٠٢١ - حديث ابن مسعود : قرأت على رسول الله ﷺ ، فقال : أحسنت ..

٢٠٢٢ - حديث ابن مسعود : والله الذي لا إله غيره ، ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين نزلت ..

٩ - باب فَاتِحَةِ الْكِتَابِ

١٠ - باب فَضْلِ ﴿ الْبَقَرَةِ ﴾

١١ - باب فَضْلِ ﴿ الْكَهْفِ ﴾ ٣٣٨

١٢ - باب فَضْلِ سُورَةِ ﴿ الْفَتْحِ ﴾

١٣ - باب فَضْلِ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾

- ٣٣٨ - ٦٣١ - حديث معلق عن عائشة ، وسيأتي موصولاً .
- ٢٠٢٣ - حديث أبي سعيد الخدري : « والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن » .
- ٦٣٢ - وفيه رواية معلقة ... أن رجلاً قام في زمن النبي ﷺ يقرأ من السحر ، ووصلها .
- ٢٠٢٤ - حديث أبي سعيد الخدري : « أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة ؟ » ، « الله الواحد الصمد ثلث القرآن » .
- ١٤ - باب فضل المعوذات ٣٣٩
- ٢٠٢٥ - حديث عائشة : كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ... فقرأ فيهما : ﴿ قل هو الله أحد ﴾ و ﴿ قل أعوذ برب الفلق ﴾ و ﴿ قل أعوذ برب الناس ﴾ .
- ١٥ - باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن ٣٤٠
- ٦٣٣ - حديث معلق عن أسيد بن حضير ، وفيه : « تلك الملائكة دنت لصوتك .. » ، ووصله .
- ١٦ - باب من قال : لم يترك النبي ﷺ إلا ما بين الدفتين ٣٤٠
- ٢٠٢٦ - حديث ابن عباس : ما ترك إلا ما بين الدفتين .
- ١٧ - باب فضل القرآن على سائر الكلام
- ١٨ - باب الوصاة بكتاب الله عز وجل
- ١٩ - باب من لم يتغن بالقرآن ، وقوله تعالى : ﴿ أولم يكفهم أننا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ﴾

- ٢٠ - باب اغْتِبَاطِ صَاحِبِ الْقُرْآنِ ٣٤٠
 ٢٠٢٧ - حديث أبي هريرة: « لا حسد إلا في اثنتين: رجل علمه الله القرآن... » .
- ٢١ - باب (خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ) ٣٤١
 ٢٠٢٨ - حديث عثمان: « خيركم من تعلم القرآن وعلمه » ...
- ٢٢ - باب الْقِرَاءَةِ عَنْ ظَهْرِ الْقَلْبِ
 ٢٠٢٩ - حديث سهل بن سعد في المرأة التي وهبت نفسها للنبي ﷺ ...
 الحديث، وفيه: فقام رجل فقال: فزوجنيها، فزوجه النبي ﷺ بما معه من السور، وكان يقرؤها عن ظهر قلب .
- ٢٣ - باب اسْتِذْكَارِ الْقُرْآنِ وَتَعَاهُدِهِ ٣٤٢
 ٢٠٣٠ - حديث ابن عمر: « إنما مثل صاحب القرآن كصاحب الإبل... » .
- ٢٠٣١ - حديث ابن مسعود: « بئس ما لأحدكم أن يقول نسيت آية كيت وكيت... » .
- ٢٠٣٢ - حديث أبي موسى: « تعاهدوا القرآن، .. لهو أشد تفصيلاً من الإبل... » .
- ٢٤ - باب الْقِرَاءَةِ عَلَى الدَّابَّةِ ٣٤٣
- ٢٥ - باب تَعْلِيمِ الصَّبِيَّانِ الْقُرْآنَ
 ٢٠٣٣ - حديث ابن عباس: توفي رسول الله ﷺ وأنا ابن عشر وقد قرأت المحكم: المفصل .
- ٢٦ - باب نِسْيَانِ الْقُرْآنِ، وَهَلْ يَقُولُ: نَسِيتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَوْلِ اللَّهِ

- ٣٤٣ تعالیٰ : ﴿ سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَىٰ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ﴾
- ٢٧ - باب مَنْ لَمْ يَرَ بِأَسَاءً أَنْ يَقُولَ : سُورَةُ ﴿ البَقْرَةِ ﴾ ، وَسُورَةُ كَذَا وَكَذَا .
- ٢٨ - باب التَّرْتِيلِ فِي الْقِرَاءَةِ وَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ : ﴿ وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ﴾ ...
- ١٠٨٧ - أثر ابن عباس ، ووصله بسند منقطع .
- ٣٤٤ ٢٩ - باب مَدَّ الْقِرَاءَةِ
- ٢٠٣٤ - حديث أنس : كانت قراءة رسول الله ﷺ مداً .
- ٣٠ - باب التَّرْجِيعِ
- معناه في الحاشية .
- ٣١ - باب حُسْنِ الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ
- ٢٠٣٥ - حديث أبي موسى : « يا أبا موسى ! لقد أوتيت زمزماً ... » .
- ٣٢ - باب مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْتَمَعَ الْقُرْآنَ مِنْ غَيْرِهِ
- ٣٣ - باب قَوْلِ الْمُقْرِئِ لِلْقَارِئِ : حَسْبُكَ
- ٣٤ - باب فِي كَمْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَىٰ : ﴿ فَأَقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ ﴾
- ٢٠٣٦ - حديث ابن شبرمة : لا ينبغي لأحد أن يقرأ أقل من ثلاث آيات .
- ٢٠٣٧ - حديث عبد الله بن عمرو قال : أنكحني أبي امرأة ذات حسب .. الحديث بطوله ، وفيه قوله ﷺ : « اقرأ في كل سبع ليال مرة ، ولا تزد على ذلك » ، فما زال حتى قال : « في ثلاث » ، وكان عبد الله يقول بعدما كبر : فليتنني قبلت رخصة رسول الله ﷺ .

٣٤٧ - ٣٥ - باب البكاء عند قراءة القرآن

٣٦ - باب من راي بقرأة القرآن أو تأكل به أو فخر به (*)

في الحاشية بعض الأحاديث الصحيحة في النهي عن التآكل بالقرآن والمجاهرة به .

٣٧ - باب أقرؤوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم

٢٠٣٨ - حديث جندب بن عبد الله : « اقرؤوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم ... » .

١٠٨٨ و ١٠٨٩ - اثران موقوفان عن جندب وعمر بهذا .

٦٧ - كتاب النكاح

٣٤٨

١ - باب التّرعيب في النكاح لقوله تعالى : ﴿ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾

٢٠٣٩ - حديث أنس في الثلاثة الذي تقالوا عبادة النبي ﷺ ، وقالوا .. فأنكر عليهم ، وقال : إني أخشاكم .. لكنني أصوم وأفطر ، .. الحديث . ويحاشيته توفيق الحافظ بين إنكاره ﷺ عليهم مباشرة في هذه الرواية ، وبين قوله ﷺ في رواية مسلم وغيره : « ما بال أقوام يقولون كذا وكذا ؟ » .

٢ - باب قول النبي ﷺ : « من استطاع منكم الباءة ؛ فليتزوّج ؛ ... »

٢٠٤٠ - حديث عبدالله : « يا معشر الشباب ! من استطاع .. الحديث .

٣ - باب من لم يستطع الباءة ؛ فليصم

٤ - باب كثرة النساء

٢٠٤١ - حديث ابن عباس : ... كان عند النبي تسع ، كان يقسم لثمان ، ولا يقسم لواحدة .

٣٤٩ - ٢٠٤٢ - حديث ابن عباس لسعيد بن جبير : فتزوج ، فإن خير هذه الأمة أكثرها نساءً .

٣٥٠ - ٥ - باب مَنْ هاجرَ أو عملَ خيراً لتزويجِ امرأةٍ فلَهُ ما نوى

٦ - باب تزويجِ المُعسرِ الذي مَعَهُ القرآنُ والإسلامُ

٦٣٤ - حديث سهل المعلق ، وتقدم موصولاً .

٧ - باب قولِ الرَّجلِ لأخيه : انظُرْ أَيَّ زَوْجَتِي شِئْتَ حتى أنزلَ لكَ عَنها

٦٣٥ - حديث عبد الرحمن بن عوف المعلق ، وتقدم .

٨ - باب ما يُكره من التَّبَتُّلِ والحِصاءِ

٢٠٤٣ - حديث ابن أبي وقاص : لقد رد رسول الله ﷺ على عثمان التبتل . . ومعنى (التبتل) هنا .

٦٣٦ - حديث معلق عن أبي هريرة : « يا أبا هريرة ! جف القلم بما أنت لاق . . » . ووصله .

٣٥١ - ٩ - باب نِكَاحِ الأَبْكارِ

٦٣٧ - حديث ابن عباس المعلق قوله لعائشة : لم ينكح النبي ﷺ بكرةً غيرك ، وتقدم موصولاً .

٢٠٤٤ - حديث عائشة وفيه جوابه ﷺ لها : « في التي لم يرتع منها » . وتعني أنه لم يتزوج بكرةً غيرها .

١٠ - باب الثَّيِّبَاتِ

٦٣٨ - حديث أم حبيبة المعلق : « لا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن » . ويأتي موصولاً .

- ٢٥١ - ١١ - باب تزويج الصغار من الكبار
 ٢٠٤٥ - حديث عروة في قول النبي لأبي بكر: « أنت أخي في دين الله ... » .
 وفي الحاشية جواب الحافظ عن أن الحديث مرسل .
- ٣٥٢ - ١٢ - باب إلى من ينكح؟ وأي النساء خير؟ وما يستحب أن يتخير
 لنطفه من غير إيجاب
 ٢٠٤٦ - حديث أبي هريرة: « خير نساء ركن الإبل ... » .
 ٦٣٩ - أثر أبي هريرة المعلق: « ولم تركب مريم بنت عمران بعيراً قط » . ووصله .
- ١٣ - باب اتّخاذ السراري ، ومن أعتق جاريته ثم تزوجها
 ١٤ - باب من جعل عتق الأمة صداقها
 ١٥ - باب تزويج المعسر لقوله تعالى: ﴿ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾
- ١٦ - باب الأكفاء في الدين وقوله: ﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا ... ﴾
- ٣٥٣ - ٢٠٤٧ - حديث عائشة في قول سهلة بنت سهيل: إنا كنا نرى سالماً ولداً، وقد أنزل الله فيه ما قد علمت ... الحديث .
 تمامه في الحاشية ، وفيه رضاع الكبير ، وأنه يحرم للحاجة ، وهو مذهب عائشة وعطاء و... واختيار ابن تيمية .
- ٢٠٤٨ - حديث عائشة في قوله ﷺ لضباعة بنت الزبير: « حجي واشترطي ... » .
 ٢٠٤٩ - حديث أبي هريرة: « تنكح المرأة لأربع : ... » .
 ٢٠٥٠ - حديث سهل بن سعد في قوله ﷺ في رجل من فقراء المسلمين ورجل

من أشرف الناس : « هذا خيرٌ من ملء الأرض مثل هذا » .

١٧ - باب الأَكْفَاءِ فِي الْمَالِ وَتَرْوِيجِ الْمَقْلِ الْمُثْرِيَةِ ٣٥٤

١٨ - باب مَا يُتَّقَى مِنْ شَوْمِ الْمَرْأَةِ ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ ﴾

٢٠٥١ - حديث ابن عمر : « لا عدوى ولا طيرة ، إن كان الشؤم ... » .

٢٠٥٢ - حديث أسامة بن زيد : « ما تركت بعدي فتنة أضرم على الرجال من النساء » .

١٩ - باب الْحُرَّةِ تَحْتَ الْعَبْدِ

٢٠٥٣ - حديث عائشة : كانت في بريرة ثلاث سنن . ٣٥٥

٢٠ - باب لَا يَتَزَوَّجُ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعٍ ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ﴾

١٠٩٠ - أثر علي بن الحسين : يعني مثنى أو ثلاث أو رباع ... دون وصل .

٢١ - باب ﴿ وَأُمَّهَاتِكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ ﴾ ، وَيَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ

٢٠٥٤ - حديث أم حبيبة في عرضها على النبي ﷺ أن ينكح أختها ، فقال : « إنه لا يحل لي » ، ثم قال : « لا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن » .

٢٢ - باب مَنْ قَالَ : لَا رَضَاعَ بَعْدَ حَوْلَيْنِ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ﴾ ، وَمَا يُحْرَمُ مِنْ قَلِيلِ الرَّضَاعِ وَكَثِيرِهِ ٣٥٦

٢٠٥٥ - حديث عائشة : « انظرن من إخوانكن ، فإنما الرضاعة من الجماعة » .

٢٣ - باب لَبَنِ الْفَحْلِ ٣٥٧

٣٥٧ ومعنى (الفحل) ؛ وبيان وجه نسبة اللبن إليه في الهامش .

٢٤ - باب شهادة المُرْضِعَةِ

٢٠٥٦ - حديث عقبه في شهادة امرأة سوداء أنها أرضعته هو والمرأة التي نكحها ، وقول الرسول ﷺ له : كيف بها وقد زعمت أنها قد أرضعتكما ؟ دعها عنك .

٢٥ - باب ما يَحِلُّ مِنَ النِّسَاءِ وما يَحْرُمُ وقوله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ . . . ﴾

٣٥٨ ١٠٩١ و ١٠٩٢ - أثر أنس وابن عباس في ذكر بعض المحرمات من النساء ، ووصلهما بسندين صحيحين .

٢٠٥٧ - حديث ابن عباس : حرم من النسب سبع ، ومن الصهر سبع . .

١٠٩٣ - ١٠٩٨ - آثار مختلفة فيما يحل وما يُكره من النساء ، ووصلها جميعاً .

٣٥٩ ١٠٩٩ - ١١١٠ - آثار مختلفة فيما يحل وما يحرم من النساء ، ووصلها جميعاً إلا واحداً ، وتضعيف المؤلف لبعضها .

٢٦ - باب ﴿ وَرَبَائِبِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ ﴾

٣٦٠ ١١١١ - أثر ابن عباس ، وتقدم ذكر من وصله .

٦٤٠ - حديث معلق : « لا تعرضن علي بناتكن » ، وتقدم ذكر من وصله .

٦٤١ - حديث معلق : دفع النبي ﷺ ربيبة له إلى من يكفلها ، وفي الحاشية بيان علته ، وأن عزوه لأحمد أولى ، وأنه مما سقط من « المسند » المطبوع .

٦٤٢ - حديث معلق : سُمي النبي ﷺ ابن بنته ابناً . ومضى موصولاً .

٢٧ - باب ﴿ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾

- ٢٨ - باب لا تُنكح المرأة على عمتها ٣٦٠
- ٢٠٥٨ - حديث جابر: نهى أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها. ٣٦١
- ٦٤٣ - حديث معلق عن أبي هريرة، وذكر من وصله من طريقين أحدهما صحيح.
- ٢٠٥٩ - حديث أبي هريرة: نهى أن تنكح المرأة... فنرى حالة أبيها بتلك المنزلة..
- ٢٩ - باب الشُّغار
- ٣٠ - باب هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد
- ٣١ - باب نكاح المحرم
- ٣٢ - باب نهى رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة آخرًا ٣٦٢
- ٢٠٦٠ - حديث علي: إن النبي ﷺ نهى عن المتعة...
- ٢٠٦١ - حديث ابن عباس أنه رخص في متعة النساء، وقال مولى له: إنما ذلك في الحال الشديد، وفي النساء قلة.
- ٢٠٦٢ و ٢٠٦٣ - حديثا جابر، وسلمة: «إنه قد أذن لكم أن تستمتعوا...».
- ٦٤٤ - حديث معلق عن سلمة: «أما رجل وامرأة توافقا، فعشرة ما بينهما...»، ووصله بسند صحيح.
- ٣٣ - باب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح ٣٦٣
- ٢٠٦٤ - حديث أنس وقوله لابنته في المرأة التي عرضت على النبي ﷺ نفسها: هي خير منك، رغبت في النبي ﷺ..
- ٣٤ - باب عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخير

- ٣٦٣ - ٣٥ - باب قول الله عز وجل: ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ ... ﴾
تفسير المؤلف ﴿ أكنتم ﴾ .
- ٢٠٦٥ - حديث ابن عباس في الآية : يقول : إني أريد التزويج ..
١١١٢ و ١١١٣ - أثرا القاسم وعطاء في أمثلة من ألفاظ التعريض ، ووصلهما .
- ١١١٤ و ١١١٥ - أثرا الحسن وابن عباس ، ووصلهما . ٣٦٤
- ٣٦ - باب النَّظَرِ إِلَى الْمَرْأَةِ قَبْلَ التَّزْوِيجِ
- ٣٧ - باب مَنْ قَالَ : « لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ » ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾ ، ...
- ٦٤٥ - حديث معلق : « لا نكاح إلا بولي » ، وبيان صحته لطرقه ، ومعناه في الآية .
- ٢٠٦٦ - حديث عائشة : أن النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنحاء ... الحديث ، وفيه : فلما جاء محمد ﷺ بالحق هدم نكاح الجاهلية كله ، إلا نكاح الناس اليوم .
- ٢٠٦٧ - حديث معقل بن يسار في أخت له طلقها زوجها ، ثم جاء يخطبها ، فأبى أن يزوجها أنفأ ، وكانت أخته تريد أن ترجع إليه ، فأنزل الله : ﴿ ... فلا تعضلوهن ﴾ فقال : الآن أفعل يا رسول الله . ٣٦٥
- ٣٨ - باب إِذَا كَانَ الْوَلِيُّ هُوَ الْخَاطِبُ ٣٦٦
- ١١١٦ - ١١١٨ - آثار في ذلك ، ووصلها .
- ٦٤٦ - حديث سهل المعلق في المرأة التي وهبت نفسها للنبي ﷺ ، فقال رجل : يا رسول الله إن لم تكن لك بها حاجة فزوجنيها ، وتقدم موصولا .

- ٣٦٦ - ٣٩ - باب إنكاح الرَّجُلِ وَلَدَهُ الصَّغَارَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَاللَّاءَ لَمْ يَحِضْنَ ﴾ ، فَجَعَلَ عِدَّتَهَا ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ قَبْلَ الْبُلُوغِ
٦٤٧ - حديث معلق عن عمر : خطب النبي ﷺ إلى حفصة .. وتقدم موصولاً .
- ٣٦٧ - ٤٠ - باب تَزْوِيجِ الْأَبِ ابْنَتَهُ مِنَ الْإِمَامِ
٤١ - باب السُّلْطَانُ وَلِيُّ
- ٦٤٨ - حديث معلق : « زوجناكها بما معك من القرآن » ، وتقدم موصولاً .
- ٤٢ - باب لَا يُنْكَحُ الْأَبُ وَغَيْرُهُ الْبِكْرَ وَالشَّيْبَ إِلَّا بِرِضَاهَا
٢٠٦٨ - حديث أبي هريرة : « لا تنكح الأيم حتى تستأمر ، ... » .
- ٤٣ - باب إِذَا زَوَّجَ ابْنَتَهُ وَهِيَ كَارِهَةٌ ؛ فَنَكَاحُهُ مَرْدُودٌ
- ٤٤ - باب تَزْوِيجِ الْيَتِيمَةِ لِقَوْلِهِ : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى ... ﴾
- ٦٤٩ - حديث معلق عن سهل ، وتقدم موصولاً .
- ٣٦٨ - ٤٥ - باب إِذَا قَالَ الْخَاطِبُ لِلْوَلِيِّ : زَوَّجْنِي فَلَانَةَ ...
- ٤٦ - باب لَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكَحَ أَوْ يَدَعَ
- ٢٠٦٩ - حديث ابن عمر : ... ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه ، حتى يترك ..
- ٢٠٧٠ - حديث أبي هريرة : « إياكم والظن .. ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه .. » . وفي الهامش بيان الفرق في المعنى بين تحسسوا وتحسسوا .
- ٤٧ - باب تَفْسِيرِ تَرْكِ الْخِطْبَةِ

٤٨ - باب الخُطْبَةِ ٣٦٩

٤٩ - باب ضَرْبِ الدَّفِّ فِي النِّكَاحِ وَالْوَلِيمَةِ

٢٠٧١ - حديث الربيع بنت معوذ أن جويريات لهم كن يضربن بالدف ...

٥٠ - باب قولِ الله تعالى : ﴿ وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً ﴾ ، وكَثْرَةِ الْمَهْرِ ، وَأَدْنَى مَا يَجُوزُ مِنَ الصَّدَاقِ ..

٦٥٠ - حديث سهل المعلق : « التمس ولو خاتماً من حديد » ، وتقدم موصولاً .

٥١ - باب التَزْوِيجِ عَلَى الْقُرْآنِ وَبِغَيْرِ صَدَاقٍ

٥٢ - باب الْمَهْرِ بِالْعُرُوضِ وَخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ

٥٣ - باب الشُّرُوطِ فِي النِّكَاحِ

٥٤ - باب الشُّرُوطِ الَّتِي لَا تَحِلُّ فِي النِّكَاحِ ٣٧٠

١١١٩ - أثر ابن مسعود : لا تشتط المرأة طلاق أختها . وفي الحاشية بيان أنه عند المؤلف من حديث أبي هريرة مرفوعاً .

٥٥ - باب الصُّفْرَةِ لِلْمُتَزَوِّجِ

٦٥١ - حديث عبد الرحمن بن عوف المعلق ، ووصله .

٥٧ - باب كَيْفَ يُدْعَى لِلْمُتَزَوِّجِ

٥٨ - باب الدُّعَاءِ لِلنِّسَاءِ اللَّاتِي يُهْدِينَ الْعُرُوسَ وَاللَّعْرُوسَ

٥٩ - باب مَنْ أَحَبَّ الْبِنَاءَ قَبْلَ الْغَزْوِ

٣٧١ - ٦٠ - باب مَنْ بَنَى بِامْرَأَةٍ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ

٦١ - باب الْبِنَاءِ فِي السَّفَرِ

٦٢ - باب الْبِنَاءِ بِالنَّهَارِ بِغَيْرِ مَرْكَبٍ وَلَا نِيرَانٍ

٦٣ - باب الْأَنْمَاطِ وَنَحْوِهَا لِلنِّسَاءِ

٦٤ - باب النَّسْوَةِ اللَّاتِي يُهْدِيَنَّ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا

٢٠٧٢ - حديث عائشة : « يا عائشة ! ما كان معكم لهو ، فإن الأنصار . . . » .

٦٥ - باب الْهَدِيَّةِ لِلْعَرُوسِ

٦٥٢ - حديث أنس الملق ، وفيه أن النبي ﷺ كان عروساً بزینب ، فقالت أمه : لو أهدينا لرسول الله ﷺ هدية ، فقال : افعلی . . . الحديث بطوله .

٣٧٢ - ٦٦ - باب اسْتِعَارَةِ الثِّيَابِ لِلْعَرُوسِ وَغَيْرِهَا

٦٧ - باب مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ

٢٠٧٣ - حديث ابن عباس : « أما لو أن أحدهم يقول حين يأتي أهله : بسم الله اللهم . . . » .

٣٧٣ - ٦٨ - باب الْوَلِيمَةِ حَقٌّ

٦٥٣ - حديث عبد الرحمن الملق : « أولم ولو بشاة » ، وتقدم موصولاً .

٢٠٧٤ - حديث أنس ، وفيه أنه خدم النبي ﷺ عشر سنين ، فكان أعلم الناس بشأن الحجاب حين أنزل ، ولما بنى رسول الله ﷺ بزینب بنت جحش أرسله فدعى رجالاً إلى الطعام . . . الحديث بطوله .

- ٢٧٥ - ٦٩ - باب الوليمة وَلَوْ بِشَاةٍ
- ٧٠ - باب مَنْ أَوْلَمَ عَلَى بَعْضِ نَسَائِهِ أَكْثَرَ مِنْ بَعْضٍ
- ٧١ - باب مَنْ أَوْلَمَ بِأَقْلٍ مِنْ شَاةٍ
- ٢٠٧٥ - حديث صفية بنت شيبة : أولم النبي ﷺ على بعض نسائه بمدئين من شعير .
- ٧٢ - باب حَقُّ إِجَابَةِ الْوَلِيمَةِ ، وَالِدَعْوَةِ ، وَمَنْ أَوْلَمَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَنَحْوِهِ ، وَلَمْ يُوقَّتِ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَلَا يَوْمَيْنِ
- ٢٠٧٦ - حديث أبي موسى : « فكوا العاني .. وأجيبوا الداعي ... » .
- ٧٣ - باب مَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ
- ٢٠٧٧ - حديث أبي هريرة : « شر الطعام طعام الوليمة » الحديث .
- ٧٤ - باب مَنْ أَجَابَ إِلَى كُرَاعٍ
- ٢٠٧٨ - حديث أبي هريرة : « لو دعيت إلى كراع لأجبت ... » .
- ٣٧٦ - ٧٥ - باب إِجَابَةِ الدَّاعِي فِي العُرْسِ وَغَيْرِهَا
- ٢٠٧٩ - حديث ابن عمر : « أجيبوا هذه الدعوة إذا دعيتم لها ... » .
- ٧٦ - باب ذَهَابِ النِّسَاءِ وَالصَّبَّيَّانِ إِلَى العُرْسِ
- ٧٧ - باب هَلْ يَرْجَعُ إِذَا رَأَى مُنْكَرًا فِي الدَّعْوَةِ
- ١١٢٠ و ١١٢١ - أثر ابن مسعود وأبي أيوب في ذلك ، ووصلهما ، وتحقيق الحافظ أن (ابن مسعود) تصحيف ، والصواب (أبو مسعود) .

- ٣٧٧ - ٢٠٨٠ - حديث عائشة في النمرقة التي اشترتها وفيها تصاوير ، وكراهيته ﷺ لذلك ، وفي الحاشية دلالة الحديث على أنه لا يجوز اقتناء الصور ولو ممتحنة .
- ٧٨ - بابُ قيامِ المرأةِ على الرجالِ في العرسِ وخدمَتِهِمْ بالنَّفْسِ
- ٢٠٨١ - حديث سهل بن سعد ، وفيه قيام أم أسيد ؛ امرأة أبي أسيد على خدمة النبي ﷺ وأصحابه يوم عرسها .
- ٣٧٨ - ٧٩ - باب التَّقِيْعِ والشَّرَابِ الَّذِي لَا يُسْكِرُ فِي الْعُرْسِ
- ٨٠ - باب المَدَارَاةِ مَعَ النِّسَاءِ
- ٦٥٤ - حديث معلق : « إنما المرأة كالضلع » .
- ٨١ - باب الوَصَاةِ بِالنِّسَاءِ
- ٢٠٨٢ - حديث أبي هريرة : « ... ، واستوصوا بالنساء خيراً ، فإنهن خلقن من ضلع ... » .
- ٢٠٨٣ - حديث ابن عمر : كنا نتقي الكلام والانبساط إلى نساتنا .. هيبة أن ينزل فينا شيء ..
- ٣٧٩ - ٨٢ - باب ﴿ قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ﴾
- ٨٣ - باب حُسْنِ الْمَعَاشِرَةِ مَعَ الْأَهْلِ
- ٢٠٨٤ - حديث عائشة : جلس إحدى عشرة امرأة .. الحديث بطوله ، وفيه قوله ﷺ : « كنت لك كأبي زرع لأم زرع » .
- ٦٥٥ و ٦٥٦ - وفيه روايتان معلقتان ، ووصلهما .
- ٣٨٢ - ٨٤ - باب مَوْعِظَةِ الرَّجُلِ ابْنَتَهُ لِحَالِ زَوْجِهَا

- ٣٨٢ ٨٥ - باب صَوْمِ الْمَرْأَةِ بِإِذْنِ زَوْجِهَا تَطَوُّعاً
- ٨٦ - باب إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ مُهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا
- ٨٧ - باب لَا تَأْذَنُ الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا لِأَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ
- ٢٠٨٥ - حديث أبي هريرة : « لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه ، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه ... » .
- ٨٨ - باب
- ٢٠٨٦ - حديث أسامة : « قمت على باب الجنة ... ، وقمت على باب النار ، فإذا عامة من دخلها من النساء » .
- ٣٨٣ ٨٩ - باب كُفْرَانِ الْعَشِيرِ ، وَهُوَ الزَّوْجُ ، وَهُوَ الْخَلِيطُ ، مِنَ الْمَعَاشِرَةِ
- ٦٥٧ - حديث معلق عن أبي سعيد في ذلك ، وتقدم موصولاً .
- ٩٠ - باب لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقٌّ
- ٦٥٨ - حديث معلق عن أبي جحيفة في ذلك ، ومضى موصولاً .
- ٩١ - باب الْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا
- ٩٢ - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴾ ، إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ﴾
- ٩٣ - باب هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ نِسَاءَهُ فِي غَيْرِ بِيُوتِهِنَّ .
- ٦٥٩ - حديث معلق عن معاوية بن حيدة : غير أن لا تهجر إلا في البيت ، وإشارة إلى تخريبه . وفي الحاشية الجمع بينه وبين حديث أنس في الهجر خارج البيت .

٣٨٤ - ٩٤ - باب ما يُكْرَهُ مِنْ ضَرْبِ النِّسَاءِ وَقَوْلِهِ : « وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مَبْرَحٍ » .

٩٥ - باب لا تُطِيعُ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا فِي مَعْصِيَةٍ

٢٠٨٧ - حديث عائشة في المرأة التي استأذنت النبي ﷺ في أن تصل شعر ابنتها بأمر زوجها فقال ﷺ : « لا ... » .

٩٦ - باب ﴿ وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾

٢٠٨٨ - حديث عائشة : هي المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها ... الحديث .

٣٨٥ - ٩٧ - باب الْعَزْلُ

٢٠٨٩ - حديث جابر : كنا نعزل على عهد النبي ﷺ ...

٩٨ - باب الْقُرْعَةِ بَيْنَ النِّسَاءِ إِذَا أَرَادَ سَفْرًا

٢٠٩٠ - حديث عائشة : كان إذا خرج أقرع بين نسائه ..

٩٩ - باب الْمَرْأَةِ تَهَبُ يَوْمَهَا مِنْ زَوْجِهَا لِضَرَّتِهَا وَكَيْفَ يُقَسَّمُ ذَلِكَ ؟

١٠٠ - باب الْعَدْلِ بَيْنَ النِّسَاءِ ، ﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ

النِّسَاءِ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَاسْعَاءَ حَكِيمًا ﴾

١٠١ - باب إِذَا تَزَوَّجَ الْبِكْرَ عَلَى الثَّيِّبِ

١٠٢ - باب إِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ عَلَى الْبِكْرِ ٣٨٦

٢٠٩١ - حديث أنس : من السنة إذا تزوج الرجل البكر على الثيب ؛ أقام عندها سبعا ... الحديث .

- ٣٨٦ ١٠٣ - باب مَنْ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ
- ١٠٤ - باب دُخُولِ الرَّجُلِ عَلَى نِسَائِهِ فِي الْيَوْمِ
- ١٠٥ - باب إِذَا اسْتَأْذَنَ الرَّجُلُ نِسَاءَهُ فِي أَنْ يُمَرِّضَ فِي بَيْتِ بَعْضِهِنَّ فَآذَنَ لَهُ
- ١٠٦ - باب حُبِّ الرَّجُلِ بَعْضَ نِسَائِهِ أَفْضَلَ مِنْ بَعْضٍ
- ١٠٧ - باب الْمَتَشِيعِ بِمَا لَمْ يَنْلُ وَمَا يُنْهَى مِنْ افْتِخَارِ الضَّرَّةِ
- ٢٠٩٢ - حديث أسماء (بنت أبي بكر) : « المتشيع بما لم يعط كلابس ثوبي زور » .
- ٣٨٧ ١٠٨ - باب الْغَيْرَةِ
- ٦٦٠ - حديث معلق عن سعد بن عبادَةَ : « أتعجبون من غيرَةِ سعدٍ ؟ ... » .
- ٢٠٩٣ - حديث أسماء : « لا شيء أعيرٌ من الله » .
- ٢٠٩٤ - حديث أبي هريرة : « إن الله يغار .. » .
- ٢٠٩٥ - حديث أسماء بنت أبي بكر : تزوجني الزبير وما له في الأرض من مال .. وفيه رواية معلقة ٦٦١ .
- ٣٨٨ ٢٠٩٦ - حديث أنس : كان النبي ﷺ عند بعض نسائه ، فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين ... بصحفة فيها طعام ، فضربت التي النبي في بيتها يد الخادم ...
- ١٠٩ - باب غَيْرَةِ النِّسَاءِ وَوَجْدِهِنَّ
- ٢٠٩٧ - حديث عائشة ، وفيه أنه ﷺ يعلم إن كانت راضية عنه أو غضبى عليه ..
- ٣٨٩ ١١٠ - باب ذَبُّ الرَّجُلِ عَنِ ابْنَتِهِ فِي الْغَيْرَةِ وَالْإِنْصَافِ

١١١ - باب يَقِلُّ الرَّجَالُ وَيَكْثُرُ النِّسَاءُ ٣٨٩

٦٦٢ - حديث أبي موسى المعلق: « وترى الرجل الواحد يتبعه أربعون امرأة ... » .
 ٢٠٩٨ - حديث أنس في بعض أشراط الساعة ، ومنها : « .. ويقل الرجال ، ويكثر النساء .. » .

١١٢ - باب لَا يَخْلُونَ رَجُلًا بِامْرَأَةٍ إِلَّا ذُو مَحْرَمٍ ، وَالذُّخُولُ عَلَى الْمُغِيبَةِ
 ٢٠٩٩ - حديث عقبة بن عامر : « إياكم والدخول على النساء ... » ، وفيه أن :
 « الحموموت » .

١١٣ - باب مَا يَجُوزُ أَنْ يَخْلُوَ الرَّجُلُ بِالْمَرْأَةِ عِنْدَ النَّاسِ ٣٩٠

١١٤ - باب مَا يُنْهَى مِنْ دُخُولِ الْمُتَشَبِّهِينَ بِالنِّسَاءِ عَلَى الْمَرْأَةِ

١١٥ - باب نَظَرَ الْمَرْأَةِ إِلَى الْحَبَشِ وَنَحْوِهِمْ مِنْ غَيْرِ رِيْبَةٍ

١١٦ - باب خُرُوجِ النِّسَاءِ لِحَوَائِجِهِنَّ

١١٧ - باب اسْتِثْنَانِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ

١١٨ - باب مَا يَحِلُّ مِنَ الدُّخُولِ وَالنَّظَرِ إِلَى النِّسَاءِ فِي الرِّضَاعِ

في الحاشية تفسير ذلك .

١١٩ - باب لَا تُبَاشِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا

٢١٠٠ - حديث ابن مسعود في ذلك . ٣٩١

١٢٠ - باب قَوْلِ الرَّجُلِ : لِأَطْوَفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى نِسَائِي

١٢١ - باب لا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا إِذَا أَطَالَ الْغَيْبَةَ ؛ مَخَافَةَ أَنْ يُحَوِّثَهُمْ أَوْ يَلْتَمِسَ عَثْرَاتِهِمْ ٣٩١
في الحاشية معنى الطروق .

١٢٢ - باب طَلَبِ الْوَلَدِ

١٢٣ - باب تَسْتَحِدُّ الْمَغِيبَةَ وَتَمْتَشِطُ الشَّعْثَةَ

١٢٤ - باب ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ﴾

١٢٥ - باب ﴿ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ﴾ ٣٩٢

١٢٦ - باب قَوْلِ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ : هَلْ أَعْرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ ، وَطَعَنَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ فِي الْخَاصِرَةِ عِنْدَ الْعِتَابِ

٦٨ - كِتَابُ الطَّلَاقِ

٣٩٣

١ - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ ﴾ ...
معنى (أحصيناه) ، ومدلول طلاق السنة .

٢ - باب إِذَا طَلَّقَتِ الْحَائِضُ يُعْتَدُّ بِذَلِكَ الطَّلَاقِ

٣ - باب مَنْ طَلَّقَ ، وَهَلْ يُوَاجِهُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ بِالطَّلَاقِ

٢١٠١ و ٢١٠٢ - حديثنا عائشة وأبي أسيد في أن النبي ﷺ قالت له ابنة الجون : أعوذ بالله منك .

٣٩٤ ٦٦٣ - رواية معلقة في ذلك ، ووصلها .

٤ - باب مَنْ أَجَازَ طَلَّاقَ الثَّلَاثِ ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فِيمَا كَانَ مِنْ مَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ ﴾

١١٢٢ و ١١٢٣ - أثر ابن الزبير والشعبي في المطلقة المبتوتة ترض أو لا ترض ، ووصلهما .

٣٩٥ ١١٢٤ - أثر ابن شبرمة حول ذلك ، ووصله .

٥ - باب مَنْ خَيْرَ نِسَاءَهُ ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ... ﴾

٢١٠٣ - حديث عائشة : خَيْرَنَا النَّبِيُّ ﷺ ، فَاخْتَرْنَا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَفِيهِ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ طَلَّاقًا .

٦٦٤ - حديث عائشة المعلق : ... أَنَّ أَبِي لَمْ يَكُنْ بِأَمْرَانِي بِفِرَاقِهِ ، وَتَقَدَّمَ مَوْصُولًا .

٦ - باب إِذَا قَالَ : فَارْقُتْكِ ، أَوْ سَرَّحْتُكِ ، أَوْ الْخَلِيَّةُ ، أَوْ الْبَرِيَّةُ ، أَوْ مَا عُنِيَ بِهِ الطَّلَاقُ ؛ فَهُوَ عَلَى نِيَّتِهِ ...

٧ - باب مَنْ قَالَ لِامْرَأَتِهِ : أَنْتِ عَلَيَّ حَرَامٌ

١١٢٥ - أثر الحسن في ذلك ، وفيمن طلق ثلاثاً ، ووصله .

٦٦٥ - حديث ابن عمر المعلق فيمن طلق ثلاثاً ، وذكر من وصله ، وسيأتي في الكتاب موصولاً . ٣٩٦

٨ - باب ﴿ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾

٢١٠٤ و ٢١٠٥ - حديثا عائشة ، وفيهما ذكر تواطئها مع زينب ابنة جحش مرة ومع سودة أخرى أن : أَيْتَنَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَلْتَقَلَ لَهُ : إِنِّي لِأَجِدُ مِنْكَ رِيحًا

مغافير، وفيه قوله ﷺ: « لا بل شربت عسلاً، ولن أعود له »، وفي الحديث الأول ذكر نزول الآية: ﴿... لم تحرم ما أحل الله لك﴾.

٣٩٧ - ٩ - باب لا طلاق قبل النكاح، وقول الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن...﴾

٣٩٨ - ١١٢٦ - ١١٥٠ - آثار مختلفة في ذلك، خرج الحافظ ابن حجر أكثرها، وفي معناها حديث صحيح: « لا طلاق قبل النكاح ».

١٠ - باب إذا قال لامرأته وهو مكره: هذه أختي؛ فلا شيء عليه

٦٦٦ - حديث معلق: قال إبراهيم لسارة: هذه أختي... وتقدم موصولاً.

١١ - باب الطلاق في الإغلاق، والكفرة، والسكران، والمجنون، وأمرهما، والغلط، والنسيان في الطلاق، والشرك

٦٦٧ - حديث معلق: الأعمال بالنية... وتقدم موصولاً.

٣٩٩ - ١١٥١ - أثر الشعبي في ذلك، ووصله.

٦٦٨ - حديث معلق، وسيأتي في الباب عن أبي هريرة موصولاً.

٦٦٩ - حديث علي المعلق.

١١٥٢ - ١١٥٥ - آثار في ذلك، ووصل اثنين منها.

٤٠٠ - ١١٥٦ - ١١٦٥ - آثار مختلفة فيها ذكر صور مختلفة للطلاق، والكناية عنه، وحكمها، ووصلها إلا واحداً.

٢١٠٦ و ٢١٠٧ - حديثا جابر وأبي هريرة في رجل من أسلم شهد على نفسه بالزنا... وفي الحديث الأول، زيادة « فصلى عليه »، وهي معلقة.

٤٠١ - ١٢ - باب الخلع وكيف الطلاق فيه، وقول الله تعالى: ﴿ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً إلا أن يخافا أن لا يقيما حدود الله﴾

٤٠٢ ١١٦٦ - ١١٦٨ - آثار في ذلك ، ووصلها .

٢١٠٨ - حديث ابن عباس أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي ﷺ . . ، وفيه أمره ﷺ لثابت بن قيس أن يقبل الحديقة من امرأته ، ويطلقها تطليقة ، وكانت قد شكت للنبي أنها لا تطيقه .

٤٠٣ ١٣ - باب الشقاق ، وهل يُشِيرُ بِالخُلْعِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ ، وقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا ﴾

١٤ - باب لا يكونُ بَيْعُ الأُمَّةِ طَلَاقًا

١٥ - باب خِيَارِ الأُمَّةِ تَحْتَ العَبْدِ

١٦ - باب شَفَاعَةِ النبي ﷺ فِي زَوْجِ بَرِيرَةَ

٢١٠٩ - حديث ابن عباس في زوج بريرة وقول النبي ﷺ لها : « لو راجعتيه » ، وقولها : لا حاجة لي فيه .

١٧ - باب قول الله تعالى : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلِأُمَّةٍ مُؤْمِنَةٍ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ﴾

٢١١٠ - أثر ابن عمر في تحريم نكاح النصرانية واليهودية . ٤٠٤

١٨ - باب نكاح مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْمُشْرِكَاتِ وَعِدَّتِهِنَّ

٢١١١ - حديث ابن عباس في المرأة من أهل الحرب إذا هاجرت لم تخطب حتى تحيض وتطهر .

١١٦٩ - أثر مجاهد في ذلك ، ووصله .

٢١١٢ - حديث ابن عباس ، وفيه ذكر مثلين في الباب ...

- ١٩ - باب إذا أسلمت المشركة أو النصرانية تحت الذمي أو الحربي ٤٠٤
- ١١٧٠ - ١١٧٦ - آثار مختلفة في الباب ونحوه ، ووصلها . ٤٠٥
- ٢١١٣ - حديث عائشة أن النبي ﷺ كان يمتحن المهاجرات المؤمنات ، وفيه أنه يابعهن كلاماً ؛ ما مست يده يد امرأة .
- ٢٠ - باب قول الله تعالى : ﴿ لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا ﴾ ... ٤٠٦
- ٢١١٤ - حديث ابن عمر : لا يحل لأحد بعد الأجل إلا أن يمك بالمعروف ...
- ٢١١٥ - حديث ابن عمر : إذا مضت أربعة أشهر يوقف حتى يطلق ...
- ١١٧٧ - ١١٩٢ - آثار في ذلك ، ووصل أكثرها .
- ٢١ - باب حُكْمِ الْمَفْقُودِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ ٤٠٧
- ١١٩٣ - ١١٩٦ - آثار مختلفة في ذلك ، ووصلها .
- ٢٢ - باب الظهار وقول الله تعالى : ﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا ﴾ إلى قوله : ﴿ فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فإِطْعَامُ سِتِينَ مِسْكِيناً ﴾
- ٢١١٦ - حديث ابن شهاب في أن ظهار العبد مثل ظهار الحر ..
- ١١٩٧ - أثر الحسن بن حي مثله ...
- ١١٩٨ - أثر عكرمة خلافة ، ووصله . ٤٠٨
- ٢٣ - باب الإِشَارَةِ فِي الطَّلَاقِ وَالْأُمُورِ
- ٦٧٠ - ٦٧٤ - أحاديث معلقة تفيد جميعها أنه يعتد بالإشارة في الأمور ، وقد تقدمت جميعها موصولة .
- ٦٧٥ - ٦٧٨ - أحاديث معلقة أيضاً تفيد أن الرسول ﷺ أشار ليدل ، وقيل الدلالة ٤٠٩

عن أشار ، وقد تقدمت أيضاً جميعها موصولة .

٤١٠ - ٢٤ - باب اللعان وقول الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ ﴾ إلى قوله : ﴿ إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ ...

١١٩٩ - ١٢٠١ - آثار في جواز الطلاق بالإشارة ، ووصلها .

١٢٠٢ و ١٢٠٣ - آثار إبراهيم وحماد في الأخرس والأصم إذا كتب الطلاق أو قال برأسه جاز ، ووصل الأول .

٤١١ - ٢١١٧ - حديث سهل بن سعد : « أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا ، وأشار ... » .

٢٥ - باب إذا عرّضَ بِنَفْيِ الْوَلَدِ

٢٦ - باب إحلاف الملاعِنِ

٢٧ - باب يَبْدَأُ الرَّجُلُ بِالتَّلَاعِنِ

٢٨ - باب اللعانِ وَمَنْ طَلَّقَ بَعْدَ اللُّعَانِ

٢١١٨ - حديث سهل بن سعد : أن عويمراً العجلاني قال لعاصم : سل لي رسول الله ﷺ في رجل وجد رجلاً مع امرأته أيقته فيقتلونه ، أم كيف يفعل ؟ ... الحديث بطوله .

٤١٢ مناقشة الاستدلال بالحديث على جواز طلاق الثلاث مجموعة ، وما تُعَقَّبُ به ، وجواب الحافظ ، وبيان ما فيه ، وكلام ابن القيم عليه ، وذكر حديث ينافية ، وبيان نكارتة .

٤١٣ زيادة للمؤلف في الحديث فاتت الحافظ فعزاها لأبي داود .

٢٩ - باب التَّلَاعِنِ فِي الْمَسْجِدِ

٣٠ - باب قول النبي ﷺ : لو كُنْتُ رَاجِماً بَغَيْرِ بَيِّنَةٍ

- ٤١٣ - ٣١ - باب صَدَاقِ الْمَلَاعِنَةِ
- ٣٢ - باب قول الإمام للمتلاعنين : إنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ ؟
- ٤١٤ - ٣٣ - باب التَّفْرِيقِ بَيْنَ الْمُتْلَاعِنَيْنِ
- ٣٤ - باب يُلْحَقُ الْوَلَدُ بِالْمَلَاعِنَةِ
- ٣٥ - باب قول الإمام : اللَّهُمَّ بَيِّنْ
- ٣٦ - باب إذا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا ثُمَّ تَزَوَّجَتْ بَعْدَ الْعِدَّةِ زَوْجًا غَيْرَهُ فَلَمْ يَمَسَّهَا
- ٣٧ - باب ﴿ وَاللَّاتِي يَثْسُنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أُرْتَبْتُمْ ﴾
- ١٢٠٤ - أثر مجاهد في ذلك ، ووصله .
- ٣٨ - باب ﴿ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾
- ٢١١٩ - حديث سبيعة الأسلمية : أفناني إذا وضعت أن أنكح .
- ٢١٢٠ - حديث سبيعة أيضاً أنها استأذنت النبي ﷺ في أن تنكح ، فأذن لها . ٤١٥
- ٣٩ - باب قول الله تعالى : ﴿ وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ﴾
- ١٢٠٥ - أثر إبراهيم في ذلك ، ووصله .
- ١٢٠٦ - أثر معمر : (أقرأت المرأة) : إذا دنا حيضها ...
- ٤٠ - باب قِصَّةِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ، وَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ ... ﴾
- ٢١٢١ و ٢١٢٢ - حديث القاسم بن محمد وسليمان بن يسار أن يحيى بن سعيد

ابن العاص طلق بنت عبد الرحمن بن الحكم فانتقلها أبوها .. وأمر عائشة بردها ..
وفيه موقفها من حديث فاطمة بنت قيس .

٤١٦ ٦٧٩ - رواية معلقة عن عائشة : إن فاطمة كانت في مكان وحش ... فلذلك رخص
لها النبي ﷺ ، ووصلها .

٤١٧ ٤١ - باب المطلقَةِ إِذَا خُشِيَ عَلَيْهَا فِي مَسْكَنِ زَوْجِهَا أَنْ يُقْتَحَمَ عَلَيْهَا أَوْ
تَبَدَّوْا عَلَى أَهْلِهَا بِفَاحِشَةٍ

٤٢ - باب قولِ الله تعالى : ﴿ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي
أَرْحَامِهِنَّ ﴾

٤٣ - باب ﴿ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ ﴾ : فِي الْعِدَّةِ ، وَكَيْفَ يُرَاجَعُ الْمَرْأَةُ
إِذَا طَلَّقَهَا وَاحِدَةً أَوْ ثِنْتَيْنِ

٢١٢٣ - حديث ابن عمر في العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء .

٤١٨ ٤٤ - باب مُرَاجَعَةِ الْحَائِضِ

٤٥ - باب تُحَدِّدُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا

١٢٠٧ - أثر الزهري في ذلك ، ووصله .

٢١٢٤ - ٢١٢٦ - أحاديث زينب ابنة أبي سلمة أنها سمعت أم حبيبة حين توفي
أبوها ، وزينب بنت جحش حين توفي أخوها ، تقولان : أنهما سمعتا رسول الله ﷺ
يقول : « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليالٍ ،
إلا على زوجٍ ... الحديث بطوله .

٤٢٠ ٤٦ - باب الكُحْلِ لِلْحَادَةِ

٤٧ - باب الْقُسْطِ لِلْحَادَةِ عِنْدَ الطُّهْرِ

٤٢١ - ٤٨ - باب تَلَبَّسُ الْحَادِثَةُ ثِيَابَ الْعَصَبِ

٤٩ - باب ﴿ وَالَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنكُمُ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾

٥٠ - باب مَهْرِ الْبَغِيِّ وَالنِّكَاحِ الْفَاسِدِ

١٢٠٨ - أثر الحسن : إذا تزوج محرمةً وهو لا يشعر ، فرق بينهما ، ووصله .

٥١ - باب الْمَهْرِ لِلْمَدْخُولِ عَلَيْهَا ، وَكَيْفَ الدُّخُولُ ، أَوْ طَلَّقَهَا قَبْلَ الدُّخُولِ
وَالْمَيْسِرِ

٥٢ - باب الْمَتْعَةِ لِلَّتِي لَمْ يُفْرَضْ لَهَا ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾ ...

٦٩ - كتابُ النِّفَقَاتِ

١ - باب فَضْلِ النِّفْقَةِ عَلَى الْأَهْلِ ، ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ ... ﴾

١٢٠٩ - أثر الحسن : (العفو) : الفضل ، ووصله .

٢١٢٧ - حديث أبي مسعود : « إذا أنفق المسلم نفقة على أهله ... » .

٢١٢٨ - حديث أبي هريرة : « الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله ، ... » .

٢ - باب وَجُوبِ النِّفْقَةِ عَلَى الْأَهْلِ وَالْعِيَالِ

٢١٢٩ - حديث أبي هريرة : « أفضل الصدقة ما ترك غنى ... » . وفي الحاشية التنبيه على وهم السيوطي في جعل قول أبي هريرة في هذا الحديث : « تقول المرأة :

إما ... » من تمام الحديث المرفوع .

٤٢٣ - ٣ - باب حَبَسِ نَفَقَةَ الرَّجُلِ قَوْلَ سَنَةِ عَلَى أَهْلِهِ ، وَكَيْفَ نَفَقَاتُ الْعِيَالِ؟

٤ - باب وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ﴾ . . .

١٢١٠ - أثر الزهري : « نهى الله أن تضارَّ والدة بولدها » ، وفيه تفصيل ذلك ، ووصله .

٤٢٤ - ٥ - باب نَفَقَةِ الْمَرْأَةِ إِذَا غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَنَفَقَةِ الْوَلَدِ

٦ - باب عَمَلِ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا

٧ - باب خَادِمِ الْمَرْأَةِ

٨ - باب خِدْمَةِ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ

٩ - باب إِذَا لَمْ يُنْفِقِ الرَّجُلُ ؛ فَلِلْمَرْأَةِ أَنْ تَأْخُذَ بِغَيْرِ عِلْمِهِ مَا يَكْفِيهَا
وَوَلَدَهَا بِالْمَعْرُوفِ

١٠ - باب حِفْظِ الْمَرْأَةِ زَوْجِهَا فِي ذَاتِ يَدِهِ وَالنَّفَقَةِ

٤٢٥ - ٦٨٠ و ٦٨١ - حديثان معلقان عن معاوية وابن عباس بذلك ، ووصلهما ، وفي التعليق بيان أن إسناد ابن عباس ضعيف وفيه نكارة ، والرد على الحافظ في محاولته الجمع بينه وبين حديث معاوية ، والإشارة إلى شرط الجمع بين الحديثين المختلفين .

١١ - باب كَسْوَةِ الْمَرْأَةِ بِالْمَعْرُوفِ

١٢ - باب عَوْنِ الْمَرْأَةِ زَوْجِهَا فِي وَلَدِهِ

١٣ - باب نَفَقَةِ الْمُعْسِرِ عَلَى أَهْلِهِ

٤٢٥ - ١٤ - باب ﴿ وعلى الوارثِ مِثْلُ ذلك ﴾ وهَلْ على المَرْأَةِ مِنْهُ شيءٌ ، ...

٢١٣٠ - حديث لأُم سلمة وقول النبي ﷺ لها : « نعم ؛ [أنفقي عليهم] ، لك أجر ما أنفقت عليهم .

٤٢٦ - ١٥ - باب قولِ النبي : مَنْ تَرَكَ كَلَاءً أَوْ ضِياعاً فَإِلَيَّ

١٦ - باب المراضِعِ مِنَ المَوَالِيَةِ وَغَيْرِهِنَّ

٧٠ - كتابُ الأَطْعَمَة

٤٢٧

١ - باب قولِ الله تعالى : ﴿ كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ ما رَزَقناكُمْ ﴾ ، وقوله : ﴿ أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ ما كَسَبْتُمْ ﴾ ...

٢١٣١ - حديث أبي هريرة : ما شبع آل محمد من طعام ثلاثة أيام ..

٢ - باب التَسْمِيَةِ على الطَّعامِ والأَكْلِ باليَمِينِ

٢١٣٢ - حديث عمر بن أبي سلمة وقول النبي ﷺ له : « يا غلام سم الله ، وكل بيمينك ... » .

٣ - باب الأَكْلِ مِمَّا يَلِيهِ

٦٨٢ - حديث أنس الملقق : « اذكروا اسم الله ... » ، وقد مضى معلقاً .

٤٢٨

٤ - باب مَنْ تَتَبَعَ حَوالِي القَصْعَةِ مع صاحِبِهِ إذا لَمْ يَعْرِفْ مِنْهُ كِراهِيةً

٥ - باب التِيْمُنِ في الأَكْلِ وَغَيْرِهِ

٦ - باب مَنْ أَكَلَ حَتَّى شَبِعَ

- ٤٢٨ - ٢١٣٣ - حديث عائشة : توفي النبي ﷺ حين شبعنا من الأسودين ..
- ٧ - باب ﴿ لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ ﴾ الآية إلى قوله : ﴿ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾
- ٨ - باب الْحُبْزِ الْمُرَقَّقِ وَالْأَكْلِ عَلَى الْخُوانِ وَالسُّفْرَةِ
- ٢١٣٤ - حديث أنس : ما أكل النبي ﷺ خبزاً مرققاً ، ولا شاةً مسموطة ...
- ٤٢٩ - ٩ - باب السَّوِيقِ
- ١٠ - باب ما كان النبي ﷺ لا يأكلُ حتى يُسَمَّى لهُ فَيَعْلَمُ ما هو؟
- ٢١٣٥ - حديث خالد بن الوليد ، وفيه أنه قُدِّمَ له ضَبٌّ ، فأهوى يده ليأكل فقالت إحداهن : هو الضب يا رسول الله ، ...
- ٤٣٠ - ١١ - باب (طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ)
- ٢١٣٦ - حديث أبي هريرة : « طَعَامُ الْاِثْنَيْنِ كَافِي الْثَلَاثَةِ ... » .
- ١٢ - باب الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ
- ٦٨٣ - حديث معلق عن أبي هريرة في ذلك ، ويأتي موصولاً بتمامه في الباب .
- ٢١٣٧ - حديث ابن عمر ، وفيه قول النبي ﷺ : « إِنْ الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ » .
- ٢١٣٨ - حديث أبي هريرة : « إِنْ الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ ، ... » .
- ٤٣١ - ١٣ - باب الْأَكْلِ مُتَّكِنًا
- ٢١٣٩ - حديث أبي جحيفة : « لَا أَكُلُ وَأَنَا مُتَّكِنٌ ... » .

٤٣١ - ١٤ - باب الشَّوَاءِ ، وقولِ اللهِ تعالى : ﴿ فِجَاءَ بَعِجَلٍ حَنِيدٍ ﴾ ...

١٥ - باب الخَزِيرَةِ

١٢١١ - أثر النضر في ذلك ، دون وصل .

١٦ - باب الأَقْطِ

٦٨٤ و ٦٨٥ - حديثان معلقان عن أنس .

٢١٤٠ - حديث ابن عباس : أهدت خالتي إلى النبي ﷺ ضباباً وأقطاً ولبناً ... الحديث ، وفيه : وشرب اللبن ، وأكل الأقط .

٤٣٢ - ١٧ - باب السُّلْقِ والشَّعِيرِ

١٨ - باب النَّهْسِ وانتِشالِ اللَّحْمِ

٢١٤١ - حديث ابن عباس : انتشل النبي ﷺ عرقاً من قدر ... وفي التعليق معنى (النهس) والانتشال .

١٩ - باب تَعَرُّقِ العَضْدِ

٢٠ - باب قَطْعِ اللَّحْمِ بالسُّكِينِ

٢١٤٢ - حديث عمرو بن أمية أنه رأى النبي يحتز من كتف شاة في يده ..

٢١ - باب ما عابَ النبي ﷺ طعاماً

٢١٤٣ - حديث أبي هريرة : ما عاب النبي ﷺ طعاماً قط ...

٤٣٣ - ٢٢ - باب النَّفْخِ في الشَّعِيرِ

٤٣٣ - ٢٣ - باب ما كانَ النبي ﷺ وأصحابه يأكلونَ

٢١٤٤ - حديث سهل بن سعد : ما رأى النبي ﷺ النقي من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله ... الحديث .

٢١٤٥ - حديث أبي هريرة : خرج رسول الله من الدنيا ولم يشبع من الخبز والشعير .

٤٣٤ - ٢٤ - باب التلبينة

في التعليق معنى التلبينة .

٢١٤٦ - حديث عائشة : « إن التلبينة مجمة لفؤاد المريض ... » .

٤٣٥ - ٢٥ - باب الشريد

٢٦ - باب شاة مسموطة والكثف والجنب

٢٧ - باب ما كان السلف يدخرون في بيوتهم وأسفارهم من الطعام واللحم وغيره

٦٨٦ و ٦٨٧ - حديثان معلقان عن عائشة وأسماء : صنعنا للنبي ﷺ وأبي بكر سفرة ، وتقدم وصلهما .

٢١٤٧ - حديث عائشة في النهي عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث ، ثم الرخصة فيها ، وفيه : ... كنا لنزفج الكراع فناكله بعد خمس عشرة .

٤٣٥ - ٢٨ - باب الحيس

٢٩ - باب الأكل في إناء مفضض

٢١٤٨ - حديث حذيفة : « ... ، ولا تشربوا في أنية الذهب والفضة ، ولا تأكلوا في صحافها ... » .

٣٠ - باب ذِكْرِ الطَّعَامِ ٤٣٥

٢١٤٩ - حديث أبي موسى الأشعري : « مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به كمثل الأترجة ، ريحها طيب ، وطعمها طيب .. » .

٣١ - باب الأذَمِ ٤٣٦

٣٢ - باب الحلواءِ والعَسَلِ

٣٣ - باب الدُّبَاءِ

٣٤ - باب الرَّجُلِ يَتَكَلَّفُ الطَّعَامَ لِإِخْوَانِهِ

٣٥ - باب مَنْ أَضَافَ رَجُلًا إِلَى طَعَامٍ وَأَقْبَلَ هُوَ عَلَى عَمَلِهِ

٣٦ - باب المَرَقِ

٣٧ - باب القَدِيدِ

٣٨ - باب مَنْ نَاولَ أَوْ قَدَّمَ إِلَى صَاحِبِهِ عَلَى المَائِدَةِ شَيْئًا

١٢١٢ - أثر ابن المبارك في أنه لا بأس به ، ولا يناول من هذه المائدة إلى أخرى ، ووصله . ٤٣٧

٣٩ - باب الرُّطَبِ بالقِثَاءِ

٢١٥٠ - حديث عبد الله بن جعفر : رأيت رسول الله ﷺ يأكل الرطب بالقثاء .

٤٠ - باب

٢١٥١ - حديث أبي هريرة : قسم رسول الله ﷺ يوماً بين أصحابه تمرًا ، فأعطى كل إنسان سبع تمرات ..

- ٤٣٧ - ٤١ - باب الرُّطْبِ وَالتَّمْرِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَهَزِيءٌ إِلَيْكَ بِجِدْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطُ عَلَيْكَ رَطْبًا جَنِيًّا ﴾
- ٤٣٨ - ٤٢ - باب أَكْلِ الْجُمَارِ
- ٤٣٨ - ٤٣ - باب الْعَجْوَةِ
- ٢١٥٢ - حديث سعد : « من تصبَّح كل يوم سبع تمراتٍ عجوة لم يضره ... » .
- ٤٤ - باب الْقِرَانِ فِي التَّمْرِ
- ٤٥ - باب الْقِثَاءِ
- ٤٦ - باب بَرَكَةِ النَّخْلِ
- ٤٧ - باب جَمْعِ اللَّوْنَيْنِ أَوْ الطَّعَامَيْنِ
- ٤٨ - باب مَنْ أَدْخَلَ الضِّيْفَانَ عَشْرَةَ عَشْرَةَ ، وَالْجُلُوسِ عَلَى الطَّعَامِ عَشْرَةَ عَشْرَةَ
- ٢١٥٣ - حديث أنس أن أمه صنعت طعاماً من شعير ، وأرسلته إلى النبي ﷺ يدعوه . . الحديث ، وفيه أن النبي دخل وقال لأنس : « أدخِل علي عشرة عشرة . . » .
- ٤٣٩ - ٤٩ - باب مَا يُكْرَهُ مِنَ الثُّومِ وَالبُقُولِ
- ٦٨٨ - حديث ابن عمر المعلق في ذلك ، وتقدم موصولاً .
- ٥٠ - باب الْكَبَاثِ وَهُوَ ثَمَرُ الْأَرَاكِ
- ٢١٥٤ - حديث جابر : « عليكم بالأسود منه (أي الكبات) ؛ فإنه أيطب .. » .
وفي الحاشية معنى (أيطب) .

- ٤٣٩ - ٥١ - باب المضمضة بَعْدَ الطَّعَامِ
- ٥٢ - باب لَعَقِ الْأَصَابِعِ وَمَصَّهَا قَبْلَ أَنْ تُمَسَّحَ بِالْمُنْدِيلِ
- ٢١٥٥ - حديث ابن عباس : « إذا أكل أحدكم ، فلا يمسخ يده حتى يلعقها . . . » .
- ٤٤٠ - ٥٣ - باب المُنْدِيلِ
- ٢١٥٦ - حديث جابر : . . . لم يكن لنا مناديل إلا أكفنا وسواعدنا . .
- ٥٤ - باب ما يقولُ إذا فرَغَ مِنْ طَعَامِهِ
- ٢١٥٧ - حديث أبي أمامة في أنه ﷺ كان إذا فرغ من طعامه قال : « الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه . . . » .
- ٥٥ - باب الأكلِ مع الخادِمِ
- ٥٦ - باب الطَّاعِمِ الشَّاكِرِ مِثْلُ الصَّائِمِ الصَّابِرِ
- ٦٨٩ - حديث أبي هريرة المعلق في ذلك ، ووصله .
- ٥٧ - باب الرَّجُلِ يُدْعَى إِلَى طَعَامٍ فَيَقُولُ : وهذا معي
- ١٢١٣ - أثر أنس : إذا دخلت على مسلم لا يتهم ، فكل من طعامه . . ووصله ، والإشارة إلى حديث مرفوع بمعناه .
- ٢١٥٨ - حديث أبي مسعود في رجل لحام صنع طعاماً دعا إليه النبي ﷺ فتبعهم رجل فقال النبي ﷺ . . .
- ٥٨ - باب إذا حَضَرَ العِشَاءُ فَلَا يَعْجَلُ عَن عِشَائِهِ
- ٥٩ - باب قولِ الله تعالى : ﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾

٧١ - كتابُ العَقِيقَةِ

٤٤٢

١ - بابُ تَسْمِيَةِ المَوْلُودِ غِداةً يُولَدُ لِمَنْ لَمْ يَعْقُ عَنْهُ ، وَتَحْنِيكِهِ

٢١٥٩ - حديثُ أبي موسى ، وفيه أنه وُلد له غلام فسماه النبي إبراهيم ، وحنكة
بتمرّة ، ...

٢١٦٠ - حديثُ أنس : كان ابنُ لأبي طلحة يشتكى ، فخرج أبو طلحة ، فقبض ...
الحديث بطوله ، وفيه صبر أم سليم وتلطفها مع زوجها ، ودعاء النبي ﷺ لهما .

٢ - بابُ إِمَاطَةِ الأذَى عَنِ الصَّبِيِّ فِي العَقِيقَةِ

٤٤٣

٢١٦١ - حديثُ سلمان بن عامر : « مع الغلام عقيقة ... »

وفيه رواية معلقة ٦٩٠ - وأخرى

٦٩١ - فأهريقوا عنه دماً ... » ، ووصل الروایتين المعلقتين .

٢١٦٢ - أثر الحسن في أنه سمع حديث العقيقة من سمرة بن جندب

٤٤٤

٣ - بابُ الفَرَعِ

٤ - بابُ العَتِيرَةِ

٢١٦٣ - حديثُ أبي هريرة : « لا فرع ولا عتيرة » .. وفيه تفسير (الفرع)
و (العتيرة) .

٧٢ - كتابُ الذَّبَائِحِ وَالصَّيْدِ

٤٤٥

١ - بابُ التَّسْمِيَةِ عَلَى الصَّيْدِ ، وَقَوْلِ اللَّهِ : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ المَيْتَةُ ﴾ ...

١٢١٤ - أثر ابن عباس وفيه تفسير : العقود ، إلا ما يتلى عليكم ، يجزمنكم .. وغيرها ،
ووصله .

- ٤٤٥ - ٢ - باب صَيْدِ الْمِعْرَاضِ
في التعليق معنى المعراض .
- ٤٤٦ - ١٢١٥ - ١٢٢٢ - آثار مختلفة في حكم الصيد المقتول بالبندقية ، ووصل أكثرها .
- ٣ - باب ما أَصَابَ الْمِعْرَاضُ بِعَرَضِهِ
- ٤ - باب صَيْدِ الْقَوْسِ
١٢٢٣ - ١٢٢٦ - آثار في ذلك ، ووصل الأول والأخير .
- ٤٤٧ - ٥ - باب الْخَذْفِ وَالْبُنْدُقَةِ
٢١٦٤ - حديث عبد الله بن مغفل في أن النبي ﷺ كان يكره الخذف ويقول ...
- ٦ - باب مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ
٢١٦٥ - حديث ابن عمر في ذلك .
- ٤٤٨ - ٧ - باب إِذَا أَكَلَ الْكَلْبُ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ قُلُوبُ أَحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ ... ﴾
١٢٢٧ و ١٢٢٨ - آثار ابن عباس وابن عمر في ذلك ، ووصلهما .
- ٨ - باب الصَّيْدِ إِذَا غَابَ عَنْهُ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً
- ٩ - باب إِذَا وَجَدَ مَعَ الصَّيْدِ كَلْبًا آخَرَ
- ١٠ - باب مَا جَاءَ فِي التَّصِيدِ
٢١٦٦ - حديث أبي ثعلبة ، وفيه سؤاله النبي ﷺ عن آنية أهل الكتاب ، والتصيد بالقوس وبالكلب المعلم وغير المعلم .

- ٤٤٩ - ١١ - باب التَّصِيدِ عَلَى الْجِبَالِ
- ١٢ - باب قولِ الله تعالى : ﴿ أَحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ ﴾
- ١٢٢٩ - ١٢٣٢ - آثار في ذلك ، ووصلها .
- ٤٥٠ - ١٢٣٣ - ١٢٣٩ - آثار مختلفة في صيد البحر وما شابه ، ووصل أكثرها ، وفي التعليق معنى (قَلْتُ) و (الْمُرِي) .
- ٤٥١ - ١٣ - باب أَكْلِ الْجَرَادِ
- ٢١٦٧ - حديث ابن أبي أوفى : غزونا مع النبي ﷺ سبع غزوات ، أو ستاً ، كنا نأكل معه الجراد .
- ٦٩٢ - رواية معلقة : سبع غزوات ، ووصلها .
- ١٤ - باب أَنِيَةِ الْمَجُوسِ وَالْمَيْتَةِ
- ١٥ - باب التَّسْمِيَةِ عَلَى الذَّبِيحَةِ وَمَنْ تَرَكَ مُتَعَمِّدًا
- ١٢٤٠ - أثر ابن عباس : من نسي ، فلا بأس ، ووصله بسند صحيح نحوه .
- ١٦ - باب ما ذُبِحَ عَلَى النُّصَبِ وَالْأَصْنَامِ
- ١٧ - باب قولِ النبي ﷺ : فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ
- ٢١٦٨ - حديث جندب بن سفيان فيمن ضحى قبل الصلاة : « ... فليضح مكانها أخرى ، ومن كان لم يذبح ... فليذبح على اسم الله » .
- ٤٥٢ - ١٨ - باب ما أَنَهَرَ الدَّمَ مِنَ الْقَصَبِ وَالْمَرْوَةِ وَالْحَدِيدِ
- ١٩ - باب ذَبِيحَةِ الْمَرْأَةِ وَالْأَمَةِ

٤٥٢ - ٢١٦٩ - حديث معاذ بن سعد أو سعد بن معاذ في جارية ذبحت شاة بحجر ، فأجاز النبي أكلها .

٢٠ - باب لا يُذَكَّى بالسِّنِّ والعَظْمِ والطُّفْرِ

٢١ - باب ذبيحة الأعرابِ ونحوهم

٢٢ - باب ذبائح أهل الكتابِ وشحومها من أهل الحربِ وغيرهم ، وقوله تعالى : ﴿ اليوم أحل لكم الطيبات ... ﴾

١٢٤١ - ١٢٤٥ - آثار في ذلك ، ووصلها إلا الأول منها ، وتخريج ما يخالفه عن علي في النهي عن ذبائح نصارى بني تغلب .

٤٥٣ - ٢٣ - باب ما نذَّ من البهائم فهو بمنزلة الوحش

١٢٤٦ - ١٢٥١ - آثار مختلفة في ذلك ونحوه ، ووصل اثنين منها .

٤٥٤ - ٢٤ - باب النحر والذبح

١٢٥٢ - أثر عطاء : لا ذبح ولا نحر إلا في المذبح ، وفيه أن ابن عمر نهى عن النحر ، ووصله .

١٢٥٣ - ١٢٥٦ - آثار مختلفة في ذلك ، ووصلها .

٢١٧٠ - حديث أسماء : ذبحنا (وفي رواية نحرنا) على عهد رسول الله ﷺ ...

٢٥ - باب ما يُكره من المثلة والمصبورة والمجتممة

٢١٧١ - حديث أنس : نهى النبي ﷺ أن تصبر البهائم ، وفي التعليق شرح ألفاظ الباب .

٤٥٥ - ٢١٧٢ - حديث ابن عمر فيمن ربط دجاجة ليرميها ؛ أن النبي ﷺ نهى أن تصبر بهيمة أو غيرها للقتل ...

- ٤٥٥ - ٦٩٣ - رواية معلقة : لعن النبي ﷺ من مثل بالحيوان . ووصلها بسند صحيح .
 ٢١٧٣ - حديث ابن عباس نحو حديث ابن عمر قبله ، وفي التعليق لفظه
 وتخرجه .
 ٢١٧٤ - حديث عبد الله بن يزيد أنه ﷺ نهى عن النهبة ، والمثلة .

٢٦ - باب الدجاج

٢٧ - باب لحوم الخيل

٢٨ - باب لحوم الحُمُرِ الأَنَسِيَّةِ ٤٥٦

- ٦٩٤ - حديث معلق عن سلمة في الباب ، وتقدم موصولاً .
 ٢١٧٥ - حديث أبي ثعلبة : حرم رسول الله ﷺ لحوم الحمر الأهلية .
 ٦٩٥ - رواية معلقة : نهى النبي عن كل ذي ناب من السباع . ويأتي موصولاً .
 ٢١٧٦ - حديث الحكم بن عمرو الغفاري أن رسول الله ﷺ نهى عن حمر
 الأهلية ، وفيه أن ابن عباس أجازها ، وفي التعليق بيان أنه لعل ذلك قبل أن يبلغه
 النهي ، فلما بلغه رجع عنه .

٢٩ - باب أَكُلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ

٣٠ - باب جُلُودِ المَيْتَةِ

٣١ - باب المِسْكِ

٣٢ - باب الأَرْتَبِ ٤٥٧

٣٣ - باب الضَّبِّ

- ٢١٧٧ - حديث ابن عمر : « الضب لست أكله ولا أحرمه » .

٤٥٧ - ٣٤ - باب إذا وَقَعَتِ الْفَأْرَةُ فِي السَّمْنِ الْجَامِدِ أَوْ الذَّائِبِ

٢١٧٨ - حديث الزهري بلاغاً: أن رسول الله ﷺ أمر بفأرة ماتت في سمن أن يطرح ما قرب منها، ثم يؤكل. وفي الحاشية الإشارة إلى أن الزهري لا يفرق بين الجامد والذائب.

٣٥ - باب الوَسْمِ وَالْعَلَمِ فِي الصُّورَةِ

٢١٧٩ - حديث ابن عمر: نهى النبي ﷺ أن تضرب الصورة، وكرهه ابن عمر.

٣٦ - باب إذا أَصَابَ قَوْمٌ غَنِيمَةً، فَذَبَحَ بَعْضُهُمْ غَنَمًا أَوْ إِبِلًا بِغَيْرِ أَمْرِ أَصْحَابِهِمْ؛ لَمْ تُؤْكَلْ

٦٩٦ - حديث معلق عن رافع في ذلك.

٤٥٨ ١٢٥٧ و ١٢٥٨ - أثران في ذبيحة السارق أن تطرح، ووصلهما.

٣٧ - باب إذا نَدَّ بَعِيرٌ لِقَوْمٍ، فَرَمَاهُ بَعْضُهُمْ بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ، فَأَرَادَ صَلَاحَهُمْ؛ فَهُوَ جَائِزٌ

٦٩٦ - حديث رافع المعلق في ذلك.

٣٨ - باب أَكَلِ الْمُضْطَرِّ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنَّ كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ...﴾

٤٥٩ ١٢٥٩ - أثر ابن عباس في ذلك، ووصله.

٧٣ - كتابُ الأَضَاحِي

٤٦٠

١ - باب سُنَّةِ الْأَضْحِيَّةِ

١٢٦٠ - أثر ابن عمر: هي سنة معروفة، ووصله بسند جيد.

٤٦٠ - ٢ - باب قِسْمَةِ الإِمَامِ الأَضَاحِيِّ بَيْنَ النَّاسِ

٣ - باب الأَضْحِيَةِ لِلْمُسَافِرِ وَالتَّسَاءِ

٤ - باب مَا يُشْتَهَى مِنَ اللَّحْمِ يَوْمَ النَّحْرِ

٢١٨٠ - حديث أنس : « من كان ذبح قبل الصلاة فليعد . . . » الحديث ، وفيه لفظة معلقة (٦٩٧) .

٤٦١ - ٥ - باب مَنْ قَالَ : الأَضْحَى يَوْمَ النَّحْرِ

٦ - باب الأَضْحَى وَالتَّنَحَّرَ بِالمُصَلِّي

٢١٨١ - حديث ابن عمر : كان رسول الله ﷺ يذبح وينحر بالمصلى .

٧ - باب فِي أَضْحِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ

٦٩٨ - حديث معلق أنهما أقرنين ، سمينين .

٦٩٩ - حديث معلق عن أبي أمامة : كنا نسمن الأضحية بالمدينة ، ووصله .

٤٦٢ - ٢١٨٢ - حديث أنس : كان النبي يضحى بكبشين ..

٨ - باب

٧٠٠ - حديث معلق : « ضحَّ بالجدع من المعز . . . » . وتقدم موصولاً .

٩ - باب مَنْ ذَبَحَ الأَضَاحِيَّ بِيَدِهِ

١٠ - باب مَنْ ذَبَحَ ضَحِيَّةً غَيْرَهُ

١٢٦١ و ١٢٦٢ - أثرا ابن عمر وأبي موسى في ذلك ، ووصلهما .

١١ - باب الذَّبْحِ بَعْدَ الصَّلَاةِ

٤٦٣ - ١٢ - باب مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَعَادَ

١٣ - باب وَضَعَ الْقَدَمِ عَلَى صَفْحِ الذَّبِيحَةِ

١٤ - باب التَّكْبِيرِ عِنْدَ الذَّبْحِ

١٥ - باب إِذَا بَعَثَ بِهَدْيِهِ لِيُذْبَحَ لَمْ يَحْرُمْ عَلَيْهِ شَيْءٌ

١٦ - باب مَا يُؤْكَلُ مِنْ لُحُومِ الْأَضْحَايِ وَمَا يُتَزَوَّدُ مِنْهَا

٢١٨٣ - حديث سلمة بن الأكوع في أنه ﷺ نهى أن يبقى من الأضحية شيء بعد ثلاث، ثم قال في العام القادم: «كلوا، وأطعموا، وادخروا...».

٢١٨٤ - خطبة عمر يوم الأضحى بعد الصلاة وروايته النهي عن صيام العيدين...

٢١٨٥ - حديث عثمان بن عفان: «... إن هذا يوم قد اجتمع لكم فيه عيدان فمن أحب أن ينتظر الجمعة...».

٤٦٤ - ٢١٨٦ - حديث علي: إن رسول الله نهاكم أن تأكلوا لحوم نسككم فوق ثلاث.

٢١٨٧ - حديث ابن عمر: «كلوا من الأضاحي ثلاثاً».

٧٤ - كتابُ الأَشْرَبَةِ

٤٦٥

١ - باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾

٢١٨٨ - حديث ابن عمر: «من شرب الخمر في الدنيا، ... حرمها في الآخرة».

٢ - باب الخَمْرِ مِنَ الْعِنَبِ

٢١٨٩ - حديث أنس: حرمت علينا الخمر... وما نجد خمر الأعناب إلا قليلاً..

- ٤٦٥ - ٣ - باب نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنَ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ
- ٤ - باب الْخَمْرُ مِنَ الْعَسَلِ وَهُوَ الْبِتْعُ
- ١٢٦٣ و ١٢٦٤ - أثر مالك بن أنس عن الفقاع . وتفسيره .
- ٤٦٦ - ٢١٩٠ - حديث عائشة : « كل شراب أسكر فهو حرام » .
- ٢١٩١ - حديث أنس : « لا تتبذوا في الدباء ولا في المزفت » .
- ٥ - باب ما جاء في أَنَّ الْخَمْرَ ما خَامَرَ الْعَقْلَ مِنَ الشَّرَابِ
- ٢١٩٢ - حديث عمر : إنه قد نزل تحريم الخمر من خمسة أشياء . فذكرها ، وقال :
والخمر ما خامر العقل .
- ٦ - باب ما جاء في مَنْ يَسْتَحِلُّ الْخَمْرَ وَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ
- ٧٠١ - حديث معلق عن أبي عامر أو أبي مالك الأشعري : « ليكونن من أمتي أقوام
يَسْتَحِلُّونَ ... والخمر ... » ، ووصله .
- ٤٦٧
- ٧ - باب الْإِنْتِبَازِ فِي الْأَوْعِيَةِ وَالتَّوْرِ
- ٨ - باب تَرْخِيصِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْأَوْعِيَةِ وَالظُّرُوفِ بَعْدَ النَّهْيِ
- ٢١٩٣ - حديث جابر : نهى عن الظروف .
- ٢١٩٤ - حديث عبد الله بن عمرو : رخص لهم في الجر غير المزفت .
- ٢١٩٥ - حديث علي : نهى النبي عن الدُّبَاءِ وَالمزفت .
- ٢١٩٦ - حديث عائشة : نهانا أن نتبذ في الدُّبَاءِ وَالمزفت .
- ٢١٩٧ - حديث ابن أبي أوفى ، وفيه نهى النبي ﷺ عن الجر الأخضر والأبيض .
- ٤٦٨
- ٩ - باب نَقِيعِ التَّمْرِ ما لَمْ يُسْكِرْ

٤٦٨ - ١٠ - باب الباذقِ وَمَنْ نَهَى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ مِنَ الْأَشْرِبَةِ

١٢٦٥ - ١٢٧٠ - آثار في شرب الطلاء على الثلث أو النصف أو ما دام طرياً ، ووصل أكثرها . وتفسير (الباذق) و (الطلاء) .

١٢٧١ - أثر عمر في جلد من شرب مسكراً ، ووصله ، وفي التعليق بيان أن الجلد على الشرب لا على السكر .

٤٦٩ - ٢١٩٨ - حديث ابن عباس في الباذق : ما أسكر فهو حرام ...

١١ - باب مَنْ رَأَى أَنْ لَا يَخْلُطَ الْبُسْرَ وَالتَّمْرَ إِذَا كَانَ مُسْكِرًا ، وَأَنْ لَا يَجْعَلَ إِدَامَيْنِ فِي إِدَامٍ

٢١٩٩ - حديث جابر : نهى عن الزبيب ، والتمر ...

٢٢٠٠ - حديث أبي قتادة : نهى أن يجمع بين التمر والزهو ، ...

١٢ - باب شُرْبِ اللَّبَنِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ ﴾

٢٢٠١ - حديث جابر أنه ﷺ قال لرجل جاء بإناء من لبن : « ألا خمرته؟ ... » .

٤٧٠ - ٧٠٢ - حديث أنس الملق : « رفعت إلى السدرة ... » الحديث ، وفيه أنه ﷺ أتني بثلاثة أقداح من لبن وعسل وخمر ، فأخذ الذي فيه اللبن .. ووصله .

١٣ - باب اسْتِعْذَابِ الْمَاءِ

١٤ - باب شَوْبِ اللَّبَنِ بِالْمَاءِ

١٥ - باب شَرَابِ الْحَلْوَاءِ وَالْعَسَلِ

١٢٧٢ - أثر الزهري في حرمة شرب بول الناس ... ، ووصله .

١٢٧٣ - أثر ابن مسعود : إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم ، ووصله .

- ٤٧٠ - ١٦ - باب الشُّرْبِ قَائِماً
- ٢٢٠٢ - حديث علي في أنه أتى بماء فشرب فضله وهو قائم ... الحديث ، وانظر التعليق لزائماً .
- ٤٧١ - ١٧ - باب مَنْ شَرِبَ وَهُوَ واقِفٌ على بعيره
- ١٨ - باب الأَيْمَنَ فالأَيْمَنَ في الشُّرْبِ
- ١٩ - باب هَلْ يَسْتَأْذِنُ الرَّجُلُ مَنْ عَنَ يَمِينِهِ في الشُّرْبِ لِيُعْطَى الأَكْبَرَ
- ٢٠ - باب الكَرَعِ في الحَوْضِ
- ٢٢٠٣ - حديث جابر أن النبي ﷺ دخل على رجل من الأنصار في حائط له في ساعة حارة فقال : « إن كان عندك ماء بات في شنة ، وإلا كرعنا ... » .
- ٤٧٢ - ٢١ - باب خِدْمَةِ الصِّغَارِ الكِبَارِ
- ٢٢ - باب تَغْطِيَةِ الإِنَاءِ
- ٢٣ - باب اخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ
- ٢٢٠٤ - حديث أبي سعيد الخدري : نهى رسول الله ﷺ عن اختنات الأَسْقِيَةِ ...
- ٢٤ - باب الشُّرْبِ مِنْ فَمِ السَّقَاءِ
- ٢٢٠٥ - حديث أبي هريرة : نهى أن يُشْرَبَ مِنْ فَمِ القَرْبَةِ .
- ٢٢٠٦ - حديث ابن عباس : نهى عن الشرب من في السقاء .
- ٢٥ - باب التَّنْفُسِ في الإِنَاءِ

٤٧٣ - ٢٦ - باب الشُّرْبِ بِنَفْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ

٢٢٠٧ - حديث أنس : أنه كان يتنفس في الإناء مرتين أو ثلاثاً ، وزعم أن النبي ﷺ كان يتنفس ثلاثاً .

٢٧ - باب الشُّرْبِ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ

٢٨ - باب آنِيَةِ الْفِضَّةِ

٢٢٠٨ - حديث أم سلمة : « الذي يشرب في إناء الفضة ، إنما يجرجر ... » .

٢٩ - باب الشُّرْبِ فِي الْأَقْدَاحِ

٣٠ - باب الشُّرْبِ مِنْ قَدَحِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنِيتِهِ

٧٠٣ - حديث معلق عن عبد الله بن سلام : ألا أسقيك في قدح شرب النبي ﷺ فيه ، وقد مضى موصولاً .

٢٢٠٩ - حديث سهل بن سعد في امرأة من العرب ذكرت للنبي ﷺ أراد أن ينخطبها ... الحديث ، وفيه أنه ﷺ قال : اسقنا يا سهل ! فخرج بقدح ، فشرب فيه ﷺ ...

وفي الحاشية بطلان دعوى أن البدء به ﷺ كان لأنه كبير القوم ، وتحقيق أنه لأنه طلب السقيا كما ترى ، فراجع فإنه مهم .

٢٢١٠ - حديث عاصم الأحول : رأيت قدح رسول الله ﷺ عند أنس بن مالك ...

وتحته قول ابن سيرين : إنه كان فيه حلقة من حديد ...

٤٧٥ - ٣١ - باب شُرْبِ الْبِرْكََةِ وَالْمَاءِ الْمُبَارَكِ

ونهاية المجلد الثالث .

٤٧٧ فهرس المجلد الثالث من مختصر صحيح البخاري .

٤٧٩ فهرس الكتب حسب ترتيبها في الكتاب .

٤٨١ فهرس الكتب مرتبة على الحروف .

٤٨٣ بداية الفهرس المفصل .